قام الطالب بإصلاح ما وجه إليه في المناقشة ولم يطلب منه أي تعديل في محضر المناقشة

المشرف — المناقش — المناقش

عويد بن عياد المطرفي — محمود عبيدات — وصي الله بن محمد عباس

جامعة أم القرى بمكة المكرمة
كلية الدعوة وأصول الدين
قسم الدراسات العليا الشرعية
فرع الكتاب والسنة

مشكاة الأنوار في فضائل النبي المختار وشمائله

صلى الله عليه وعلى آله وسلم

للشيخ الإمام العلامة محيي السنة

أبي محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي

رضي الله عنه

المتوفى سنة "٥١٦"

القسم الثاني

الجزء الأول

تحقيق ودراسة وتعليق

غالب محمد هواش حامضي

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير

إشراف الدكتور

عويد بن عياد المطرفي

أستاذ التفسير والحديث بفرع الكتاب والسنة
كلية الدعوة وأصول الدين

١٤٠٨هـ - ١٤٠٩هـ

جامعة أم القرى بمكة المكرمة
كلية الدعوة وأصول الدين
قسم الدراسات العليا الشرعية
فرع الكتاب والسنة

مشكاة الأنوار في فضائل النبي المختار وشمائله

صلى الله عليه وعلى آله وسلم

للشيخ الإمام العلامة محيي السنة

أبي محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي

رضي الله عنه

المتوفى سنة "٥١٦"

القسم الثاني

الجزء الأول

تحقيق ودراسة وتعليق

غالب محمد هواش حامضي

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير

إشراف الدكتور

عويد بن عياد المطرفي

أستاذ التفسير والحديث بفرع الكتاب والسنة
كلية الدعوة وأصول الدين

١٤٠٨هـ - ١٤٠٩هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

شكـــر وتقديـــر

الحمد لله وحده ، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده محمد بن عبد اللـــه وعلى آله وصحبه ومن والاه ، أما بعد . .

فاني اشكر الله عز وجل الذى تفضل علي بنعمه العظيمة وآلائه الجسيمة وحقــق لى بفضله انجاز هذا العمل المبارك فله الحمد أولا وآخرا .

ثم أخص بالشكر الجزيل ، والثناء الكثير ، والتقدير الكبير استاذى الدكتـــور عويد بن عياد المطرفي المشرف على هذه الرساله ، فقد وجدت فيه الأب الحنـــون والاستاذ الموجه والرجل المتواضع الذى لم يدخر جهدا في حثي وساعدتي على انجاز هذا العمل . ولقد فتح لي قلبه وبيته فكان يجلس معي الساعات الطوال أنهل مــن علمه وأستنير برأيه وأستأنس بقوله . فله الفضل بعد الله في هذا العمل فجزاه اللـــه خير الجزاء ، وجنبه كل بلاء ومدّ في عمره وحفظه ذخرا للعلم وطلابه .

كما لا يفوتني أن أشكر الأخوة الأفاضل اللذين كانت لهم مساهمة مشكورة فـــى المقابلة والمراجعة والتصويب والمساعدة في الفهارس .

وكل من كان له نوع فضل وقليل عون من تشجيع أو توجيه أو اسداء نصيحـــــة أو اعارة كتاب .

وكما اشكر جامعة أم القرى وعلى رأسها معالى مديرها الدكتور راشد الراجـــح ، وكلية الدعوة المتمثله فى عميدها السابق الدكتور عبد العزيز الحميدى . وعميدهـــا الحالى الدكتور على بن نفيع العلياني ووكيلها الدكتور أحمد الزهراني على ماقدمـوه ويقدمونه لطلاب العلم .

الى كل أولئك أضرع الى الله عز وجل أن يجزيهم عني وعن طلاب العلم خير الجـزاء وان يوفقني واياهم لما يحبه ويرضاه .

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه .

الباحث

رموز الرسالـــة

(ت : ٤١ ، ١٠/١ ، ١٤/٢) : أقصد بالرقم الاول رقم الصفحة في تهذيب الكمـال وبالرقم الثاني الجزء والصفحة من تهذيب التهذيب ، وبالرقم الثالث الجزء والصفحة من تقريب التهذيب. ومن لم أجـد ترجمته في أحدها فاني أضع مكانها علامة استفهام هكـــذا (٤١ ، ؟ ، ١٤/٢).

الجـرح	:	الجرح والتعديل لابن ابي حاتم
تـــخ	:	التاريخ الكبير للبخاري
ط ابن سعد	:	الطبقات الكبرى لابن سعد
السيـر	:	سير اعلام النبلاء للذهبي
تذكـــرة	:	تذكرة الحفاظ للذهبي
العبـر	:	العبر في خبر من غبر. للذهبي
ت بغداد	:	تاريخ بغداد للخطيب البغدادي
ت ابن معين	:	تاريخ ابن معين
ت عثمان	:	تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي
شذرات	:	شذرات الذهب لابن العماد الحنبلي
الفتـح	:	فتح الباري لابن حجر
الحافـظ	:	ابن حجـر
الميزان	:	ميزان الاعتدال للذهبي
اللسان	:	لسان الميزان لابن حجر
المجروحين	:	الضعفاء والمجروحين لابن حبان
الثقات	:	الثقات لابن حبان
ت الثقات	:	تاريخ الثقات للعجلي
مراصد الاطلاع	:	مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع لصفي الدين البغدادي

المقدمـــــة

ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا اله الا اللـــه وحده لا شريك له وأشهد ان محمدا عبده ورسوله .

يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَـــثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُـــمْ رَقِيبًا . (١)

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ . (٢)

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيدًا ، يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُـمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا . (٣)

أما بعد : فإن مما لا خلاف فيه بين المسلمين أن رسولنا محمداً صلى الله عليـــه وسلم خاتم النبيين وإمام المرسلين وقائد الغر المحجلين وحجة الله على خلقه أجمعين وقد بعثه الله بالدين القويم والصراط المستقيم وجعل رسالته عامة للناس أجمعيـــن إلى يوم الدين . وأقام به الملة العوجاء وفتح بهديه أعينا عميا وآذانا صما وقلوبا غلفـا وهدى به البشرية التائهة إلى أقوم طريق وأوضح سبيل وأحسن منهج وقد افترض اللـــه على العباد طاعته وتوقيره ومحبته والاقتداء بهديه واتباع سنته وجعل العزة والمنعـــة والنصرة والولاية والتمكين في الأرض لمن اتبع هداه والذلة والصغار والخذلان والشقاء والضعف والمهانة على من خالف أمره .

وقد بين الله سبحانه وتعالى أن من يحب الله فانه يتبع النبي صلى الله عليه وسلـــم ويقتدي به ويهتدي بهديه ويسلم تسليماً مطلقاً بكل ماجاء به صلى الله عليه وسلم مـــن غير ضيق ولا حرج قال تعالى (قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِـــرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ) قال ابن كثير في تفسيره " هذه الآية الكريمة حاكمة علـــى كل من ادعى محبة الله وليس هو على الطريقة المحمدية فإنه كاذب في نفس الأمر حتـــى

---

(١) سورة النساء آية رقم (١) (٢) سورة آل عمران آية رقم (١٠٢)
(٣) سورة الاحزاب آية رقم ٧٠ ، ٧١ .

يتبع الشرع المحمدى والدين النبوى في جميع أقواله وأفعاله". (١)

وان معرفة عبادة الله تعالى والعمل بدينه الذى أنزله لصلاح شئون العباد فى الدنيا والآخرة متوقفة على معرفة هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم وطريقته العطيه التى بين فيها شرع الله تعالى من أول مانزل عليه الوحى الى أن أكمل الله هذا الدين وقد جمعت كتب السنه والمغازى والتاريخ والشمائل أقوال النبى صلى الله عليه وسلم وأفعاله وصفاته من أول نشأته الى أن اختاره الله الى جواره .

ولم تدع أمرا من أموره ولا شأنا من شؤونه الا بينته حتى انك لتجد فيها صفة قيامه وجلوسه ونهوضه من نومه وهيئته فى ضحكه وعبادته فى ليله ونهاره وكيف كان يفعل اذا اغتسل واذا أكل وكيف كان يشرب وماذا كان يلبس وماذا كان يحب من الالوان وماذا كان يركب . . .

وان هذا الكتاب الذى قمت بتحقيق القسم الثانى منه يعد من أوسع الكتب فى بابه ولم يقتصر فيه مؤلفه على الشمائل فقط بل ذكر أمورا أخرى مكملة للكتاب ستجدها في مبحث " موضوع الكتاب" .

وان الامة الاسلاميه وهى تتخبط فى الضياع والانحراف والانحطاط لا ولن تخرج من هذا التيه والضياع وتعود الى رشدها واسلامها الحق الا اذا رجعت الى كتاب ربها وهدى نبيها صلى الله عليه وسلم وطبقت هديه تطبيقا عمليا كما طبقه الجيل الاول الذين تربوا فى مدرسة محمد صلى الله عليه وسلم ففتحوا المعمورة ونشروا الاسلام بأعمالهم وسلوكهم وأخلاقهم قبل أقوالهم .

والذى دفعنى الى العمل فى هذا الكتاب أمور أهمها مايلى :-

١ - أهمية الكتاب حيث يعد من أوسع الكتب في بابه وكل مافيه مسند الى النبى صلى الله عليه وسلم على طريقة المحدثين بخلاف كتب السير الأخرى فانهم كثيرا مايوردون الاخبار من غير سند .

٢ - شهرة المؤلف وسيرته العطره وعلمه فهو محدث ومفسر وفقيه .

---

(١) تفسير ابن كثير ١ / ٣٥٨

٣ - حبي الشديد لسيرة النبي صلى الله عليه وسلم ومعرفة صحيحها من سقيمها .

٤ - الرغبة في المشاركة في احياء التراث الاسلامي ونفض الغبار عن درره الثمينة مع الرغبة في اكتساب الخبرة في تحقيق المخطوطات.

٥ - حاجة المجتمع البشرى المستمرة الى هدى النبي صلى الله عليه وسلم وخاصة في هذا العصر الذى طغت فيه المادة على القيم الخلقية وعمت فيه الخلاعة والفسق والمجون بسبب وسائل الاعلام الحديثه وتسرب الافكار العلمانية في العالم.

وقد قسم الكتاب بيني وبين زميلي طلال محمد ابوالنور على أن يقوم الاخ طلال بتحقيق القسم الاول من الكتاب من لوحه ١/أ الى ٨٢/ب مع دراسة منهج المؤلف فيه وترجمته . وأن أقوم بتحقيق القسم الثاني فقط والذى يبدأ من لوحة ٨٣/أ الى ١٩٤/ب.

ولكن رأيت أن أعمل مقدمة مختصرة بين يدى تحقيق الكتاب وضمنتها مايلى :-

١ - سبب اختيار الموضوع

٢ - موضوع الكتاب ومنهج المؤلف فيه .

٣ - مصادره

٤ - منهجي في التحقيق

٥ - تسمية الكتاب ونسبته الى المؤلف

٦ - وصف النسخة .

موضوع الكتاب ومنهج المؤلف فيه

كتاب مشكاة الانوار يعد من أوسع الكتب فى بابه اذ فيه مع أحاديث الشمائل جملة من الاحاديث فى العبادات والاذكار . والذى يطالع هذا الكتاب يجد أن مؤلفه وفق فى ترتيب أبوابه فنراه بدأ أولا بأمر اختيار النبى صلى الله عليه وسلم ومعجزاته وبدء الوحى ونحو ذلك مما يدل على اثبات نبوة المصطفى صلى الله عليه وسلم وتعميق الايمان بها . ثم انتقل الى صفاته المعنويه كالكرم والحلم ونحو ذلك ثم أعقبها بذكر صفاته الحسيه كصفة مشيه وجلوسه واتكائه ونومه وبعدها انتقل الى صفات أعماله التعبديه من وضوء وصلاة وصيام وحج ثم انتقل الى وصف لباسه وفراشه وحصيره ولباسه فى الحرب خاصة ثم ذكر دوابه التى كان يركبها ثم ذكر طعامه مع ذكر آنيته ودعائه بعد طعامه ثم انتقل بعد ذلك الى زينته ودهنه وترجيله للشعر ثم ذكر بابا لدعواته صلى الله عليه وسلم ثم انتقل الى ذكر مرضه ووفاته وتركته ثم اختتم الكتاب بأبواب مكمله للموضوع من وجوب محبته صلى الله عليه وسلم وفضل صحابته وأمته كل ذلك مراعيا طريقة المحدثين فى اخراج الاحاديث بالاسانيد .

وبالنظر الى أحاديث الكتاب نجد الامام البغوى رحمه الله لم يحكم على كل الاحاديث وانما قسم حكم عليه وذلك امابالتصريح كأن يقول صحيح (١) أو حسن غريب (٢) .

واما أن يقول فيه فلان ضعيف كما فى حديث رقم (٣٢٣) قال : عنبسه ضعيف ورقم (٣٧٣) قال : سلام بن أبى خبزه ضعيف ورقم (٤٠٨) قال : عثمان بن عبد الرحمن ومعلى بن هلال ضعيفان ورقم (٥٢٣) قال : يوسف بن عطيه ضعيف ويلاحظ عليه أنه يتساهل فى الحكم على بعض الرواه فيقول عن أحدهم ضعيف وهو كذاب أو متروك أنظر الحديث رقم (٦٣٧) و (٦٣٨) و (٦٤١) .

وقسم من الاحاديث سكت عنها ولم يذكر فيها حكما ولكن قد يعتذر له بما قيل : "ان من أسند فقد برئ من العهده" مع أنه سكت أيضا عن أحاديث أوردها من طريق البخارى كما فى رقم (١٢٢ ، ٢٥٢) ومسلم كما فى رقم (٢٠٨ ، ٣٢٥) وأما بالنسبة لشرحه لالفاظ الحديث فلم يمر معى فى القسم الذى حققته الا فى موضع واحد فقط أنظر الحديث رقم (٤٤٢) حيث نقل كلام أبى عبيد فقال : (قال أبوعبيد : الشكال هو أن يكون ثلاث قوائم منه محجله وواحدة مطلقه أو ثلاث قوائم مطلقه وواحدة محجله . أخذ من الشكال

---

(١) أنظر على سبيل المثال حديث رقم (٧٩١)

(٢) أنظر حديث رقم (١٨٣)

الذى يشكل به الخيل لان الشكال يكون فى ثلاث قوائم".

وأحيانا يصرح باسم من أبهم فى السند كما فى حديث رقم (٢) حيث قال : " وجدتنا عبدالله بن حسان هما : صفيه ودحيبه ابنتا عليبه وكانتا ربيبتى قيله بنت مخرمه". وحديث رقم (١٧٩) حيث قال : وجد كثير اسمه عمرو بن عوف المزنى .

وقد يشير الى زيادة بعض الالفاظ عند بعض الرواه كما فى حديث رقم (١٣٢) حيث قال : " وزاد فيه سليمان بن أبى مسلم عن طاوس " والنبيون حق ، ومحمد حق" وحديث رقم(٦٥٤) حيث قال : " ورواه مؤمل بن الفضل عن بقية وزاد " وذلك أن الدور لم يكن عليها يومئذ ستور"

ومرة يسوق بعض رجال الاسناد ويختصر الباقين من الرجال ويعبر عن ذلك بقوله (باسناده (انظر حديث رقم ٦٩٨

وأحيانا يذكر اسم الرجل مجردا دون ذكر اسم أبيه مع اشتباهه بغيره مثل سفيان. ومرة يذكر الرجل بلقبه وفى بعض الاحيان ينسب الرجل الى جده الثانى أو الثالث مما يجعل الوصول اليه فيه صعوبة مثل محمد بن نافع وهو محمد بن أحمد بن نافع وأحمد ابن أبان هو أحمد بن محمد بن عمر بن أبان ..

ولا يخلو الكتاب من الاحاديث الضعيفه والضعيفه جدا بل والموضوعه ولكنها قليلة جدا وقد يعتذر له بما قيل : ان من أسند فقد برئ من الذمه .

وقد يستعمل رحمه الله فى الانتقال من سند الى آخر حرف (ح) انظر حديث رقم (٥٠)

مصادر المؤلف فى كتابه :

أما مصادره فكانت أشهر كتب السنه وهى :

١ ـ صحيح الامام البخارى .

٢ ـ صحيح الامام مسلم .

٣ ـ سنن أبى داود .

٤ ـ سنن الترمذى .

٥ ـ الشمائل للترمذى .

٦ ـ موطأ الامام مالك .

٧ ـ مسند الشافعى .

٨ ـ مسند عبد بن حميد .

٩ ـ مسند أبى عوانه .

١٠ ـ مسند أحمد بن منصور الرمادى .

١١ ـ مسند أبى العباس السراج .

١٢ ـ مسند الهيثم بن كليب .

١٣ ـ أخلاق النبى صلى الله عليه وسلم لابى الشيخ .

١٤ ـ التفسير لاسحاق بن راهويه .

١٥ ـ الترغيب لحميد بن زنجويه .

تلكم مصادر المصنف فى كتابه وسأذكر ان شاء الله الطرق التي أوصلت المصنف بعشرة منهم وهم صحيحا البخارى ومسلم وسنن أبى داود والترمذى وشمائله وموطأ الامام مالك ومسند الشافعى ومسند على بن الجعد ومسند أبى عوانه وكتاب أخلاق النبى وآدابه صلى الله عليه وسلم لابى الشيخ . مترجما لكل طريق مقتصرا فى ذلك على سماعهم لهذا المصدر .

ثم استقص الاحاديث التى أودعها البغوى فى القسم الثانى من كتابه من ذلك المصدر .

أولا : صحيح الامام البخارى :-

الطريق التى أوصلت المصنف بصحيح الامام البخارى هى قول البغوى رحمه الله (أخبرنا عبدالواحد المليحى أخبرنا أحمد بن عبدالله النعيمى أخبرنا محمد بن يوسف حدثنا محمد بن اسماعيل ...)

فالامام البغوى ـ خرج أحاديث الامام البخارى فى كتابه من رواية محمد بن يوسف بن مطر بن صالح بن بشر الفربرى (١). وكان سماعه للصحيح مرتين مرة بفربر سنة ثمان وأربعين ومائتين ومرة ببخارى سنة اثنتين وخمسين ومائتين. (٢)

وأما أبو حامد أحمد بن عبدالله بن نعيم بن الخليل النعيمى (٣) فقال عنه الذهبى الامام المسند راوى الصحيح عن محمد بن يوسف الفربرى. (٤)

وأما شيخ البغوى فهو أبو عمر عبدالواحد بن أحمد بن أبى القاسم المليحى (٥) الهروى.

قال المؤتمن الساجى : كان ثقة صالحا قديم المولد سماعه للبخارى بقراءة أبى الفتح بن أبى الفوارس وقد روى صحيح البخارى عن النعيمى (٦). وذكر ابن نقطه عن أبى طاهر السلفى أنه سمع صحيح البخارى من أبى حامد النعيمى بقراءة ابن أبى الفوارس (٧)

---

(١) بفتح الفاء والراء وسكون الباء المنقوطه بواحده وبعدها راء أخرى نسبة الى فربر وهى بلدة على طرف جيحون مما يلى بخارى . الانساب ١٠/١٧٠

(٢) السير ١٢/١٥ والفتح ١/٥

(٣) بضم النون وفتح العين وسكون الياء وبعدها ميم هذه النسبه الى نعيم وهو اسم لبعض أجداد المنتسب اليه . اللباب ٣/٣٠٨

(٤) السير ١٦/٤٨٨ والعبر ٢/١٦٧

(٥) بفتح الميم وكسر اللام وسكون الياء تحتها نقطتان وبعدها حاء مهمله . اللباب ٣/٢٥٦

(٦) السير ١٨/٢٥٥

(٧) التقييد ٢/١٥٧ - ١٥٨

وأما عدد الاحاديث التى أخرجها المصنف فى القسم الثانى من كتابه من صحيح الامام البخارى بهذا الطريق فبلغت (١٨٢) اثنين وثمانين ومائة حديث وأرقامها حسب ترتيبها فى القسم الذى حققته كالتالى

(١، ٤، ٥، ٨، ١٣، ١٤، ٢١، ٢٣، ٢٩، ٣١، ٤٠، ٤٢، ٤٤، ٤٦، ٥٠، ٥٧، ٥٩، ٦٣، ٦٥، ٦٩، ٧٣، ٨٤، ٨٧، ٨٩، ٩٣، ٩٥، ١٠١، ١١٥، ١١٨، ١٢١، ١٤٠، ١٤٤، ١٤٦، ١٤٨، ١٤٩، ١٥٣، ١٥٦، ١٥٨، ١٦١، ١٦٢، ١٦٦، ١٦٩، ١٨٢، ١٨٤، ١٩٢، ١٩٣، ١٩٤، ١٩٥، ١٩٨، ٢٠٦، ٢٢٤، ٢٣٦، ٢٤٠، ٢٤١، ٢٤٣، ٢٤٥، ٢٤٦، ٢٥٢، ٢٥٣، ٢٥٥، ٢٥٨، ٢٦٠، ٢٦٣، ٢٦٤، ٢٦٥، ٢٧٠، ٢٧٤، ٢٧٥، ٢٧٨، ٢٩٥، ٢٩٦، ٣١٤، ٣٢٢، ٣٣٣، ٣٣٦، ٣٤٠، ٣٧٢، ٣٨٤، ٣٨٦، ٣٨٨، ٣٩٣، ٣٩٤، ٣٩٥، ٣٩٦، ٣٩٧، ٣٩٨، ٤٠٠، ٤٠١، ٤٠٤، ٤٠٥، ٤٠٦، ٤٠٧، ٤١٩، ٤٢٦، ٤٢٧، ٤٤٣، ٤٤٤، ٤٥٠، ٤٥٢، ٤٥٨، ٤٦١، ٤٧٤، ٤٧٥، ٤٧٩، ٤٨٩، ٤٩٠، ٤٩١، ٥١٠، ٥١١، ٥١٩، ٥٢١، ٥٢٦، ٥٣٤، ٥٤٢، ٥٦٠، ٥٦١، ٥٦٤، ٥٦٥، ٥٦٦، ٥٦٧، ٥٦٨، ٥٧١، ٥٧٦، ٥٧٧، ٥٧٩، ٥٨٠، ٥٨٢، ٥٨٤، ٥٨٦، ٥٨٧، ٥٨٩، ٥٩٠، ٥٩٢، ٦٠٠، ٦٠٤، ٦١٦، ٦٢٥، ٦٣٣، ٦٤٥، ٦٤٦، ٦٤٨، ٦٤٩، ٦٥١، ٦٥٥، ٦٩١، ٦٩٤، ٦٩٩، ٧٠١، ٧٠٢، ٧٠٣، ٧٠٦، ٧١٨، ٧٢٠، ٧٢١، ٧٢٢، ٧٢٤، ٧٢٦، ٧٢٧، ٧٢٨، ٧٢٩، ٧٣٠، ٧٣١، ٧٣٢، ٧٣٤، ٧٣٦، ٧٣٧، ٧٣٨، ٧٤٦، ٧٥٠، ٧٥٨، ٧٥٩، ٧٦٠، ٧٦٢، ٧٦٣، ٧٧٣، ٧٧٨، ٧٧٩، ٧٨٣، ٧٨٧، ٧٨٨، ٧٩٠، ٧٩٢)

ثانيا : صحيح الامام مسلم :

الطريق التى أوصلت المصنف بصحيح الامام مسلم هى قوله رحمه الله (أخبرنا اسماعيل ابن عبد القاهر أخبرنا عبد الغافر بن محمد أخبرنا محمد بن عيسى حدثنا ابراهيم بن محمد بن سفيان حدثنا مسلم بن الحجاج) . فالرواية التى اعتمدها المصنف لصحيح الامام مسلم هى رواية ابى اسحاق ابراهيم بن محمد بن سفيان النيسابورى وهى الرواية

الثابته والمشهورة لصحيح الامام مسلم . قال النووى " وأما من حيث الرواية المتصلة بالاسناد المتصل بمسلم فقد انحصرت طريقه عنده فى هذه البلدان والازمان فى رواية ابى اسحاق ابراهيم بن محمد بن سفيان عن مسلم "(١) وأما سماع ابراهيم بن محمد بن سفيان للصحيح فيقول هو عن نفسه : فرغ لنا مسلم من قراءة الكتاب فى شهر رمضان سنة سبع وخمسين ومائتين .(٢) الا أنه لم يكن سماعه للصحيح كاملا من الامام مسلم فقد ذكر الذهبى أنه سمع الصحيح من مسلم بفوت رواه وجاده(٣) وهو فى الحج .(٤)

وأما محمد بن عيسى بن عمرويه بن منصور النيسابورى الجلودى(٥) فقد ذكر الذهبى أنه آخر من روى الصحيح عن ابراهيم بن محمد بن سفيان من الثقات ونقل قول الحاكم ختم بوفاته سماع كتاب مسلم .(٦)

وأما تلميذ الجلودى فهو أبو الحسن عبد الغافر بن محمد بن عبد الغافر الفارسى راوى صحيح مسلم عن الجلودى وكان سماعه منه سنة خمس وستين وثلثمائه كما ذكر حفيده عبد الغافر بن اسماعيل بن عبد الغافر .(٧)

وأما اسماعيل بن عبد القاهر الاسماعيلى الجرجانى فقد سمع من أبى الحسن عبد الغافر وكان ثقه صدوقا أصيلا مأمونا .(٨)

---

(١) مقدمة شرح النووى على صحيح مسلم ١/١١

(٢) المصدر السابق ١/١٠

(٣) الوجادة : وصورتها : أن يجد حديثا أو كتابا بخط شخص باسناده فيرويه عنه على سبيل الحكايه . الباعث الحثيث ص / ٦٨

(٤) السير ١٤/٣١٢

(٥) بضم الجيم واللام وفى آخرها الدال المهمله نسبة الى الجلود جمع جلد الانساب ٣/٣٠٧

(٦) السير ١٦/٣٠٢

(٧) السير ١٨/١٩ ومختصر تاريخ نيسابور ص ٥٤٧ رقم ١١٩٢

(٨) طبقات الشافعيه ٤/٢٩٣ ومختصر تاريخ نيسابور ص ٢٠٤

وعدد الاحاديث التى أخرجها المصنف فى القسم الذى حققته من صحيح الامـــام مسلم بهذه الطريق (٧٠) سبعـــــون حديثا وأرقامها حسب ترتيبها كالتالى :-

(٥٤ ، ٧٥ ، ٨٢ ، ٨٣ ، ٨٩ ، ٩٨ ، ١٠٨ ، ١١١ ، ١١٨ ، ١٢١ ، ١٧٢ ، ١٩٦ ، ٢٠٣ ، ٢٠٧ ، ٢٠٨ ، ٢٣٩ ، ٢٤٩ ، ٢٥٤ ، ٢٥٦ ، ٢٦٧ ، ٢٦٨ ، ٢٦٩ ، ٢٧١ ، ٢٧٢ ، ٢٧٣ ، ٢٩٢ ، ٣١٦ ، ٣٢٥ ، ٣٣٧ ، ٣٦٦ ، ٣٦٨ ، ٣٧٦ ، ٣٧٧ ، ٣٨٣ ، ٣٨٥ ، ٣٩٢ ، ٤٠٢ ، ٤١٨ ، ٤٤٨ ، ٤٥٧ ، ٥٠٣ ، ٥٠٧ ، ٥١٤ ، ٥٢٧ ، ٥٤٧ ، ٥٤٩ ، ٥٦٣ ، ٥٧٨ ، ٥٨١ ، ٥٨٥ ، ٥٩٥ ، ٦٠١ ، ٦٤٠ ، ٦٤٤ ، ٦٥٧ ، ٦٦١ ، ٦٧٦ ، ٦٨٣ ، ٦٩٧ ، ٦٩٨ ، ٧٠٩ ، ٧١٠ ، ٧١١ ، ٧١٣ ، ٧٢٣ ، ٧٤٠ ، ٧٤٩ ، ٧٥٧ ، ٧٨٤)

ثالثا : سنن أبى داود :-

الطريق التى أوصلت المصنف بسنن أبى داود هى قوله "أخبرنا عمر بن عبد العزيـز الفاشانى أخبرنا أبو عمر القاسم بن جعفر الهاشمى أخبرنا أبو على محمد بن أحمـــد اللؤلؤى حدثنا أبو داود السجستانى .."

فأما أبو على محمد بن أحمد بـن عمرو اللؤلؤى (١) البصرى رواية كتاب السنن لابى داود وكان قد قرأه عليه عشرين سنه وكان يدعى وراق أبى داود . وقد تميزت رواية اللؤلـــؤى دون غيرها بميزات جعلتها النسخة المتداوله فى المشرق والهند وهذه المميزات هى :

١ - ان رواية اللؤلؤى هى آخر ما أملى أبو داود رحمه الله .
٢ - انها أكمل الروايات .
٣ - أن اللؤلؤى آخر من روى كتاب السنن لابى داود . (٢)

وأما أبو عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد بن العباس بن عبد الواحد بن الامير جعفر بن سليمان ابن على بن الحبر عبد الله بن عباس الهاشمى العباسى البصرى فكان أول سماعه لكتاب أبى داود وعمره ثمان سنوات وسمعه مرة أخرى وعمره عشر سنوات ويحكى ذلك تلميذه أبو الحسن علـى ابن محمد بن نصر الدينورى فيقول : سمعت عليه السنن بقراءتى ست مرات فسمعته يقول : أحضرنى أبى سماع هذا الكتاب وأنا ابن ثمان سنين فأثبت حضورى ولم يثبته سماعا ثـــم

---

(١) بضم اللامين بينهما واو ساكنه وفى آخرها واو ثانيه وهذه النسبة لجماعة يبيعـــون اللؤلؤ . اللباب ٣/١٣٦

(٢) السير ٣٠٧/١ والعبر ٤٥/٢ وشذرات ٣٣٤/٢

سمعته وأنا ابن عشر.[(١)] وقال الخطيب: كان ثقة أمينا ولى القضاء بالبصره وسمعت منه سنن أبى داود وغيرها.[(٢)]

وأما شيخ البغوى أبو طاهر عمر بن عبد العزيز بن أحمد بن يوسف بن محمد بن عيسى ابن محمد بن على الفاشانى[(٣)] المروزى فقد سمع سنن أبى داود بالبصره من القاضى أبى عمر الهاشمى .

وبلغ عدد الاحاديث التى أخرجها المصنف فى القسم الذى حققته من سنن أبى داود بهذه الطريق (٢٨) ثمانية وعشرين حديثا وأرقامها حسب ترتيبها كالتالى

(٩ ، ١٥ ، ١٩ ، ٢٧ ، ٣٢ ، ٣٤ ، ٣٧ ، ٣٩ ، ٤١ ، ٤٧ ، ٤٨ ، ٤٩ ، ٥١ ، ٥٢ ، ٥٥ ، ٥٦ ، ٥٨ ، ٦٠ ، ٦١ ، ٧٠ ، ٧١ ، ٧٦ ، ٧٩ ، ٨٠ ، ٨٦ ، ١٣٤ ، ٣٦٠ ، ٣٨١)

رابعا : سنن الترمذى :-

الطريق التى أوصلت المصنف بسنن الترمذى هى قوله أخبرنا أبو عثمان سعيد بن اسماعيل الضبى أخبرنا أبو محمد عبد الجبار بن محمد الجراحى حدثنا أبو العباس المحبوبى أخبرنا أبو عيسى "

فأما أبو العباس محمد بن أحمد بن محبوب بن فضيل المحبوبى[(٤)] فهو من أهل مرو وكان سماعه بترمذ سنة خمس وستين ومائتين وقال السمعانى عن سماعه وسماعاته صحيحه مضبوطه بخط خاله أبى بكر الاحول . وقال الذهبى : محدث مرو وشيخها ورئيسها روى جامع الترمذى عن مؤلفه.[(٥)] وأما أبو محمد عبد الجبار بن محمد بن عبد الله الجراحى[(٦)] المروزى

---

(١) السير ١٧/٢٢٥

(٢) ت بغداد ٢/٤٥ والعبر ٢/٢٢٧

(٣) بفتح الفاء والشين المعجمه فى آخرها النون نسبة الى قرية من قرى مرو يقال لها فاشان . الانساب ١٠/١٣٣

(٤) بفتح الميم وسكون الحاء وضم الباء الموحده وسكون الواو وفى آخرها باء ثانيه هذه النسبه الى المحبوب جد أبى العباس . اللباب ٣/١٧٣

(٥) العبر ٢/٧٤ والتقييد ١/٣٠

(٦) بفتح الجيم وتشديد الراء وفى آخرها الحاء المهمله هذه النسبة الى الجراح وهو اسم لبعض أجداده . اللباب ١/٢٦٨

فراوى جامع الترمذى عن المحبوبى سكن هراه وروى بها الكتاب . (١)

وأما شيخ المصنف أبوعثمان سعيد بن اسماعيل الضبى فلم أقف على ترجمته .

وعدد الاحاديث التى أخرجها المصنف فى القسم الذى حققته من سنن الترمذى (٢٩) تسعة وعشرون حديثا . وأرقامها حسب ترتيبها كالتالى

(٥٣، ٦٤، ٨١، ١٠٩، ١١٤، ١١٥، ١٢٠، ١٢٥، ١٣٥، ١٣٧، ١٥٥، ١٥٧، ١٥٩، ١٦٠، ١٦٧، ١٧١، ١٧٨، ١٧٩، ١٨١، ١٨٩، ١٩٠، ٢١٨، ٢٢٠، ٢٢٣، ٢٣٣، ٢٣٤، ٢٣٥، ٢٤٤، ٣٥٨)

خامسا : موطأ الامام مالك :-

الطريق التى أوصلت المصنف بموطأ الامام مالك هى قوله " أخبرنا أبوالحسن الشيرزى أخبرنا زاهر بن أحمد أخبرنا أبواسحاق الهاشمى أخبرنا أبومصعب عن مالك . . "

فالرواية التى اعتمدها المصنف فى روايته للموطأ هى رواية أبى مصعب أحمد بن أبى بكر بن الحارث بن زراره بن مصعب بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى المدنى راوية موطأ مالك وقدمه الدارقطنى فى الموطأ على يحيى بن بكير.

وأما أبواسحاق ابراهيم بن عبدالصمد الهاشمى فقال الامام الذهبى : الامير المسند الصدوق أسمعه أبوه الموطأ للامام مالك من أبى مصعب الزهرى وشكك فى أصل سماعه للموطأ أبوالحسن على بن لؤلؤ الوراق حيث قال : رحلت الى سامراء لأسمع منه الموطأ فلم أرله أصلا صحيحا فتركته وخرجت. ونقل الحافظ الدارقطنى عن القاضى محمد ابن على الهاشمى أن له سماعا قديما . ومكتوب على كتاب الموطأ المسموع من أبى مصعب الزهرى عن مالك وقال عنه : سماع قديم صحيح . (٢)

وأما أبوعلى زاهر بن أحمد السرخسى فقال الذهبى : الامام العلامه فقيه خراسان شيخ القراء والمحدثين ولد سنة ٢٩٤ هـ وكان عنده الموطأ بفوت الساقاه عن الامير

---

(١) السير ١٧/٢٥٧ والعبر ٢/٢٢١

(٢) السير ١٥ / ٧١ ، ت بغداد ٦/١٣٧ ، التقييد ١ / ٢٢٤ ، سؤالات حمزة السهمى للدارقطنى ١٦٧

ابراهيم بن عبد الصمد الهاشمي صاحب أبي مصعب الزبيري.(١)

وأما شيخ المصنف أبو الحسن الشيرزي فلم أقف على ترجمته .

وأما الاحاديث التي أخرجها المصنف في القسم الذي حققته من موطأ مالك بهذه الطريق فبلغ عددها (٥٠) خمسين حديثا وأرقامها حسب ترتيبها كالتالي

(١٠، ١٦، ٢٠، ٦٢، ٩٥، ٩٩، ١٠٢، ١٠٥، ١٢٦، ١٢٧، ١٣٢، ١٤٣، ١٤٦، ١٤٨، ١٦٤، ١٦٨، ١٧٥، ١٨٠، ١٨٧، ٢٠٠، ٢٠٥، ٢٠٩، ٢١٠، ٢٢٢، ٢٢٥، ٢٢٨، ٢٣١، ٢٤٢، ٢٤٧، ٢٥١، ٢٩٧، ٣٥٧، ٣٨٢، ٤٢١، ٤٤٦، ٤٥٣، ٤٧٨، ٤٩٢، ٥١٢، ٥٣٩، ٥٤٠، ٥٤١، ٥٢٠، ٥٩١، ٦٠٨، ٦٣١، ٦٦٣، ٧٠٧، ٧٥٢، ٧٨٣)

سادسا :- مسند الامام الشافعي :-

الطريق التي أوصلت المصنف بمسند الشافعي هي قوله" أخبرنا أبو الحسن عبد الوهاب ابن محمد الكسائي أخبرنا عبد العزيز بن أحمد الخلال حدثنا أبو العباس الاصم أخبرنا الربيع بن سليمان أخبرنا محمد بن ادريس الشافعي "

وهذا المسند ليس من وضع الامام الشافعي وانما هي أحاديث سمعها أبو العباس الاصم من الربيع بن سليمان المرادي وسمعها المرادي ضمن كتب الامام الشافعي مثل كتاب الام والرساله . وقيل الذي دون تلك الاحاديث وجعلها في ذلك المسند هو أبو عمرو محمد بن جعفر بن مطر النيسابوري صاحب أبو العباس الاصم وقام بهذا العمل لطلب شيخه أبو العباس الاصم نفسه وهو الذي اختاره الذهبي حيث قال في ترجمة الربيع المرادي : وقد سمعنا من طريقه المسند للشافعي انتقاه أبو العباس الاصم من كتاب الام لينشط لروايته للرحاله والا فالشافعي رحمه الله لم يؤلف مسندا(٢)

وقال ابن حجر : ولم يرتب الذي جمع حديث الشافعي أحاديثه لا على المسانيد ولا على الابواب وهو قصور شديد فانه اكتفى بالتقاطها من كتب الام وغيرها كيف ما اتفق ولذلك وقع فيها تكرار في كثير من المواضع.(٣)

(١) السير ١٦/٤٧٦ ، المنتظم ٧/٢٠٦ ، طبقات الشافعيه ٣/٢٩٣
(٢) السير ١٢/٥٨٩
(٣) تعجيل المنفعه ص ٥

وقد رتب هذا المسند بعد ذلك الشيخ محمد بن عابد السندى المتوفى سنة ١٢٥٧ هـ على الابواب الفقهيه والرواية التى اعتمدها السندى هى رواية أبى بكر أحمد بن الحسن الحيرى عن أبى العباس محمد بن يعقوب الاصم عن الربيع بن سليمان عن الامام الشافعى [١]. وأما عبد العزيز بن أحمد الخلال وشيخ المصنف ـ الكسائى ـ فلم أجد لهما ترجمه . والاحاديث التى أخرجها المصنف فى القسم الذى حققته من مسند الشافعى بهذه الطريق بلغ عددها (١٦) ستة عشر حديثا . وأرقامها حسب الترتيب كالتالى (١٨، ٣٦، ٦٦، ٦٧، ٦٨، ٩٢، ١٦٥، ١٧٠، ٢٢٩، ٢٥٩، ٢٦٢، ٢٦٦، ٣٧١، ٥٨٨، ٦٣٢، ٧٥٦)

سابعا : مسند على بن الجعد :ـ

الطريق التى أوصلت المصنف بهذا المسند هى قوله " أخبرنا عبد الواحد المليحى أخبرنا عبد الرحمن بن أبى شريح أخبرنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوى حدثنا على بن الجعد " . وعلى بن الجعد لم يؤلف هذا المسند ولم يسمه بهذا الاسم وانما هو جمع تلميذه أبى القاسم البغوى مما رواه عن ابن الجعد ولما جمعه أطلق عليه اسم " حديث على بن الجعد الجوهرى " كما يظهر على غلاف كل جزء من أجزاء الكتاب وكما يظهر فى نهايته .

وأيضا يطلق على الكتاب " الاجزاء الجعديات " و"الجعديات" وقد رتب أبو القاسم البغوى المسند على الشيوخ وشيوخ الشيوخ فهو يجعل شيخ ابن الجعد بمثابة الباب وشيخ شيخه بمثابة الفصل . وقد اشتمل المسند على أحاديث مرفوعه وعلى فتاوى الصحابه ومن بعدهم وعلى أخبار جمع من الرواه وسيرهم وان كانت الاحاديث المرفوعه السمه الغالبه عليه . وأما تلميذ أبى القاسم البغوى فهو عبد الرحمن بن أبى شريح الهروى قال الذهبى : الامام القدوة المحدث مسند هراه وعالمها . وقال : سمع أبا القاسم البغوى ببغداد [٢]. وقال أيضا : ارتحل به أبوه وكان صدوقا صحيح السماع

---

(١) ترتيب مسند الامام الشافعى ص ١١

(٢) السير ١٦/٥٢٦ ، الشذرات ٣/١٤٠

صاحب حديث وعلم وجلاله . وأما عبدالواحد المليحي فقد ثبت سماعه من عبدالرحمن ابن أبي شريح .(١)

والاحاديث التي خرجها المصنف في القسم الذي حققته من مسند علي بن الجعد بهذا الطريق بلغ عددها (١٩) تسعة عشر حديثا وأرقامها حسب الترتيب كالتالي :

(٢٨ ، ٣٣ ، ٧٤ ، ١٠٦ ، ١١٧ ، ١٣٠ ، ١٧٦ ، ١٧٧ ، ١٨٨ ، ٢٣٢ ، ٢٧٨ ، ٣١٥ ، ٣٧٨ ، ٤٦٥ ، ٥٣٣ ، ٦٠٥ ، ٦٦٤ ، ٦٧٧ ، ٧٧٤)

ثامنا : مسند أبي عوانه :-

وهو مستخرج على صحيح مسلم يقول الذهبي : صاحب المسند الصحيح الذي خرجه على صحيح مسلم وزاد أحاديث قليله في أواخر الابواب.(٢)

والطريق التي أوصلت المصنف بهذا المسند هي قوله "أخبرنا أبوعلي الحسين بن محمد القاضي أخبرنا أبونعيم عبدالملك بن الحسن بن محمد الاسفراييني أخبرنا أبوعوانه يعقوب بن اسحاق" وأما أبونعيم عبدالملك بن الحسن بن محمد الاسفراييني(٣) فقد حدث بالمسند عن أبي عوانه وهو خال أبيه بقراءة والده الحافظ . قال الذهبي : الشيخ العالم مسند خراسان كان مولده في شهر ربيع الاول سنة ٣١٠ هـ حدث عن خال أبيه الحافظ أبي عوانه بكتابه الصحيح سمعه بقراءة والده الحافظ وطال عمره وتكاثر عليه المحدثون .(٤)

وقد أجاز أبوعوانه أبا نعيم جميع كتبه في كتاب كتبه في وصيته وأصبح راويه كتاب أبي عوانه .

وأما شيخ البغوي فهو الامام أبوعلي الحسين بن محمد بن أحمد المروزي الشافعي

---

(١) السير ٢٥٥/١٨ ، تذكرة ١١٣١/٣ ، التقييد ١٥٧/٢

(٢) السير ٤١٧/١٤

(٣) بالفتح والسكون وفتح الفاء وراء ألف وياء مكسوره وياء أخرى ساكنه ونون نسبة الى اسفرايين بليدة حصينه من نواحي نيسابور على منتصف الطريق من جرجان واسمها القديم مهرجان سماها بذلك بعض الملوك لخضرتها ونضارتها . معجم البلدان ١٧٧/١

(٤) السير ٧١/١٧

القاضى حدث عن أبى نعيم عبد الملك الاسفراييني وكان شيخ الشافعيه بخراسان.(١)

والاحاديث التى أخرجها المصنف فى القسم الذى حققته من مسند أبى عوانه بهذا الطريق بلغ عددها (٧) سبعة أحاديث وأرقامها حسب الترتيب كالتالى :

(٩٧، ١٠٠، ١٠٣، ١٠٤، ١١٣، ١٣٣، ١٨٦)

تاسعا : كتاب الشمائل للترمذى

الطريق التى أوصلت المصنف بكتاب الشمائل للترمذى هى قوله "أخبرنا أبو محمد الجوزجانى حدثنا أبو القاسم الخزاعى أخبرنا الهيثم بن كليب حدثنا أبو عيسى .."

أما الهيثم بن كليب الشاشى فهو راوية الشمائل لابى عيسى الترمذى وقد ثبت سماع ابى القاسم على بن أحمد الخزاعى لكتاب الشمائل من طريق الهيثم بن كليب فقد ذكر الامام الذهبى فى ترجمته أنه سمع من الهيثم بن كليب الشاشى مسنده وكتاب الشمائل وكتاب غريب الحديث لابن قتيبه وغير ذلك وطال عمره وتفرد.(٢)

وأما شيخ البغوى أبو محمد عبد الله بن عبد الصمد الجوزجانى فلم أقف على ترجمته .

وعدد الاحاديث التى أخرجها البغوى من كتاب الشمائل من هذه الطريق بلغت (٩١) واحدا وتسعين حديثا وأرقامها حسب ترتيبها فى القسم الذى حققته كالتالى :

(٢، ٣، ٦، ٧، ١١، ١٢، ١٠٧، ١٢٣، ١٢٤، ١٢٨، ١٣٦، ١٣٨، ١٣٩، ١٤٠، ١٤٢، ١٤٤، ١٥١، ١٥٢، ٢١٢، ٢١٣، ٢١٤، ٢١٥، ٢١٦، ٢٨١، ٢٨٤، ٢٨٦، ٢٨٧، ٢٨٨، ٢٩٠، ٣٢٦، ٣٢٧، ٣٣٤، ٣٣٥، ٣٣٨، ٣٤١، ٣٤٣، ٣٤٥، ٣٥٢، ٣٥٥، ٣٥٦، ٣٦٧، ٣٧٠، ٤٦٣، ٤٦٧، ٤٦٨، ٤٧١، ٤٧٣، ٤٧٦، ٤٨٠، ٤٨١، ٤٨٢، ٤٨٤، ٤٨٨، ٤٩٣، ٤٩٤، ٤٩٨، ٤٩٩، ٥٠٠، ٥٠١، ٥٠٤، ٥٠٦، ٥٠٩، ٥٢٢، ٥٢٥، ٥٣٥، ٥٣٦، ٥٤٣، ٥٤٦، ٥٥٦، ٥٧٢، ٦٠٣، ٦٠٩، ٦١٥، ٦١٨، ٦٢٦، ٦٢٧، ٦٣٥، ٦٨٩، ٧٣٣، ٧٣٩، ٧٤١، ٧٤٢، ٧٤٣، ٧٤٤، ٧٤٥، ٧٤٨، ٧٥٣، ٧٥٤، ٧٥٥، ٧٩١)

---

(١) السير ١٨ / ٢٦٠

(٢) السير ١٧/١٩٩ .

عاشرا : كتاب أخلاق النبى وآدابه صلى الله عليه وسلم لابى الشيخ عبد الله بن محمد ابن جعفر بن حيان . وكتابه هذا جيد فى بابه وقد اقتبس منه المصنف الكثير ضمنه كتابه .

وقد لوحظ عليه كثرة الاحاديث الضعيفه والواهيه وقال عنه الذهبى : قد كان أبو الشيخ من العلماء العاملين صاحب سنه واتباع لولا مايملأ تصانيفه بالواهيات . (١)

وهذا لا ينال من عدالته وصدقه ولا يحط من قدره ولا يقلل من أهمية الكتاب لانه يورد الحديث بسنده وقد قيل من أسند فقد برئ .

والطريق التى أوصلت المصنف بهذا الكتاب هى قوله " حدثنا المطهر بن على أخبرنا محمد بن ابراهيم أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر المعروف بأبى الشيخ " .

فأما أبو ذر محمد بن ابراهيم الصالحانى فقد قال السمعانى : من الشيوخ المسندين والجماعة المحدثين حدث عن أبى الشيخ الاصبهانى . وأما شيخ البغوى المطهر بن على الفارسى فلم أجد له ترجمه .

والاحاديث التى أخرجها المصنف من كتاب أخلاق النبى صلى الله عليه وسلم بهذا الطريق بلغ عددها (١٨٩) تسعة وثمانين ومائه حديث وأرقامها حسب ترتيبها فى القسم الذى حققته كالتالى(٥ ، ٤٥ ، ٩٣ ، ٥٣ ، ١٩٧ ، ٢٠٢ ، ٢٧٦ ، ٢٧٧ ، ٢٧٩ ، ٢٨٠ ، ٢٨٢ ، ٢٨٣ ، ٢٨٥ ، ٢٨٩ ، ٢٩١ ، ٢٩٣ ، ٢٩٤ ، ٢٩٨ ، ٢٩٩ ، ٣٠٠ ، ٣٠١ ، ٣٠٢ ، ٣٠٣ ، ٣٠٤ ، ٣٠٥ ، ٣٠٦ ، ٣٠٧ ، ٣٠٨ ، ٣٠٩ ، ٣١٠ ، ٣١١ ، ٣١٢ ، ٣١٣ ، ٣١٧ ، ٣١٨ ، ٣١٩ ، ٣٢٠ ، ٣٢٣ ، ٣٢٤ ، ٣٢٨ ، ٣٢٩ ، ٣٣٠ ، ٣٣١ ، ٣٣٢ ، ٣٣٩ ، ٣٤٢ ، ٣٤٤ ، ٣٤٦ ، ٣٤٧ ، ٣٤٨ ، ٣٤٩ ، ٣٥٠ ، ٣٥١ ، ٣٥٤ ، ٣٥٩ ، ٣٦١ ، ٣٦٢ ، ٣٦٣ ، ٣٦٤ ، ٣٦٥ ، ٣٦٩ ، ٣٧٣ ، ٣٧٤ ، ٣٧٥ ، ٣٨٧ ، ٣٨٩ ، ٣٩٠ ، ٣٩١ ، ٤٠٣ ، ٤٠٨ ، ٤٠٩ ، ٤١٠ ، ٤١١ ، ٤١٢ ، ٤١٣ ، ٤١٤ ، ٤١٥ ، ٤١٦ ، ٤١٧ ، ٤٢٠ ، ٤٢٤ ، ٤٢٥ ، ٤٢٨ ، ٤٢٩ ، ٤٣٠ ، ٤٣١ ، ٤٣٢ ، ٤٣٣ ، ٤٣٤ ، ٤٣٥ ، ٤٣٦ ، ٤٣٧ ، ٤٣٨ ، ٤٤٠ ، ٤٤١ ، ٤٤٥ ، ٤٤٧ ، ٤٤٩ ، ٤٥١ ، ٤٥٤ ، ٤٥٥ ، ٤٥٦ ، ٤٦٠ ، ٤٦٤ ، ٤٦٦ ، ٤٦٩ ، ٤٧٠ ، ٤٧٢ ،

٤٨٣، ٤٨٥، ٤٨٦، ٤٨٧، ٤٩٥، ٤٩٦، ٤٩٧، ٥٠٢، ٥٠٥، ٥١٣، ٥١٥،
٥١٦، ٥١٧، ٥١٨، ٥٢٠، ٥٢٣، ٥٢٤، ٥٢٨، ٥٢٩، ٥٣٠، ٥٣١، ٥٣٢،
٥٣٧، ٥٣٨، ٥٤٨، ٥٥٠، ٥٥١، ٥٥٣، ٥٥٤، ٥٥٥، ٥٥٧، ٥٥٨، ٥٥٩،
٥٦٢، ٥٦٩، ٥٧٠، ٥٧٣، ٥٧٤، ٥٩٤، ٥٩٦، ٥٩٨، ٦٠٢، ٦٠٦، ٦٠٧،
٦١٠، ٦١١، ٦١٢، ٦١٣، ٦١٤، ٦١٩، ٦٢٠، ٦٢١، ٦٢٢، ٦٢٣، ٦٢٤،
٦٢٨، ٦٢٩، ٦٣٠، ٦٣٧، ٦٣٨، ٦٣٩، ٦٤١، ٦٤٢، ٦٤٣، ٦٤٧، ٦٥٢،
٦٥٣، ٦٥٤، ٦٦٦، ٦٦٨، ٦٦٩، ٦٧٠، ٦٧١، ٦٧٢، ٦٧٣، ٦٧٤، ٦٧٥،
٦٩٠، ٦٩٣، ٦٩٥، ٦٩٦، (٧٥)

منهجى فى التحقيق :-

لم أدخر جهدا فى تحقيق نص هذا القسم من الكتاب والتعليق عليه واتبعت فى ذلك الخطوات التاليه :-

أولا : نسخت المخطوط ثم قابلت مانسخته مع أصل المخطوط . وذلك بالاستعانه ببعض الزملاء .

ثانيا : رقمت الابواب والاحاديث الوارده فيه . وقد بلغ عدد الابواب فى القسم الذى حققته تسعة وستين بابا وأما الاحاديث فبلغ عددها اثنين وتسعين وسبعمائة حديث.

ثالثا : جعلت لكل رجل من رجال الاسناد بطاقة ثم ترجمت له وذلك بذكر اسمه واسم أبيه وجده وكنيته وما اشتهر به وسنة وفاته ان وجدت . ثم ذكرت أقوال العلماء فيه جرحا وتعديلا وختمت ذلك بقول ابن حجر ان كان من رجال التقريب لانه خاتمة الحفاظ فان خالفته فى الحكم ذكرت ذلك وهذا قليل جدا . ثم ذكرت أرقام الروايات التى ورد ذكره فيها حتى يسهل على القارئ الوقوف عليه فى أى حديث أراده . ثم ذكرت مصادر ترجمته مستعملا فى ذلك الرموز التى أشرت اليها سابقا . وقد جعلت الرجال فى آخر الرسالة مرتبين على حروف المعجم حتى لا أثقل الحواشى بذكرهم لان المصنف من المتأخرين اذ أنه متوفى سنة ٥١٦ هـ وسنده طويل يتراوح مابين العشرة والثمانية من الرواه .

وقد بلغ عدد رجال القسم الثانى من الكتاب (١٥٦٧) ألفا وخمسمائة وسبعة وستين وقد ترجمت لهم كلهم الا (١١١) احد عشر ومائة راو.

فاننى لم أقف على تراجمهم . وهؤلاء الذين لم أقف عليهم أغلبهم من طبقة شيوخ البغوى وشيوخ شيوخه . ولقد بذلت قصارى جهدى للتعرف على هؤلاء فكنت أشك فى اسم الرجل بل أشك فى اسم أبيه وأضعه فى جميع الاحتمالات ثم أبحث عنه فلم أجد .

رابعا : تحقيق النص :-

النسخة التى اعتمدت فى التحقيق عليها فريدة ولا شك أنه حصل فيها تصحيف فى بعض أسماء الرواه وسقط فى بعض ألفاظ الحديث .

واعتمدت فى تصحيح الاسماء المصحفه على كتب تراجم الرجال والمصادر التى أخرجت الحديث . وأما تصحيح النص فاعتمدت فى تصحيحه على المصادر المطبوعه التى أخذ منها المؤلف واتبعت فى ذلك مايلى :-

١ ـ أثبت الصواب فى الاصل جاعلا ذلك بين قوسين .
٢ ـ أشير فى الهامش الى الخطأ الذى كان فى المخطوط والمصدر الذى أخذت منه الصواب كأن أقول "فى الاصل كذا والصحيح ما أثبته كما فى كذا"

وان كان فى المخطوط سقط فانى أثبته من المصادر التى أعتمد عليها المؤلف وغيرها بعد تيقني من ذلك السقط وأجعله بين قوسين مشيرا الى ذلك فى الهامش .

وأما الكلمات والعبارات التى سقطت من الاصل وأثبتت فى هامش الاصل والمسمى باللحق فقد أرجعتها الى مواضعها التى سقطت منها فى الاصل وجعلتها بين قوسين وأشرت فى الهامش الى ذلك .

خامسا : الحكم على الحديث:

فى حكمى على الحديث اتبعت ما يلى :ـ

١ ـ اذا كان الحديث بسند البغوى الى البخارى أو مسلم فى صحيحيهما فانى لا أحكم على الحديث وانما أخرجه مباشرة .

٢ ـ أما اذا كان الحديث بسنده الى أحد أصحاب الكتب التاليه :ـ أبو داود فى سننه والترمذى فى سننه وفى شمائله ومالك فى الموطأ والشافعى فى مسنده وعلى بن الجعد فى مسنده وأبو عوانه فى مسنده وأبو الشيخ فى أخلاق النبى صلى الله عليه وسلم وآدابه فانى أحكم على سندهم . وفى حكمى على سندهم اتبعت ما يلى :ـ

أ ـ أحكم على السند بالصحه أو بالصحة لغيره أو بالحسن أو بالحسن لغيره أو بالضعف .

ب ـ لا يخلو أصل الحديث اما أن يكون فى الصحيحين أو فى أحدهما أو لا .

فان كان فى الصحيحين أو فى أحدهما فانى أحكم على الحديث بالصحة نظرا لوجوده فيهما أو فى أحدهما .

وان لم يكن فيهما أو فى أحدهما فانى أحكم على السند فقط بالصحه أو بغيرها ثم انقل تصحيح العلماء أو تضعيفهم ان كان أحد منهم صححه أو ضعفه .

٣ ـ أما اذا كان سند البغوى لا ينتهى الى صاحب مصدر من مصادر السنه السابقه فانى أحكم على السند كله بالصحه أو بالحسن أو بالضعف فان كان أصل الحديث فى الصحيحين أو فى أحدهما اتبعت الطريقة السابقة وكذلك اذا لم يكن فيهما ولا فى أحدهما .

٤ ـ وأحيانا لا أصرح بالحكم على السند وانما أقول (فى اسناده) اذا كان فى اسناد الحديث راو لا يعرف حاله أو يكون مختلفا فيه كصدوق يهم أو مقبول على طريقة ابن

حجر فانى أذكر هذه العله . وكذلك اذا ذكره بعض الائمه وسكتوا عنه .

وحكمى على الاسناد بم يكن عشوائيا وانما يكون بعد دراسة لرجال الاسناد وكلام العلماء فيهم وبعد تخريج الحديث للنظر هل للحديث متابعات وشواهد أم لا ؟

وأما فى الرساله فقد قدمت الحكم على التخريج لاعطى القارئ من أول نظرة الحكم على الحديث فان أراد الزياده قرأ بعد ذلك تخريج الحديث وما فيه من متابعات وشواهد ان وجدت .

سادسا : التخريج :-

أما فى تخريج الاحاديث فقد اتبعت مايلى :-

١ - اذا كان الحديث من طريق الامام البخارى فانى أخرج أولا الطريق التى ذكرها المصنف فأقول أخرجه البخارى بهذا الطريق ثم بعد ذلك أخرجه من بقية مواضعه من صحيح البخارى ثم من بقية الكتب السته .

٢ - وإذا كان الحديث من طريق الامام مسلم فانى أخرجه أولا من صحيح مسلم ثم من صحيح الامام البخارى ثم بقية السنن الأربع .

٣ - أما اذا كان الحديث ذكره البغوى من طريق أصحاب المصادر التاليه أبي داود فى سننه والترمذى فى سننه وشمائله ومالك فى الموطأ والشافعى فى مسنده وأبي عوانه فى صحيحه أوفي مسنده وعلي بن الجعد فى مسنده وأبي الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم فإنى اتبعت فى تخريج الحديث مايلى :-

أخرج الحديث من نفس المصدر الذى أخذ منه المصنف بسنده وان كان الحديث فى الصحيحين ثم بعد ذلك أخرجه من الكتب السته مبتدئا بالبخارى ثم مسلم ثم بقية السنن الاربعه وفى الغالب لم اكتف بالكتب السته بل أخرجه أيضا من بقية كتب السنه المشهوره .

٤ - أما اذا كان سند البغوى لاينتهى الى أحد أصحاب الكتب السابقة فانى أخرجه من كتب السنه المشهورة مبتدئا بالكتب السته ان وجد فيها .

وأحيانا أبدأ بتخريجه من شرح السنه للمصنف ان وجد فيه ثم الكتب السته . . وفى كل ذلك أثبت الجزء والصفحه ورقم الحديث والكتاب والباب ان وجد .

سابعا : عزوت الآيات الى مواضعها من القرآن وذلك بذكر السوره ثم رقم الآيه .

ثامنا : شرحت الالفاظ الغريبه معتمدا على كتب اللغه وغريب الحديث وشروح الحديث.

تاسعا : عرفت بالبلدان والأماكن .

عاشرا : جمعت بين الاحاديث التى ظاهرها الاختلاف وعلقت على بعض المواضع التى

تحتاج الى تعليق .

حادى عشر : أكتب أرقام اللوحات فى بداية كل وجه ليسهل الرجوع اليها عند الحاجــه . ورمزت للوجه الايمن (أ) والايسر (ب)

ثانى عشــر : عملت فهرسا للآيات القرآنيه ورتبتها حسب ترتيب السور فى المصحف وآخــر للاحاديث ورتبته على حروف المعجم ثم اتبعت ذلك بفهرس للمراجع وفهـــــــرس للموضوعات .

تسمية الكتاب وصحة نسبته الى المؤلف

أما تسمية الكتاب فقد جاء على صفحة العنوان فى المخطوط ما نصه (كتاب مشكاة الانوار فى فضائل النبى المختار وشمائله صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه مما ألفه الشيخ الامام العلامه محيى السنه ناصر الحديث ركن الاسلام قدوة الامه أبو محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوى رضى الله عنه)

وسماه حاجى خليفه (الانوار فى شمائل النبى المختار) (١) . وأما البغدادى فسماه (ارشاد الانوار فى شمائل النبى المختار) (٢) . واختصر اسمه كحاله فقال (شمائل النبى المختار) (٣) . وسماه بروكلمان (الانوار فى ذكر النبى المختار) (٤) .

فهذه هى أسماء الكتاب وان كان هناك اختلاف يسير فى التسميه الا أنها كلها تدل على أنه كتاب فى سيرة النبى صلى الله عليه وسلم .

وأما نسبته الى المؤلف فلا يساورنى أدنى شك أو ريب فى نسبة الكتاب الى المؤلف لمايلي : - (١) وردفي آخر صفحة من المخطوط قوبل أصل الكتاب المنسخ عنه هذا بنسخة مقروءة على المؤلف رضي الله عنه وكتب عليه ماصورته : (بسم الله الرحمن الرحيم . الحمد لله رب العالمين والصلاة على نبيه وصفيه محمد وآله أجمعين أما بعد : يقول الحسين بن مسعود سمع الكتاب من أوله الى آخره صاحب الجزء الفقيه الاوحد أبو الفتح نصر بن محمد بن على المرزبانى الفارسى النيريزى مع جماعة متعهم الله به بقراءتى عليهم وأجزت لهم رواية ما يصح عندى من مسموعاتى ومجموعاتى وأنا برئ من الغلط والتصحيف وأوصيهم بالدعاء مظان الاجابه لى ولوالدى وأستاذى والمؤمنين بارك الله له فيه ومتعه بعلمه .

وذلك فى شهر ربيع الاول سنة عشر وخمسمائه والحمد لله وحده والصلاة والسلام على رسوله محمد وآله) . فهذا يدل على أن الكتاب من تأليفه رحمه الله .

---

(١) كشف الظنون ١/ ١٩٥

(٢) هديه العارفين ٥/ ٣١٢

(٣) معجم المؤلفين ٤ / ٦١

(٤) بروكلمان ٦/ ٢٤٤

(٢) نسبه اليه كل من حاجى خليفه والبغدادى ضمن مصنفات البغوى ونص على ذكره الكتانى فى الرساله المستطرفه (١) وقال : كتاب الانوار فى شمائل النبى المختار لابى محمد الحسين بن مسعود البغوى رتبه على واحد ومائه باب على طريقة المحدثين بالاسانيد .

(٣) كثرة الأحاديث الموجودة باسناد الكتاب نفسه في كتابه المشهور شرح السنة ، وسيأتي ذكرها عند تخريج الأحاديث .

---

(١) ص ١٠٥

وصف النسخه :

لم أعثر لكتاب مشكاة الأنوار الاعلى نسخة واحدة فى مركز البحث العلمى بجامعة أم القرى برقم (٧٢) سيرة وهى صورة من نسخة موجودة بمكتبة جامعة (برنستن) ضمن مجموعة يهودا تحت رقم (٣٧٧٢) تراجم وهى مكونة من مائة وأربعة وتسعين لوحة وعدد الاسطر فى كل ورقة تسعة عشر سطرا وفى كل سطر سبع عشرة كلمة تقريبا ويبلغ عدد الاحاديث التى فيها (١٢٢٥) حديثا .

وكتابة هذه النسخة يرجع الى القرن التاسع سنة أربع عشرة وثمانمائة هجرية وكاتبها هو نجيب بن امام الدين الايجى بالجامع العتيق بشيراز .

والمخطوط مكتوب بخط جيد مقروء ومشكول أحيانا ويوجد بعد الانتهاء من كل حديث دائرة منقوطة الوسط هكذا (⊙) وهذا يدل على أن النسخة مقروءه ومعارضة حديثا حديثا وهذا من صنيع المحدثين المتقنين (١) . وعليها بعض التصحيحات والالحاقات فى الهامش . وفى آخر المخطوط مايدل على مقابلة اصل الكتاب المنسخ عنه هذا بنسخة مقروءة على المؤلف وكتب عليه ماصورته (قوبل أصل الكتاب المنسخ عنه هذا بنسخة

(١) روى القاضى الرامهرمزى قال : حدثنا محمد بن عطية السامى نا أبو حاتم السجستانى نا الأصمعى نا ابن أبى الزناد قال فى كتاب هذا ماسمعته من عبد الرحمن بن هرمز الأعرج قال : فكلما انقضى حديث أدار دارة ثم قال : هكذا كل الكتاب .

أنظر المحدث الفاصل بين الراوى والواعى ص ٦٠٦ ورواه الخطيب البغدادى باسناده الى محمد بن عطيه به . أنظر الجامع لاخلاق الراوى وآداب السامع ٢٧٣/١

هذا بالنسبة للدارة أما بالنسبة للنقط فقال الخطيب البغدادى : رأيت فى كتاب أبى عبد الله أحمد بن حنبل بخطه بين كل حديثين داره وبعض الدارات قد نقط فى كل واحدة منها نقطة وبعضها لا نقطة فيها وكذلك رأيت فى كتابى ابراهيم الحربى ومحمد بن جرير الطبرى بخطيهما . فاستحب أن تكون الدارات غفلا ، فاذا عورض بكل حديث نقط فى الدارة التى تليه نقطة أو خط وسطها خطا وقد كان بعض أهل العلم لا يعتد من سماعه الا بما كان كذلك أو فى معناه . أ هـ . أنظر الجامع لاخلاق الراوى وآداب السامع ٢٧٣/١ وعلوم الحديث لابن الصلاح ص ١٦٦ وتدريب الراوى ٧٣/٢ . والباعث الحثيث ص ١٣٥

مقروءة على المؤلف رضى الله عنه .

وذكر بروكلمان أن هناك نسخة فى مكتبة رامبور فى الهند فى فهرست المكتبة الأول ص ٦٥٩ رقم الكتاب (٧٦) وقد أرسل طلب رسمى من مركز البحث العلمى بجامعة أم القرى الى مكتبة رامبور لطلب صورة من الكتاب ولكن لم يأت رد . ثم علمت أن المكتبة مغلقة رسميا ولا يمكن تصوير أى شئ منها . ولا أدرى أهى صورة من النسخة الموجودة بمكتبة جامعة برنستن أم نسخة غيرها .

التحقيق

(١) باب في صفة جلوسه واتكائه صلى الله عليه وآله وسلم

(١) أخبرنا عبد الواحد المَلِيْحي ، أخبرنا احمد بن عبد الله النُّعَيمي، اخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنا محمد بن أبي غالب، حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي، حدثنا محمد بن فليح عن أبيه ، عن نافع ، عن ابن عمر - قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بفِنَاءِ (١) الكعبة محتبِياً (٢) بيده هكذا. صحيح (٣).

(٢) أخبرنا أبو محمد الجوزجاني ، أخبرنا أبو القاسم الخُزَاعي ، أخبرنا الهيثم بن كُلَيْب ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا عبد بن حميد ، حدثنا عفّان بن مسلم ، حدثنا عبد الله بن حسان العنبري، عن جدتيه ، عن قَيْلَة بنت مخرمه رضى الله عنها : انها رأت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد وهو قاعدٌ القُرْفُصَاء (٤) قالت: فلما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم المُتَخَشِّع (٥) أرعدت (٦) من الفَرَق (٧) (٨) . وجدتا عبد الله بن حسان هما :

---

(١) فناء الكعبة: بكسر الفاء ، ثم نون ثم مد : أي جانبها من قبل الباب . الفتح: ٦٦/١١ .

(٢) أي ضَامٌّ رجليه الى بطنه بثوب أو غيره . قال ابن الاثير: هو ان يضم الانسان رجليه الى بطنه بثوب يجمعهما به مع ظهره ويشده عليها . وقد يكون الاحتباء باليدين عوض الثوب . النهاية ٣٣٥/١ .

(٣) أخرجه البخاري بهذا الطريق: ١١٠/٨ كتاب الاستئذان باب الاحتباء باليد وهو القرفصاء .

(٤) هي جلسة المحتبي بيديه . النهاية : ٤٧:٤ . قلت: وقد سبق بيان معنى الاحتباء كما في الحديث رقم (١) .

(٥) أي المتواضع المتذلل . لسان العرب : ٧١/٨ .

(٦) أي اضطربت . والرعدة النافض يكون من الفزع وغيره . وترعدد: أخذته الرعدة . والارتعاد الاضطراب . لسان العرب : ١٧٩/٣ .

(٧) أي الخوف والفزع . والفرق: بفتح الفاء والراء يقال: فرق يفرق فرقاً. النهاية : ٤٣٨/٣ .

(٨) اسناده ضعيف ، فيه صفية ودحيبة ، مقبولتان . وكذلك عبد الله بن حسان العنبري ولم أقف لهم على متابع = = =

صفية ودحيبة ابنتا عليبة وكانتا ربيبتي قيله بنت مخرمة .

(٣) / أخبرنا أبو محمد الجوزجاني ، اخبرنا أبو القاسم ٨٣/ ب الخزاعي ، أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا سلمه بن شبيب ، حدثنا عبد الله بن إبراهيم المدني ، حدثنا إسحاق بن محمد الأنصاري، عن ربيح بن عبد الرحمن بن أبي سعيد ، عن أبيه ،عن جده أبي سعيد الخدري - قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس في المجلس احتبى بيديه .(١)

(٤) أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي ، أخبرنا احمد بن عبد الله النعيمي ، اخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا مسدد ، حدثنا بشر بن المفضل،حدثنا الجريري، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه ، قال: (قال)(٢) النبي صلى الله عليه وسلم : ألا أنبئكم بأكبر الكبائر

==== وأخرجه بهذا الطريق الترمذي في الشمائل ص ٥٦ ، ٥٧ رقم ١٢٠ باب ما جاء في جلسة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبوداود ٢٦٢/٤ رقم ٤٨٤٧ كتاب الأدب باب في جلوس الرجل. عن حفص بن عمر وموسى بن إسماعيل . ومن طريقه اخرجه البيهقي:٣/ ٢٣٥ كتاب الجمعة باب الاحتباء المباح في وقت الصلاة .
والبخاري في الأدب المفرد ص ٣٩٠ رقم ١١٨٣ باب القرفصاء عن موسى والطبراني في الكبير ٧/٢٥ من طريق حفص بن عمر وعبد الله بن ثوار . وعفان بن مسلم وعبد الله بن رجاء وعبيد الله بن محمد التيمي كلهم عن عبد الله بن حسان العنبري به مثله .

(١) اسناده ضعيف جدا . فيه عبد الله بن إبراهيم المدني متروك . والاحتباء ثابت عنه صلى الله عليه وسلم وورد بطرق صحيحه كما في الحديث رقم (١) ، (٢) . والحديث بهذا الطريق في الشمائل للترمذي ص ٥٨ رقم ١٢٢ باب ماجاء في جلسة رسول الله صلى الله عليه وسلم . وأخرجه أبو داود ٢٦٢/٤ رقم ٤٨٤٦ كتاب الأدب باب في جلوس الرجل . عن سلمة بن شبيب به مثله إلا أنه لم يقل" في المجلس" وقال عقبه : عبد الله بن إبراهيم شيخ منكر الحديث .
والبيهقي في سننه ٢٣٦/٣ كتاب الجمعة باب الاحتباء المباح في غير وقت الصلاة من طريق محمد بن سعد بن معاوية البصرى عن سلمة بن شبيب به مثله .

(٢) ساقط من الاصل وما اثبته من صحيح البخارى.

ثلاثا قالوا بلى يارسول الله . قال " الإشراك بالله وعقوق[1] الوالدين" وجلس وكان مُتّكئاً (فقال)[2] " ألا وقول الزور[3] " فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت .
صحيح .[4]

(٥) وأخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا احمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا عبد الله بن يوسف ، حدثنا الليث عن سعيد - هو المَقْبُري - عن شَريك بن عبد الله بن أبى نمر ، انه سمع أنس بن مالك يقول : بينما نحن جلوس مع النبى صلى الله عليه وسلم فى المسجد ، دخل رجل على جمل فأناخه[5] فى المسجد ثم عقله ، ثم قال لهم : أيكم

---

(١) قال ابن منظور : عق والده يعقه عقا وعقوقا ومعقه : شق عصا طاعته . وعق والديه : قطعهما ولم يصل رحمه منهما . لسان العرب ٢٥٦/١٠ .

(٢) ساقط من الاصل وما اثبته من صحيح البخارى .

(٣) الزور : الكذب والباطل . لسان العرب ٣٣٦/٤ .

(٤) الحديث بهذا الطريق فى صحيح البخاري ٣٣٩/٣ كتاب الشهادات . باب ماقيل فى شهادة الزور . وفى كتاب الادب ٥:/٨ باب عقوق الوالدين من طريق خالد الواسطي. وفى الاستئذان ١١١/٨ باب من اتكأ بين يدي اصحابه عن علي بن عبد الله عن بشر بن المفضل . وفى كتاب استتابة المرتدين ٢٤/٩ باب إثم من أشرك بالله وعقوبته فى الدنيا والآخره من طريق بشر بن المفضل وإسماعيل بن إبراهيم جميعهم عن الجُرَيْرى به نحوه.
وأخرجه مسلم رقم ٨٧ كتاب الإيمان باب بيان الكبائر وأكبرها من طريق إسماعيل بن عُلَيَّه عن سعيد الجُرَيْرى به نحوه.
والترمذي رقم ١٩٠١ كتاب البر والصلة باب ماجاء فى عقوق الوالدين ورقم ٢٣٠١ كتاب الشهادات باب ماجاء فى شهادة الزور . ورقم ٣٠١٩ كتاب التفسير باب ومن سورة النساء . عن حميد بن مسعدة عن بشر بن المفضل به نحوه .

(٥) أى ابركه . قال ابن منظور :أنخت البعير فاستناخ ونوخته فتنوخ وأناخ الابل أبركها فبركت . لسان العرب ٦٥/٣ .

محمد؟ - والنبي صلى الله عليه وسلم متكئ بين ظهرانيهم - فقلنا : هذا الرجل الابيض المتكئ . فقال له الرجل : إني سائلك ، فمشدد عليك في المسأله فلا تجد(١) عليّ في نفسك ، فقال : " سل عمّا بدا لك؟ فقال: أسألك بربك ، ورب من قبلك : آللّه أُرسلك الى الناس كلهم؟ فقال: " اللهم نعم " . قال : أنشدك بالله : آلله أُمرك أن تصلي الصلوات الخمس في اليوم والليله ؟ قال:" اللهم نعم" . قال: أُنشدك بالله : آلله أمرك أن تصوم هذا الشهر من السنه ؟ قال:" اللهم نعم" ، قال أُنشدك بالله : آلله أمرك / ان تأخذ هذه الصدقة من أغنيائنا ٨٤/أ فتقسمها على فقرائنا؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " نعم" . فقال الرجل: آمنت بما جئت به ، وأنا رسول مَن ورائي من قومي ، وأنا ضمام بن ثعلبه أخو بني سعد بن بكر . صحيح .(٢)

---

(١) أي لا تغضب . الفتح ١٥١/١ .

(٢) اخرجه البخاري بهذا الطريق ٤٢/١ كتاب العلم باب ماجاء في العلم . وأبو داود ١/ ١٣١ رقم ٤٨٦ كتاب الصلاة باب ماجاء في المشرك يدخل المسجد عن عيسى بن حماد .
والنسائي ١٢٢/٤ كتاب الصيام باب وجوب الصيام عن عيسى بن حماد . و ١٢٣/٤ عن عبيد الله بن سعد عن عمه .
وابن ماجه ١/ ٤٤٩ رقم ١٤٠٢ كتاب إقامة الصلاة باب ماجاء في فرض الصلوات الخمس . عن عيسى بن حماد كلهم عن الليث به نحوه .

(٦) أخبرنا أبو محمد الجوزجاني ، أخبرنا أبو القاسم الخُزاعي أخبرنا الهيثم بن كليب حدثنا أبو عيسى ، حدثنا عباس بن محمد الدورى حدثنا إسحاق بن منصور عن إسرائيل عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئاً (١) على وسادة على يساره. (٢)

(٧) أخبرنا أبو محمد الجوزجاني ، أخبرنا أبو القاسم الخُزاعي أخبرنا الهيثم بن كليب حدثنا أبو عيسى حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن ، أخبرنا عمرو بن عاصم ، أخبرنا حماد بن سلمه عن حميد عن أنس : أن النبي صلى الله عليه وسلم

---

(١) قال فى النهاية ١/١٩٣ المتكىء فى العربية كل من استوى قاعدا على وطاء متمكنا والعامة لا تعرف المتكىء الا من مال فى قعوده معتمدا على احد شقيه .

قلت: وهو المقصود فى الحديث .

(٢) فى اسناده سِمَاك مختلط ولم يتبين لى أأخذ عنه إسرائيل قبل الاختلاط أم بعده ؟ والحديث بهذا الطريق فى الشمائل للترمذى ص ٥٨ رقم ١٢٣ باب ما جاء فى تكأة رسول الله صلى الله عليه وسلم. واخرجه ايضا فى السنن ٩٨/٥ رقم ٢٧٧٠ كتاب الأدب باب ماجاء فى الاتكاء . وقال هذا حديث حسن غريب وروى غير واحد هذا الحديث عن إسرائيل عن سِمَاك عن جابر بن سمره قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم متكأ على وساده" ولم يذكر على يساره و ٩٨/٥ رقم ٢٧٧١ من طريق وكيع عن إسرائيل به مثله الا أنه لم يذكر" على يساره " وقال: هذا حديث صحيح. ومن هذه الطريق أخرجه فى الشمائل رقم ١٢٧ وأبوداود ٧١/٤ رقم ٤١٤٣ كتاب اللباس باب فى الفرش من طريق وكيع عن إسرائيل به نحوه.

واحمد فى المسند ٨٦/٥ ، ٨٧ عن عبد الرزاق عن إسرائيل به نحوه وفيه قصة .

و١٠٢/٥ عن وكيع عن إسرائيل به نحوه من غير قوله " على يساره ".

كان شاكياً[١] : فخرج يتوكأ على اسامة وعليه ثوبٌ قطري[٢] قد توشّح[٣] به فصلّى بهم.[٤]

(٨) أخبرنا عبد الواحد المَليحى ، أخبرنا احمد بن عبد الله النُعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن نصر ، حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج ، أخبرنى عطاء ، عن جابر بن عبد الله قال : قام النبى صلى الله عليه وسلم يوم الفطر فصلى فبدأ بالصلاة ، ثم خطب ، فلما فرغ نزل فأتى النساء فذكرهن وهو يتوكأ على يد بلال ، وبلال باسط

---

(١) أى مريضاً . النهاية ٤٩٧/٢ .

(٢) فى الأصل " قطن" والتصحيح من الشمائل للترمذي. ومعنى قوله وعليه ثوب قطري : أى هو ضرب من البرود فيه حمرة ولها أعلام فيها بعض الخشونة وهى نسبة الى قطر قرية فى اعراض البحرين. قلت :وهي الدولة المعروفة الآن وعاصمتها الدوحة . لسان العرب ١٠٦/٥

(٣) توشّح به : أى تغشّى به والأصل فيه من الوشاح وهو شىء ينسج عريضا من أديم وربما رصّع بالجوهر والخرز . النهاية ١٨٧/٥ .

(٤) اسناده صحيح .

والحديث بهذا الطريق فى الشمائل للترمذي ص ٦٠ رقم ١٢٨ باب ماجاء فى اتكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وأخرجه احمد ٢٥٧/٣ ، ٢٦٢ ، ٢٨١ بطرق عن أنس به نحوه وابن حبان فى صحيحه ٣٨/٤ رقم ٢٣٢٩ ذكر الإباحة للمرء أن يصلي فى الأبراد القطريه .

ثوبه تلقي فيه النساء الصدقة . صحيح (١)

(٩) أخبرنا عمر بن عبد العزيز الفاشاني ، أخبرنا القاسم بن جعفر الهاشمي ، أخبرنا أبو علي محمد بن أحمد اللؤلؤي ، حدثنا أبو داود سليمان بن الأشعث ، حدثنا محمد بن كثير حدثنا سفيان ، عن منصور بن عبد الرحمن بن صفيه ، عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع رأسه في حَجْري(٢) فيقرأ وأنا حائض صحيح .(٣)

---

(١) أخرجه البخاري بهذا الطريق ٦٥/٢ كتاب العيدين باب موعظة الامام النساء يوم العيد .
و٥٨/٢ باب المشي والركوب الى العيد والصلاة قبل الخطبة من طريق هشام عن ابن جريج به نحوه .
ومسلم ٦٠٣/٢ رقم ٨٨٥ كتاب العيدين عن إسحاق بن إبراهيم ومحمد ابن رافع .
وأبوداود ٢٩٧/١ رقم ١١٤١ كتاب الصلاة باب الخطبة يوم العيد عن احمد بن حنبل كلهم عن عبد الرزاق به نحوه .

(٢) الحجر : بكسر الحاء وفتحها الحضن والثوب . اللسان ١٦٧/٤ .

(٣) اسناده صحيح، لأنه متصل ورواته ثقات،والحديث صحيح لوروده في الصحيحين.
واخرجه بهذا الطريق أبوداود ٦٨/١ رقم ٢٦٠ كتاب الطهاره باب في مؤاكلة الحائض ومجامعتها .
والبخاري ٨٢/١ كتاب الحيض باب قراءة الرجل في حجر امرأته وهي حائض من طريق زهير بن معاوية . و ١٩٤/٩ كتاب التوحيد باب قول النبي صلى الله عليه وسلم الماهر بالقرآن مع الكرام البرره عن قَبيصة عن سفيان .
ومسلم ٢٤٦/١ رقم ٣٠١ كتاب الحيض باب جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله ... من طريق داود بن عبد الرحمن المكي .
والنسائي ١٥٧/١ كتاب الطهارة باب الرجل يقرأ القرآن ورأسه ===

==== في حجر امرأته وهي حائض عن إسحاق بن إبراهيم وعلي ابن حجر كلا هما عن سفيان .

وابن ماجه ٢٠٨/١ رقم ٦٣٤ كتاب الطهارة باب الحائض تتناول الشيء من المسجد . من طريق عبد الرزاق عن سفيان كلهم عن منصور بن عبد الرحمن به نحوه وفي بعض الروايات زيادة " القرآن " .

(٢) باب فى صفة نومه صلى الله عليه وآله وسلم

(١٠) أخبرنا أبو الحسن محمد بن محمد الشيرزي، / اخبرنا أبو علي زاهر بن أحمد ، اخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الصمد الهاشمي ، أخبرنا أبو مصعب أحمد بن أبى بكر الزهري ، عن مالك بن أنس ، عن ابن شهاب ، عن عباد بن تميم ، عن عمه أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم مستلقيا فى المسجد واضعا إحدى رجليه على الأخرى صحيح .(١) ٨٤/ب

---

(١) اسناده صحيح . وعمه هو عبد الله بن زيد بن عاصم المازني . والحديث صحيح لوروده في الصحيحين .

والحديث بهذا الطريق عند مالك فى الموطأ ١٧٢/١ رقم ٨٧ كتاب قصر الصلاة فى السفر باب جامع الصلاة .

وأخرجه البخارى ١٢٨/١ كتاب الصلاة باب الاستلقاء فى المسجد ومد الرجل عن عبد الله بن مسلمه .

ومسلم ١٦٦٢/٣ رقم ٢١٠٠ كتاب اللباس باب في إباحة الاستلقاء. عن يحيى بن يحيى .

وأبوداود ٢٦٧/٤ رقم ٤٨٦٦ كتاب الأدب باب فى الرجل يضع احدى رجليه على الاخرى عن النفيلي والقعنبي .

والنسائي ٣٩/٢ كتاب الآذان باب الاستلقاء فى المسجد عن قتيبه كلهم عن مالك به مثله .

ورواه البخاري ايضا ٢١٩/٧ كتاب اللباس باب فى إباحة الاستلقاء من طريق ابن عيينه ويونس بن معمر . والترمذي ٩٥/٥ رقم ٢٧٦٥ كتاب الأدب باب ماجاء فى وضع إحدى الرجلين على الأخرى ، مستلقيا . من طريق سفيان بن عيينه كلهم عن الزهرى به مثله .

قلت: لا معارضه بين هذا الحديث وحديث جابر فى الصحيحين: " نهى صلى الله عليه وسلم أن يضع الرجل احدى رجليه على الاخرى وهو مستلق على ظهره ".

=======

(١١) أخبرنا أبو محمد الجوزجاني أخبرنا أبو القاسم الخُزاعي أخبرنا الهيثم بن كليب حدثنا أبو عيسى ، حدثنا محمد بن المثنى ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ، حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبد الله بن يزيد عن البراء بن عازب " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا (أخذ مضجعه)(١) وضع كفه اليمنى تحت خده (الأيمن)(٢) وقال " رب قني عذابك يوم تبعث عبادك "(٣)

==== فقد قال الحافظ : " الظاهر انه فعل ذلك لبيان الجواز وكان ذلك فى وقت الاستراحه لا عند مجتمع الناس لما عرف من عادته من الجلوس بينهم بالوقار التام". الفتح ٥٦٣/١ .

وجمع البيهقى والبغوى وغيرهما بأن النهى حيث يخشى بدو العورة والجواز حيث يؤمن ذلك وهو أولى من جزم ابن بطال ومن تبعه بأنه منسوخ " . شرح موطأ مالك ٩٨/٢ . شرح السنة ، ٢٧٧/٢ ، ٢٧٨ .

(١) ملحق بهامش الأصل وعليه علامة التصحيح " صح " .

(٢) فى الأصل " اليسرى " والصحيح ما أثبته كما فى الشمائل للترمذى .

(٣) اسناده صحيح. لأنه متصل ورواته ثقات . وأبو إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعى ثقه تغير بآخره لكن الراوى عنه اسرائيل من أثبت واتقن اصحابه فيه .

والحديث بهذا الطريق فى الشمائل للترمذي ص ١٢٤ رقم ٢٥٣ باب ماجاء فى نوم رسول الله صلى الله عليه وسلم وفى السنن ٤٧١/٥ رقم ٣٣٩٩ كتاب الدعوات باب ماجاء فى الدعاء اذا أوى إلى فراشه من طريق أبى برده عن البراء بن عازب به نحوه .

وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه . وروى الثورى هذا الحديث عن أبى إسحاق عن البراء ولم يذكر بينهما احدا . وروى شريك عن أبى إسحاق عن عبد الله بن يزيد عن البراء عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله . وتترجح رواية من روى بالواسطة لأنهم جماعة ولم نجد للثورى متابعا .

والنسائي في عمل اليوم والليلة ، رقم ٧٥٢ ، ٧٥٣ ما يقول ==

(١٢) أخبرنا أبو محمد الجوزجاني ، أخبرنا أبو القاسم الخزاعي
اخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا
الحسين بن محمد الحَريْري ، حدثنا سليمان بن حرب ، حدثنا
حماد بن سلمه ، عن حميد ، عن بكر بن عبد الله المزني
عن عبد الله بن رباح ، عن أبي قتاده :
أن النبي صلى الله عليه وسلم (كان)[١] اذا عرَّس[٢]
بليل اضطجع على شقه الأيمن ، واذا عرس قبيل الصبح ، نصب
ذراعه ووضع رأسه على كفه .[٣]

==== اذا أوى الى فراشه من طريق زهير وسفيان عن أبي إسحاق عن
البراء مرفوعا نحوه وصحح اسناد هذه الطريق ابن حجر في الفتح
١١٥/١١ .
ورقم ٧٥٤ من طريق شعبه عن أبي إسحاق عن أبي عبيده ورجل آخر
عن البراء بن عازب مرفوعا نحوه
وأحمد في المسند ٢٩٠/٤ ، ٣٠٣ من طريق سفيان عن أبي إسحاق
عن البراء مرفوعا به نحوه .
و٣٠٠/٤ عن الأسود بن عامر عن إسرائيل به مثله .
و٣٠١/٤ عن وكيع عن إسرائيل به مثله .
و٢٨١/٤ من طريق شعبه عن أبي إسحاق عن أبي عبيده ورجل آخر
عن البراء مرفوعا نحوه .
وابن حبان في صحيحه ٤٢١/٧ رقم ٥٤٩٧ باب آداب النوم ، ذكر
مايقول المرء اذا أوى الى مضجعه يريد النوم من طريق أبي
الأحوص عن أبي إسحاق عن البراء مرفوعا مثله .
والبخاري في الأدب المفرد رقم ١٢٢٠ باب يضع يده تحت خده من
طريق سفيان عن أبي إسحاق عن البراء مرفوعا مثله .

(١) ساقط من الأصل وأثبته من الشمائل للترمذي.
(٢) التعريس : نزول المسافر آخر الليل نزلة للنوم والاستراحة .
النهاية ٢٠٦/٣ ، الفائق ٤٠٩/٢ .
(٣) اسناده حسن لغيره . فيه الحسين بن محمد الحريري مستور ===

(١٣) أخبرنا عبدالواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنا علي بن عبد الله ، حدثنا ابن مهدى، عن سفيان ، عن سلمه بن كهيل ، عن كريب ، عن ابن عباس ، قال : بت عند ميمونة فقام النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فأتى حاجته ، ثم توضأ وضوءاً بين وضوئين (ولم يكثر)[١] وقد أبلغ فصلى. فتتامت صلاته ثلاث عشرة ركعه . ثم اضطجع فنام حتى نفخ[٢] وكان اذا نام نفخ ، فآذنه بلال بالصلاة فصلى ولم يتوضأ. صحيح .[٣]

==== وقد تابعه إسحاق بن إبراهيم عند مسلم. والحديث صحيح لوروده فى صحيح مسلم.

وأخرجه بهذا الطريق الترمذي فى الشمائل ص١٢٦ رقم٢٥٨ باب ماجاء فى نوم رسول الله صلى الله عليه وسلم . ومسلم ٤٧٦/١ رقم ٦٨٣ كتاب المساجد ومواضع الصلاة عن إسحاق بن إبراهيم عن سليمان بن حرب به مثله .

والحاكم ٤٤٥/١ كتاب المناسك من طريق يزيد بن هارون وقال: " هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه " وهذا وهم من الحاكم رحمه الله فمسلم قد أخرجه . نبه على ذلك الذهبي.

واحمد٥/٣٠٩ عن عبد الصمد.

وابن حبان فى صحيحه ١١٨/٨ ، ١١٩ رقم ٦٤٠٤ ذكر وصف تعريس المصطفى صلى الله عليه وسلم إذا عرس من طريق إبراهيم بن الحجاج السامى والبيهقى ٢٥٦/٥ كتاب الحج باب كيفية السير والتعريس وما يستحب من الدلجه من طريق يزيد بن هارون كلهم عن حماد بن سلمه به نحوه .

(١) فى الاصل" ثم يكبر " والصحيح ما أثبته كما فى صحيح البخارى.

(٢) أى أخرج من فمه الريح. ترتيب القاموس ٤١١/٤ .

(٣) أخرجه البخارى بهذا الطريق ١٢٥/٨ كتاب الدعوات باب الدعاء ===

(١٤) أخبرنا عبد الواحد المليحي، أخبرنا احمد النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا آدم ، حدثنا شعبه ، حدثنا الحكم ، قال : سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس - قال: بِتُّ في بيت خالتي ميمونه بنت الحارث زوج النبي صلى الله عليه وسلم وكان النبي صلى الله عليه وسلم عندها في ليلتها. فصلى النبي صلى الله عليه وسلم العشاء ، ثم جاء الى منزله ، فصلى أربع ركعات ، ثم نام ، ثم قام. ثم قال: "نام الغليم" أوكلمة تشبهها . ثم قام فقمت عن يساره فجعلني عن يمينه ، فصلى خمس ركعات ، ثم صلى ركعتين. ثم نام حتى سمعت غطيطه أو خطيطه (١) ،ثم خرج الى الصلاة . صحيح (٢)

==== اذا انتبه بالليل . والمصنف هنا أورده مختصرا.

و مسلم ٥٢٥/١ رقم ٧٦٣ كتاب صلاة المسافرين باب الدعاء في صلاة الليل عن عبدالله بن هاشم عن عبد الرحمن بن مهدي به نحوه وفي الأحاديث التي بعده من غير رقم من طريق مخرمة بن سليمان وعمرو بن دينار وسلمه وشريك بن أبي نمر كلهم عن كريب به نحوه وفي كتاب الحيض رقم ٣٠٤ باب غسل الوجه واليدين اذا استيقظ من النوم من طريق وكيع عن سفيان به مختصرا .

وأبوداود رقم ٥٠٤٣ كتاب الادب باب في النوم على طهاره من طريق وكيع عن سفيان به مختصرا .

والنسائي ٢١٨/٢ كتاب الافتتاح باب الدعاء في السجود من طريق سعيد بن مسروق عن سلمه بن كهيل به نحوه .

وابن ماجه رقم ٥٠٨ كتاب الطهارة باب وضوء النوم من طريق وكيع عن سفيان به مختصرا .

(١) الغطيط والخطيط : بمعنى واحد وهو نخير النائم . الفائق ٢ / ٣٤٣ .

(٢) اخرجه البخاري بهذا الطريق ٦٧/١ كتاب العلم باب السمر في العلم و ٢٨٢/١ كتاب الأذان باب يقوم عن يمين الإمام بحذائه سواء اذا كانا اثنين عن سليمان بن حرب ======

(٣) باب في صفة وضوئه وغسله صلى الله عليه وسلم

(١٥) أخبرنا أبو طاهر عمر بن عبد العزيز الفاشاني ، أخبرنا الشريف أبو عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي أخبرنا أبو علي محمد بن احمد بن عمرو اللؤلؤي ، حدثنا أبو داود سليمان بن الأشعث ، حدثنا الحسن بن على الحُلواني حدثنا عبد الرزاق أخبرنا مَعْمَر ، عن الزهري ، عن عطاء بن يزيد الليثى، عن حمران بن ابان مولى عثمان بن عفان قال: رأيت عثمان بن عفان توضأ فأفرغ على يديه ثلاثا ، فغسلهما ثم مضمض واستنثر (١)، وغسل وجهه ثلاثا ، وغسل يده اليمنى الى المرفقين ثلاثا ثم اليسرى مثل ذلك ، ثم مسح رأسه ، ثم غسل قدمه اليمنى ، ثم اليسرى مثل ذلك . ثم قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ مثل وضوئى هذا. ثم قال : " من توضأ وضوئى هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر الله له ماتقدم من ذنبه " صحيح. (٢)

=== وأبوداود ٢/ ٤٥ رقم١٣٥٧ كتاب الصلاة باب صلاة الليل من طريق ابن أبي عدى كلا هما عن شعبه به نحوه .
ورقم١٣٥٦ من طريق محمد بن قيس الاسدى عن الحكم به مختصرا.

(١) نثر ينثر ، بالكسر اذا امتخط . واستنثر : استفعل منه . أى استنشق الماء ثم استخرجما فى الأنف فينثره . النهاية ١٥/٥

(٢) اسناده صحيح لأنه متصل ورواته ثقات . والحديث صحيح لوروده فى الصحيحين .
وأخرجه بهذا الطريق أبو داود ٢٦/١ رقم ١٠٦ كتاب الطهارة باب صفة وضوء النبى صلى الله عليه وسلم .
والبخارى ٥١/١ كتاب الوضوء باب الوضوء ثلا ثا ثلا ثا من طريق إبراهيم بن سعد .
و٥٢/١ باب المضمضة فى الوضوء من طريق شعيب .
و٤٠/٣ كتاب الصوم باب سواك الرطب واليابس من طريق معمر.
ومسلم ٢٠٤/١ رقم ٢٢٦ كتاب الطهارة باب صفة الوضوء وكماله ===

(١٦) أخبرنا أبو الحسن الشيرزي ، أخبرنا زاهر بن احمد ، أخبرنا أبو إسحاق الهاشمي ، أخبرنا أبو مصعب ، عن مالك ، عن عمرو بن يحيى المازني ، عن أبيه ، / أن رجلا ٨٥/ب قال لعبد الله بن زيد بن عاصم ، وهو جد عمرو بن يحيى هل تستطيع أن تريني كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ ؟ قال عبد الله بن زيد : نعم. فدعا بوضوء فأفرغ على يده (اليمنى)[1] فغسل يديه مرتين ، ثم مضمض واستنثر ثلاثا ، ثم غسل وجهه ثلاثا ، ثم غسل يده مرتين ، مرتين الى المرفقين ، ثم مسح رأسه بيديه ، فأقبل بهما وأدبر ، بدأ بمقدم رأسه ثم ذهب بهما الى قفاه ثم ردهما حتى رجع الى المكان الذى بدأ منه ، ثم غسل رجليه.[2] قال وهيب عن عمرو بن يحيى فمسح رأسه مرة

==== من طريق يونس • و ٢٠٥/١ من طريق ابراهيم •

والنسائى ٥٦/١ كتاب الطهاره باب المضمضة والاستنشاق من طريق معمر •

و٦٨/١ من طريق يونس •

و٥٦/١ باب بأى اليدين يتمضمض من طريق شعيب كلهم عن الزهرى به نحوه •

(١) غير ثابتة فى الموطأ المطبوع •

(٢) اسناده صحيح • لأنه متصل ورواته ثقات •والحديث صحيح لوروده فى الصحيحين •

وأخرجه بهذا الطريق مالك فى الموطأ ١/١٨/١ كتاب الطهارة باب العمل فى الوضوء • والبخاري ٥٨/١ كتاب الوضوء باب مسح الرأس كله عن عبد الله بن يوسف • ومسلم ٢١١/١ كتاب الطهارة باب وضوء النبى صلى الله عليه وسلم من طريق معن كلا هما عن مالك به مثله •

والبخاري أيضا ٥٨/١ باب غسل الرجلين الى الكعبين من طريق وهيب عن عمرو به نحوه وفىهذه الرواية التصريح باسم الرجل السائل وهو عمرو بن أبى حسن • ======

واحدة (١)، وقال خالد بن عبد الله عن عمرو بن يحيى ،
مضمض واستنشق من كف واحد فعل ذلك ثلاثا (٢)

(١٧) أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي ، أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري ، حدثنا حاجب بن أحمد الطوسي حدثنا محمد بن حماد ، حدثنا المؤمل بن إسماعيل ، عن سفيان ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن ابن عباس : أن النبي صلى الله عليه وسلم توضأ مرة مرة . (٣)

==== و١/٥٩ ، ٦٠ باب من مضمض واستنشق من طريق وهيب عن عمرو به وفيه التصريح باسم الرجل السائل وأنه عمرو بن أبي حسن.
ومسلم ١/٢١٠ رقم ٢٣٥ كتاب الطهارة باب وضوء النبي صلى الله عليه وسلم من طريق خالد بن عبد الله عن عمرو به نحوه .
وأبوداود ١/٢٩ ، ٣٠ رقم ١١٨ كتاب الطهاره باب صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم عن عبد الله بن مسلمه عن مالك به نحوه.
ورقم ١١٩ من طريق خالد عن عمرو به نحوه .
والترمذي ١/٤٧ رقم ٣٢ كتاب الطهارة باب ماجاء في مسح الرأس من طريق معن عن مالك به مختصرا.
و١/٦٦ رقم ٤٧ باب ماجاء فيمن يتوضأ ببعض وضوئه مرتين وبعضه ثلاثا من طريق سفيان بن عيينه عن عمرو به مختصرا.
والنسائي ١/٦١ كتاب الطهاره باب حد الغسل من طريق ابن القاسم عن مالك به مثله . و ١/٦١ باب صفة مسح الرأس عن عتبة بن عبد الله عن مالك به مثله .
وابن ماجه ١/١٤٩ رقم ٤٣٤ كتاب الطهاره باب ماجاء في مسح الرأس من طريق الشافعي عن مالك به مثله .

(١) أخرجه البخاري ١/٥٩ باب مسح الرأس مرة .

(٢) أخرجه البخاري ١/٥٩ باب من مضمض واستنشق من غرفة واحدة .

(٣) في اسناده شيخ البغوي أحمد بن عبد الله الصالحي لم أقف له ===

(١٨) أخبرنا أبو الحسن عبد الوهاب بن محمد الكسائي ، أخبرنا عبد العزيز بن أحمد الخلال ، حدثنا أبو العباس الأصم أخبرنا الربيع بن سليمان ، أخبرنا الشافعي ، أخبرنا يحيى بن حسان ، عن حماد بن زيد ، وابن عُلَيّة ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن عمرو بن وهب الثقفي ، عن المغيرة بن شعبة ، أن النبى صلى الله عليه وسلم توضأ فمسح ناصيته وعلى عمامته وخفيه . صحيح .(١)

=== على ترجمة ، والمؤمل بن إسماعيل صدوق سيء الحفظ وقد تابعه محمد بن يوسف عند البخاري،ويحيى بن سعيد عند أبي داود والترمذى والنسائى وابن ماجه . والحديث صحيح لوروده فيصحيح البخاري .

وأخرجه البخاري ٥١/١ كتاب الوضوء باب الوضوء مرة مرة عن محمد بن يوسف عن سفيان به مثله . وأبوداود ٣٤/١ رقم ١٣٨ ، كتاب الطهارة باب الوضوء مرة مرة من طريق يحيى بن سعيد عن سفيان به نحوه .

والترمذي ٦٠/١ رقم ٤٢ كتاب أبواب الطهارة باب ماجاء في الوضوء مرة مرة من طريق يحيى بن سعيد عن سفيان به مثله . وقال: حديث ابن عباس أحسن شيء فى هذا الباب وأصح .

والنسائي ٥٤/١ كتاب الطهارة باب الوضوء مرة مرة من طريق يحيى عن سفيان به نحوه ..

وابن ماجه ٤٣/١ رقم ٤١١ كتاب الطهارة باب ماجاء فى الوضوء مرة مرة من طريق يحيى بن سعيد القطان عن سفيان به نحوه .

واحمد فى المسند ٣٨/٢ ، ٣٩ من طريق المطلب بن عبد الله أن ابن عباس كان يتوضأ مرة مرة ويسند ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأن ابن عمر يتوضأ ثلاثا ثلاثا ويسند ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(١) اسناده صحيح لأنه متصل ورواته ثقات .والحديث صحيح لوروده فى صحيح مسلم . والحديث بهذا الطريق فى مسند الشافعى ====

(١٩) أخبرنا عمر بن عبد العزيز ، أخبرنا القاسم بن جعفر الهاشمي أخبرنا أبو على اللؤلؤي ، حدثنا أبوداود ، حدثنا أبو توبة حدثنا أبو المليح ، عن الوليد بن زروان ، عن أنس :
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا توضأ أخذ كفاً من ماء فأدخله تحت حَنَكِهِ (١) فخلل به لحيته وقال: " هكذا أمرني ربي " .(٢)

=== ٣٢/١ رقم ٧٩ كتاب الطهارة باب صفة الوضوء . ورواه أيضا في ٣١/١ رقم ٧٧ من طريق على بن يحيى عن ابن سيرين به أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح ناصيته أو قال: مقدم رأسه بالماء .

و٤٢/١ رقم ١٢٥ باب المسح على الخفين من طريق عباد بن زياد عن المغيرة بن شعبة واقتصر فيه على المسح على الخفين .

وأخرجه مسلم ٢٢٨/١ رقم ٢٧٤ كتاب الطهارة باب المسح على الخفين من طريق عروة بن المغيرة عن أبيه واقتصر فيه على المسح على الخفين .

وفى باب المسح على الناصية والعمامة ٢٣٠/١ من طريق عروة ابن المغيرة عن أبيه وفيه " ومسح بناصيته وعلى العمامة وعلى خفيه .

والترمذى ١٧٠/١ رقم ١٠٠ كتاب الطهارة باب ماجاء فى المسح على العمامة من طريق ابن المغيرة بن شعبة عن أبيه ، ولم يذكر المسح على الناصية .

والنسائى ٧٧/١ كتاب الطهارة باب كيف المسح على العمامة من طريق يونس بن عبيد عن ابن سيرين به نحوه وفيه زياده .

وأحمد فى المسند ٢٤٤/٤ عن إسماعيل عن أيوب به وفيه " ثم مسح بناصيته ومسح على العمامة ومسح على الخفين ".

(١) الحنك: ماتحت الذقن من الانسان وغيره . الصحاح ١٥٨١/٤.

(٢) اسناده حسن لغيره . فيه الوليد بن زروان لين الحديث وقد توبع والحديث بهذا الطريق فى سنن أبى داود ٣٦/١ رقم ١٤٥ كتاب الطهارة باب تخليل اللحية . وقال فى تحفة الاشراف ٤٢٤/١ ===

(٢٠) أخبرنا أبو الحسن الشيرزي/ أخبرنا زاهر بن أحمد ٨٦/ أ
أخبرنا أبو إسحاق الهاشمي ، أخبرنا أبو مصعب عن مالك
عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة
" ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اغتسل من الجنابة
(بدأ فغسل يديه ، ثم توضأ كما يتوضأ للصلاة ، ثم
يدخل أصابعه في الماء فيخلل بها اصول شعره ثم)(١) يصب
على رأسه ثلاث غرفات بيديه ، ثم يفيض الماء على جلده كله "
صحيح .(٢)

(٢١) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا احمد بن عبد الله
النعيمي أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل
أخبرنا عبدان أخبرنا أبو حمزة قال: سمعت الأعمش عن سالم
هو ابن أبي الجعد عن كريب عن ابن عباس
قال: قالت ميمونة : وضعت للنبي صلى الله عليه وسلم

=== تابعه موسى بن سروان عن يزيد الرقاش عن أنس وسفيان
الثوري عن الفضل البصري عن أنس
ومن طريق أبي داود أخرجه البيهقي ٥٤/١ كتاب الطهاره باب
تخليل اللحية . وقال :" وروينا في ذلك عن الزهري وموسى
ابن أبي عائشة وغيرهما عن أنس بن مالك . وطريق الزهري و موسى بن أبي عائشة
أخرجها الحاكم في المستدرك ١٤٩/١ .

(١) ملحق بهامش الأصل

(٢) اسناده صحيح لانّه متصل ورواته ثقات والحديث صحيح لوروده في
الصحيحين .

أخرجه بهذا الطريق مالك في الموطأ ٤٤/١ رقم ٦٧ كتاب الطهاره
باب العمل في غسل الجنابة .
والبخاري ١١٩/١ كتاب الغسل باب الوضوء قبل الغسل. عن عبد الله
ابن يوسف عن مالك به مثله .
ومسلم ٢٥٣/١ رقم ٣١٦ كتاب الحيض باب صفة غسل الجنابة من طريق
أبي معاوية عن هشام به نحوه . والنسائي ١٣٤/١ كتاب الطهارة باب
ذكر وضوء الجنب قبل الغسل عن قتيبة عن مالك به مثله .

غسلاً فسترته بثوب وصب على يديه فغسلهما ، ثم صب بيمينه على شماله فغسل فرجه فضرب بيده الأرض فمسحها ثم غسلها فمضمض ، واستنشق وغسل وجهه وذراعيه . ثم صب على رأسه وأفاض على جسده ، ثم تنحى فغسل قدميه فناولته ثوباً فلم يأخذه فانطلق وهو ينفض يديه . صحيح (١)

(٢٢) أخبرنا الإمام أبو علي الحسين بن محمد القاضي أخبرنا أبو طاهر محمدبن محمد بن محمش الزيادي حدثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق بن أيوب أخبرنا إسماعيل بن قتيبة حدثنا يحيى بن يحيى حدثنا أبو خيثمة عن عاصم الأحول عن معاذة عن عائشة قالت : " كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناء واحد

---

(١) أخرجه البخاري بهذا الطريق ١٢٨/١ كتاب الغسل باب نفض اليدين من الغسل عن الجنابة ورواه أيضا فى ١٣٠/١ باب التستر فى الغسل عند الناس من طريق سفيان و ١٢٠/١ باب الوضوء قبل الغسل من طريق سفيان ، و١٢٣/١ باب مسح اليد بالتراب من طريق سفيان . و ١٢٤/١ باب تفريق الغسل والوضوء من طريق عبد الواحد .

و ١٢٥/١ باب من أفرغ بيمينه على شماله فى الغسل من طريق أبى عوانة. كلهم عن الاعمش به نحوه .

وأخرجه مسلم ٢٥٤/١ رقم ٣١٧ كتاب الحيض باب صفة غسل الجنابة من طريق عيسى بن يونس . وفى الحديث الذى بعده من غير رقم ٢٥٤/١ من طريق وكيع وأبى معاوية. كلهم عن الاعمش به نحوه .

وأبوداود ٦٤/١ رقم ٢٤٥ كتاب الطهارة باب الغسل من الجنابة من طريق عبد الله بن داود .

والترمذي ١٧٣/١ رقم ١٠٣ كتاب الطهاره باب ماجاء فى الغسل من الجنابة من طريق وكيع وقال: حسن صحيح .

والنسائي ١٣٧/١ كتاب الطهارة باب غسل الرجلين فى غير المكان الذى يغتسل فيه من طريق عيسى . وابن ماجه ١٥٨/١ رقم ٤٦٧ كتاب ==

بيني وبينه فيبادرنى فأقول دع لي دع لي ، قالت:
وهما جنبان . صحيح .(١)

(٢٣) وأخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبدالله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا قبيصه ، حدثنا سفيان ، عن منصور ، عن إبراهيم عن الأسود ، عن عائشة قالت :"كنت أغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من إناء واحد كلا نا جنُبٌ وكان يأمرنى فأتزر فيباشرني وأنا حائض وكان يخرج رأسه اليّ وهو معتكف /فأ غسله وأنا حائض. صحيح .(٢) ٨٦/ب

=== الطهارة باب المنديل بعد الوضوء وبعد الغسل من طريق وكيع كلهم عن الاعمش به نحوه . ورواية ابن ماجه مختصرة.

(١) إسناده صحيح والحديث صحيح لوروده فى صحيح مسلم.
وأخرجه مسلم ٢٥٧/١ كتاب الحيض باب القدر المستحب من الماء فى غسل الجنابة ... عن يحيى بن يحيى به مثله . والنسائى ١٣٠/١ كتاب الطهارة باب الرخصة فى ذلك " أى فى الاغتسال بفضل الجنب " من طريق شعبة وعبدالله . و ٢٠٢/١ باب الرخصة فى اغتسال الرجل والمرأة من نسائه من إناء واحد من طريق شعبة وعبد الله. كلا هما عن عاصم به نحوه .

(٢) أخرجه البخاري بهذا الطريق ١٣٦/١ كتاب الحيض باب مباشرة الحائض . و١٠٤/٣ كتاب الصوم باب غسل المعتكف عن محمد بن يوسف عن سفيان به . ولم يذكر اغتسالها مع النبي صلى الله عليه وسلم من إناء واحد. ومسلم ١/ ٢٤٢ رقم ٢٩٣ كتاب الحيض باب مباشرة الحائض فوق الإزار من طريق جرير عن منصور به مقتصرا فيه على مباشرتها وهي حائض
وأبوداود١/ ٢٠ رقم ٧٧ كتاب الطهاره باب الوضوء بفضل وضوء المرأة من طريق يحيى عن سفيان به وفيه "كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناء واحد ونحن جنبان".
والنسائي ١٢٩/١ كتاب الطهارة باب ذكر اغتسال الرجل والمرأة من نسائه من إناء واحد من طريق حُميد وسفيان كلا هما عن منصور به مقتصرا على أول الحديث فقط .

(٢٤) وأخبرنا الإمام أبو علي الحسين بن محمد القاضي ، أخبرنا أبو طاهر الزيادي ، حدثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق بن أيوب ، أخبرنا محمد بن سليمان بن الحارث، حدثنا أبو نعيم حدثنا مسعر ، عن أبى جبر - وهو عبد الله بن جبر - قال: سمعت أنس بن مالك قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل بالصاع[1] الى خمسة أمداد وكان يتوضأ بالمد[2]، صحيح[3] .

---

(١) الصاع: مكيال لأهل المدينة يأخذ أربعة أمداد. لسان العرب ٢١٥/٨ .

(٢) المد : بضم الميم - فى الأصل، ربع الصاع . وهو رطل وثلث بالعراقى عند الشافعي وأهل الحجاز ، وهو رطلان عند أبي حنيفة وأهل العراق . النهاية ٣٠٨/٤ .

(٣) إسناده حسن . فيه الباغندى محمد بن محمد بن سليمان صدوق.والحديث صحيح لوروده فى الصحيحين .

أخرجه البخارى ١٠٢/١ كتاب الوضوء ، باب الوضوء بالمد عن أبى نعيم عن مسعر به مثله . ومسلم ٢٥٨/١ كتاب الحيض باب القدر المستحب من الماء فى غسل الجنابة .. من طريق وكيع عن مسعر به مثله الا أن فيه تقديم وتأخير . ورواه أيضا ٢٥٧/١ رقم ٣٢٥ من طريق شعبة عن عبد الله بن جبر به نحوه . وأبو داود ٢٣/١، ٢٤ رقم ٩٥ كتاب الطهاره باب مايجزى من الماء فى الوضوء من طريق عبد الله بن عيسى. والترمذي ٥٠٧/٢ رقم ٦٠٩ كتاب أبواب الصلاة باب قدر مايجزئ من الماء فى الوضوء من طريق شريك . مختصرا وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث شريك على هذا اللفظ . والنسائي ٥٧/١ ، ٥٨ كتاب الطهارة باب القدر الذى يكتفي به الرجل من الماء للوضوء من طريق شعبة . و ١٢٧/١ باب ذكر القدر الذى يكتفي به الرجل من الماء للغسل من طريق شعبة . و ١٧٩/١ باب القدر الذى يكتفي به الإنسان من الماء للوضوء والغسل من طريق شعبة =====

(٢٥) أخبرنا أبو القاسم عبد الله بن محمد الحنيفي ، أخبرنا أبو الحارث طاهر بن محمد الطاهرى ، حدثنا أبو محمد الحسن ابن محمد بن حليم ، حدثنا أبو المُوَجِّه محمد بن عمرو بن الموجه ، حدثنا صدقة بن الفضل ، أخبرنا أبو أسامة ، عن الوليد بن كثير ، عن محمد بن كعب القرظي ، عن (عبيد الله)(١) بن عبد الرحمن بن رافع بن خديج عن أبى سعيد الخدري قال: قيل يارسول الله : أيتوضأ من بئر بُضاعه ؟(٢) وهي بئر يلقى فيها الحيض(٣) ولحم الكلاب والنتن .

==== وأحمد فى المسند ١١٢/٣ ، ٢٥٩ ، ٢٨٢ ، ٢٩٠ من طريق شعبه وابن حبان فى صحيحه ٢٥٦/٢ رقم ١٢٠١ من طريق شعبه والدارمى فى سننه ١٧٥/١ باب كم يكفى فى الوضوء من الماء من طريق شعبه كلهم عن عبد الله بن جبر به نحوه .

والدار قطنى ١٥٣/٢ ، ١٥٤ من طريق جرير بن يزيد وعبد الكريم كلا هما عن أنس مرفوعا نحوه .

(١) هكذا في الأصل، وفي التهذيب عبيد الله ، ويقال :عبد الله .

(٢) بضاعه بالضم وقد كسره بعضهم والضم أكثر وهي دار بنى ساعده بالمدينة وبئرها مشهوره معروفه . مراصد الإطلاع ٢٠٢/١ .

(٣) الحيضة : الخرقة التى تستثفر بها المرأة . لسان العرب ١٤٣/٧

قلت : فالمعنى " الخرق التى يمسح بها دم الحيض ".

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن الماء طهور ولا ينجسه شيء "(١)

---

(١) في إسناده أبو القاسم الحنيفى ،
وأبو محمد الحسن بن محمد بن حليم لم أقف لهما على ترجمة
والحديث صححه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وأبو محمد ابن حزم والنووي .
وأخرجه أبو داود ١٧/١ رقم ٦٦ كتاب الطهارة باب ماجاء فى بئر بضاعه من طريق أبي أسامة به مثله . ورقم ٦٧ من طريق سليط بن أيوب عن عبيد الله بن عبد الرحمن به نحوه
والترمذي ٩٥/١ رقم ٦٦ كتاب أبواب الطهاره باب ماجاء أن الماء لا ينجسه شيء من طريق أبي أسامة به مثله وقال هذا حديث حسن ، وقد جود أبو أسامة هذا الحديث فلم يرو أحد حديث أبى سعيد فىبئر بضاعه أحسن مما روى أبو أسامة .
والنسائي ١٧٤/١ كتاب المياه باب ذكر بئر بضاعه من طريق أبي أسامة به مثله .
والدار قطني ٢٩/١ ، ٣٠ باب الماء المتغير من طريق أبي أسامة به مثله .
والبيهقي ٤/١ ، ٥ كتاب الطهاره باب التطهير بماء البئر و ٢٥٧/١ باب الماء الكثير لاينجس بنجاسة تحدث فيه مالم يتغير من طريق أبى أسامه به .
والشافعي فى مسنده ٢١/١ كتاب الطهاره الباب الأول فى المياه ..
واحمدفى المسند ٣١/٣ عن أبى أسامه به مثله ..
وللحديث شاهد منحديث سهل بن سعد خرجه الحافظ فى التلخيص ١٣/١ وذكر أن الحديث صححه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وأبو محمد بن حزم . قلت : وكذا النووى فى المجموع ٨٢/١ قال: " حديث صحيح ". .

* تعليق لابد منه :
قال الخطابي فى معالم السنن ٧٣/١ قد يتوهم كثير من ===

=== الناس إذا سمع هذا الحديث أن هذا كان منهم عادة وأنهم كانوا يأتون هذا الفعل قصداً وتعمداً وهذا لايجوز أن يظن بذمي بل بوثني فضلاً عن مسلم ولم يزل من عادة الناس قديماً وحديثاً مسلمهم وكافرهم تنزيه المياه وصونها عن النجاسات فكيف يظن بأهل ذلك الزمان وهم أعلى طبقات أهل الدين ، وأفضل جماعة المسلمين ، والماء في بلادهم أعز والحاجة اليه أمس أن يكون هذا صنيعهم بالماء وامتهانهم له وقد لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم من تغوط في موارد الماء ومشارعه ، فكيف من اتخذ عيون الماء ومنابعه رصداً للأنجاس ومطرحاً للأقذار ، هذا مالا يليق بحالهم ، وانما كان هذا من أجل هذه البئر في حدور من الأرض وأن السيول كانت تكسح هذه الأقذار من الطرق والأفنية وتحملها فتلقيها فيها ، وكان الماء لكثرته لايؤثر فيه وقوع هذه الاشياء ، ولا يغيره فسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شأنها ليعلموا حكمها في الطهارة والنجاسة فكان من جوابه لهم أن الماء لاينجسه شيء يريد الكثير منه الذي صفته صفة ماء هذه البئر في غزارته وكثرة جمامه .

انتهى كلامه رحمه الله تعالى .

(٤) باب في ماكان يفعله قبل الوضوء والغسل صلى الله عليه وسلم

(٢٦) أخبرنا أبو القاسم عبدالله بن محمد الحنيفي ، أخبرنا أبو الحارث طاهر بن محمد الطاهري ، أخبرنا الحسن بن محمد بن حليم ، حدثنا أبو الموجّه محمد بن عمرو، أخبرنا عبدان ، أخبرنا عبد الله يعني ابن المبارك ، أخبرنا يونس ، عن الزهري ، حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن ، عن عائشة : قالت :
" كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلاة ، واذا أراد أن يأكل أو يشرب يغسل يديه ثم يأكل أو يشرب . صحيح(١)

---

(١) في إسناده شيخ البغوي والحسن بن محمد بن حليم لم أقف لهما على ترجمة. والحديث صحيح لوروده في الصحيحين .

والحديث أخرجه البخاري ١٣٢/١ كتاب الطهارة باب كينونة الجنب في البيت اذا توضأ قبل ان يغتسل من طريق يحيى عن أبي سلمة به نحوه . وفي باب الجنب يتوضأ ثم ينام من طريق عروة عن عائشة نحوه ولم يذكر الأكل والشرب.

ومسلم ٢٤٨/١ رقم٣٠٥ كتاب الطهارة باب جواز نوم الجنب واستحباب الوضوء له وغسل الفرج اذا أراد أن يأكل أو يشرب أو ينام أو يجامع من طريق الليث عن الزهري به مثله إلا أنه لم يذكر" واذا أراد أن يأكل أو يشرب يغسل يديه ثم يأكل أو يشرب ".

وفي الحديث الذى بعده من غير رقم من طريق الاسود عن عائشة به نحوه ولم يذكر الشرب.

وأبوداود ٥٧/١ رقم ٢٢٢ كتاب الطهارة باب الجنب يأكل من طريق سفيان عن الزهري به مثله .الا أنه لم يذكر" واذا أراد أن يأكل أو يشرب .. الحديث " .

=====

(٢٧) أخبرنا عمر بن عبد العزيز أخبرنا القاسم بن جعفر الهاشمي أخبرنا أبو علي اللؤلؤي حدثنا أبوداود حدثنا مُسَدَّد حدثنا يحيى حدثنا شعبة عن الحكم عن إبراهيم (عن الأسود)(١) عن عائشة : أن النبي صلى الله /عليه وسلم ٨٧/ أ كان إذا أراد أن يأكل أو ينام توضأ يعني وهو جنب.(٢)

==== ورقم ٢٢٣ من طريق يونس عن الزهري به نحوه ولم يذكر الشرب والنسائي ١٣٩/١ كتاب الطهارة باب اقتصار الجنب على غسل يديه اذا أراد أن يأكل عن محمد بن عبيد بن محمد عن ابن المبارك به مثله الا أنه لم يذكر الشرب . و ١٣٩/١ الباب نفسه عن سويد بن نصر عن ابن المبارك به مثله .

وفى ١٣٩/١ باب وضوء الجنب اذا أراد أن ينام من طريق الليث عن ابن شهاب به مثله ، ولم يذكر الاكل والشرب .

وابن ماجه ١٩٣/١ رقم ٥٨٤ كتاب الطهارة وسننها باب من قال لا ينام الجنب حتى يتوضأ وضوءه للصلاة من طريق الليث ابن سعد عن الزهري به مثله الا أنه لم يذكر الأكل والشرب.

والبيهقي ١/ ٢٠٣ كتاب الطهارة من طريق الليث بن سعد عن الزهري به نحوه .

(١) ساقط من الاصل وما أثبته من سنن أبى داود .

(٢) اسناده صحيح . لأنه متصل ورواته ثقات. والحديث صحيح لوروده فى صحيح مسلم .

وأخرجه أبوداود بهذا الطريق ٥٧/١ رقم ٢٢٤ كتاب الطهارة باب من قال يتوضأ الجنب .

ومسلم ٢٤٨/١ كتاب الحيض باب جواز نوم الجنب واستحباب ، الوضوء دون غسل الفرج إذا أراد أن يأكل أو يشرب أو ينام أو يجامع من طريق ابن عُلَيَّة ووكيع وغُنْدَر.

والنسائي ١١٤/١ كتاب الطهارة باب وضوء الجنب إذا أراد أن يأكل من طريق سفيان بن حبيب وعبد الرحمن . وابن ماجه ١٩٤/١ رقم ٥٩١ كتاب الطهارة باب فى الجنب يأكل ويشرب من طريق ابن عليه وغندر ووكيع . كلهم عن شعبة به نحوه .

(٢٨) أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المَلِيحي ، أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن أبي شريح ، أخبرنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي ، حدثنا علي بن الجعد ، أخبرنا شريك ، عن حصين ، عن عامر ، عن مسروق ، عن عائشة قالت :" كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجنب فيغتسل ثم يستدفي[١] بي قبل أن أغتسل"[٢]

(٢٩) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النّعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا عياش ، حدثنا عبد الأعلى ، حدثنا حميد ، عن بكر - هو ابن عبد الله المزني - عن أبي رافع ، عن أبي هريرة قال : " لقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا جنب فأخذ بيدي فمشيت معه حتى قعد فانسللت[٣] فأتيت الرحل[٤] فاغتسلت ثم جئت وهو قاعد

---

(١) قال في تحفة الاحوذي : أي طلب الحرارة مني بأن وضع أعضاءه الشريفة على أعضائي من غير حائل وجعلني مكان الثوب الذي يستدفأ به ليجد السخونة من بدني ١/٣٨٦

(٢) اسناده حسن لغيره . فيه شريك بن عبد الله النخعي صدوق كثير الخطأ وتغير بعد ماولي القضاء . وحصين مختلط ، لكن لهما متابعة عند الترمذي .وقال المباركفوري ١/٣٨٦: قال القاري في المرقاة " سنده حسن ".

والحديث لم أقف عليه في المطبوع من مسند علي بن الجعد.

وأخرجه الترمذي ١/٢١٠ رقم ١٢٣ كتاب الطهارة باب ماجاء في الرجل يستدفيء بالمرأة بعد الغسل من طريق حريث عن عامر الشعبي به نحوه .

وقال : هذا حديث ليس باسناده بأس.

وابن ماجه ١/١٩٢ رقم ٥٨٠ كتاب الطهارة وسننها باب في الجنب يستدفيء بامرأته قبل أن يغتسل من طريق حريث عن الشعبي به نحوه .

(٣) أي مضيت وخرجت بتأن وتدريج . النهاية ٢/٣٩٢ .

(٤) الرحل مفرد والجمع رحال أي الدور والمساكن والمنازل ويقال لمنزل الإنسان ومسكنه : رحله . النهاية ٢/٢٠٩

فقال: أين كنت ياأبا هرّ ؟ فقلت له. فقال: " سبحان الله إن المسلم لا ينجس" . صحيح .[١]

(٣٠) أخبرنا أبو القاسم الحنيفي ، أخبرنا أبو الحارث الطاهري ، أخبرنا الحسن بن محمد بن حليم ، حدثنا أبو المُوَجّه ، أخبرنا صدقة ، حدثنا وكيع ، حدثنا مِسْعَر ، وسفيان ، عن المِقْدَام ابن شُريح عن أبيه ، عن عائشة قالت: " كنت أشرب وأنا حائض فأناوله النبي صلى الله عليه وسلم فيضع فاه على موضع في وأتعرق العَرْق[٢] فيتناوله فيضع فاه في موضع فِي" . صحيح .[٣]

---

(١) أخرجه البخاري بهذا الطريق ١٣١/١ كتاب الغسل باب الجنب يخرج ويمشي فى السوق وغيره . وأخرجه أيضا فى١٣١/١ باب عرق الجنب وأن المسلم لا ينجس من طريق يحيى بن سعيد. ومسلم رقم ٣٧١ كتاب الحيض باب الدليل على أن المسلم لا ينجس .من طريق يحيى بن سعيد وإسماعيل بن عليه .

وأبوداود رقم ٢٣١ كتاب الطهارة باب في الجنب يصافح من طريق يحيى وبشر والترمذي رقم ١٢١ كتاب الطهاره باب ماجاء في ، مصافحة الجنب من طريق يحيى بن سعيد القطان.

والنسائي ١٤٥/١ كتاب الطهارة باب مماسة الجنب ومجالسته من طريق بشر بن المفضل.

وابن ماجه رقم ٥٣٤ كتاب الطهارة باب مصافحة الجنب من طريق إسماعيل بن عُلَيَّه كلهم عن حميد الطويل به نحوه .

(٢) العرق: بالسكون: العظم اذا أخذ عنه معظم اللحم وجمعه عراق ، وهو جمع نادر يقال: عرقت العظم واعترقته وتعرقته اذا أخذت عنه اللحم بأسنانك. النهاية ٢٢٠/٣ .

(٣) في إسناده أبو القاسم الحنيفي ، والحسن بن محمد بن حليم لم أقف لهما على ترجمة . والحديث صحيح لوروده فى صحيح مسلم .

والحديث أخرجه مسلم ٢٤٥/١ رقم ٣٠٠ كتاب الحيض باب جواز===

(٣١) أخبرنا عبدالواحد المليحي أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي اخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمدبن إسماعيل حدثنا أبو نعيم سمع زهيرا (عن)[1] منصور بن صفيه أن أمه حدثته أن عائشة " حدثتها : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتكىء في حجري وأنا حائض ثم يقرأ القرآن " صحيح .[2]

(٣٢) أخبرنا عمر بن عبد العزيز ، أخبرنا القاسم بن جعفر، أخبرنا أبو علي اللؤلؤي ، حدثنا أبوداود ، حدثنا مسدد ، حدثنا إسماعيل ، حدثنا حُمَيد الطويل ، عن أنس : أن النبي صلى الله عليه وسلم

=== غسل الحائض رأس زوجها وترجيله ، وطهارة سوءرها... عن أبى بكر بن أبى شيبه وزهير بن حرب كلا هما عن وكيع ومسعر به نحوه.

وأبوداود ٦٨/١ رقم ٢٥٩ كتاب الطهارة باب فى مؤاكلة الحائض ، ومجامعتها من طريق عبد الله بنداود عن مسعر به نحوه.

والنسائي ٥٦/١ كتاب الطهارة باب سؤر الحائض من طريق عبد الرحمن عن سفيان به نحوه . و١٤٨/١ ، ١٤٩ باب مؤاكلة الحائض والشرب من سؤرها من طريق يزيد بن المقدام والأعمش كلا هما عن المِقْدام به نحوه.

وابن ماجه ٢١١/١ رقم ٦٤٣ كتاب الطهارة باب ماجاء فى مؤاكلة الحائض وسؤرها من طريق شعبةً عن المِقْدام به نحوه .

(١) في الأصل " بن " والتصحيح من صحيح البخارى وكتب الرجال .

(٢) أخرجه بهذا الطريق البخاري ١٣٥/١ كتاب الحيض باب قراءة الرجل فى حجر امرأته وهي حائض.

وأخرجه فى كتاب التوحيد ٢٨٣/٩ باب قول النبي صلى الله عليه وسلم الماهر بالقرآن مع الكرام البرره من طريق سفيان .

قلت: والحديث سبق برقم (٩) فراجعه .

طاف على نسائه فى غسل واحد . صحيح (١)

(٣٣) أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي ، أخبرنا عبد الرحمن ابن أبي شريح ، أخبرنا أبو القاسم البغوي ، حدثنا علي بن الجعد ، أخبرنا شعبه ، أخبرني عمرو بن مرة ، سمعت عبد الله بن سلمه يقول : دخلت على علي فقال : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي الحاجة ويأكل معنا اللحم ويقرأ القرآن وكان لايحجبه أو يحجزه عن قراءة القرآن شئ ليس الجنابة ". (٢)

---

(١) إسناده صحيح لأنه متصل ورواته ثقات . وحُمَيد الطويل مدلس وقد عنعن لكن تابعه قتاده والزهرى وهشام بن زيد كما في التخريج والحديث صحيح لوروده فى الصحيحين.

وأخرجه بهذا الطريق أبوداود ٥٦/١ رقم ٢١٨ كتاب الطهارة باب فى الجنب يعود .

والبخاري ٧٥/١ ، ٧٦ كتاب الغسل ، باب اذا جامع ثم عاد، ومن دار على نسائه فى غسل واحد من طريق هشام عن قتادة ولفظه " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدور على نسائه فى الساعة الواحدة من الليل والنهار وهن احدى عشرة " .

ومسلم ٢٤٩/١ رقم ٣٠٩ كتاب الحيض باب جواز نوم الجنب من طريق شعبة عن هشام بن زيد عن أنس نحوه .

والترمذي ٢٥٩/١ رقم ١٤٠ كتاب الطهارة باب ماجاء فى الرجل يطوف على نسائه بغسل واحد من طريق قتادة عن أنس به نحوه . وقال حسن صحيح .

والنسائي ١١٨/١ كتاب الطهارة باب إتيان النساء قبل إحداث الغسل . من طريق إسماعيل بن إبراهيم عن حميد به نحوه .

ورواه أيضا ١١٨/١ من طريق قتادة عن أنس نحوه .

وابن ماجه ١٩٤/١ رقم ٥٨٨ كتاب الطهارة باب ماجاء فيمن يغتسل من جميع نسائه غسلا واحدا من طريق قتادة . ورقم ٥٨٩ من طريق الزهري كلا هما عن أنس نحوه .

(٢) اسناده حسن لغيره. فيه عبد الله بن سلمة قال فيه الحافظ =====

(٣٤) أخبرنا عمر بن عبد العزيز، أخبرنا القاسم بن جعفر حدثنا أبو علي اللؤلؤي ، حدثنا أبوداود ، حدثنا محمد بن العلاء ، حدثنا ابن أبى زائده ، عن أبيه عن (خالد بن سلمه)(١) ، عن البَهِيّ عن عروة عن عائشة قالت : " كان رسول الله صلى الله

=== صدوق تغير حفظه لكن تابعه أبو الغريف عبيدالله بن خليفة الهمداني، وهوصدوق كما في التقريب ص:٣٧٠ عند أحمد في المسند ١١٠/١ ، فارتفعت شبهة الخطأ عن روايته . وأخرجه بهذا الطريق علي بن الجعد فى مسنده ٢٧٨/١ رقم ٦١ .

وأبوداود ٥٩/١ رقم ٢٢٩ كتاب الطهارة باب فى الجنب يقرأ القرآن عن حفص بن عمر عن شعبة به نحوه .

والترمذى ٢٧٣/١ ، ٢٧٤ رقم ١٤٦ كتاب أبواب الطهارة باب ماجاء فى الرجل يقرأ القرآن على كل حال مالم يكن جنباً من طريق الأعمش وابن أبى ليلى كلا هما عن عمرو بن مره به نحوه وقال: حديثحسن صحيح .

والنسائي ١٤٤/١ كتاب الطهارة باب حجب الجنب من قراءة القرآن من طريق إسماعيل بن إبراهيم عن شعبة به نحوه . ومنطريق الأعمش عن عمرو بن مُرَّة به نحوه .

وابن ماجه ١٩٥/١ رقم ٥٩٤ كتاب الطهارة وسننها باب ماجاء فى قراءة القرآن على غير طهارة .

وأحمد فى المسند رقم٦٢٧ ، ٦٣٩ ، ٨٤٠ ، ١٠١١ ، ١١٢٣ ، ٨٧٢ . ج ٨٣/١ ، ٨٤ ، ١٠٧ ، ١٢٤ ، ١٣٤ ، ١١٠ .

والحاكم فى المستدرك ١٠٧/٤ كتاب الأطعمة من طريق محمد بن جعفر عن شعبه به نحوه . وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وأقره الذهبى .

(١) فى الأصل " خالد بنأبي سلمه " والصحيح ماأثبته كما فى سنن أبى داود وكتب الرجال.

عليه وسلم يذكر الله على كل أحيانه .(١)

(٣٥) أخبرنا أبو القاسم عبد الله بن محمد الحنيفي ، أخبرنا أبو الحارث طاهر بن محمد الطاهري ، أخبرنا الحسن ابن محمد بن حليم ، حدثنا أبو الموجّه محمد بن عمرو أخبرنا صدقة ، أخبرنا ابن عيينه ، عن عمرو بن دينار سمع سعيد بن الحويرث سمع ابن عباس يقول:
" كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فرجع من الغائط فأتى بطعام ، فقيل: (لا يتوضأ)(٢) فقال : لم أصل فأتوضأ " . صحيح .(٣)

---

(١) اسناده صحيح. لأنه متصل ورواته ثقات . والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم .
وأخرجه أبوداود بهذا الطريق ٥/١ رقم١٨ كتاب الطهارة باب في الرجل يذكر الله على غير طهر .
والبخاري تعليقا عن عائشة ١٦٣/١ كتاب الأذان باب هل يتتبع المؤذن فاه ههنا وههنا وهل يلتفت في الأذان .
ومسلم ٢٨٢/١ رقم٣٧٣ كتاب الحيض باب ذكر الله تعالى في حال الجنابة وغيرها . عن محمد بن العلاء وإبراهيم بن موسى.
والترمذي ٤٦٣/٥ رقم٣٣٨٤ كتاب الدعاء باب ماجاء في أن دعوة المسلم مستجابة عن أبي كريب ومحمد بن عبيد المحاربي . وقال هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث يحيى بن زكريا .
وابن ماجه ١١٠/١ رقم٣٠٢ كتاب الطهارة باب ذكر الله تعالى على الخلاء عن سويد بن سعيد كلهم عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة به مثله .

(٢) في بعض روايات مسلم والترمذي في الشمائل " ألا تتوضأ ".

(٣) في إسناده شيخ البغوي أبو القاسم عبد الله بن محمد الحنيفي والحسن بن محمد بن حليم لم أقف لهما على ترجمة .والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم.
وأخرجه مسلم ٢٨٢/١ رقم٣٧٤ كتاب الحيض باب جواز أكل المحدث ===

(٣٦) أخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي ، أخبرنا عبد العزيز بن أحمد الخلال ، حدثنا أبو العباس الأصم أخبرنا الربيع أخبرنا الشافعي أخبرنا ابراهيم بن محمد ، عن أبي الحويرث عن الاعرج ، عن ابن الصمه ، قال: مررت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول ، فسلمت عليه ، فلم يرد عليّ حتى قام الى جدار فحته بعصاً كانت معه ، ثم وضع يده على الجدار فمسح وجهه وذراعيه ثم رد عليّ (السلام)(١)(٢).

=== الطعام وأنه لا كراهة في ذلك. من طريق حماد عن عمرو بن دينار به نحوه

ورواه أيضا ٢٨٣/١ عن أبي بكر بن أبي شيبة عن سفيان به نحوه .

ومن طريق محمد بن مسلم الطائفي عن عمرو بن دينار به نحوه .

والترمذي في الشمائل ص ٨٧ رقم ١٨٨ باب ماجاء في صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الطعام . عن سعيد ابن عبد الرحمن المخزومي عن سفيان بن عيينه به نحوه .

وأبوداود ٣٤٥/٣ رقم ٣٧٦٠ كتاب الأطعمة باب في غسل اليدين عند الطعام . والترمذي ٢٨٢/٤ رقم ١٨٤٧ كتاب الأطعمة باب في ترك الوضوء قبل الطعام . وقال حسن صحيح. وفي الشمائل ص٨٧ رقم ١٨٧. كلهم من طريق ابن أبي مُلَيْكَة عن ابن عباس به نحوه .

(١) مابين القوسين من مسند الشافعي.

(٢) إسناده ضعيف جدا . فيه إبراهيم بن محمد الأسلمي كذبه القطان وابن معين وقال النسائي والدار قطني وابن حجر متروك . وأعله البيهقي أيضا بالانقطاع لأن الأعرج لم يسمعه من ابن الصمه وانما سمعه من عمير مولى ابن عباس عن ابن الصمه .

والحديث أخرجه بهذا الطريق الشافعي في مسنده ٤٤/١ رقم ١٣٢ كتاب الطهاره باب التيمم . ورواه أيضا بنفس السند الا أنه لم يذكر رد السلام كما في ٤٤/١ حديث رقم ١٣٠ ، ١٣١.

ورواه البيهقي ٢٠٥/١ كتاب الطهارة باب كيف التيمم من طريق الشافعي.
قلت :لكن الحديث صحيح ، فقد أخرجه البخاري ٤٤١/١ ، باب التيمم في الحضر اذا لم يجد الماء، عن يحيى بن بكير عن الليث . وأورده مسلم في صحيحه معلقا ٢٨١/١ رقم ٣٦٩ عن الليث عن جعفر بن ربيعة عن الأعرج عن عمير مولى ابن عباس أنه سمعه يقول ... وساق الحديث بنحوه .

(٥) باب في استطابته صلى الله عليه وعلى آله وسلم (١)

(٣٧) أخبرنا /عمر بن عبد العزيز ، أخبرنا القاسم بن جعفر ٨٨/ أ
أخبرنا أبو علي اللؤلؤى ، حدثنا أبوداود ، حدثنا مسدد
حدثنا عيسى بن يونس ، أخبرنا اسماعيل ابن عبد الملك ، عن
أبى الزبير ، عن جابر بن عبد الله : أن النبي
صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد البراز انطلق حتى
لايراه أحد .(٢)

(٣٨) أخبرنا أحمد بن عبدالله الصالحي ، أخبرنا أبو بكر أحمد
ابن الحسن الحيرى ، حدثنا أبو جعفر محمد بن علي بن
دحيم الشيباني ، حدثنا أحمد بن حازم بن أبي عزره
أخبرنا علي بن قادم، أخبرنا شعبه ، عن عبد العزيز بن
صهيب ، عن أنس قال : " كان رسول الله

---

(١) الاستطابه والإطابة : كناية عن الاستنجاء سُمِّي بهما من الطيب ، لأنه يطيب جسده بإزالة ماعليه من الخبث بالاستنجاء أى يطهره . النهاية ١٤٩/٣ ، لسان العرب ٥٦٧/١ .

(٢) إسناده حسن لغيره فيه إسماعيل بن عبد الملك صدوق كثير الوهم لكن للحديث شواهد يتقوى بها. انظرها فى التخريج.
والحديث بهذا الطريق فى سنن أبى داود ١/١ رقم ٢ :
كتاب الطهاره باب التخلي عند قضاء الحاجة .وأخرجه ابن ماجه ١٢١/١ رقم ٣٣٥ كتاب الطهارة باب التباعد للبراز فى الفضاء من طريق عبيد الله بن موسى عن إسماعيل بن عبد الملك به نحوه .
وللحديث شواهد يتقوّى بها وهى حديث المغيره بن شعبه عند ابن ماجه رقم ٣٣١ ولفظه " كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا ذهب المذهب أبعد" وبنحوه أخرجه أبوداود ١/١ رقم ٢ ، والنسائي ١٨/١ ، ١٩ . وحديث يعلى بن مُرّه عند ابن ماجه رقم ٣٣٣ ولفظه " أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا ذهب إلى الغائط أبعد " . وحديث عبد الرحمن بن ==

صلى الله عليه وسلم إذا دخل الخلاء قال:" اللهم إني أعوذ بك من الخُبُث والخبائث "(١). صحيح .(٢)

(٣٩) أخبرنا عمر بن عبد العزيز ، أخبرنا القاسم بن جعفر، أخبرنا أبو علي اللؤلؤي ، حدثنا أبوداود ، حدثنا عمرو ابن محمد ، حدثنا هاشم بن القاسم ، حدثنا إسرائيل ، عن يوسف بن أبي بردة ، عن أبيه قال :" حدثتنى عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان

=== أبى قُرَاد عند ابن ماجه رقم ٣٣٤ ولفظه " حججت مع النبي صلى الله عليه وسلم فذهب لحاجته فأبعد" وبنحوه أخرجه النسائي ١٧/١ ، ١٨ . وكل هذه الشواهد صحيحة . انظر صحيح ابن ماجه ٥٩/١، ٦٠ للألباني .

(١) الخبث: بضم الباء جمع الخبيث ، والخبائث جمع الخبيثة ، يريد ذكور الشياطين وإناثهم . وقيل هو الخبث بسكون الباء وهو خلاف طيب الفعل من فجور وغيره . والخبائث يريد بها الأفعال المذمومة والخصال الرديئة . النهاية ٦/٢ .

(٢) فى إسناده أحمد بن عبدالله الصالحي لم أقف على ترجمته . وأحمد بن حازم ذكره ابن أبى حاتم وسكت عنه ولم يوثقه سوى ابن حبان والحديث صحيح لوروده فى الصحيحين .

وأخرجه البخاري ٤٨/١ كتاب الوضوء باب مايقول عند الخلاء عن آدم ، وفى كتاب الدعوات ٨٨/٨ باب الدعاء عند الخلاء عن محمد بن عرعره .

وأبوداود ٢/١ رقم (٥) كتاب الطهارة باب مايقول الرجل إذا دخل الخلاء من طريق وكيع. والترمذي ١٠/١ رقم (٥) كتاب ، الطهارة باب مايقول إذا دخل الخلاء من طريق وكيع كلهم عن شعبة به نحوه . ورواية البخاري بمثله .

ورواه مسلم ٢٨٣/١ رقم ٣٧٥ كتاب الحيض باب مايقول إذا أراد دخول الخلاء من طريق حماد بن زيد وهشيم وإسماعيل بن عليه . وأبوداود ٢/١رقم (٤) من طريق حماد بن زيد وعبد الوارث والترمذي ١١/١ رقم (٦) من طريق حماد بن زيد كلهم عن عبد العزيز بن صهيب به مثله إلا رواية أبى داود فبنحوه . وقال الترمذي: حسن صحيح .

إذا خرج من الغائط(١) قال : " غفرانك "(٢)

---

(١) أصل الغائط : المطمئن والمنخفض من الأرض ومنه قيل لموضع قضاء الحاجه . الغائط لأن العادة أن الحاجة تقضى في المنخفض من الأرض حيث هو أستر له ، ثم اتسع فيه حتى صار يطلق على النحو نفسه كراهية منهم لذكره . النهاية ٣٩٥/٣ .

(٢) إسناده صحيح .

والحديث أخرجه بهذا الطريق أبوداود ٨/١ رقم ٣٠ كتاب الطهارة باب مايقول الرجل إذا خرج من الخلاء .

والترمذي ١٢/١ رقم ٧ كتاب الطهارة باب مايقول إذا خرج من الخلاء من طريق مالك بن إسماعيل .

وابن ماجه ١١٠/١ رقم ٣٠٠ كتاب الطهاره باب مايقول إذا خرج من الخلاء من طريق يحيى بن أبي بكير .

والبخاري فى الأدب المفرد رقم ٦٩٤ عن مالك بن إسماعيل.

والدارمى ١٧٤/١ باب مايقول إذا خرج من الخلاء عن مالك ابن إسماعيل .

وأحمد فى المسند ١٥٥/٦ عن هاشم بن القاسم .

والبيهقي ٩٧/١ كتاب الطهاره باب مايقول إذا خرج من الخلاء من طريق طلق بن غنام .

والحاكم فى المستدرك ١٥٨/١ كتاب الطهارة من طريق عبيد الله بن موسى كلهم عن إسرائيل به مثله إلا أن بعضهم قال الخلاء بدلا من الغائط .

وقال الحاكم هذا حديث صحيح فان يوسف بن أبى برده من ثقات آل أبى موسى ولم نجد أحدا يطعن فيه . وأقره الذهبى والحديث صححه النووى فى المجموع ٧٥/٢ .

وذكر الساعاتي فى الفتح الربانى ١٧٠/١ أن الحديث صححه الحاكم (١٥٨/١) وأبو حاتم وابن خزيمة (٤٨/١) وابن حبان (٣٥٤/٢) .

(٤٠) أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا محمد ابن جعفر ، حدثنا شعبة ، عن عطاء بن أبي ميمونة ، سمع أنس بن مالك يقول : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الخلاء فأحمل أنا وغلام إداوة(١) من ماء وعَنَزَة(٢) يستنجي بالماء ، صحيح(٣) .

---

(١) الإداوه : بكسر الهمزة : إناء صغير من جلد يتخذ للماء كالسطحيه ونحوها . النهاية ٣٣/١ .

(٢) العنزة : بفتح النون عصا أقصر من الرمح لها سنان وقيل هي الحربة القصيرة . الفتح ٢٥٢/١ .

(٣) أخرجه بهذا الطريق البخاري ٨٣/١ كتاب الوضوء باب حمل العنزة مع الماء في الاستنجاء . و ٨٣/١ باب من حمل معه الماء لطهوره عن سليمان بن حرب .

و ٨٢/١ باب الاستنجاء بالماء عن أبي الوليد هشام بن عبد الملك.

و ٢١٢/١ كتاب الصلاة باب الصلاة الى العنزة عن آدم كلهم عن شعبة به نحوه .

و١٠٧/١ كتاب الوضوء باب ماجاء فى غسل البول من طريق روح بن القاسم عن عطاء به نحوه .

ومسلم ٢٢٧/١ رقم ٢٧١ كتاب الطهاره باب الاستنجاء بالماء من التبرز من طريق وكيع وغندر عن شعبة به مثله . ومن طريق روح بن القاسم وخالد بن عبد الله كلا هما عن عطاء به نحوه .

وأبوداود ١١/١ رقم ٤٣ كتاب الطهارة باب في الاستنجاء بالماء من طريق خالد الحذاء عن عطاء به نحوه .

والنسائي ٤٢/١ كتاب الطهارة باب الاستنجاء بالماء من طريق النضر عن شعبة به مثله .

(٤١) أخبرنا عمر بن عبد العزيز ، أخبرنا القاسم بن جعفر ، أخبرنا أبو علي اللؤلؤي ، حدثنا أبوداود ، حدثنا نصر ابن علي ، عن أبي علي الحنفي ، عن همّام عن ابن جريج عن الزهري ، عن أنس قال : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل الخلاء، وضع خاتمه " (١)

---

(١) إسنادة ضعيف ، فيه همام ثقه ربما وهم وهذا الحديث من أوهامه كما ذكر أبوداود . قال ابوداود :" هذا حديث منكر وانما يعرف عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن الزهرى عن أنس ان النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ورق ثم ألقاه . والوهم فيه من همام ، ولم يروه الا همام. وفيه أيضا ابن جريج مدلس وقدعنعن .وقدأخرجه بهذا الطريق أبوداود١/٥رقم١٩ كتاب الطهارة باب الخاتم يكون فيه ذكر الله يدخل به الخلاء.

والترمذي ٢٢٩/٤ رقم ١٧٤٦ كتاب اللباس باب ماجاء فى لبس الخاتم في اليمين . من طريق سعيد بن عامر والحجاج ابن منهال . وقال : حسن غريب .

والنسائي ١٧٨/٨ كتاب الزينة باب نزع الخاتم عند دخول الخلاء من طريق سعيد بن عامر كلهم عن همام به مثله .

وابن ماجه ١١٠/١ رقم ٣٠٣ كتاب الطهارة باب ذكر الله عز وجل على الخلاء والخاتم في الخلاء . عن نصر بن علي الجهضمي به مثله .

والبيهقي ٩٤/١ ، ٩٥ كتاب الطهارة باب وضع الخاتم عند دخول الخلاء من طريق هُدْبة بن خالد والحجاج بن منهال كلاهما عن همام به مثله .

والحاكم في المستدرك ١٨٧/١ كتاب الطهارة من طريق هدبة بن خالد عن همام به مثله . وذكر لهمام متابعا من حديث يحيى ابن المتوكل البصرى عن ابن جريج به ولفظه :" ان رسول الله=

==صلى الله عليه وسلم لبس خاتما نقشه محمد رسول الله فكـــان إذا دخل الخلاء وضعه " وقال الحاكم هذا حديـــث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وانما خرجـــا حديث نقش الخاتم فقط وأقره الذهبي، قلت : ويحيى بن المتوكل ضعيف.
قال النووي في المجموع ٧٣/٢ حديث أنس هذا مشهـــور.
وضعفه أبوداود والنسائي والبيهقي ... وخالفهم الترمذى فقال : " حديث حسن صحيح ".

(٦) باب في سواكه صلى الله عليه وسلم وتيامنه

(٤٢) أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي ، أخبرنا/أحمد بن ٨٨/ب
عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا
محمد بن إسماعيل ، حدثنا حفص بن عمر ، حدثنا خالد
ابن عبد الله ، عن حصين ، عن أبي وائل ، عن حذيفة
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
إذا قام للتهجد من الليل يشوص (١) فاه بالسواك" صحيح (٢)

---

(١) شاص فاه بالسواك : إذا استاك من سفل الى علو . الفائق ٢٦٩/٢ .

(٢) أخرجه البخاري بهذا الطريق ١١٨/٢ كتاب التجهد باب طول القيام في صلاة الليل . وأخرجه في كتاب الوضوء ١١٧/١ باب السواك من طريق منصور عن أبي وائل به مثله إلا أنه لم يقل للتهجد . و ٣٢/٢ كتاب الجمعة باب السواك يوم الجمعة من طريق سفيان عن حصين به مثله .
وأخرجه مسلم رقم ٢٥٥ كتاب الطهارة باب السواك من طريق هشيم عن حصين به مثله .ومن طريق منصور والأعمش عن أبي وائل به بمثله ولم يقل " للتهجد " .
والنسائي ٨/١ كتاب الطهارة باب السواك اذا قام من الليل من طريق منصور عن أبي وائل به مثله .
وابن ماجه ١٠٦/١ رقم ٢٨٦ كتاب الطهارة باب السواك من طريق سفيان عن منصور وحصين به مثله .

(٤٣) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أبو منصور محمد بن محمد بن سمعان ، حدثنا أبو جعفر محمد بن أحمد بن عبد الجبار الرياني ، حدثنا حميد بن زنجويه ، حدثنا يعلى بن عبيد ، حدثنا مِسْعر ، عن المِقْدام بن شُريح عن أبيه قال : سألت عائشة بأى شيء كان يبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل بيته ؟ (قالت)[١]: بالسواك . صحيح .[٢]

(٤٤) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا احمد بن عبدالله النعيمي ،أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن اسماعيل حدثنا أبو النعمان ، حدثنا حماد بن زيد ، عن غيلان بن جرير ، عن أبي برده ، عن أبيه قال : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم ، فوجدته يستن[٣]بسواك بيده ، يقول : " أع ، أع " والسواك في (فيه[٤])

---

(١) في الاصل " قال " وهو خطأ والتصحيح من كتب التخريج .

(٢) إسناده صحيح . والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم . وأخرجه مسلم ٢٢٠/١ رقم ٢٥٣ كتاب الطهارة باب السواك من طريق بشر. وأبوداود ١٣/١ رقم ٥١ كتاب الطهارة باب الرجل يستاك بسواك غيره من طريق عيسى بن يونس .
والنسائي ١٣/١ كتاب الطهارة باب السواك في كل حين من طريق علي بن خشرم عن عيسى بن يونس كلهم عن مسعر به مثله .
وابن ماجة ١٠٦/١ رقم ٢٩٠ كتاب الطهارة باب السواك من طريق شريك عن المقدام به نحوه .

(٣) الاستنان : استعمال السواك ،وهو افتعال من الأسنان أى يمره عليها . النهاية ٤١١/٢ .

(٤) في الأصل " في يده " والصحيح ما أثبته كما في صحيح البخاري.

كأنه يتهوع (١) . صحيح . (٢)

(٤٥) حدثنا المطهر بن علي الفارسي ، أخبرنا أبو ذر محمد بن إبراهيم الصالحاني ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر المعروف بأبي الشيخ ، حدثنا أبو عبد الله أميه بن محمد الصواف ، حدثنا نصر بن علي ، حدثنا عيسى ابن يونس ، عن سعيد بن أبي عروبه ، عن أبي معشر عن إبراهيم ، عن الاسود ، عن عائشة : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان(يجعل) (٣) يده اليمنى لطهوره وطعامه ، وكانت يده اليسرى لخلائه وما كان من أذى " (٤)

---

(١) أى يتقيأ . والهواع : القيء . النهاية ٢٨٢/٥ .

(٢) أخرجه بهذا الطريق البخاري ١١٧/١ كتاب الوضوء باب السواك . ومسلم ٢٢٠/١ رقم ٢٥٤ كتاب الطهارة باب السواك عن يحيى ابن حبيب الحارثي . وأبوداود ١٣/١ رقم ٤٩ كتاب الطهارة باب كيف يستاك عن مسدد وسليمان بن داود العتكي كلهم عن حماد بن زيد به نحوه .

(٣) ساقطة من الاصل واستدركتها من أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم .

(٤) في اسناده شيخ أبي الشيخ لم اقف على ترجمته وسعيد بن أبي عروبة ثقه كثير التدليس وقد عنعن وكذلك اختلط بآخره ولكن أخذعنه عيسى بن يونس قبل اختلاطه . انظر : الكواكب النيرات ص : ٢٠٨ .

والحديث بهذا الطريق في أخلاق النبي لابي الشيخ ص ٢٠٥ ذكر استعماله يده اليمنى واستعماله يده اليسرى صلى الله عليه وسلم . وأخرجه ابوداود ٩/١ رقم ٣٤ كتاب الطهارة باب كراهية مس الذكر باليمين في الاستبراء . من طريق عبدالوهاب ابن عطاء عن سعيد بن أبي عروبة به نحوه .و ٩/١ رقم ٣٣ عن أبي توبه الربيع بن نافع عن عيسى بن يونس به مثله إلا أنه ليس بين إبراهيم وعائشة الأسود.

(٤٦) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا سليمان بن حرب ، حدثنا شعبة ، عن الأشعث بن سليم عن أبيه ، عن مسروق ، عن عائشة قالت : كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب التيمن ما استطاع في شأنه كله . في طهوره ، وترجله ، وتنعله . صحيح (١)

---

(١) اخرجه البخاري بهذا الطريق ١/ ١٨٦ كتاب الصلاة باب التيمن في دخول المسجد وغيره . و ١/٨٨ كتاب الوضوء باب التيمن فى الوضوء والغسل عن حفص بن عمر.و ٧/٢٨٢ كتاب اللباس باب يبدأ بالنعل اليمنى عن حجاج بن منهال. و١٢٢/٧ كتاب الأطعمة باب التيمن في الأكل وغيره . من طريق عبد الله بن المبارك . ومسلم ٢٢٦/١ كتاب الطهارة باب التيمن في الطهور وغيره من طريق معاذ . وأبوداود٤/ ٧٠ رقم ٤١٤٠ كتاب اللباس باب في الانتعال عن حفص ابن عمر . والنسائي ٧٨/١ كتاب الطهارة باب بأى الرجلين يبدأ الغسل من طريق خالد و ١٨٥/٨ كتاب الزينة باب التيامن في الترجل من طريق خالد كلهم عن شعبة به نحوه.
ومسلم ٢٢٦/١ رقم ٢٦٨ .
والترمذي ٥٠٦/٢ رقم ٦٠٨ كتاب أبواب الصلاة باب مايستحب من التيمن في الطهور .
وابن ماجة ١٤١/١ رقم ٤٠١ كتاب الطهارة باب التيمن في الوضوء كلهم من طريق أبي الأحوص عن أشعث به نحوه.

١٨٩/أ

(٧) باب في صفة صلاته صلى الله عليه وعلى آله وسلم

(٤٧) أخبرنا عمر بن عبد العزيز الفاشاني ، أخبرنا أبوعمر القاسم بن جعفر الهاشمي ، أخبرنا أبو علي اللؤلؤي ، حدثنا أبو داود ، حدثنا حفص بن عمر ، حدثنا شعبة ، عن أبي المنهال ، عن أبي برزة قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر اذا زالت الشمس ، ويصلي العصر وإنَّ أحدنا يذهب إلى أقصى المدينة ويرجع والشمس حية ، ونسيت المغرب . وكان لا يبالي بعض تأخير العشاء الى ثلث الليل قال : ثم قال : إلى شطر الليل . قال : وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها . وكان يصلي الصبح (وما)[1] يعرف أحدنا جليسه الذى كان يعرفه وكان يقرأ فيها من الستين الى المائة . صحيح .[2]

---

(١) مابين القوسين ساقط من الاصل وألحقته من سنن أبي داود .

(٢) إسناده صحيح لانّه متصل ورواته ثقات . والحديث صحيح لوروده في الصحيحين. وأخرجه بهذا الطريق أبوداود ١٠٩/١ رقم ٣٩٨ كتاب الصلاة باب في وقت صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وكيف كان يصليها . والبخاري ١٤٣/١ كتاب الصلاة باب وقت الظهر عند الزوال . عن حفص بن عمر . و ١٩٥/١ باب القراءة في الفجر عن آدم . ومسلم ٤٤٧/١ رقم ٦٤٧ كتاب المساجد باب استحباب التبكير بالصبح في أول وقتها وهو التغليس ... من طريق خالد بن الحارث . وفي الحديث الذى بعده من غير رقم من طريق معاذ . والنسائي ١٩٨/١ كتاب الصلاة باب أول وقت الظهر من طريق خالد كلهم عن شعبة به نحوه . والبخاري ١٤٤/١ من طريق عبد الله. والترمذي ٣١٢/١ رقم ١٦٨ مختصرا من طريق هشيم ===

(٤٨) أخبرنا عمر بن عبد العزيز ، أخبرنا القاسم بن جعفر ، أخبرنا أبو علي اللؤلؤي ، حدثنا أبوداود ، حدثنا مسلم بن إبراهيم ، حدثنا شعبة ، عن سعد بن إبراهيم ، عن محمد بن عمرو هو ابن الحسن بن علي ، قال : سألنا جابرا عن وقت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال: كان يصلي الظهر بالهاجرة ، والعصر والشمس حية ، والمغرب إذا غربت الشمس ، والعشاء إذا كثر الناس عجل ، وإذا قلوا أخر ، والصبح بغلس (١) . صحيح (٢) .

=== وعباد بن عباد وإسماعيل بن عليه . والنسائي ٢١٠/١ باب كراهية النوم بعد صلاة المغرب من طريق يحيى . و ٢١٢/١ من طريق عبد الله . وابن ماجه ٢٢١/١ رقم ٦٧٤ كتاب الصلاة باب وقت صلاة الظهر من طريق يحيى بن سعيد كلهم عن عوف بن أبي جميله عن أبي المنهال به نحوه . وقال الترمذي : حسن صحيح.

(١) الغلس : ظلمة آخر الليل اذا اختلطت بضوء الصباح . النهاية ٣٧٧/٤ .

(٢) اسناده صحيح لأنه متصل ورواته ثقات والحديث صحيح لوروده في الصحيحين . والحديث بهذا الطريق في سنن أبي داود ١٠٩/١ رقم ٣٩٧ كتاب الصلاة باب في وقت صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وكيف كان يصليها .

وأخرجه البخاري ٢٣٥/١ كتاب مواقيت الصلاة باب وقت العشاء اذا اجتمع الناس أو تأخروا عن مسلم . و ٢٣٣/١ باب وقت المغرب من طريق محمد بن جعفر .

ومسلم ٤٤٦/١ رقم ٦٤٦ كتاب المساجد باب استحباب التكبير بالصبح في أول وقتها من طريق غندر .

والنسائي ٢٦٤/١ كتاب الصلاة باب تعجيل العشاء من طريق غندر كلهم عن شعبة به نحوه .

(٤٩) أخبرنا عمر بن عبد العزيز ، أخبرنا القاسم بن جعفر ، أخبرنا أبو علي اللؤلؤي ، حدثنا أبو داود ، حدثنا أحمد بن حنبل ، حدثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد، أخبرنا عبد الحميد يعني ابن جعفر ، أخبرني محمد بن عمرو ابن عطاء قال : سمعت أبا حميد الساعدي في عشرة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، منهم أبو قتادة .
قال أبو حميد : أنا أعلمكم بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قالوا : فلم ؟ فو الله ما كنت بأكثرنا له تبعا ، وأقدمنا له صحبة ، قال : بلى.
قالوا : فأعرض ،قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام الى الصلاة رفع يديه /حتى يحاذي بهما منكبيه ، ٨٩/ ب
ثم يكبر حتى يقر كل عظم في موضعه معتدلا ، ثم يقرأ ، ثم يكبر ، ويرفع يديه ، (حتى)[1] يحاذي بهما منكبيه ، ثم يركع ويضع راحتيه على ركبتيه ، ثم يعتدل فلا يصب[2] رأسه ولا يقنع[3]، ثم يرفع رأسه فيقول : سمع الله لمن حمده ، ثم يرفع يديه حتى يحاذي منكبيه معتدلا ، ثم يقول: الله اكبر ، ثم يهوي الى الأرض ، فيجافي يديه عن جنبيه ، ثم يرفع رأسه ، ويثني رجله اليسرى فيقعد عليها ، ويفتح[4] أصابع رجليه اذا سجد ، ثم يسجد ، ثم يقول : الله اكبر، ويرفع (رأسه)[5] ويثني رجله اليسرى فيقعد عليها

---

(١) في الأصل (ثم) والتصحيح من سنن أبي داود .

(٢) أى لم يمله الى أسفل . النهاية ٣/٣

(٣) ولايقنع : أى لايرفعه حتى يكون أعلى من ظهره . النهاية ١١٣/٤

(٤) يفتح أصابع رجليه أى ينصبها ويغمز موضع المفاصل منها ويثنيها الى باطن الرجل . واصل الفتح اللين. النهاية ٣/ ٤٠٨

(٥) الزيادة من سنن أبي داود .

حتى يرجع كل عظم الى موضعه ، ثم يصنع في (الاخرى)[١] مثل ذلك ، ثم إذا قام من الركعتين كبر ، ورفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه ، كما كبر عند افتتاح الصلاة ، ثم يصنع ذلك في بقية صلاته ، حتى إذا كانت السجدة التى فيها التسليم أخر رجله اليسرى ، وقعد مُتَوَرِّكاً[٢] على شقه الأيسر ، قالوا : صدقت . هكذا كان يصلي " . صحيح[٣].

---

(١) في الاصل (الآخرة) والتصحيح من سنن أبي داود .

(٢) الورك : مافوق الفخذ وهي مؤنثة . والتورك في الصلاة قال الأزهري : ضربان سنة ومكروه ، اما السنة فان ينحي رجليه في التشهد الاخير ويلصق مقعده بالارض وهو من وضع الورك عليها . وأما المكروه فأن يضع يديه على وركيه فى الصلاة وهو قائم . وقد نهي عنه . النهاية ١٧٦/٥ قلت والمقصود بالتورك في الحديث الضرب الاول .

(٣) اسناده صحيح لغيره ، والحديث صحيح لوروده في صحيح البخارى .

وأخرجه بهذا الطريق أبوداود ١٩٤/١ رقم ٧٣٠ كتاب الصلاة باب افتتاح الصلاة .

والبخاري ١١/٢ كتاب الأذان باب سنة الجلوس في التشهد من طريق محمد بن عمرو بن حلحلة عن محمد بن عمرو بن عطاء به نحوه .

والترمذي ١٠٥/٢ رقم ٣٠٤ كتاب الصلاة باب ماجاء من وصف الصلاة . والنسائي ٢١١/٢ كتاب الصلاة باب فتح أصابع الرجلين في السجود . و ٢/٣ ، ٣٠ باب رفع اليدين في القيام الى الركعتين الآخريين ، و٣٤/٣ باب صفة الجلوس في الركعة التى يقضى فيها الصلاة .

وابن ماجة ٣٣٧/١ رقم ١٠٦١ كتاب إقامة الصلاة باب إتمام الصلاة . كلهم من طريق عبد الحميد بن جعفر به نحوه .

(٥٠) آخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد ابن إسماعيل ، حدثنا يحيى بن بكير ، حدثنا الليث عن خالد عن(سعيد بن أبي هلال)(١) ، عن محمد بن عمرو بن حلحلة ، (عن محمد بن عمرو بن عطاء ، " ح " وحدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب ، ويزيد بن محمد عن محمد بن عمرو بن حلحلة)(٢) عن محمد بن عمرو بن عطاء ، أنه كان جالسا مع نفر من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فذكرنا صلاة النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال أبو حميد الساعدي : أنا كنت أحفظكم لصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، رأيته إذا كبر جعل يديه حذاء منكبيه ، وإذا ركع أمكن يديه من ركبتيه ثم هصر* ظهره فإذا رفع رأسه استوى حتى يعود كل فقار مكانه . فإذا سجد وضع يديه غير مقوسين ، ولا قابضهما واستقبل بأطراف أصابع رجليه القبلة ، فإذا جلس في الركعتين جلس على رجله اليسرى ونصب اليمنى ، فإذا جلس في الآخرة قدم رجله اليسرى ونصب الأخرى ، وقعد على مقعدته . صحيح.(٣)

---

(١) في الاصل (شعبة) وما اثبته من صحيح البخارى .

(٢) مابين القوسين ملحق بهامش الاصل .

(٣) الحديث بهذا الطريق في صحيح البخارى ١١/٢ كتاب الأذان باب سنة الجلوس في التشهد .
وانظر في تخريجه الحديث السابق رقم (٤٩).

* هصر ظهره : أى ثناه الى الأرض . وأصل الهصر أن تأخذ برأس العود فتثنيه اليك وتعطفه . النهاية لابن الأثير ٢٦٤/٥ .

(٥١) أخبرنا عمر بن عبد العزيز ، أخبرنا القاسم بن جعفر، أخبرنا أبو علي اللؤلؤي ، حدثنا أبو داود ، حدثنا أحمد بن حنبل ، حدثنا عبد الملك بن عمرو أخبرني فليح ابن سليمان ، حدثني عباس بن سهل ، قال : اجتمع أبو حميد وأبو أسيد وسهل بن سعد ومحمد بن مسلمة فذكروا صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال أبو حميد: أنا أعلمكم بصلاة النبي صلى الله عليه وسلم فذكر بعض هذا ،قال : ثم ركع ، فوضع يديه على ركبتيه كأنه قابض عليهما ووتر يديه فيجافي عن جنبيه ، وقال: ثم سجد فأمكن أنفه وجبهته ونحّى يديه عن جنبيه ، ووضع كفيه حذو منكبيه، ثم رفع رأسه حتى رجع كل عظم في موضعه حتى فرغ ، ثم جلس فافترش رجله اليسرى ، وأقبل بصدر اليمنى على قبلته ووضع كفه اليمنى على ركبته اليمنى ، وكفه اليسرى على ركبته اليسرى ، وأشار بأصبعه . (١)

---

(١) اسناده حسن لغيره . فيه فليح بن سليمان صدوق كثير الخطأ وقد توبع كما في سنن أبي داود رقم ٧٣٣ ، ٧٣٥ والذى تابعه محمد بن عمرو بن عطاء وعبدالله بن عيسى . فانتفى خطؤه .
والحديث بهذا الطريق في سنن أبي داود ١٩٦/١ رقم ٧٣٤ كتاب الصلاة باب افتتاح الصلاة . ورقم ٧٣٣ ، ٧٣٥ من طريق محمد ابن عمرو بن عطاء وعبد الله بن عيسى كلا هما عن عباس بن سهل به نحوه .
والترمذي ٤٥/٢ رقم ٢٦٠ كتاب الصلاة باب ماجاء أنه يجافي يديه عن جنبيه في الركوع من طريق أبي عامر العقدي .
وابن ماجة ٢٨٠/١ رقم ٨٦٣ كتاب إقامة الصلاة باب رفع اليدين إذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع من طريق أبي عامر العقدي عن فليح بن سليمان به نحوه .

(٥٢) أخبرنا عمر بن عبد العزيز ، أخبرنا القاسم بن جعفر ، أخبرنا أبو علي اللؤلؤي ، حدثنا أبو داود ، حدثنا مسدد ، حدثنا عبد الوارث بن سعيد ، عن حسين المعلم عن بديل بن ميسرة ، عن أبي الجوزاء ، عن عائشة

قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يفتتح الصلاة بالتكبير ، والقراءة بالحمد لله رب العالمين ، وكان إذا ركع لم يشخص رأسه ، ولم يصوبه ، ولكن بين ذلك . وكان إذا رفع رأسه من الركوع لم يسجد حتى يستوي قائما ، وكان إذا رفع رأسه من السجود لم يسجد حتى يستوي قاعدا ، وكان إذا جلس يفرش رجله اليسرى وينصب رجله اليمنى ، وكان يقول في كل ركعتين التحيات ، وكان ينهى عن عقب الشيطان (١) ، وعن فرشة السبع (٢) ، وكان يختم الصلاة بالتسليم . صحيح . (٣)

---

(١) عقب الشيطان : هو أن يضع أليتيه على عقبيه بين السجدتين. النهاية ٢٦٨/٣ .

(٢) فرشة السبع : هو أن يبسط ذراعيه في السجود لا يرفعهما عن الأرض كما يبسط الكلب والذئب ذراعيه . النهاية ٤٣٠/٣ .

(٣) إسناده صحيح لأنه متصل ورواته ثقات والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم . وأخرجه بهذا الطريق أبوداود ٢٠٨/١ كتاب الصلاة باب من لم ير الجهر ~~ببسم~~ بسم الله الرحمن الرحيم .
ومسلم ٣٥٧/١ رقم ٤٩٨ كتاب الصلاة باب ما يجمع صفة الصلاة وما يفتتح به ويختم به من طريق أبي خالد الأحمر وعيسى بن يونس . وابن ماجه ٢٦٧/١ رقم ٨١٢ كتاب إقامة الصلاة باب افتتاح القراءة من طريق يزيد بن هارون . و ٢٨٢/١ رقم ٨٦٩ باب الركوع في الصلاة من طريق يزيد بن هارون . و ٢٨٨/١ رقم ٨٩٣ باب الجلوس بين السجدتين من طريق يزيد بن هارون كلهم عن حسين المعلم به نحوه . وروايات ابن ماجه ببعضه .

(٥٣) أخبرنا أبو عثمان سعيد بن إسماعيل الضبّي ، أخبرنا أبو محمد عبد الجبار بن محمد الجرّاحي ، حدثنا أبو العباس المحبوبي ، حدثنا أبو عيسى الترمذي ، حدثنا قتيبة ، حدثنا أبو الأحوص ، عن سِمَاك بن حرب ، عن قبيصة بن هُلْب ، عن أبيه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤمنا فيأخذ شماله بيمينه .(١)

(٥٤) أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر ، أخبرنا عبد الغافر بن محمد ، أخبرنا محمد بن عيسى ، حدثنا إبراهيم بن محمد ابن سفيان ، حدثنا مسلم بن الحجاج ، حدثني زهير بن حرب ، حدثناعفان حدثنا همام ، حدثنا محمد بن جحادة حدثني عبد الجبار بن وائل ، عن علقمة بن وائل ومولى لهم ، أنهما حدثاه عن أبيه ، وائل بن حجر ، أنه رأى النبيصلى الله عليه وسلم ، رفع يديه

---

(١) اسناده صحيح لغيره ، فيه سماك بن حرب ، صدوق ، تغير بآخره، لكن يشهد له الحديث الآتي عند مسلم. والحديث حسنه الترمذي وصححه الألباني كما في صحيح الترمذي رقم٢٠٧ وصحيح ابن ماجة رقم ٦٥٩ . . وأخرجه بهذا الطريق الترمذي ٣٢/٢ رقم ٢٥٢ كتاب ابواب الصلاة باب ماجاء في وضع اليمين على الشمال في الصلاة . وابن ماجه ٢٦٦/١ رقم ٨٠٩ كتاب إقامة الصلاة باب وضع اليمين على الشمال في الصلاة . عن عثمان بن أبي شيبة . وأحمد ٢٢٦/٥ ، ٢٢٧ عن العباس بن الوليد النرسي وهناد بن السري وعثمان بن أبي شيبة كلهم عن أبي الأحوص به مثله وزاد أحمد" وكان ينصرف عن جانبيه جميعا عن يمينه وعن شماله " . و ٢٢٦/٥ من طريق سفيان عن سماك بن حرب به ولفظه " رأيت النبي صلى الله عليه وسلم ينصرف عن يمينه وعن يساره ورأيته قال: يضعهذه على صدره وصف يحيى اليمنى على اليسرى فوق المفصل".

حين دخل في الصلاة . كبَّر (وصف همام حيال أذنيه)[1] ثم التحف بثوبه . ثم وضع يده اليمنى على اليسرى ، فلما أراد ان يركع أخرج يديه من الثوب .ثم رفعهما.(ثم)[2] كبر فركع . فلما قال : " سمع الله لمن حمده " رفع يديه . فلما سجد ، سجد بين كفيه .[3] .

(٥٥) أخبرنا عمر بن عبد العزيز ، أخبرنا القاسم بن جعفر الهاشمي ،أخبرنا أبو علي محمد بن أحمد اللؤلؤي ، حدثنا أبوداود سليمان بن الأشعث ، حدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا أبي ، حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة ، عن عمه الماجشون بن أبي سلمة ، عن عبد الرحمن الأعرج ، عن عبيد الله بن أبي رافع ، عن علي بن أبي طالب

قال : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذاقام الى الصلاة كبر ، ثم قال :" وَجَّهت وجهي[4] للذى فطر السموات والارض حنيفا[5] وما أنا من المشركين ،إن صلا تي

---

(١) مدخل بين المتعاطفين أدخله عفان بن مسلم يحكى عن همام أنه بين صفة الرفع برفع يديه الى قبالة اذنيه وحذائهما. قاله محمدفوءاد عبد الباقي في تعليقه على صحيح مسلم .

(٢) مابين القوسين ساقط من الاصل وألحقته من صحيح مسلم .

(٣) الحديث بهذا الطريق في صحيح مسلم ٣٠١/١ رقم ٤٠١ كتاب الصلاة باب وضع يده اليمنى على اليسرى بعد تكبيرة الاحرام تحت صدره فوق سُرّته ووضعهما في السجود على الأرض حذو منكبيه .

(٤) أى قصدت بعبادتي للذى ابتدأ خلق السموات والارض- شرح النووى ٥٧/٦

(٥) أى مائلا الى الدين الحق وهو الإسلام . وأصل الحنف الميل ويكون في الخير والشر وينصرف الى ما تقتضيه القرينة . وقيل المراد بالحنيف هنا المستقيم قاله الأزهري وآخرون وقال ابوعبيد: الحنيف عند العرب من كان على دين إبراهيم صلى الله عليه وسلم. شرح النووى ٥٧/٦

ونسكي (١) ومحياي ومماتي (٢) لله رب العالمين (٣) لاشريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين . اللهم أنت الملك لا إله الا أنت أنت ربي ، وأنا عبدك . ظلمت ١٩/أ نفسي واعترفت بذنبي فأغفر لي ذنوبي جميعا. لايغفر الذنوب الا أنت . واهدني (٤) لأحسن الأخلاق . لايهدي لأحسنها إلا أنت . وأصرف عني سيئها ، لايصرف عني سيئها إلا أنت. لبيك (٥) وسعديك (٦) والخير كله في يديك (والشر ليس اليك) (٧) أنا بك واليك (٨) . تباركت وتعاليت . أستغفرك وأتوب اليك " .

واذا ركع قال : " اللهم لك ركعت . وبك آمنت . ولك أسلمت . خشع لك سمعي وبصري . ومخي . وعظامي وعصبي ".

---

(١) النسك : العبادة والطاعة وكل ما تقرب به الى الله تعالى. لسان العرب ٤٩٨/١٠ (نسك).

(٢) أي حياتي ومماتي . شرح النووي ٥٨/٦ .

(٣) قال العلماء : هذه لام الاضافة ولها معنيان الملك والاختصاص وكلا هما مراد - شرح النووي ٥٨/٦ .

(٤) أي ارشدني لصوابها ووفقني للتخلق به . شرح النووي ٥٨/٦

(٥) لبيك : قال العلماء: معناه أنا مقيم على طاعتك اقامة بعد اقامة . شرح النووي ٥٨/٦

(٦) سعديك : قال الازهري وغيره : معناه مساعدة لامرك بعد مساعدة ومتابعة لدينك بعد متابعة . شرح النووي ٥٩/٦

(٧) مابين القوسين ليس في الاصل وأثبته من سنن أبي داود .

(٨) أي التجائي وانتمائي اليك . وتوفيقي بك . شرح النووي ٥٩/٦ .

واذا رفع قال : " سمع الله لمن حمده . ربنا ولك الحمد ملء السموات والارض (وملئ) (١) مابينهما وملء ماشئت من شيء بعد " وإذا سجد قال : " اللهم لك سجدت وبك آمنت ولك أسلمت . سجد وجهي للذى خلقه فصوره ، فأحسن صورته . وشق سمعه وبصره . وتبارك الله أحسن الخالقين" وإذا سلم من الصلاة قال :" اللهم اغفر لى ماقدمت وما أخرت . وما أسررت وما أعلنت . وما أسرفت . وما أنت أعلم به مني . أنت المقدم وأنت الموءخر . لا إله إلا أنت " . صحيح . (٢)

---

(١) مابين القوسين ليس في الأصل وأثبته من سنن أبي داود.

(٢) الحديث صحيح . أخرجه ابوداود بهذا الطريق ٢٠١/١ ، ٢٠٢رقم ٧٦٠ كتاب الصلاة باب مايستفتح به الصلاة من الدعاء . ورقم ٧٦١ من طريق عبدالله بن الفضل عن الاعرج به نحوه . ومسلم ٥٣٤/١ رقم ٧٧١ كتاب صلاة المسافرين باء الدعاء فى صلاة الليل وقيامه من طريق يوسف الماجشون عن أبيه الماجشون به نحوه . ورواه ايضا في الحديث الذى بعده من غير رقم ١/ ٥٣٦ من طريق ابن مهدى وأبي النضر كلا هما عن عبد العزيز به نحوه . والترمذي ٥/ ٤٨٥ رقم ٣٤٢١ كتاب الدعوات باب ماجاء في الدعاء عند افتتاح الصلاة بالليل من طريق يوسف ابن الماجشون . و٤٨٦/٥ رقم ٣٤٢٢ من طريق عبد العزيز بن أبي سلمه ويوسف كلا هما عن الماجشون به نحوه . و ٤٨٧/٥ رقم ٣٤٢٣ من طريق عبدالله بن الفضل عن الأعرج به نحوه . وقال الترمذي في كل واحد منها: حسن صحيح . والنسائي ١٢٩/٢ ، ١٣٠ كتاب الافتتاح باب نوع اخر من الذكر والدعاء بين التكبير والقراءة . من طريق ابن مهدي عن عبد العزيز به نحوه. و ٢/ ١٩٢ باب نوع آخر من الذكر في الركوع من طريق ابن مهدي ===

(٥٦) أخبرنا عمر بن عبد العزيز ، أخبرنا القاسم بن جعفر ، أخبرنا أبو علي اللؤلؤي ، حدثنا أبوداود ، حدثنا عبد السلام بن مطهر ، حدثنا جعفر بن سليمان ، عن علي بن علي الرفاعي ، عن أبي المتوكل الناجي ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام من الليل كبر ، ثم يقول : " سبحانك اللهم وبحمدك ، تبارك اسمك ، وتعالى جدك (١) ، ولا إله غيرك" ثم يقول : " لا إله إلا الله " ثلاثا (ثم يقول)(٢) " الله اكبر كبيرا " ثلاثا ، " أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه (٣) ، ونفثه (٤) ونفخه (٥) »

=== عن عبد العزيز به واقتصر فيه على الذكر في الركوع فقط. و٢٢٠/٢ باب نوع آخر من الدعاء في السجود من طريق ابن مهدي عن عبد العزيز به واقتصر فيه على ذكر السجود فقط . وابن ماجه ٣٣٥/١ رقم ١٠٥٤ كتاب الصلاة باب سجود القرآن من طريق عبد الله بن الفضل عن الأعرج به واقتصر فيه على دعاء السجود فقط . والدارمي ٢٨٢/١ باب مايقال بعد افتتاح الصلاة عن يحيى بن حسان عن عبد العزيز به نحوه .

(١) أى علا جلا لك وعظمتك . والجد : الحظ والسعادة والغنى. النهاية ٢٤٤/١ .

(٢) مابين القوسين ساقط من الاصل وأثبته من سنن أبي داود .

(٣) أى من نخسه وغمزه . وكل شيء دفعته فقد همزته ، والهمز أيضا: الغيبة والوقيعة في الناس وذكر عيوبهم. النهاية ٢٧٣/٥.

(٤) النفث: الشعر . النهاية ٨٨/٥ .

(٥) أى كبره لأن المتكبر يتعاظم ويجمع نفسه ونفسه فيحتاج أن ينفخ . النهاية ٥/ ٩٠ .

ثم يقرأ (١)

(٥٧) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ( ) (٢) ، حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا عبد الواحد بن زياد ، حدثنا عمارة بن القعقاع ، حدثنا أبو زرعه ، حدثنا أبو هريرة ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسكت بين التكبير، وبين القراءة إسكاتة - قال أحسبه هنية (٣) - قلت : بأبي، وأمي/ يارسول الله ، إسكاتك بين التكبير وبين القراءة ما تقول ؟ ٩١/ب

---

(١) إسناده حسن . وقال الحافظ في نتائج الافكار ٤١٢/١ "هذا حديث حسن " . اخرجه أبوداود بهذا الطريق ٢٠٦/١ رقم ٧٧٥ كتاب الصلاة باب من رأى الاستفتاح بسبحانك اللهم وبحمدك . والترمذي ١٠٢٩/٢ رقم ٢٤٢ كتاب الصلاة باب مايقول عند افتتاح الصلاة عن محمد بن موسى البصري. والنسائي ١٣٢/٢ كتاب الافتتاح باب نوع اخر من الذكر بين افتتاح الصلاة وبين القراءة من طريق عبد الرزاق . ورواه ايضا في الحديث الذى بعده من طريق زيد بن الحباب . وابن ماجه ٢٩٤/١ رقم ٨٠٤ كتاب إقامة الصلاة باب افتتاح الصلاة من طريق زيد بن الحباب . والدارمي ٢٨٢/١ باب مايقال بعد افتتاح الصلاة عن زكريا بن عدي . كلهم عن جعفر بن سليمان به نحوه إلا النسائي وابن ماجة فمن غير قوله : ثم يقول : " لا اله الا الله " ثلا ثا ... الخ الحديث قال الترمذي:" وقد تكلم في إسناد حديث ابي سعيد ،كان يحيى بن سعيد يتكلم في علي بن علي الرفاعي وقال احمد لايصح هذا الحديث "قلت : الحديث حسنه ابن حجر وصححه أحمد شاكر كما في سنن الترمذى حديث رقم ٢٤٢، والألباني في الأرواء ٥٠/٢، وعلي بن علي الرفاعي ،قد وثقه ابن معين وأبو زرعه ووكيع وقال شعبه : اذهبوا بنا الى سيدنا على بن علي الرفاعي . وله شاهد عند الطبراني في كتاب الدعاء رقم ٥٠٦ من حديث انس : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استفتح الصلاة قال: سبحانك الله وبحمدك تبارك اسمك" الحديث

(٢) في الاصل تكرار كلمة (حدثنا موسى) ولعلها من الناسخ.

(٣) هنية : أى قليلا من الزمان . النهاية ٢٧٩/٥

قال : أقول : " اللهم باعد بيني و بين خطاياي كما باعدت[1] بين المشرق والمغرب ، اللهم نقني[2] من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس ، اللهم اغسل خطاياي بالماء،والثلج ، والبرد " صحيح .[3]

(٥٨) أخبرنا عمر بن عبد العزيز ، أخبرنا القاسم بن جعفر ،أخبرنا أبو علي اللؤلؤي ، حدثنا أبوداود ، حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن سلمه بن كهيل ، عن حجر أبي العنبس الحضرمي ، عن وائل بن حجر ، قال :" كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قرأ ولا الضالين

---

(١) المراد بالمباعدة محو ماحصل منها والعصمة عما سيأتى منها وهو مجاز لأن حقيقة المباعدة انما هي في الزمان والمكان وموقع التشبيه أن التقاء المشرق والمغرب مستحيل فكأنه أراد أنلايبقى لها منه اقتراب بالكلية . الفتح ٢٣٠/٢ .

(٢) مجاز عن زوال الذنوب ومحو أثرها . الفتح ٢٣٠/٢ .

(٣) أخرجه البخاري بهذا الطريق ٢٩٧/١ كتاب الصلاة باب مايقول بعد التكبير . ومسلم ٤١٩/١ رقم ٥٩٨ كتاب المساجد باب مايقال بين تكبيرة الاحرام والقراءة من طريق جرير عن عمارة ابن القعقاع بهنحوه .

وأبوداود ٢٠٧/١ رقم ٧٨٢ كتاب الصلاة باب السكتة عند الافتتاح من طريق محمد بن فضيل وعبد الواحد بن زياد عن عمارة به نحوه.

والنسائي ١٢٨/٢ كتاب الافتتاح باب سكوت الإمام بعد افتتاحه الصلاة من طريق سفيان عن عمارة به مختصرا .

وابن ماجة ١/ ٢٦٤ رقم ٨٠٥ كتاب إقامة الصلاة باب افتتاح الصلاة من طريق محمد بن فضيل عن عمارة به نحوه .

قال : " آمين " ورفع بها صوته ." (١)

(٥٩) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النّعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا همام ، عن يحيى عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه

" أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الظهر في الأوليين بأم الكتاب وسورتين ، وفي الركعتين الاخريين بأم الكتاب ، ويسمعنا الآية ، ويطول في الركعة الاولى ، مالا يطيل في الركعة الثانية ، هكذا في العصر ، وهكذا

---

(١) اسناده صحيح لانّه متصل ورواته ثقات . وصحح اسناده الحافظ والدار قطني . وأخرجه أبوداود بهذا الطريق ٢٤٦/١ رقم ٩٣٢ كتاب الصلاة باب التأمين وراء الإمام . ورقم ٩٣٣ من طريق علي بن صالح .والترمذي ٢٧/٢ رقم ٢٤٨ كتاب أبواب الصلاة باب ماجاء في التأمين من طريق يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي كلهم عن سلمه بن كهيل به وزاد أبوداود" وسلم عن يمينه وعن شماله حتى رأيت بياض خده ".

ونسبه الحافظ في التلخيص ٢٣٦/١ الى الدار قطني وابن حبان من طريق سفيان الثوري . وقال : سنده صحيح وصححه الدارقطني وأعله ابن القطان بحجر بن عنبس وأنه لايعرف وأخطأ في ذلك بل هو ثقه معروف قيل له صحبةً ووثقه يحيى بن معين وغيره . قلت : هو في سنن الدارقطني ٣٣٣/١ باب التأمين في الصلاة بعد فاتحة الكتاب والجهر بها . وابن حبان في صحيحه ١٤٦/٣ رقم ١٨٠٢ذكر ما يستحب للمصلى أن يجهر بآمين الا انه من طريق شعبه وليس من طريق سفيان.وابن ماجة ٢٧٨/١ رقم ٨٥٥ كتاب إقامة الصلاة باب الجهر بآمين من طريق عبد الجبار بن وائل عن أبيه ولفظه " صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما قال:"ولا الضالين " قال: " آمين". وأحمد في المسند ٣١٥/٤ ، ٣١٦ عن وكيع به نحوه.

في الصبح . صحيح .(١)

(٦٠) أخبرنا عمر بن عبد العزيز ، أخبرنا القاسم بن جعفر أخبرنا أبو على اللؤلؤي ، حدثنا أبوداود ، حدثنا عبد الله بن محمد ، حدثنا هشيم ، أخبرنا منصور ، عن الوليد بن مسلم الهجيمي*، عن أبي الصديق الناجي ، عن أبي سعيد الخدرى ، قال : حزرنا(٢) قيام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الظهر ، والعصر ، فحزرنا قيامه في الركعتين الأوليين من الظهر قدر ثلاثين آية ، قدر أ لم ، تنزيل السجدة . وحزرنا قيامه في الاخريين ، على النصف من ذلك ، وحزرنا قيامه في الأوليين

---

(١) أخرجه البخارى بهذا الطريق ٣٠٩/١ كتاب الأذان والجماعة باب يقرأ في الاخريين بفاتحة الكتاب . و ٣٠٢/١ باب القراءة في الظهر من طريق شيبان . و ٣٠٣/١ باب القراءة في العصر من طريق هشام . و ٣٠٩/١ باب اذا سمع الامام الآية من طريق الأوزاعي . و ٣٠٩/١ باب يطول في الركعة الاولى من طريق هشام . ومسلم ٣٣٣/١ رقم ٤٥١ كتاب الصلاة باب القراءة في الظهر والعصر من طريق الحجاج الصواف . واخرجه ايضا في الحديث الذى بعده من غير رقم من طريق همام وأبان بن يزيد . وأبوداود ٢١٢/١ رقم ٧٩٨ كتاب الصلاة باب ماجاء في القراءة في الظهر من طريق الحجاج . والنسائي ١٦٤/٢ كتاب الافتتاح باب تطويل القيام في الركعة الاولى من صلاة الظهر من طريق خالد . وابن ماجة ٢٦٨/١ رقم ٨١٩ كتاب الصلاة باب القراءة في صلاة الفجر من طريق حجاج الصواف كلهم عن يحيي بن ابي كثير به نحوه .

(٢) أى قدرنا مدة قيامه . والحزر التقدير والخرص . لسان العرب ١٨٥/٤ .

* الهجيمي : نسبة الى هجيم بن عمرو ، بطن من تميم بن مرّ . (معجم قبائل العرب ١٢١٠/٣) .

من العصر على قدر الأخريين من الظهر ، وحزرنا قيامه في الأخريين من العصر على النصف من ذلك . صحيح .(١)

(٦١) أخبرنا عمر بن عبد العزيز ، أخبرنا القاسم بن جعفر ، أخبرنا أبو علي اللؤلؤي ، حدثنا أبو داود،/حدثنا ٩٢/أ موسى بن إسماعيل ، حدثنا حماد ، عن سِمَاك بن حرب ، عن جابر بن سمره : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الظهر والعصر بـ " السماء والطارق " (٢)، "والسماء ذات البروج "(٣)ونحوها من السور. (٤)

---

(١) اسناده صحيح لانه متصل ورواته ثقات والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم . وأخرجه ابوداود بهذا الطريق ٢١٣/١ رقم ٨٠٤ كتاب الصلاة باب تخفيف الأخريين . وأخرجه مسلم ٣٣٤/١ رقم ٤٥٢ كتاب الصلاة باب القراءة في الظهر والعصر عن يحيى ابن يحيي وأبي بكر بن أبي شيبة كلا هما عن هشيم . وفي الحديث الذى بعده من طريق أبي عوانه . والنسائي ١٩١/١ كتاب الصلاة باب عدد ركعات صلاة العصر في الحضر من طريق هشيم . وفي الحديث الذى بعده من طريق أبي عوانه كلهم عن منصور به نحوه . وابن خزيمه في صحيحه ٢٥٦/١ رقم ٥٠٩ كتاب الصلاة باب اباحة القراءة في الأخريين من الظهر والعصر بأكثر من فاتحة الكتاب . من طريق يعقوب بن إبراهيم الدورقي وأبي هاشم زياد بن أيوب واحمد بن منيع كلهم عن هشيم به نحوه .

(٢) أى بسورة الطارق. وعدد آياتها (١٧) وهي مكية .

(٣) أى بسورة البروج . وعدد آياتها (٢٢) وهي مكية .

(٤) رجال اسناده ثقات الا أن فيه علة اختلاط سماك . وقال الترمذى :حسن صحيح . وأخرجه أبوداود بهذا الطريق ٢١٣/١ رقم ٨٠٥ ،كتاب الصلاة ، باب قدر القراءة في ====

(٦٢) أخبرنا ابو الحسن الشيرزي ، أخبرنا زاهر بن أحمد ،أخبرنا أبو إسحاق الهاشمي ، أخبرنا أبو مصعب ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن محمد بن جبير بن مطعم ، عن أبيه
أنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ في المغرب ، بـ (الطور) (١) . صحيح . (٢)

(٦٣) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد النُّعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا يحيى بن بُكير ، حدثنا الليث ، عن عَقيل ، عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن عبد الله بن عباس
، عن أم الفضل بنت الحارث قالت:

=== صلاة الظهر والعصر . والترمذى ١١٠/٢ ، ١١١ رقم ٣٠٧ كتاب الصلاة باب ماجاء في القراءة في الظهر والعصر من طريق يزيد بن هارون . والنسائي ١٢٩/٢ كتاب الصلاة باب القراءة في الركعتين الاوليين من صلاة العصر من طريق عبد الرحمن . واحمد في المسند ١٠٣/٥ عن يزيد بن هارون و ١٠٦/٥ عن بهز و ١٠٨/٥ عن عبد الرحمن وعفان . كلهم عن حماد بن سلمه به نحوه .

(١) أى بسورة الطور وهي مكية وعدد آياتها ٤٩ .

(٢) اسناده صحيح لأنه متصل ورواته ثقات والحديث صحيح لورده فى الصحيحين. واخرجه مالك في الموطأ بهذا الطريق ٧٨/١ كتاب الصلاة باب القراءة في المغرب والعشاء . والبخاري ٣٠٤/١ ، كتاب الصلاة باب الجهر في المغرب عن عبد الله بن يوسف. ومسلم ٣٣٨/١ رقم ٤٦٣ كتاب الصلاة باب القراءة في الصبح عن يحيي بن يحيى . وأبوداود ٢١٤/١ رقم ٨١١ كتاب الصلاة باب قدر القراءة في المغرب عن القعنبي . والنسائي ١٦٩/٢ كتاب الصلاة باب القراءة في المغرب بـ (الطور) عن قتيبة كلهم عن مالك به مثله . وابن ماجه ٢٧٢/١ رقم ٨٣٢ كتاب اقامة الصلاة باب القراءة في صلاة المغرب من طريق سفيان عن الزهرى به مثله .

سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب ، بـ : (والمرسلات عرفا)[١] . صحيح .[٢]

(٦٤) أخبرنا أبو عثمان الضبي ، أخبرنا أبو محمد الجَرَّاحي ، حدثنا أبو العباس المحبوبي ، حدثنا أبو عيسى ،حدثنا عَبْدَة بن عبد الله الخُزَاعي ، حدثنا زيد بن الحُبَاب ، حدثنا حسين بن واقد ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه رضى الله عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في العشاء بـ (الشمس وضحاها)[٣] ونحوها من السور .[٤]

---

(١) أى بسورة المرسلات وهي مكية الا آية (٤٨) فمدنية وعدد آياتها (٥٠).

(٢) أخرجه البخاري بهذا الطريق ٢٨/٦ كتاب المغازي باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته . و٣٠٣/١ كتاب الصلاة باب القراءة في المغرب عن عبد الله بن يوسف . ومسلم ١ / ٣٣٨ رقم ٤٦٢ كتاب الصلاة باب القراءة في الصبح عن يحيى بن يحيى . وأبوداود ٢١٤/١ رقم ٨١٠ كتاب الصلاة باب قدر القراءة في المغرب عن القعنبي كلا هما عن مالك . والترمذي ١١٢/٢ رقم ٣٠٨ كتاب الصلاة باب ماجاء في القراءة في المغرب من طريق محمد بن إسحاق . والنسائي ١٦٨/٢ كتاب الصلاة باب القراءة في المغرب بـ (المرسلات). من طريق سفيان . وابن ماجه ٢٧٢/١ رقم ٨٣١ كتاب إقامة الصلاة باب القراءة في صلاة المغرب من طريق سفيان بن عيينه كلهم عن الزهرى به نحوه .

(٣) أى بسورة الشمس وضحاها وهي مكية وعدد آياتها (١٥) آيه .

(٤) اسناده صحيح لغيره لأنه متصل ورواته ثقات الا زيد بن الحباب فهو صدوقق كما قال الحافظ وتابعه علي بن الحسن بن شقيق عند النسائي والحديث حسنه الترمذى وصحح اسناده احمد شاكر.===

(٦٥) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا احمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا أبو الوليد ، حدثنا شعبة عن عدي قال : سمعت البراء : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر . فقرأ في العشاء في احدى الركعتين : بـ (التين والزيتون) (١) . صحيح .(٢)

(٦٦) أخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي ، أخبرنا عبد العزيز ابن احمد الخلال ، حدثنا أبو العباس الأصم ، أخبرنا الربيع ، أخبرنا الشافعي ، أخبرنا ابن عيينه ، عن زياد بن عِلاّقه ، عن عمه وهو قطبة بن مالك

=== وأخرجه الترمذي بهذا الطريق ١١٤/٢ رقم ٣٠٩ كتاب أبواب الصلاة باب ماجاء في القراءة في صلاة العشاء. والنسائي ١٧٣/٢ كتاب الافتتاح باب القراءة في العشاء الآخرة بالشمس وضحاها من طريق علي بن الحسن بن شقيق عن الحسن بن واقد به نحوه . وأحمد في المسند ٣٥٤/٥ عن زيد بن الحباب به نحوه .

(١) أى بسورة التين والزيتون وهي مكية وعدد آياتها (٨) آيات.

(٢) أخرجه البخاري بهذا الطريق ١٩٤/١ كتاب الصلاة باب الجهر في العشاء و ١٩٤/١ باب القراءة في العشاء من طريق مسعر عن عدي بن ثابت به نحوه . ومسلم ٣٣٩/١ رقم ٤٦٤ كتاب الصلاة باب القراءة في العشاء من طريق معاذ العنبري . وأبوداود ٨/١ رقم ١٢٢١ كتاب الصلاة باب قصر قراءة الصلاة في السفر عن حفص بن عمر . كلا هما عن شعبة به نحوه . والترمذي ١١٥/٢ رقم ٣١٠ كتاب أبواب الصلاة باب القراءة في صلاة العشاء من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري عن عدي بن ثابت به نحوه . والنسائي ١٧٣/٢ كتاب الافتتاح باب القراءة في الركعة الاولى من صلاة العشاء من طريق يزيد بن زريع عن شعبة به نحوه . وابن ماجه ٢٧٢/١ ، ٢٧٣ رقم ٨٣٤ ، ٨٣٥ كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها باب القراءة في صلاة العشاء من طريق يحيى بن سعيد ومسعر كلا هما عن عدي بن ثابت به نحوه .

قال :" سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الصبح :(والنخل/باسقات)(١) . صحيح .(٢) ٩٢/ب

(٦٧) أخبرنا عبد الوهاب الكسائي، أخبرنا عبد العزيز بن أحمد الخلال ،حدثنا أبو العباس الأصم ، أخبرنا الربيع ، أخبرنا الشافعي ،أخبرنا مسلم بن خالد ،وعبد المجيد بن عبد العزيز ، عن ابن جريج ، أخبرني محمد بن عباد بن جعفر ، أخبرني (أبو سلمه بن سفيان)(٣) وعبد الله

---

(١) آية رقم (١٠) من سورة (ق) والمقصود أنه يقرأ بسورة (ق) لا بالآية فقط . ومعنى باسقات : أي شاهقات . تفسير ابن كثير ٢٣٠/٤ .

(٢) إسناده صحيح لأنه متصل ورواته ثقات والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم . والحديث بهذا الطريق اخرجه الشافعي في مسنده ٨٥/١ رقم ٢٣٩ باب في صفة الصلاة . ومسلم ٣٣٦/١ رقم ٤٥٧ كتاب الصلاة باب القراءة في الصبح من طريق أبي عوانه . والترمذي ١٠٨/٢ رقم ٣٠٦ كتاب الصلاة باب ماجاء في القراءة في صلاة الصبح من طريق مسعر وسفيان . وقال: حسن صحيح . والنسائي ١٥٧/٢ كتاب الافتتاح باب القراءة في الصبح بقاف من طريق شعبه . وابن ماجة ٢٦٨/١ رقم ٨١٦ كتاب إقامة الصلاة باب القراءة في صلاة الفجر من طريق شريك وسفيان ... والدارمي في سننه ٢٩٧/١ كتاب الصلاة باب قدر القراءة في الفجر من طريق شعبة . كلهم عن زياد بن علاقة به نحوه .

(٣) في الاصل (أبو سلمه بن أبي سفيان) بزيادة أبي وهو خطأ والصحيح ما أثبتُّه كما في كتب الرجال والتخريج .

ابن عمرو (و) (١) العابدى ، عن عبد الله بن السائب قال : " صلى بنا رسول الله الصبح بمكة فاستفتح سورة المؤمنين . حتى اذا جاء ذكر موسى وهارون. او ذكر عيسى أخذت النبي صلى الله عليه وسلم سعلة فركع . صحيح .(٢)

---

(١) مابين القوسين سقط من الاصل وما اثبته من شرح السنة للمصنف ٧٨/٣ رقم ٦٠٤ وكما هو أيضا فى كتب الرجال اذ أن العابدى هو عبد الله بن المسيب وليس عبد الله بن عمرو . وقد وقع في رواية مسلم عبد الله بن عمرو بن العاص وقال النووى قال الحافظ : قوله " ابن العاص " غلط والصواب حذفه وليس هذا عبد الله بن عمرو بن العاص الصحابي بل هو عبد الله ابن عمرو الحجازي كذا ذكره البخارى في تاريخه وابن أبى حاتم وخلائق من الحفاظ المتقدمين والمتأخرين . شرح النووى ١٧٧/٤ .
وقد وقع في مسند الشافعي غير المرتب ص ١٥٥ " أبو سلمه بن سفيان وعبد الله بن عمر والعائذى " هكذا وفي ترتيب مسند الشافعي " أبو سلمه بن سفيان وابن عمر والدراوردى " وفي كل هذا خطأ والصحيح ما اثبته . والله اعلم .

(٢) اسناده حسن لغيره . فيه مسلم بن خالد الزنجي صدوق كثير الأوهام وعبد المجيد بن عبد العزيز صدوق يخطىء . وقد تابعهما حجاج ابن محمد وعبد الرزاق عند مسلم وأبو عاصم عند أبي داود . والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم .وأخرجه الشافعي في مسنده بهذا الطريق ٨٥/١ رقم ٢٤١ باب في صفة الصلاة . ومسلم ٣٣٦/١ رقم ٤٥٥ كتاب الصلاة باب القراءة في الصبح من طريق حجاج بن محمد وعبد الرزاق . وأبوداود ١٧٥/١ رقم ٦٤٩ كتاب الصلاة باب الصلاة في النعل من طريق عبد الرزاق وأبي عاصم كلهم عن ابن جريج به مثله . والنسائي ١٧٦/٢ كتاب الافتتاح باب قراءة بعض السورة ===

(٦٨) أخبرنا عبد الوهاب الكسائي ، أخبرنا عبد العزيز الخلا ل ، حدثنا أبو العباس الاصم ، أخبرنا الربيع ، أخبرنا الشافعي ، أخبرنا سفيان ، عن مِسْعَر بن كِدَام ، عن الوليد ابن سريع ، عن عمرو بن حُرَيْث قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الصبح ،" والليل اذا عسعس " (١) . صحيح .(٢)

=== من طريق خالد عن ابن جريج به نحوه . وابن ماجة ٢٦٩/١ رقم ٨٢٠ كتاب الصلاة باب القراءة في صلاة الفجر من طريق سفيان ابن عيينه عن ابن جريج به نحوه .

(١) آية رقم (١٧) من سورة التكوير . والمقصود والله اعلم السورة التى فيها هذه الاية . ومعنى عسعس : قال جمهور أهل اللغة معنى عسعس الليل: أدبر ، كذا نقله صاحب المحكم عن الأكثرين ونقل الفراء اجماع المفسرين عليه قال : وقال آخرون: معناه أقبل . وقال آخرون : هو من الأضداد . يقال : إذا اقبل وإذا أدبر . شرح النووى ١٧٨/٤ .

(٢) اسناده صحيح . والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم .
واخرجه الشافعي في مسنده بهذا الطريق ٨٥/١ رقم ٢٤٠ باب صفة الصلاة . ومسلم ٣٣٦/١ رقم ٤٥٦ كتاب الصلاة باب القراءة في الصبح من طريق ابن بشر عن مسعر به مثله . وأبوداود ٢١٦/١ رقم ٨١٧ وابن ماجه ٢٦٨/١ رقم ٨١٧ كلا هما في كتاب الصلاة باب القراءة في الفجر من طريق أصبغ عن عمرو بن حريث به نحوه. والنسائي ١٥٧/١ كتاب الافتتاح باب القراءة في الصبح بـ " اذا الشمس كورت " من طريق مسعود المسعودي عن الوليد بن سريع به نحوه . والدارمي في سننه ٢٩٧/١ كتاب الصلاة باب قدر القراءة في الفجر عن المسعودي عن الوليد بن سريع به نحوه .

(٦٩) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا احمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا أبو نعيم ، حدثنا سفيان ، عن (سعد)(١) ابن إبراهيم ، عن عبد الرحمن بن هرمز ، عن أبي هريرة قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الفجر ،يوم الجمعة : الم تنزيل (٢) ، وهل أتى على الانسان (٣) . صحيح . (٤)

(٧٠) أخبرنا عمر بن عبد العزيز ، أخبرنا القاسم بن جعفر ، أخبرنا أبو علي اللؤلؤي ،أخبرنا أبو داود ، حدثنا حفص بن عمر ، حدثنا شعبة ، قال : قلت لسليمان يعني الاعمش : أدعو في الصلاة اذا مررت بآية تخوف ؟

---

(١) في الاصل (سعيد) والصحيح ما أثبته كما في صحيح البخارى وكتب الرجال .

(٢) أى سورة السجدة وعدد آياتها (٣٠) آية وهي مدنية .

(٣) أى سورة الانسان وعدد آياتها (٣١) آية وهي مدنية .

(٤) أخرجه البخاري بهذا الطريق ٥/٢ كتاب الجمعة باب ما يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة . و ٥٠/٢ كتاب الكسوف باب سجدة تنزيل السجدة . عن محمد بن يوسف .

ومسلم ٥٩٩/٢ رقم ٨٨٠ كتاب الجمعة باب ما يقرأ في يوم الجمعة من طريق سفيان ورواه أيضا في الحديث الذى بعده من غير رقم من طريق إبراهيم بن سعد .

والنسائي ١٢٢/٢ كتاب الافتتاح باب القراءة في الصبح يوم الجمعة من طريق سفيان .

وابن ماجة ٢٦٩/١ رقم ٨٢٣ كتاب إقامة الصلاة باب القراءة في صلاة الفجر يوم الجمعة . من طريق إبراهيم بن سعد . كلهم عن سعد بن إبراهيم به نحوه .

فحدثني عن سعد بن عبيدة ، عن مستورد ، عن صلة بن زفر عن حذيفة : أنه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان يقول في ركوعه سبحان ربي العظيم ، وفي سجوده سبحان ربي الأعلى ،وما مر بآية رحمة الا وقف عندها فسأل ، ولا بآية عذاب الا/وقف عندها فتعوذ . صحيح .(١) ٩٣/ أ

(٧١) أخبرنا عمر بن عبد العزيز ، أخبرنا القاسم بن جعفر ،أخبرنا أبو علي اللؤلؤي ، أخبرنا أبوداود ، حدثنا عثمان بن أبي شيبه ، حدثنا جرير ، عن منصور ، عن أبي الضحى، عن مسروق ، عن عائشة قالت : " كان رسول

---

(١) اسناده صحيح لأنه متصل ورواته ثقات والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم . وأخرجه أبوداود بهذا الطريق ٢٣٠/١ رقم ٨٧١ كتاب الصلاة باب مايقول الرجل في ركوعه وسجوده .

ومسلم ٥٣٦/١ رقم ٧٧٢ كتاب صلاة المسافرين باب استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل من طريق عبد الله بن نمير وأبي معاوية وجرير .

والترمذي ٤٨/٢ رقم ٢٦٢ و ٤٩/٢ رقم ٢٦٣ كتاب الصلاة باب ماجاء في التسبيح في الركوع والسجود من طريق شعبة . وقال حسن صحيح.

والنسائي ١٣٧/٢ كتاب الصلاة باب تعوذ القارىء اذا مر بآية عذاب من طريق شعبه و ١٣٧/٢ باب مسألة القارىء اذا مر بآية رحمة من طريق طلحة . و ١٤٩/٢ باب الذكر في الركوع من طريق أبي معاوية .

وابن ماجه ٤٢٩/١ رقم ١٣٥١ كتاب إقامة الصلاة باب ماجاء في القراءة في صلاة الليل من طريق أبي معاوية كلهم عن الاعمش به نحوه مختصرا ومطولا .

صلى اللـه عليـه وسلم يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده : سبحانك اللهم (١) ربنا وبحمدك ، اللهم اغفر لي" يتأول القرآن .(٢) صحيح .(٣)

---

(١) التسبيح : التنزيه وسبحان اللـه : معناه تنزيها للـه من الصاحبة والولد . وقيل : تنزيه اللـه تعالى عن كل ما لا ينبغي له ان يوصف. لسان العرب ٤٧١/٢ مادة سبح. قال النووى : وقال اهل اللغة وغيرهم : فسبحان الله معناه براءة وتنزيها له من كل نقص وصفة للمحدث ،قالوا وقوله : وبحمدك أى وبحمدتك سبحتك ومعناه : بتوفيقك لي وهدايتك وفضلك عليّ سبحتك لا بحولي وقوتي . ففيه شكر الله على هذه النعمة والاعتراف بها والتفويض الى اللـه وأن كل الافعال له . والله اعلم . شرح النووى ٢٠٢/٤ .

(٢) معنى يتأول القرآن أي يعمل ما أمر به في قول الله عز وجل " فسبح بحمد ربك واستغفره انه كان توابا " شرح النووى ٤ / ٢٠١ .

(٣) إسناده صحيح لأنه متصل ورواته ثقات والحديث صحيح لوروده في الصحيحين .

وأخرجه أبوداود بهذا الطريق ٢٣٢/١ رقم ٨٧٧ كتاب الصلاة باب في الدعاء في الركوع والسجود . والبخاري ٣١٥/١ كتاب الصلاة باب الدعاء في الركوع من طريق شعبة . و٨/٢ باب التسبيح والدعاء في السجود من طريق سفيان . و ٣٠٨/٦ كتاب التفسير باب سورة اذا جاء نصر الله . من طريق جرير . و ٣٠٤/٥ كتاب المغازي باب حدثني محمد بن بشار من طريق شعبة . ومسلم ٣٥٠/١ رقم ٤٨٤ كتاب الصلاة باب مايقال في الركوع والسجود من طريق جرير . والنسائي ١٩٠/٢ كتاب الصلاة باب نوع آخر من الذكر في الركوع من طريق شعبة . و ٢١٩/٢ ، ٢٢٠ باب نوع ===

(٧٢) أخبرنا الإمام الحسين بن محمد القاضي ، أخبرنا أبو طاهر الزيادي ، أخبرنا محمد بن عمر التاجر ، حدثنا السَّري ابن خزيمة ، حدثنا المُعَلَّى بن أسد ، حدثنا سلّام هو ابن أبي مطيع . عن قتادة ، عن مُطَرِّف ، عن عائشة :

ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في ركوعه ، وسجوده : " سُبوح قُدوس (١) رب الملا ئكة والروح (٢) " .

صحيح . (٣)

=== آخر من الدعاء في السجود من طريق سفيان . وابن ماجة ٢٨٧/١ رقم ٨٨٩ كتاب إقامة الصلاة باب التسبيح في الركوع والسجود من طريق جرير كلهم عن منصور به مثله . وفي بعضها من غيرقوله يتأول " القرآن ".

(١) هما بضم السين والقاف ، وبفتحهما . والضم أفصح ، واكثر . قال ابن فارس والزبيدى وغيرهما : سبوح هو الله عز وجل . فالمراد بالسبوح القدوس : المسبح المقدس فكأنه قال: مسبح مقدس رب الملا ئكة والروح . ومعنى سبوح : المبرأ من النقائص والشريك وكل مالا يليق بالإلهية . وقدوس : المطهر من كل مالا يليق بالخالق . وقال الهروى: قيل القدوس : المبارك . شرح النووى ٢٠٤/٤ ، ٢٠٥ .

(٢) قيل الروح :ملك عظيم ،وقيل: يحتمل ان يكون جبريل عليه السلام ، وقيل: خلق لا تراهم الملا ئكة كما لا نرى نحن الملا ئكة . شرح النووى ٢٠٥/٤ . قلت: والذى ارجحه انه جبريل عليه السلام لاسيما وذكره مع الملا ئكة يقوى الترجيح الذى اعتمدته فهو من باب ذكر الخاص بعد العام والله اعلم .

(٣) في اسناده محمد بن عمر التاجر لم اقف على ترجمته وسلام ابن ابي مطيع ثقة وفي روايته عن قتادة ضعف وروايته في هذا الحديث عن قتادة لكن تابعه سعيد بن أبي عروبة وشعبه وهشام كما سترى في التخريج . والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم . ==

(٧٣) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا احمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا بَدَل بن المُحَبَّر ، حدثنا شعبة ، حدثني الحكم عن (ابن) (١) أبي ليلى ، عن البراء

قال : " كان ركوع رسول الله صلى الله عليه وسلم وسجوده ، وبين السجدتين ، واذا رفع من الركوع ، ما خلا القيام ، والقعود . قريبا من السواء " . صحيح .(٢)

=== وأخرجه مسلم ٣٥٣/١ رقم ٤٨٧ كتاب الصلاة باب مايقال في الركوع والسجود من طريق سعيد بن أبي عَروبة . ورواه أيضا في الحديث الذى بعده من غير رقم من طريق شعبة . وأبوداود ٢٣٠/١ رقم ٨٧٢ كتاب الصلاة باب مايقول الرجل في ركوعه وسجوده من طريق هشام . والنسائي ٢٢٤/٢ كتاب الصلا ة با ب نوع آخر من الدعاء في السجود من طريق سعيد . وابن حبان في صحيحه ١٨٦/٣ رقم ١٨٩٦ من طريق سعيد.واحمد في مسنده ٩٤/٦ ، ١٩٣ ، ٢٦٦ من طريق سعيد . والبيهقي ٨٦/٢ من طريق سعيد . كلهم عن قتاده به مثله .

(١) في الاصل عن أبي ليلى من غير (ابن) والصحيح ما اثبته كما في صحيح البخارى وكتب الرجال .

(٢) أخرجه البخارى بهذا الطريق ٣١٤/١ كتاب الأذان باب حد إتمام الركوع والاعتدال فيه والاطمأنينة . و ٣١٧/١ باب الاطمأنينة حين يرفع رأسه من الركوع عن أبي الوليد.وأبوداود ٢٢٥/١رقم ٨٥٢ كتاب الصلاة باب طول القيام من الركوع وبين السجدتين عن حفص بن عمر . والترمذي ٦٩/٢ رقم٢٧٩ ، ٢٨٠ كتاب ابواب الصلاة باب ماجاء في اقامة الصلاة اذا رفع رأسه من الركوع والسجود من طريق عبد الله بن المبارك ومحمد بن جعفر . والنسائي ١٩٧/٢ ، ١٩٨ كتاب الافتتاح باب قدر القيام بين===

(٧٤) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا عبد الرحمن بن أبي شريح ، أخبرنا أبو القاسم عبد الله بن محمد البغوي، حدثنا علي بن الجعد ، حدثنا حماد بن سلمه ، عن ثابت عن أنس ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال :" سمع الله لمن حمده " يقوم حتى نقول : قد أو هم (١) ، وبين السجدتين مثل ذلك . وقال ماصليت خلف رجل أوجز صلاة من رسول الله صلى الله عليه وسلم في إتمام . صحيح .(٢)

=== الرفع من الركوع والسجود من طريق ابن علية . كلهم عن شعبة به نحوه . وقال الترمذي:حسن صحيح . واخرجه البخارى ٨/٢ كتاب الأذان باب المكث بين السجدتين من طريق الحكم. ومسلم ٣٤٣/١ رقم ٤٧١ كتاب الصلاة باب اعتدال اركان الصلاة وتخفيفها في تمام من طريق هلال بن أبي حميد . وأبوداود ١/ ٢٢٥ رقم ٨٥٤ من طريق هلال بن أبي حميد كلهم عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى به نحوه .

(١) أى أسقط ما بعده .من اوهمت في الكلام والكتاب . اذا اسقطت منه شيئا . النهاية ٢٣٣/٥ .

(٢) إسناده صحيح لأنه متصل ورواته ثقات والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم . والحديث أخرجه علي بن الجعد في مسنده بهذا الطريق ١١٦٠/٢ رقم ٣٤٧٠ ، ٣٤٧١ . ومسلم ٣٤٤/١ رقم٤٧٣ كتاب الصلاة باب اعتدال أركان الصلاة وتخفيفها في تمام من طريق بَهْز . وأبوداود ٢٢٥/١ رقم ٨٥٣ كتاب الصلاة باب طول القيام من الركوع وبين السجدتين عن موسى بن إسماعيل . واحمد ٢٤٧/٣ من طريق عفان .وأبويعلى في مسنده ٩٩/٦ رقم ٣٣٦٠ عن هُدْبة كلهم عن حماد به نحوه . واخرجه البغوي في شرح السنة ١١١/٣ رقم ٦٢٩ باب الاعتدال عن الركوع والسجود بالسند نفسه والمتن .

(٧٥) أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر ،أخبرنا عبد الغافر بن محمد ،أخبرنا محمد بن عيسى ، حدثنا إبراهيم بن محمد بن سفيان ، حدثنا مسلم بن الحجاج ، حدثنا عبدالله ابن عبد الرحمن الدارمي ، أخبرنا مروان بن محمد الدمشقي حدثنا سعيد بن عبد العزيز ، عن عطية بن قيس ، عن قزعة عن أبي سعيد الخدري قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رفع رأسه من الركوع قال:" ربنا لك الحمد ، ملء (١) السموات والأرض ، وملء ماشئت من شيء بعد ، أهل الثناء والمجد (٢) أحق ماقال العبد وكلنا لك عبد ، اللهم لا مانع لما أعطيت ، ولا معطي لما منعت ، ولا ينفع ذا الجد منك الجد " . (٣) صحيح . (٤)

---

(١) قال العلماء معناه : حمداً لو كان أجساماً لملأ السموات والارض . شرح النووي ١٩٣/٤ .

(٢) الثناء : الوصف الجميل والمدح . والمجد: العظمة ونهاية الشرف . شرح النووي ١٩٤/٤ .

(٣) قال النووي ، والصحيح المشهور الجد بالفتح وهو الحظ والغنى والعظمة والسلطان أى لا ينفع ذا الحظ في الدنيا بالمال ، والولد والعظمة والسلطان منك حظه أى لا ينجيه حظه منك وانما ينفعه وينجيه العمل الصالح . شرح النووى ١٩٦/٤ .

(٤) أخرجه مسلم بهذا الطريق ٣٤٧/١ رقم ٤٧٧كتاب الصلاة باب مايقول إذا رفع رأسه من الركوع . وأبوداود ٢٢٤/١ رقم ٨٤٧ كتاب الصلاة باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع من طريق الوليد وأبي مسهر وبشر بن بكر .
والنسائي ١٥٦/٢ كتاب الصلاة باب مايقول في قيامه ذلك من طريق مخلد . كلهم عن سعيد بن عبد العزيز به نحوه .

(٧٦) أخبرنا عمر بن عبد العزيز ، أخبرنا القاسم بن جعفر ، أخبرنا أبو علي اللؤلؤي ، حدثنا أبوداود ، حدثنا أحمد بن السرح ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني يحيى بن أيوب ، عن عمارة بن غزية ، عن سُمَي ، عن أبي صالح ، عن أبى هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في سجوده : " اللهم اغفر لي ذنبي كله (١) ، دقه ، وجله أوله ، وآخره ، علا نيته وسره " . صحيح (٢)

(٧٧) أخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ، أخبرنا أبو بكر احمد بن الحسن الحيرى ، أخبرنا محمد بن احمد بن محمد بن معقل الميداني ، حدثنا محمد بن يحيي ، حدثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا شريك ، عن عاصم بن كليب ، عن أبيه ، عن وائل بن حجر قال : " رأيت النبي صلى الله عليه وسلم اذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه ، واذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه " .(٣)

---

(١) أى صغيرة وكبيرة . النهاية ٢٨٨/١ .

(٢) إسناده صحيح . والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم . وأخرجه أبوداود بهذا الطريق ٢٣٢/١ رقم ٨٧٨ مقرونا بأحمد بن صالح ، كتاب الصلاة باب الدعاء في الركوع والسجود . ومسلم ٣٥٠/١ رقم ٤٨٣ كتاب الصلاة باب مايقال في الركوع والسجود عن أبي الطاهر ويونس بن عبد الاعلى كلا هما عن ابن وهب به مثله . والبيهقي ١١٠/٢ باب الاجتهاد في الدعاء في السجود من طريق أبي داود . والمصنف في شرح السنة ١٠١/٣، ١٠٢.

(٣) في اسناده أحمد بن عبد الصالحي لم اقف على ترجمته . وشريك ابن عبد الله صدوق كثير الخطأ . وقد تفرد به كما قال الدار قطني وغيره . والحديث حسنه البغوي في شرح السنة وصححه ابن حبان وابن خزيمة والحاكم وأقره الذهبي . المستدرك ٢٢٦/١،
قلت :وفي تصحيحهم نظر فان مدار الاسناد على شريك بن عبدالله، وقد تفرد به
وقول الحاكم في المستدرك ان مسلما احتج بشريك ليس كما قال ، وان وافقه الذهبي
فان شريكا لم يحتج به مسلم وانما روى له في المتابعات =========

(٧٨) أخبرنا أبوسعد أحمد بن محمد بن العباس الحميدي، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ، حدثنا علي بن الحسن الهلالي، والسري بن خزيمة قالا : حدثنا معلى بن أسد ، حدثنا وهيب ، عن عبد الله بن طاوس ، عن أبيه ، عن ابن عباس : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " أمرت أن أسجد على سبعة أعضاء : على الجبهة / ٩٤/ أ وأشار بيده إليه ، واليدين ، والركبتين ، وأطراف القدمين ، ولا أكف الثوب ولا الشعر " صحيح .(١)

=== وأخرجه أبوداود ٢٢٢/١ رقم ٨٣٨ كتاب الصلاة باب كيف يضع ركبتيه قبل يديه . والترمذي ٥٦/١ رقم ٢٦٨ كتاب أبواب الصلاة باب ماجاء في وضع الركبتين قبل اليدين في السجود . والنسائي ١٦٣/٢ كتاب الافتتاح باب اول ما يصل الى الأرض من الإنسان في سجوده . و ١٨٦/٢ باب رفع اليدين عن الأرض قبل الركبتين . وابن ماجه ٢٨٦/١ رقم ٨٨٢ كتاب اقامة الصلاة باب السجود. والبيهقي ٩٨/٢ وابن حبان في صحيحه ١٩٠/٣ ، ١٩١ كلهم من طريق يزيد بن هارون عن شريك به مثله . وابن خزيمه في صحيحه ٣١٨/١ ، ٣١٩ رقم ٦٢٦ ، ٦٢٩ من طريق شريك بن عبد الله به نحوه . وقال محققه الألباني : إسناده ضعيف فيه شريك بن عبد الله ضعيف لسوء حفظه وقد تفرد به . والحديث اخرجه البغوى في شرح السنة ١٣٤/٣ سندا ومتنا وحسنه .

(١) في إسناده أحمد بن محمد الحميدى شيخ البغوى لم اقف على ترجمته وبقية رجاله ثقات والحديث صحيح لوروده في الصحيحين . والحديث أخرجه البخاري ٥/٢ كتاب الصلاة باب السجود على سبعة أعظم من طريق عمرو بن دينار . ومسلم ٣٥٤/١ رقم ٤٩٠ كتاب الصلاة باب اعضاء السجود والنهي عن كشف الشعر والثوب وعقص الرأس في الصلاة من طريق عمرو بن دينار ======

(٧٩) أخبرنا عمر بن عبد العزيز ، أخبرنا القاسم بن جعفر ، أخبرنا أبو علي اللؤلؤي ، حدثنا أبوداود ، حدثنا محمد بن مسعود ، حدثنا (زيد)[١] بن الحباب ،حدثنا كامل أبو العلاء ، حدثني حبيب بن أبي ثابت ، عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول بين السجدتين : " اللهم اغفر لي، وارحمني ، واهدني ، وعافني ، وارزقني " [٢]

=== وفي الحديث الذى بعده أيضاً من غير رقم من طريق سفيان ، وعبد الله بن طاوس . والنسائي ٢٠٩/٢ كتاب الصلاة باب السجود على الأنف من طريق عبد الله بن طاوس . ومن طريقه أيضا ٢٠٩/٢ ، ٢١٠ باب السجود على اليدين وباب السجود على الركبتين ،وابن ماجة ٢٨٦/١ رقم ٨٨٤ كتاب إقامة الصلاة باب السجود من طريق عبد الله بن طاوس . وأحمد في المسند ٢٧٩/١ ، ٢٨٥ ، ٢٨٦ من طريق عمرو بن دينار كلهم عن طاوس به نحوه . والبخاري ٦/٢ كتاب الصلاة باب السجود على الأنف عن معلى بن أسد به مثله .

(١) في الأصل (يزيد) والصحيح ما أثبته كما في سنن أبي داود ، وكتب الرجال .

(٢) في اسناده كامل أبو العلاء صدوق يخطىء وحبيب بن أبي ثابت ثقة لكنه مدلس وقد عنعن ولكنه قد صرح بالتحديث عند ابن ماجه ، والحديث صححه الحاكم وأقره الذهبي والآلباني كما في صحيح الترمذى ٩٠/١ رقم ٢٣٣ ، وأخرجه أبوداود بهذا الطريق ٢٢٤/١ رقم ٨٥٠ كتاب الصلاة باب الدعاء بين السجدتين والترمذي ٧٦/٢ رقم ٢٨٤ كتاب الصلاة باب مايقول بين السجدتين عن سلمة ابن شبيب عن زيد به نحوه . وقال : هذا حديث غريب . وابن ماجه ٢٩٠/١ رقم ٨٩٨ كتاب إقامة الصلاة باب التسبيح في الركوع والسجود . من طريق إسماعيل بن صبيح عن كامل به نحوه . وأحمد ٣١٥/١ عن يحيي بن آدم عن كامل أبي العلاء به نحوه .===

(٨٠) أخبرنا عمر بن عبد العزيز ، أخبرنا القاسم بن جعفر ، أخبرنا أبو علي اللؤلؤي ، حدثنا أبوداود ، حدثنا مسدد ، حدثنا هشيم ، عن خالد هو الحذاء ، عن أبي قِلابة ، عن مالك بن الحويرث : أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم إذا كان في وتر (١) من صلاته لم ينهض حتى يستوي قاعدا . صحيح .(٢)

(٨١) أخبرنا أبو عثمان الضبي ، أخبرنا أبو محمد الجراحي، حدثنا أبو العباس المحبوبي ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا محمود بن غيلان ، ويحيى بن موسى ، قالا : حدثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا جلس في الصلاة وضع يده (اليمنى)(٣) على ركبته ،

=== والبيهقي ١٢٢/٢ باب مايقول بين السجدتين .
والحاكم ٢٦٢/١ كتاب الصلاة من طريق أبي كريب عن زيد بن الحباب به نحوه . وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه وأقره الذهبي .

(١) أي في الأولى او الثالثة .

(٢) اسناده صحيح ، وهشيم وان كان مدلسا وقد عنعن هنا ولكن صرح بالتحديث في رواية البخارى والحديث صحيح لوروده في صحيح البخارى ، والحديث أخرجه بهذا الطريث أبوداود ٢٢٣/١ رقم ٨٤٤ ، كتاب الصلاة ، باب النهوض في الفرد . والبخاري ٢٠٨/١ كتاب الصلاة باب من استوى قاعداً في وتر من صلاته ثم نهض عن محمد بن الصباح . والترمذي ٧٩/٢ رقم ٢٨٧ كتاب الصلاة باب ماجاء كيف النهوض من السجود عن علي بن حجر . وقال: حسن صحيح . والنسائي ١٨٦/٢ كتاب الافتتاح باب الاستواء للجلوس عند الرفع من السجدتين عن علي بن حجر . كلهم عن هشيم به مثله و١٨٥/٢ من طريق أيوب عن أبي قِلَابة به نحوه . وأخرجه المصنف في شرح السنة ١٥٦/٣ باسناد آخر من طريق على بن حجر عن هشيم .

(٣) ما بين القوسين زيادة من سنن الترمذى .

ورفع إصبعه (١) التي يليها الإبهام اليمنى يدعو بها
ويده اليسرى على ركبته باسطها عليه (٢). صحيح (٣)

(٨٢) (أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر ، أنا عبد الغافر بن محمد ، أنا محمد بن عيسى ، نا إبراهيم بن محمد بن سفيان ، حدثنا مسلم بن الحجاج ، نا عبد بن حميد، نا يونس بن محمد ، نا حماد بن سلمه ، عن أيوب، عن نافع ، عن ابن عمر : أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كان إذا قعد في التشهد وضع يده اليسرى على ركبته اليسرى . ووضع يده اليمنى على ركبته اليمنى . وعقد ثلاثة وخمسين (٤) وأشار

(١) أي السبابة (٢) هكذا في الأصل وفي سنن الترمذي. أمّا في صحيح مسلم وسنن النسائي وابن ماجة " باسطها عليها" وهو الأظهر .

(٣) إسناده صحيح. لأنه متصل ورواته ثقات. والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم . وهو بهذا الطريق في سنن الترمذي ٨٨/٢ رقم ٢٩٤ كتاب أبواب الصلاة باب ماجاء في الإشارة في التشهد. وقال: حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث عبيد الله بن عمر الا من هذا الوجه . وأخرجه مسلم ٤٠٨/١ رقم ٥٨٠ كتاب المساجد باب صفة الجلوس في الصلاة وكيفية وضع اليدين على الفخذين عن محمد بن رافع وعبد بن حميد . والنسائي ٣٧/٣ كتاب السهو باب بسط اليسرى على الركبة عن محمد بن رافع . وابن ماجة ٢٩٥/١ رقم ٩١٣ كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها باب الإشارة في التشهد عن محمد بن يحيى والحسن بن علي وإسحاق بن منصور . والبيهقي ١٣٠/٢ كتاب الصلاة باب كيف يضع يديه على فخذيه والإشارة بالمسبحة من طريق محمد بن يحيى وعبد الرحمن بن بشر وأبو الازهر . وأحمد ١٤٧/٢ كلهم عن عبد الرزاق به نحوه.

(٤) وهو عقد الخنصر والبنصر والوسطى، وحل السبابة وعطف الابهم الى أصلها .

بالسبابة [١] . صحيح [٢]) . [٣]

(٨٣) أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر ، أخبرنا عبد الغافر بن محمد ، أخبرنا محمد بن عيسى ، حدثنا إبراهيم بن محمد ، حدثنا مسلم بن الحجاج ، حدثنا أبوبكر بن أبي شيبة ، حدثنا أبو خالد الأحمر ، عن ابن عجلان ، عن عامر بن عبد الله بن الزبير ، عن أبيه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قعد يدعو [٤] وضع يده اليمنى على فخذه اليمنى . ويده اليسرى على فخذه اليسرى . وأشار بأصبعه السبابه . ووضع إبهامه على إصبعه الوسطى . ويلقم كفه اليسرى ركبته [٥] . صحيح [٦] .

---

(١) ظاهر الحديث يدل على الإشارة من ابتداء الجلوس .

(٢) الحديث بهذا الطريق في صحيح مسلم ٤٠٨/١ كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب صفة الجلوس في الصلاة وكيفية وضع اليدين على الفخذين . انظر في تخريجه الحديث رقم (٨١) .

(٣) هذا الحديث كله ملحق بالهامش وليس في الأصل .

(٤) أي يتشهد .

(٥) أي يعطف أصابع كفه على ركبته . شرح النووي ٨١/٥ .

(٦) أخرجه مسلم بهذا الطريق ٤٠٨/١ كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب صفة الجلوس وكيفية وضع اليدين على الفخذين .ورواه أيضا في الباب نفسه رقم ٥٧٩ من طريق عثمان بن حكيم عن عامر به وفيه زيادة في أوله وهي " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قعد في الصلاة جعل قدمه اليسرى بين فخذه وساقه وفرش قدمه اليمنى " . وأبوداود ٢٥٩/١ رقم ٩٨٨ من طريق عثمان ابن حكيم عن عامر به نحوه . والنسائي ٣٣/٣ كتاب السهو باب موضع البصر عند الإشارة وتحريك السبابة من طريق يحيى بن سعيد عن ابن عجلان به نحوه .

(٨٤) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنا أبو اليمان ، أخبرنا شعيب ، عن الزهري ، أخبرنا عروة بن الزبير ، عن عائشة أخبرته : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو في الصلاة " اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر ، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال (١)، وأعوذ بك من فتنة المحيا وفتنة الممات (٢) ، اللهم إني أعوذ بك من المأثم والمغرم (٣)" فقال له قائل : ما أكثر ما تستعيذ من المغرم ، فقال: " إن الرجل إذا غرم حدث ،(فكذب)(٤)، ووعد فأخلف" صحيح .(٥)

---

(١) بفتح الميم وتخفيف المهملة المكسورة وآخره حاء مهملة يطلق على الدجال، وعلى عيسى بن مريم عليه السلام لكن اذا أريد الدجال قيد به ، وقيل اذا كان مثقل فهو الدجال واذا كان مخفف فهو عيسى. وقيل ان المسيح بالتشديد والتخفيف واحد يقال للدجال ويقال لعيسى وأنه لا فرق بينهما بمعنى لا اختصاص لأحدهما بأحد الأمرين. قال الحافظ: والمشهود الأول ، واختلف في تلقيب عيسى عليه السلام ، والدجال بذلك، فأما عيسى فقيل : لأنه خرج من بطن أمه ممسوحا بالدهن، وقيل : لأن زكريا مسحه، وقيل : لأنه كان لا يمسح ذاعاهة الا برىء ، وقيل : لأنه كان يمسح الأرض بسياحته الى غير ذلك من الأقوال التي ذكرها ابن حجر في الفتح . و أما الدجال فقيل : لأنه ممسوح العين وقيل : لأن أحد شقي وجهه ممسوحا لا عين فيه ولا حاجب، وقيل : لأنه يمسح الأرض اذا خرج . الفتح ٣١٨/٢ .

(٢) قال ابن دقيق العيد : فتنة المحيا ما يعرض للانسان مدة حياته من الافتتان بالدنيا والشهوات والجهالات . وأعظمها والعياذ بالله أمر الخاتمة عند الموت أضيف اليه لقربها منه ، ويكون المراد بفتنة المحيا على هذا ماقبل ذلك، ويجوز أن يراد بها فتنة القبر . الفتح ٣١٩/٢ .

(٣) المغرم : الدين : وقيل المراد به : مايستدان فيما لا يجوز وفيما يجوز ثم يعجز عن أدائه ويحتمل أن يراد به ماهو أعم من ذلك . الفتح ٣١٩/٢ .

(٤) في الأصل (كذب) والصحيح ما أثبته كما في صحيح البخارى .

(٥) أخرجه البخارى بهذا الطريق ، ١٣/٢ ، كتاب الصلاة ، باب الدعاء==

(٨٥) أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي ، أخبرنا أحمد بن الحسن الحيري ، حدثنا أبوجعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني ، حدثنا أحمد بن حازم ، أخبرنا إسماعيل بن أبان ، حدثنا أبو معشر ، عن موسى بن عقبة ، عن عامر ابن سعد (عن سعد)(١) قال : كنت أرى صفحتي(٢) خدي النبي صلى الله عليه وسلم إذا سلم عن يمينه ، وعن شماله السلام عليكم ورحمة الله ، السلام عليكم ورحمة الله " . صحيح .(٣)

=== قبل السلام . و ٢٣٧/٣ كتاب الإستقراض باب من استعاذ من الدين من طريق محمد بن أبي عتيق . و ١٠٨/٩ كتاب الفتن باب ذكر الدجال من طريق صالح . كلا هما عن الزهري به نحوه . ومسلم ٤١٢/١ رقم ٥٨٩ كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب ما يستعاذ منه في الصلاة عن أبي بكر بن إسحاق عن أبي اليمان به مثله . وأبوداود ٢٣٢/١ رقم ٨٨٠ كتاب الصلاة باب الدعاء في الصلاة من طريق بقية عن شعيب به مثله . والنسائي ٥٦/٣ كتاب السهو باب نوع اخر من التعوذ في الصلاة . من طريق عثمان عن شعيب به مثله .

(١) مابين القوسين ساقط من الأصل وما أثبته من شرح السنة للمصنف ٢٠٥/٣ .

(٢) أى جانب خديه . قال ابن منظور : الصفح : الجنب . وصفح الإنسان : جنبه . وصفح كل شئ : جانبه ، وصفحاه : جانباه . لسان العرب ٥١٢/٢ (صفح).

(٣) في إسناده شيخ البغوي أحمد بن عبد الله الصالحي لم أقف على ترجمته وبقية رجاله ثقات والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم . وأخرجه مسلم ٤٠٩/١ رقم ٥٨٢ كتاب المساجد باب السلام للتحليل من الصلا ة عند فراغها وكيفيته . والنسائي ٥١/٣ ، ٥٢ كتاب الصلاة باب السلام . وابن ماجه ٢٩٦/١ رقم===

(٨٦) أخبرنا عمر بن عبد العزيز ، أخبرنا القاسم بن جعفر، أخبرنا أبو علي اللؤلؤي ، حدثنا أبوداود ، حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، حدثنا شعبة ، عن سِمَاك بن حرب، عن قَبِيْصَة بن هُلْب - رجل من طي - عن أبيه

" أنه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم فكان ينصرف عن شقيه " (١)

=== ٩١٥ كتاب إقامة الصلاة باب التسليم . والبيهقي في سننه ١٧٧/٢ ، ١٧٨ باب الاختيار في أن يسلم تسليمتين. وابن حبان في صحيحه ٢٢٣/٣ رقم ١٩٨٩ ذكر وصف التسليم الذى يخرج المرء به من صلاته . وأحمد في المسند ١٧٢/١، ١٨٠ ، ١٨١ . كلهم من طريق إسماعيل بن محمد عن عامر بن سعد به نحوه .

(١) إسناده حسن، وسماع شعبة من سماك قبل الاختلاط. والحديث حسنه الترمذى وصححه ابن عبدالبر .وأخرجه أبوداود بهذا الطريق ٢٧٣/١ رقم ١٠٤١ كتاب الصلاة باب كيف الانصراف من الصلاة . والترمذي : ٩٨/٢ رقم ٣٠١ كتاب أبواب الصلاة باب ماجاء في الانصراف عن يمينه وعن شماله من طريق أبي الأحوص . وابن ماجه ٣٠٠/١ رقم ٩٢٩ كتاب إقامة الصلاة باب الانصراف من الصلاة من طريق أبي الأحوص عن سِمَاك به نحوه . وأحمد في المسند: ٥/ ٢٢٦ ، ٢٢٧ بطرق عن سِمَاك بن حرب به نحوه .
وقال النووي في المجموع ٤٩٠/٣ : رواه أبوداود والترمذي وابن ماجه وغيرهم بإسناد حسن . وقال الشوكاني في نيل الأوطار ٣٥٠/٢ : حسنه الترمذي وصححه ابن عبد البر في الاستيعاب وذكره عبد الباقي بن قانع في معجمه من طرق متعدده وفي إسناده قبيصه بن هلب وقد رماه بعضهم بالجهالة لكنه وثقه العجلى وابن حبان ومن عرف حجة على من لم يعرف .

(٨٧) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا موسى بن إسماعيل ، أخبرنا جرير بن حازم ، أخبرنا أبو رجاء عن سمرة بن جندب . قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا صلّى (صلاة)(١) أقبل علينا(٢) بوجهه(٣) . صحيح.

---

(١) في الأصل (صلاته) والتصحيح من صحيح البخاري .

(٢) أي إذا صلى صلاة ففرغ منها أقبل علينا ، لضرورة أنه لايتحول عن القبلة قبل فراغ الصلاة . فتح الباري ٣٣٤/٢.

(٣) أخرجه البخاري بهذا الطريق ٢١٤/١ كتاب الصلاة باب يستقبل الإمام الناس إذا سلم . و ١٢٥/٢ ، ١٢٦ كتاب الجنائز باب حدثنا موسى بن إسماعيل . وساقه بتمامه .
ومسلم ١٧٨١/٤ رقم ٢٢٧٥ كتاب الرؤيا باب رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم من طريق وهب بن جرير عن أبيه مختصرا كما ههنا إلا أنه زاد "هل رأى أحد منكم البارحة رؤيا"؟
والترمذي ٥٤٣/٤ رقم ٢٢٩٤ كتاب الرؤيا باب رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم من طريق وهب بن جرير عن أبيه بمثل رواية مسلم . وقال : حسن صحيح .

(٨) باب في مكثه في مصلاه بعد السلام وذكره بعد الصلاة صلى الله عليه وسلم

(٨٨) أخبرنا أبو الحسن علي بن يوسف الجويني ، أخبرنا أبو محمد محمد بن علي بن محمد الشافعي ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن مسلم ، حدثنا أحمد بن حرب ، حدثنا أبو معاوية الضرير ، عن عاصم الأحول ، عن عبد الله بن الحارث عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سلم من الصلاة لم يقعد إلا مقدار مايقول[1] : " اللّهم انت السلام ، ومنك السلام ، تباركت ذا الجلال والإكرام " .

صحيح .[2]

---

(١) يحمل هذا فيما إذا كان المأمومون رجالا ونساء أما إذا كانوا رجالا فقط فلا يستحب هذا المكث . الفتح ٣٣٦/٢ .

(٢) في إسناده أبو محمد محمد بن علي الشافعي وعبد الله بن محمد ابن مسلم لم أقف لهما على ترجمة وبقية رجاله ثقات والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم . وأخرجه مسلم ٤١٤/١ رقم ٥٩٢ كتاب المساجد باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته عن أبي بكر بن أبي شيبة وابن نمير كلا هما عن أبي معاوية . وفي الحديثين اللذين بعده من غير رقم ٤١٤/١ من طريق أبي خالد الاحمر وشعبه . وأبوداود ٨٤/٢ رقم ١٥١٢ كتاب الصلاة باب مايقول الرجل إذا سلم من طريق شعبه . والترمذي ٩٥/٢ ، ٩٦ ، رقم ٢٩٨ ، ٢٩٩ كتاب أبواب الصلاة باب ما يقول إذا سلم من الصلاة من طريق أبي معاوية . والنسائي ٦٩/٣ كتاب الصلاة باب الذكر بعد الاستغفار من طريق شعبة . وابن ماجه ٢٩٨/١ رقم ٩٢٤ كتاب إقامة الصلاة باب ما يقال بعد التسليم من طريق أبي معاوية وعبد الواحد بن زياد . وأحمد ٦٢/٦ ، ٢٣٥ من طريق سفيان ويزيد بن هارون كلهم عن عاصم الأحول به نحوه . ورواه أحمد ايضا ١٨٤/٦ من طريق خالد الحذاء عن عبد الله بن الحارث به نحوه .

(٨٩) أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر ، أخبرنا عبد الغافر بن محمد ، أخبرنا محمد بن عيسى ،حدثنا إبراهيم بن محمد ابن سفيان ، حدثنا مسلم بن الحجاج ، حدثنا داود بن رشيد حدثنا الوليد ، عن الأوزاعي ، عن أبي عمّار ، عن أبي أسماء عن ثوبان قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا انصرف من صلاته استغفر ثلاثا وقال: " أللّهم أنت السلام ومنك السلام تباركت ذا الجلال والإكرام". صحيح . (١)

(٩٠) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النّعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنا عبد الله بن محمد ، حدثنا عثمان بن عمر ، أخبرنا يونس ، عن الزهري ، حدثتني هند بنت الحارث ، أن أم سلمه أخبرتها : أن النساء في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كنّ إذا سلمن (من المكتوبة) (٢)

---

(١) أخرجه مسلم بهذا الطريق ٤١٤/١ رقم ٥٩١ كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته . وأبو داود ٨٤/٢ رقم ١٥١٣ كتاب الصلاة باب مايقول الرجل إذا سلم من طريق عيسى . والترمذي ٩٧/٢ رقم ٣٠٠ كتاب الصلاة باب مايقول إذا سلم من الصلاة من طريق عبد الله بن المبارك . والنسائي ٥٨/٣ كتاب السهو باب الاستغفار بعد التسليم من طريق الوليد . وابن ماجة ٣٠٠/١ رقم ٩٢٨ كتاب إقامة الصلاة باب مايقال بعد التسليم من طريق عبد الحميد بن حبيب والوليد ابن مسلم . كلهم عن الأوزاعي به نحوه .

(٢) مابين القوسين من صحيح البخاري وليست في الاصل .

قمن ، وثبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن صلى من الرجال ماشاء الله ، فاذا قام رسول الله صلى الله عليه وسلم قام الرجال ". صحيح .(١)

(٩١) أخبرنا ابو الحسن عبد الرحمن بن محمد الداودى ، أخبرنا ابو الحسن احمد بن محمد بن موسى بن الصلت ، حدثنا أبو اسحاق ابراهيم بن عبد الصمد الهاشمي ، حدثنا/عبيد بن ٩٥/ب
أسباط ، حدثنا أبي ، حدثنا عبد الملك بن عمير ، عن ورّاد ، عن المغيرة بن شعبة : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في دبر الصلاة : " لا اله الا الله وحده لاشريك له ، له الملك ، وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير . اللهم لا مانع لما اعطيت ، ولا معطى لما منعت ، ولا ينفع ذا الجد منك الجد " . صحيح .(٢)

---

(١) أخرجه البخاري بهذا الطريق ٢٥/٢ كتاب الأذان والجماعة باب انتظار الناس قيام الإمام العالم . و١٥/٢ باب التسليم من طريق إبراهيم بن سعد . و ١٩/٢ باب مكث الإمام في مصلاه بعد التسليم من طريق إبراهيم بن سعد . و٢٦/٢ باب صلاة النساء خلف الرجال من طريق إبراهيم بن سعد . وأبوداود ٢٧٣/١ رقم ١٠٤٠ كتاب الصلاة باب انصراف النساء قبل الرجال من الصلاة من طريق معمر . وابن ماجة ٣٠١/١ رقم ٩٣٢ كتاب إقامة الصلاة باب الانصراف من الصلاة . من طريق إبراهيم بن سعد.كلهم عن الزهري به نحوه . والنسائي ٦٧/٣ باب جلسه الإمام بين التسليم والانصراف من طريق ابن وهب عن يونس به مثله .

(٢) إسناده حسن.لأنه متصل ورواته ثقات الا عبيد بن أسباط قال فيه الحافظ صدوق . وعبدالملك بن عمير مختلط، ولكن اخراج الشيخين له محمول على سماع أسباط منه قبل الاختلاط. والحديث صحيح لوروده في الصحيحين، وأخرجه البخارى ١٨/٢ كتاب الصلاة باب الذكر بعد الصلاة من طريق سفيان و ١٧١/٩ كتاب الاعتصام باب ما يكره من كثرة السؤال من طريق ===========

(٩٢) أخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي ، أخبرنا عبد العزيز ابن أحمد الخلاّل ، حدثنا أبو العبّاس الأصم ، أخبرنا الربيع ، أخبرنا الشافعي ، أخبرنا إبراهيم بن محمد ، حدثنا موسى بن عقبه ، عن أبي الزبير ، انه سمع عبد الله بن الزبير يقول : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سلم من صلاته يقول بصوته الأعلى : " لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك ، وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ، لا حول ولا قوة إلا بالله ، ولا نعبد إلا إياه ، له النعمة ، وله الفضل ، وله الثناء الحسن ، لا إله إلا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون " . صحيح . (١)

=== أبي عوانه كلاهما عن عبد الملك بن عمير .و ١٧٩/٨ كتاب الرقاق باب مايكره من قيل وقال من طريق الشعبي . و ١٣٠/٨ كتاب الدعوات باب الدعاء بعد الصلاة من طريق المسيب بن رافع . ومسلم ٤١٤/١ رقم ٥٩٣ كتاب المساجد باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته من طريق المسيب بن رافع وعبدة بن أبي لبابه . وأبو داود ٨٢/٢ رقم ١٥٠٥ كتاب الصلاة باب مايقول الرجل إذا سلم من طريق المسيب بن رافع . والنسائي ٧٠/٣، ٧١ كتاب الصلاة باب نوع آخر من القول عند انقضاء الصلاة من طريق عبدة بن أبي لبابه وعبد الملك والمسيب بن رافع .و ٧١/٣ باب كم مره يقول ذلك من طريق الشعبي . وأحمد ٢٤٥/٤ من طريق عبدة ابن أبي لبابه و ٢٥٠/٤ من طريق المسيب بن رافع و ٢٥٥/٤ من طريق عبد ربه . كلهم عن ورّاد به نحوه .

(١) اسناده ضعيف جدا ، فيه ابراهيم بن محمد متروك ، والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم . وأخرجه الشافعي في مسنده بهذا الطريق ٩٩/١ رقم ٢٨٨ كتاب الصلاة باب صفة الصلاة . ومسلم ٤١٥/١ رقم ٥٩٤ كتاب إقامة الصلاة باب استحباب الذكر بعد الصلاة . من طريق هشام ===

(٩٣) حدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا أبوبكر بن مُكرم ،حدثنا (عبيد الله) (١) القواريري ، حدثنا بشر بن منصور ، عن سفيان ،عن سِمَاك بن حرب ، عن جابر بن سمره
قال : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى الصبح لم يبرح من مجلسه حتى تطلع الشمس حسناء (٢)" (٣).

=== وأبوداود ٨٢/٢ ، ٨٣ رقم ١٥٠٦ ، ١٥٠٧ كتاب الصلاة باب مايقول الرجل إذا سلم من طريق الحجاج بن أبي عثمان وهشام بن عروة.
والنسائي ٦٩/٣ كتاب السهو باب التهليل بعد التسليم من طريق الحجاج بن أبي عثمان . و٣ /٧٠ باب التهليل والذكر بعد التسليم من طريق هشام بن عروة . وأحمد ٥/٤ من طريق حجاج ابن أبي عثمان.كلهم عن أبي الزبير به نحوه .

(١) في الأصل "عبدالله" والتصحيح من أخلاق النبي وكتب الرجال. وشرح السنة ٢٢١/٣ .

(٢) هكذا في الأصل وفي أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم . ولفظه في صحيح مسلم " حتى تطلع الشمس حسنا " والمعنى : اى طلوعا حسنا أى مرتفعا . شرح النووى ١٧١/٥ .

(٣) إسناده صحيح لغيره . فيه بشر بن منصور صدوق وقد تابعه وكيع عند مسلم . وسماع سفيان من سماك قبل الاختلاط . والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم . وأخرجه أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم وآدابه بهذا الطريق ص ٢١٨ ذكر لزومه المسجد صلى الله عليه وسلم وذكر الله بعد صلاة الغداة إلى طلوع الشمس ومسلم ٤٦٤/١ رقم ٦٧٠ كتاب المساجد باب فضل الجلوس في مصلاه بعد الصبح وفضل المساجد من طريق وكيع عن سفيان به نحوه .
وأبوداود ٢٩/٢ رقم ١٢٩٤ كتاب الصلاة باب صلاة الضحى من طريق زهير والترمذي ٤٨٠/٢ رقم ٥٨٥ كتاب أبواب الصلاة باب ذكر مايستحب من الجلوس في المسجد بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس من طريق أبي الأحوص . وقال : حسن صحيح . =====

(٩) باب في بيان فعله من السنن الرواتب
وقيامه بالليل صلى الله عليه وسلم

(٩٤) أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المَلِيحِي ، أخبرنا أحمد بن عبدالله النُّعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد ابن إسماعيل ، حدثنا مُسَدَّد ، حدثنا يحيى بن سعيد/، عن عبيد الله ، أخبرني نافع ، عن ابن عمر ٩٦/ أ
قال : صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم سجدتين [1] قبل الظهر ، وسجدتين بعد الظهر ، وسجدتين بعد المغرب ،وسجدتين بعد العشاء ، وسجدتين بعد الجمعة ، فأما المغرب والعشاء (ففي)[2] بيته ، وحدثتني أختي حفصة أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي سجدتين خفيفتين بعدما يطلع الفجر وكانت ساعة لا أدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فيها . صحيح.[3]

=== والنسائي ٨٠/٣ كتاب السهو باب قعود الإمام في مصلاه بعد التسليم من طريق أبي الأحوص . وابن حبان في صحيحه ٥٢/٨ من طريق زهير ابن معاويه كلهم عن سِمَاك به نحوه . وأحمد ١٠٠/٥ ، ١٠١، ٩٧ ، ١٠٥ كلها بطرق عن سماك به نحوه .

(١) أي ركعتين .

(٢) في الأصل (في) وما أثبته من صحيح البخاري .

(٣) أخرجه البخاري بهذا الطريق ١٣٠/٢ كتاب أبواب التطوع باب التطوع بعد المكتوبة . و١٣٢/٢ باب الركعتين قبل الظهر من طريق أيوب . و ٤٩/٢ كتاب الجمعة باب الصلاة بعد الجمعة وقبلها من طريق مالك . كلاهما عن نافع به نحوه ، و ١٢٨/٢ باب ماجاء في التطوع مثنى مثنى من طريق سالم عن ابن عمر به نحوه . ومسلم ٥٠٤/١ رقم ٧٢٩ كتاب صلاة المسافرين باب فضل السنة الراتبة .. من طريق زهير بن حرب وعبيد الله بن سعيد كلاهما عن يحيى بن سعيد به . ومن طريق أبي أسامة عن عبيد الله به نحوه من غير حديث حفصة .

(٩٥) أخبرنا أبو الحسن الشيرزي ، أخبرنا زاهر بن أحمد ، أخبرنا أبو إسحاق الهاشمي ، أخبرنا أبو مصعب ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي قبل الظهر ركعتين ، وبعدها ركعتين ، وبعد المغرب ركعتين في بيته ، وبعد صلاة العشاء ركعتين ، وكان لا يصلي يوم الجمعة حتى ينصرف فيصلي ركعتين في بيته . صحيح .(١)

(٩٦) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا بيان بن عمرو ، حدثنا يحيى بن سعيد ، حدثنا ابن جريج ، عن عطاء ، عن عبيد بن عمير ، عن عائشة

قالت : " لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم على شيء من النوافل أشد تعاهدا منه على ركعتي الفجر . صحيح(٢).

---

(١) إسناده صحيح. لأنه متصل ورواته ثقات . والحديث صحيح لوروده في الصحيحين . وأخرجه مالك بهذا الطريق في الموطأ ١٦٦/١ كتاب قصر الصلاة باب العمل في جامع الصلاة . والبخاري ٤٩/٢ كتاب صلاة الجمعة باب الصلاة بعد الجمعة وقبلها عن عبد الله بن يوسف. ومسلم ٦٠٠/٢ كتاب الجمعة باب الصلاة بعد الجمعة عن يحيي بن يحيى . وأبوداود ١٩/٢ رقم ١٢٥٢ كتاب الصلاة باب تفريع أبواب التطوع وعمل السنة عن القعنبي . والنسائي ١١٩/٢ كتاب الصلاة باب الصلاة بعد الظهر عن قتيبه بن سعيد. كلهم عن مالك به مثله .

(٢) أخرجه البخاري بهذا الطريق ١٢٩/٢ كتاب الصلاة باب تعاهد ركعتي الفجر ومن سماهما تطوعاً . ومسلم ٥٠١/١ كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب استحباب ركعتي سنة الفجر ... عن زهير بن حرب ==

(٩٧) أخبرنا الإمام أبو علي الحسين بن محمد القاضي ، أخبرنا أبو نعيم عبد الملك بن الحسن الأسفراييني ، أخبرنا أبو عوانه يعقوب بن إسحاق ، حدثنا أبوداود السجستاني ، حدثنا أحمد ابن حنبل ، أخبرنا هشيم ، أخبرنا خالد ، عن عبد الله بن شقيق قال : سألت عائشة عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم من التطوع ؟ فقالت : كان يصلي قبل الظهر أربعاً في بيتي ، ثم يخرج فيصلي بالناس ، ثم يرجع الى بيتي فيصلى ركعتين ، وكان يصلي بالناس المغرب ثم يرجع الى بيتي فيصلي ركعتين ، وكان يصلي بهم العشاء ثم يدخل بيتي فيصلي ركعتين ، وكان يصلي من الليل تسع ركعات فيهن الوتر ، وكان يصلى ليلاً طويلاً قائما ، وليلاً طويلاً جالسا ، فإذا قرأ وهو قائم ركع وسجد وهو قائم ، وإذا قرأ وهو قاعد ركع وسجد وهو قاعد ، وكان إذا طلع الفجر صلى ركعتين ثم يخرج فيصلى بالناس صلاة الفجر " . صحيح (١)

=== عن يحيي بن سعيد به نحوه . ورواه ايضا في الحديث الذى بعده من طريق حفص بن غياث عن ابن جريج به نحوه . وأبوداود ١٩/٢ رقم ١٢٥٤ كتاب الصلا ة باب ركعتى الفجر عن مسدد عن يحيى به نحوه .

(١) إسناده صحيح.لأنه متصل ورواته ثقات.والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم . وأخرجه أبو عوانة في مسنده بهذا الطريق ٢٦٢/٢. ومسلم ٥٠٤/١ رقم ٧٣٠ كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب جواز النافلة قائماً وقاعدا ... عن يحيي بن يحيي عن هشيم به نحوه وأبوداود ١٨/٢ رقم ١٢٥١ كتاب الصلا ة باب تفريع أبواب التطوع وركعات السنة عن أحمد بن حنبل به مثله . ومن طريق يزيد ابن زريع عن خالد به نحوه . والترمذي ٢١٣/٢ رقم ٣٧٥ كتاب أبواب الصلا ة باب ماجاء في الرجل يتطوع جالساً عن أحمد بن منيع عن هشيم به مختصرا . وقال حسن صحيح . =====

(٩٨) أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر ، أخبرنا عبد الغافر بن محمد أخبرنا محمد بن عيسى ، حدثنا إبراهيم بن محمد ، حدثنا مسلم بن الحجاج ، حدثنا أحمد بن عبد الله بن الحكم ، حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا (شعبة)[١]، عن زيد بن محمد قال : سمعت نافعا يحدث عن ابن عمر ، عن حفصة

قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا طلع الفجر لايصلي الا ركعتين خفيفتين . صحيح .[٢]

=== و ٢٩٩/٢ رقم ٤٣٦ باب ماجاء في الركعتين بعد العشاء من طريق بشر بن المفضل عن خالد الحذاء به نحوه . وقال: حسن صحيح .

(١) في الأصل " سعيد " والصحيح ما أثبته كما في صحيح مسلم .

(٢) أخرجه مسلم بهذا الطريق ٥٠٠/١ بدون رقم كتاب صلاة المسافرين باب استحباب ركعتي الفجر . والحث عليهما ،وتخفيفهما ،والمحافظة عليهما . وأخرجه ايضا ٥٠٠/١ رقم ٧٢٣ من طريق مالك عن نافع به نحوه . ومن طريق الليث بن سعد وعبيد الله وأيوب كلهم عن نافع به نحوه . ومن طريق النضر عن شعبة به مثله . ومن طريق سالم عن أبيه به نحوه . والبخاري ١٦٠/١ كتاب الأذان باب الأذان بعد الفجر من طريق مالك . و٧٤/٢ كتاب التهجد باب الركعتان قبل الظهر من طريق أيوب . و٧٢/٢ كتاب التهجد باب التطوع بعد المكتوبة من طريق عبيد الله . والترمذي ٢٩٨/٢ رقم ٤٣٣ كتاب أبواب الصلاة باب ماجاء أنه يصليهما في البيت من طريق أيوب . كلهم عن نافع به نحوه . ورواه أيضاً برقم ٤٣٤ من طريق سالم عن ابن عمر به نحوه . والنسائي ٢١٣/٣ كتاب قيام الليل وتطوع النهار عن أحمد بن عبد الله بن الحكم به مثله .ومن طريق الليث عن نافع به نحوه . و ٢١٤/٣ من طريق سالم عن أبيه به نحوه . و٢١١/٣ من طريق يحيى عن نافع به نحوه . و٣ /٢١٢ من طريق عمر بن نافع عن أبيه به نحوه . وابن ماجة ٣٦٢/١ رقم ١١٤٥ كتاب إقامة الصلاة باب ماجاء في الركعتين قبل الفجر من طريق الليث بن سعد عن نافع به نحوه .

(٩٩) أخبرنا أبو الحسن الشيرزي ، أخبرنا زاهر بن أحمد ، أخبرنا أبو إسحاق الهاشمي ، أخبرنا أبو مصعب ، عن مالك[١]، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه أخبره أنه سأل عائشة كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان ؟ قال : فقالت : ماكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة ، يصلي أربعاً فلا تسأل عن حسنهن ، وطولهن ، ثم يصلي أربعاً فلا تسأل عن حسنهن ، وطولهن ، ثم يصلي ثلاثاً ، قالت عائشة رضى الله عنها : فقلت : يارسول الله : أتنام قبل أن توتر ؟[٢] فقال:" يا عائشة إن عيني تنام ،ولا ينام قلبى " . صحيح . [٣]

---

(١) بعد قوله : " عن مالك " أتى الناسخ بسند حديث رقم (٩٥) السابق وبعضا من متنه ثم تنبه لخطأه فجعل على " نافع " شيخ مالك علامة " ز "ولعلها تفيد أن الكلام زائد ثم أتى بسند هذا الحديث ومتنه .

(٢) قال الحافظ : فيه كراهية النوم قبل الوتر لاستفهام عائشة عن ذلك كأنه تقرر عندها منع ذلك فأجابها بأنه صلى الله عليه وسلم ليس في ذلك كغيره . الفتح ٣٣/٣ .

(٣) إسناده صحيح،لأنه متصل ورواته ثقات . والحديث صحيح لوروده في الصحيحين . وأخرجه مالك في الموطأ بهذا الطريق ١٢٠/١ كتاب صلاة الليل باب صلاة النبي صلى الله عليه وسلم في الوتر.
والبخاري ٦٦/٢ كتاب الصلاة باب قيام النبي صلى الله عليه وسلم بالليل في رمضان وغيره عن عبد الله بن يوسف . وفي كتاب الصوم ٥٩/٣ باب فضل من قام رمضان عن إسماعيل . ومسلم ٥٠٩/١ رقم ٧٣٨ كتاب صلاة المسافرين باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي صلى الله عليه وسلم عن يحيي بن يحيى . وأبوداود ٤٠/٢ رقم ١٣٤١ كتاب الصلاة باب في صلاة الليل عن القعنبي . والترمذي ======

(١٠٠) أخبرنا الإمام أبو علي الحسين بن محمد القاضي ، أخبرنا أبو نعيم الأسفراييني / ، أخبرنا أبو عوانة ، حدثنا يونس - ٩٧/ أ هو ابن عبد الأعلى - ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني يونس وابن أبي ذئب ، وعمرو بن الحارث ، أن ابن شهاب أخبرهم عن عروة بن الزبير ، عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي فيما بين أن يفرغ من صلاة العشاء الى الفجر إحدى عشرة ركعة ، يسلم في كل ركعتين ويوتر بواحدة ، ويسجد سجدتين قدر ما يقرأ أحدكم خمسين آية ، قبل أن يرفع رأسه ، فإذا سكت المؤذن من صلاة الفجر وتبين له الفجر قام فركع ركعتين خفيفتين ، ثم اضطجع على شقه الأيمن حتى يأتيه المؤذن للإقامة ، فيخرج.وبعضهم يزيد على بعض . صحيح .(١)

=== ٣٠٢/٢ رقم ٤٣٩ كتاب الصلاة باب ماجاء في وصف صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل من طريق معن. والنسائي ١٩٢/٣كتاب قيام الليل وتطوع النهار باب كيف الوتر بثلاث من طريق أبي القاسم . كلهم عن مالك به مثله .

(١) إسناده صحيح. لأنه متصل ورواته ثقات.والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم . وأخرجه أبو عوانة في مسنده بهذا الطريق ٣٢٦/٢. ومسلم ٥٠٨/١ رقم ٧٣٦ كتاب صلاة المسافرين باب صلاة الليل من طريق مالك عن ابن شهاب به نحوه . وفي الحديث الذى بعده من غير رقم عن حرملة بن يحيى عن ابن وهب به نحوه . وأبوداود ٢/ ٣٩ رقم١٣٣٦ كتاب الصلاة باب في صلاة الليل من طريق ابن أبي ذئب والأوزاعي كلا هما عن الزهري به نحوه . ورقم ١٣٣٧ عن سليمان بن داود المهري عن ابن وهب به نحوه . والنسائي ٢٤/٢ كتاب الأذان باب ايذان المؤذنين الأئمة بالصلاة عن أحمد بن عمرو بن السرح عن ابن وهب به نحوه . و٥٥/٣ باب السجود بعد الفراغ من الصلاة عن سليمان بن داود عن ابن وهب به نحوه .

(١٠١) أخبرنا عبد الواحد المليحي ،أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا إسحاق ، أخبرنا عبيد الله ، أخبرنا إسرائيل ،عن أبي حصين عن يحيى بن وثاب ، عن مسروق ، قال : سألت عائشة عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل ؟ فقالت: سبع ، وتسع ، وإحدى عشرة ، سوى ركعتي الفجر " صحيح .(١)

(١٠٢) أخبرنا أبو الحسن الشيرزي ، أخبرنا زاهر بن أحمد ، أخبرنا أبو إسحاق الهاشمي ، أخبرنا أبومصعب ، عن مالك ، عن مخرمة ابن سليمان ، عن كريب - مولى عبد الله بن عباس - عن عبدالله ابن عباس أنه أخبره أنه بات عند ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وهي خالته ، قال :فاضطجعت في عرض الوسادة ، واضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأهله في طولها ، فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا انتصف الليل أو قبله بقليل أو بعده بقليل استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجلس يمسح النوم عن وجهه بيديه ، ثم قرأ العشر الآيات الخواتم من سورة آل عمران(٢)، ثم قام الى شَنٍّ(٣)معلقة فتوضأ منها ، فأحسن الوضوء ، ثم قام يصلي قال عبد الله : فقمت فصنعت مثل ما صنع ، ثم ذهبت فقمت الى جنبه فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده اليمنى على رأسي فأخذ بأذني اليمنى يفتلها ، يصلي ركعتين ، ثم

---

(١) أخرجه البخاري بهذا الطريق ١١٩/٢ كتاب الصلاة باب كيف كان صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وكم كان يصلي من الليل . والنسائي في الكبرى كتاب الصلاة من طريق أحمد بن سليمان عن عبيد الله به.كما في تحفة الاشراف ٣٢٣/١٢ .

(٢) من أول قوله تعالى :" إن في خلق السموات والارض ... الى آخر السورة .

(٣) أى القربة . النهاية ٢/ ٥٠٦ .

ركعتين ، ثم ركعتين ، ثم ركعتين ، ثم ركعتين ، ثم ركعتين ، ثم أوتر ، ثم اضطجع حتى جاء المؤذن فقام فصلى ركعتين خفيفتين ، ثم خرج فصلى الصبح . صحيح (١)

(١٠٣) أخبرنا الإمام الحسين بن محمد القاضي ، أخبرنا أبو نعيم عبد الملك بن الحسن الأسفراييني ، حدثنا أبو عوانه يعقوب ابن إسحاق الحافظ ، حدثنا أحمد بن عبد الجبار ، حدثنا محمد بن فضيل . عن حصين بن عبد الرحمن ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عباس : " أنه رقد عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فرآه استيقظ فتسوك ، ثم توضأ ، وهو يقول : " إن في خلق السموات والارض" (٢) حتى ختم السورة ، ثم قام فصلى ركعتين ، فأطال فيهما القيام ، والركوع ، والسجود ، ثم انصرف ، فنام حتى نفخ (٣) ، ثم فعل ذلك ثلاث مرات - ست ركعات . كل ذلك يستاك ثم يتوضأ ، ثم يقرأ هوءلاء الآيات ، ثم أوتر بثلاث ركعات ، ثم أتاه المؤذن فخرج إلى الصلاة وهو يقول : " اللهم اجعل في بصرى نوراً ، وفي سمعي نوراً ،وفي

---

(١) إسناده صحيح.لأنه متصل ورواته ثقات.والحديث صحيح لوروده في الصحيحين .

وأخرجه مالك في الموطأ بهذا الطريق ١٢١/١ ، ١٢٢ كتاب صلاة الليل باب صلاة النبي صلى الله عليه وسلم في الوتر .

وانظر في تخريجه الحديث السابق رقم (١٣).

(٢) آية رقم ١٩٠ من سورة آل عمران .

(٣) نفخ بفمه : أخرج منه الريح . ترتيب القاموس ٤/ ٤١١ .

لساني نوراً ، ومن تحتي نوراً ، اللهم اعطني نوراً ".
صحيح .(١)

(١٠٤) أخبرنا الإمام أبو علي الحسين بن محمد القاضي ، أخبرنا أبو نعيم الأسفرايني ، أخبرنا أبو عوانة ، حدثنا موسى ابن سهل ، حدثنا آدم بن أبي إياس ، حدثنا سليمان بن حيان ، عن هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا قام من الليل للتهجد صلى ركعتين خفيفتين . صحيح .(٢)

---

(١) إسناده حسن لغيره . فيه أحمد بن عبد الجبار ضعيف لكن تابعه واصل بن عبد الاعلى عند مسلم . والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم . وأخرجه أبوعوانه في مسنده بهذا الطريق ٣٢٠/٢ ، ٣٢١. ومسلم ٥٣٠/١ كتاب صلاة المسافرين باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه عن واصل بن عبد الاعلى .وأبوداود ٤٤/٢ رقم ١٣٥٣ كتاب الصلاة باب في صلاة الليل عن عثمان بن أبي شيبة كلا هما عن محمد بن فضيل به نحوه . ورواه أبوداود أيضا من طريق هشيم عن حصين به نحوه . والنسائي ١٩٥/٣ كتاب قيام الليل باب ذكر الاختلاف على حبيب بن أبي ثابت في حديث ابن عباس في الوتر . من طريق سفيان عن حبيب به مختصرا . ومن طريق زائده عن حصين به مختصرا .

(٢) إسناده حسن لغيره . فيه سليمان بن حيان صدوق يخطىء لكن تابعه أبو أسامه حماد بن أسامه عند مسلم والترمذي في الشمائل . والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم . وأخرجه أبو عوانه بهذا الطريق ٣٠٣/٢ . ومسلم ٥٣٢/١ رقم ٧٦٨ كتاب صلاة المسافرين باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه من طريق أبي أسامه . وأبوداود ٣٦/٢ رقم ١٣٢٣ كتاب الصلاة باب افتتاح صلاة الليل بركعتين عن أبي توبة الربيع بن نافع عن سليمان ابن حيان . والترمذي في الشمائل ص ١٣٠ رقم ٢٦٦ من طريق ===

(١٠٥) أخبرنا أبو الحسن الشيرزي ، أخبرنا زاهر بن أحمد ، أخبرنا أبو إسحاق الهاشمي ، أخبرنا أبو مصعب ، عن مالك ، عن عبد الله بن أبي بكر ، عن أبيه ، عن عبد الله بن / ٩٨/أ قيس بن مخرمة ، أنه أخبره عن زيد بن خالد الجهني ، أنه قال : لأرمقن (١) صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم الليلة قال : فتوسدت عتبته (٢) ، أو فسطاطه (٣) ، فقام ، فصلى ركعتين خفيفتين ، ثم صلى ركعتين طويلتين ، طويلتين ، طويلتين ، ثم صلى ركعتين (وهما)(٤) دون اللتين قبلهما ، ثم صلى ركعتين (وهما)(٤) دون اللتين قبلهما ، ثم صلى ركعتين (وهما)(٤) دون اللتين قبلهما ، ثم أوتر ، فذلك ثلاث عشرة ركعة " . صحيح .(٥)

=== أبي أسامة .كلهم عن هشام بن حسان به ولفظهم " إذا قام أحدكم من الليل فليصل ركعتين خفيفتين " .

(١) أصله النظر الى الشيء شزراً ،نظر العداوة واستعير هنا لمطلق النظر . والمعنى : لأنظرن إليه نظراً طويلا . النهاية ٢/ ٢٦٤ .

(٢) فتوسدت عتبته : أى عتبة بيته : أى جعلتها كالوسادة ، بوضع رأسي عليها .

(٣) الفسطاط : ضرب من الأبنية في السفر دون السرادق . النهاية ٣/ ٤٤٥ .

(٤) ليست في الأصل وأثبتها من الموطأ للإمام مالك .

(٥) إسناده صحيح.لأنه متصل ورواته ثقات . والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم . وأخرجه مالك في الموطأ بهذا الطريق ١٢٢/١ كتاب صلاة الليل باب صلاة النبي صلى الله عليه وسلم في الوتر . ومسلم ٥٣١/١ رقم ٧٦٥ كتاب صلاة المسافرين باب الدعاء في صلاة ===

(١٠٦) أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي ، أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن أبي شريح ، أخبرنا أبو القاسم عبد الله ابن محمد بن عبد العزيز البغوي ، حدثنا علي بن الجعد ، أخبرنا شعبة ، أخبرني عمرو بن مرة ، عن أبي حمزة الأنصاري يحدث عن رجل من بني عبس ، عن حذيفة : أنه انتهى إلى النبي صلى الله عليه وسلم حين قام في صلاته من الليل فلما دخل في الصلاة قال : " الله أكبر ، ذو الملكوت ، والجبروت ، والكبرياء ، والعظمة " ثم قرأ البقرة ثم ركع ، فكان ركوعه نحواً من قيامه . يقول في ركوعه : " سبحان ربي العظيم " (١) ثم رفع رأسه فكان قيامه بعد الركوع نحوا من ركوعه ، يقول: " لربي الحمد (لربي الحمد) (٢) " ثم سجد فكان سجوده نحواً من قيامه بعد الركوع يقول :" سبحان ربي الأعلى " ثم رفع رأسه فكان بين السجدتين نحواً من سجوده ، يقول:" رب اغفر لي ، رب اغفر لي " . حتى صلى أربع ركعات قرأ فيهن البقرة ، وآل عمران ، والنساء ، والمائدة ، والانعام. (٣)

=== الليل وقيامه . عن قتيبة بن سعيد . وأبو داود ٤٧/٢ رقم ١٣٦٦ كتاب الصلاة باب في صلاة الليل عن القعنبي . وابن ماجه ٤٣٣/١ رقم ١٣٦٢ كتاب إقامة الصلاة باب ماجاء في كم يصلي بالليل من طريق عبد الله بن نافع بن ثابت.كلهم عن مالك به مثله .

(١) في مسند علي بن الجعد يقول في ركوعه " لربي الحمد ، لربي الحمد".

(٢) ليست في الأصل وأثبتها من مسند علي بن الجعد .

(٣) إسناده صحيح لأنه متصل ورواته ثقات . أما إبهام الرجل الذى من بني عبس فقد بينته الرواية الثانية عندنا برقم (١٠٨)

وقال عنه الحافظ في التقريب ٥٨٧/٢ كأنه صلة بن زفر، وفي مسند الطيالسي ص٥٦ رقم ٤١٦ قال شعبة : يرى أنه صلة ، وفي تحفة الأشراف ٥٨/٣ ، قال النسائي : أبوحمزة عندنا طلحة بن يزيد ، وهذا الرجل يشبه أن يكون صلة. والحديث أخرجه علي بن الجعد في مسنده بهذا الطريق ٢٨٧/١ رقم ٨٩ ==========

(١٠٧) أخبرنا أبو محمدعبد الله بن عبد الصمد الجوزجاني ،أخبرنا أبو القاسم علي بن أحمد الخزاعي ، أخبرنا أبو سعيد الهيثم ابن كليب ، حدثنا أبو عيسى الترمذي ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا عبد الله بن صالح ، حدثني معاوية بن صالح عن عمرو بن قيس ، أنه سمع عاصم بن حميد قال : سمعت عوف ابن مالك يقول :" كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة ، فاستاك ، ثم توضأ ، ثم قام يصلي فقمت معه فبدأ ،فاستفتح البقرة ،فلا يمر بآية رحمة إلا / ٩٨/ب وقف فسأل ، ولا يمر بآية عذاب إلا وقف فتعوذ ، ثم ركع فمكث راكعا قدر قيامه ، ويقول في ركوعه : " سبحان ذى الجبروت، والملكوت ، والكبرياء ، والعظمة ، ثم سجد (بقدر)(١) ركوعه ويقول في سجوده " سبحان ذى الجبروت والملكوت ، والكبرياء والعظمة " ثم قرأ آل عمران ، ثم سورة يفعل مثل ذلك ".(٢)

=== وأبوداود ٢٣١/١ رقم ٨٧٤ كتاب الصلاة باب مايقول الرجل في ركوعه وسجوده عن أبي الوليد الطيالسي وعلي بن الجعد. والنسائي ١٥٧/٢ كتاب التطبيق باب مايقول في قيامه ذلك و١٨٣/٢ باب الدعاء بين السجدتين من طريق خالد . والترمذي في الشمائل ص ١٣٢ رقم ٢٧١ باب ماجاء في عبادته صلى الله عليه وسلم من طريق محمد بن جعفر. وأحمدفي مسنده ٣٩٨/٥ من طريق محمد بن جعفر كلهم عن شعبه به نحوه . وابن ماجة ٢٨٩/١ رقم ٨٩٧ كتاب إقامة الصلاة باب مايقول بين السجدتين من طريقين الاولى : عن عمرو عن طلحة - وأبي حمزة - عن حذيفة أى بدون المجهول الذى من بني عبس . والثانية : من طريق المستورد بن الاحنف عن صلة بن زفر عن حذيفة. والطريق الأولى عند ابن ماجه التي بدون الرجل المبهم أخرجها النسائي ٢٢٦/٣ وأعلّها بالانقطاع قال : "هذا الحديث عندى مرسل وطلحةبن يزيد لا أعلمه سمع من حذيفة شيئا وغير العلاء بن المسيب قال فيهذا الحديث : عنطلحة عن رجل عنحذيفة" أما الطريق الثانية فهي صحيحة وهي عندنا برقم ١٠٨ .

(١) فيالأصل "بعد" والتصحيح من الشمائل للترمذى .

(٢) اسناده حسنلغيره. فيهعبد اللهبن صالح صدوق كثير الغلط ، لكن تابعه عبد الله ابن وهب والليث عند أبي داود والنسائي ===========

(١٠٨) أخبرنا اسماعيل بن عبد القاهر ، أخبرنا عبد الغافر بن محمد أخبرنا محمد بن عيسى ، حدثنا ابراهيم بن محمد بن سفيان، حدثنا مسلم بن الحجاج ، حدثنا ابن نمير ، حدثنا أبي ،حدثنا الاعمش ، عن سعد بن عبيده ، عن المستورد بن الاحنف ، عن صلة ابن زفر ، عن حذيفه قال : صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة ، فا فتتح البقرة ، فقلت : يركع عند المائة ، ثم مضى ، فقلت يصلى بها في ركعة (١) ، فمضى ، فقلت : يركع بها ، ثم افتتح النساء ، فقرأها ،ثم افتتح آل عمران ، فقرأها ، يقرأ مترسلا اذا مر بآية فيها (تسبيح ، سبح)(٢) واذا مر بسوءال سأل ، واذا مر بتعوذ

=== والبيهقي وللحديث شاهد من حديث حذيفه رضى الله عنه رقم (١٠٨) . وأخرجه الترمذى في الشمائل بهذا الطريق ص ١٤٥ ، ١٤٦. رقم ٣٠٧ باب ماجاء في صوم رسول الله صلى الله عليه وسلم . وأبوداود ١/ ٢٣٠ ، ٢٣١ رقم ٨٧٣ كتاب الصلاة باب مايقول الرجل في ركوعه وسجوده من طريق ابن وهب عن معاوية بن صالح به نحوه. والنسائي ١٩١/٢ كتاب الافتتاح باب نوع آخر من الذكر في الركوع من طريق الليث عن معاوية بن صالح به نحوه. والبيهقى ٣١٠/٢ كتاب الصلاة باب الوقوف عند آية الرحمة وآية العذاب وآية التسبيح من طريق ابن وهب عن معاوية بن صالح به نحوه.

(١) معناه : ظننت انه يسلم بها فيقسمها على ركعتين وأراد بالركعة الصلاة بكمالها وهي ركعتان ولابد من هذا التأويل فينتظم الكلام بعده وعلى هذا فقوله : ثم مضى : معناه قرأ معظمها بحيث غلب على ظني أنه لا يركع الركعة الاولى الا في آخر البقرة فحينئذ قلت : يركع الركعة الاولى بها فجاوز وافتتح النساء. شرح النووى ٦١/٦ .

(٢) في الاصل" بسبح يسبح " والتصحيح من صحيح مسلم .

تعوذ ، ثم ركع ،فجعل يقول :" سبحان ربي العظيم " فكان ركوعه نحوا من قيامه ، ثم قال: " سمع الله لمن حمده " . ثم قام طويلا ، قريبا مما ركع ،ثم سجد فقال:" سبحان ربي الأعلى " فكان سجوده قريبا من قيامه . صحيح .(١)

(١٠٩) أخبرنا أبو عثمان الضبي ، أخبرنا أبو محمد الجَرَّاحي ، أخبرنا أبو العباس المحبوبي ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا أبوبكر محمد بن نافع البصرى ، حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ، عن إسماعيل بن مسلم العبدي ، عن أبي المتوكل النّاجي ، عن عائشة قالت : قام النبي صلى الله عليه وسلم

---

(١) أخرجه مسلم بهذا الطريق ٥٣٦/١ رقم ٧٧٢ كتاب صلاة المسافرين باب استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل . وأبوداود ٢٣٠/١رقم ٨٧١ كتاب الصلاة باب مايقول الرجل في ركوعه وسجوده من طريق سليمان عن سعد بن عبيده به مختصرا . والترمذي ٤٨/٢ رقم ٢٦٢ ، كتاب الصلاة باب ماجاء في التسبيح في الركوع والسجود من طريق شعبة عن الأعمش به مختصراً . وقال : حسن صحيح . والنسائي ٢ / ١٣٧كتاب الصلاة باب تعوذ القارئ اذا مر بآية عذاب من طريق شعبة ، و١٤٩/٢ باب الذكر في الركوع من طريق أبي معاوية . و١٧٧/٢ باب نوع آخر من الدعاء في السجود من طريق جرير.كلهم عن الاعمش به نحوه . و١٨٤/٣ كتاب قيام الليل باب تسوية القيام والركوع والقيام بعد الركوع والسجود والجلوس بين السجدتين في صلاة العبد عن الحسين بن منصور عن عبد الله بن نمير به نحوه . وابن ماجة ٤٢٩/١ رقم ١٣٥١ كتاب إقامة الصلاة باب ماجاء في القراءة في صلاة الليل من طريق أبي معاوية عن الأعمش به مختصرا.

بآية (١) من القرآن ليلة " (٢).

(١١٠) وروى عن أبي ذَر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله (٣) وقال: الآية " ان تعذبهم فانهم عبادك ..... الآية .

---

(١) الآية هي قوله تعالى " إِنْ تُعَذِّبهم فَإِنَّهم عِبَادك وإِنْ تَغفِر لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ العَزِيزُ الحَكِيمُ " آية رقم ١١٨ من سورة المائدة .

(٢) إسناده حسن.لأنّه متصل ورواته ثقات الا محمد بن نافع وعبدالصمد ابن عبد الوارث قال فيهما الحافظ صدوق . والحديث له شاهد من حديث أبي ذر الآتي برقم (١١٠) فيرتقي الى الصحة والله اعلم. وأخرجه الترمذي بهذا الطريق ٣١٠/٢، ٣١١ رقم ٤٤٨ كتاب أبواب الصلاة باب ماجاء في قراءة الليل وقال: حسن غريب من هذا الوجه. وفي الشمائل ص ١٣٢، ١٣٣ رقم ٢٧٢ باب ماجاء في عبادة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٣) حديث أبي ذر رواه النسائي ١٧٧/٢ كتاب الافتتاح باب ترديد الآية وسنده : أخبرنا نوح بن حبيب ، حدثنا يحيى بن سعيد القطان ، حدثنا قدامة بن عبد الله قال حدثتني جسرة بنت دجاجة قالت: سمعت أبا ذر يقول: قام النبي صلى الله عليه وسلم بآية حتى أصبح يرددها والآية : إِنْ تُعَذِّبهم فإِنَّهم عبادَك وإِن تَغفِر لهم فإِنَّك أنت العزيز الحكيم " .. وابن ماجه ٤٢٩/١ رقم ١٣٥٠ كتاب إقامة الصلاة باب ماجاء في القراءة في صلاة الليل عن بكر بن خلف عن يحيى بن سعيد به مثله .

وقال البوصيري في زوائد ابن ماجة ١٥٩/١" هذا إسناد صحيح رجاله ثقات . رواه النسائي في الكبرى عن نوح بن حبيب عن يحيى بن سعيد باسناده ومتنه ورواه ابن حبان في صحيحه عن يحيى بن حكيم عن يحيى بن سعيد ورواه الحاكم من طريق يحيى بن سعيد به وقال صحيح ورواه أحمد في مسنده عن يحيى بن سعيد وسياقه أتم ". ===

(١١١) أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر ،أخبرنا عبد الغافر بن محمد
أخبرنا محمد بن عيسى ، حدثنا إبراهيم بن محمد بن سفيان ،
حدثنا مسلم بن الحجاج ، /حدثني محمد بن مثني العنزى ،حدثنا ٩٩/ أ
محمد بن أبي عدى ، عن سعيد ، عن قتادة ، عنزراره ، أن
سعد بن هشام بن عامر قال : انطلقنا الى عائشة
قلت : يا أم الموء منين أنبئيني عن خلق رسول الله صلى الله
عليه وسلم ؟ قالت : ألست تقرأ القرآن ؟ قلت : بلى .
قالت : فإنَّ خلق نبي الله صلى الله عليه وسلم كان القرآن.(١)
قلت يا أم الموءمنين أنبئيني عن وتر رسول الله صلى الله
عليه وسلم ، فقالت : كنَّا نعد له سواكه وطهوره (٢) فيبعثه
الله ماشاء (٣) أن يبعثه من الليل فيتسوك ، ويتوضأ ، ويصلي
تسع ركعات لايجلس فيها إلا في الثامنة ، فيذكر الله ،ويحمده ،
ويدعوه ، ثم ينهض ولا يسلم ، فيصلي التاسعة ثم يقعد، فيذكر
الله ويحمده ، ويدعوه ، ثم يسلم تسليما يسمعنا، ثم يصلى

=== قلت: أما قوله : أخرجه النَّسائي في الكبرى فهذا وهم منه رحمه الله
لأنه يدل على أنه لم يخرجه في الصغرى وقد أخرجه كما مر في
التخريج . وأخرجه الحاكم في المستدرك ٢٤١/١ وقال: هذا حديث
صحيح ولم يخرجاه . وأقره الذهبي .
وأحمد في مسنده ١٤٩/٥ من طريق جسرة العامرية عن أبي ذر به
وسياقه اتم. والبيهقي ١٤/٣ من طريق مسدد عن يحيي بن سعيد
به نحوه.

(١) معناه العمل به والوقوف عند حدوده والتأدب بآدابه والاعتبار
بأمثاله وقصصه وتدبره وحسن تلاوته . شرح النووى ٢٦/٦ .

(٢) قال النووي : فيه استحباب ذلك والتأهب بأسباب العبادة قبل
وقتها والاعتناء بها . شرح النووى ٢٧/٦ .

(٣) أى يوقظه .

ركعتين بعدما يسلم وهو قاعد [(١)] ، فتلك إحدى عشرة ركعة يابني فلما أَسَنَّ [(٢)] ، وأخذ اللحم [(٣)]، أوتر بسبع ، وصنع في الركعتين مثل صنيعه (في)[(٤)] الاول ، فتلك تسع يا بني ، وكان نبي الله صلى الله عليه وسلم إذا صلي صلاة أحب أن يداوم عليها ، وكان إذا غلبه نوم أو وجع عن قيام الليل صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة [(٥)]، ولا أعلم نبي الله صلى الله عليه وسلم قرأ القرآن كله في ليلة ، ولا صلى ليلة إلى الصبح ، ولا صام شهراً كاملاً غير رمضان.

صحيح [(٦)]

---

(١) قال النووي : إن هاتين الركعتين فعلهما صلى الله عليه وسلم بعد الوتر جالساً لبيان جواز الصلاة بعد الوتر وبيان جواز النفل جالسا ولم يواظب على ذلك بل فعله مرة أو مرتين أو مرات قليلة. شرح النووي ٢١/٦ .

(٢) في معظم الأصول " سن " وفي بعضها " أسن " وهذا هو المشهور في اللغة. شرح النووي ٢٧/٦ .

(٣) في بعض نسخ صحيح مسلم : وأخذه اللحم وهما متقاربان . والظاهر أن معناه كثر لحمه . أفاده محمد فؤاد عبد الباقي في تعليقه على صحيح مسلم ٥١٤/١ .

(٤) ليست ثابته في صحيح مسلم .

(٥) قال النووي : فيه دليل على استحباب المحافظة على الأوراد وأنها إذا فاتت تقضى . شرح النووي ٢٧/٦ .

(٦) أخرجه مسلم بهذا الطريق ٥١٢/١ رقم ٧٤٦ كتاب صلاة المسافرين باب جامع صلاة الليل ومن نام عنه أو مرض . والمصنف أورده هنا مختصرا . وأبوداود ٤٠/٢ رقم ١٣٤٢ كتاب الصلاة باب في صلاة الليل من طريق همام عن قتادة به نحوه . ورواه أيضاً من طرق مختلفة كلها عن سعيد به نحوه كما في حديث رقم (١٣٤٣، ١٣٤٤ ، ١٣٤٥). والنسائي ١٦٢/٣ كتاب قيام الليل باب قيام الليل من===

(١١٢) أخبرنا عبد الرحمن بن عبد الله القَفّال ، أخبرنا أبو منصور أحمد بن الفضل البرونجردي ، حدثنا أبو أحمد بكر بن محمد ابن حمدان الصيرفي ، حدثنا موسى بن سهل الوشّا ، حدثنا يزيد بن هارون ، حدثنا هشام بن (أبي)(١) عبد الله ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة قال : سألت عائشة - أم المؤمنين - عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل ؟" فقالت : كان يصلي ثلاث عشرة ركعة يصلي ثمان ركعات ،ويوتر بركعة ،وإذا سَلّم كَبّر فصلى ركعتين جالسا ، ويصلى ركعتين بين أذان الفجر والإقامة " . صحيح (٢)

=== من طريق يحيى بن سعيد عن سعيد به نحوه . و ١٩٩/٣ كتاب قيام الليل باب كيف الوتر بتسع من طريق إسحاق بن عبدة عن سعيد به مختصرا .

(١) ساقطة من الأصل وأثبته من كتب الرجال .

(٢) في إسناده عبد الرحمن بن عبد الله القَفّال وأحمد بن الفضل وموسى بن سهل الوشا لم اقف لهم على تراجم وبقية رجاله ثقات والحديث صحيح لوروده في الصحيحين .

وأخرجه البخاري ١٢٦/٢ كتاب التهجد باب المداومة على ركعتي الفجر من طريق عراك بن مالك عن أبي سلمه به نحوه إلا أنه لم يذكر ركعة الوتر .

ومسلم ٥٠٩/١ كتاب صلاة المسافرين باب صلاة الليل .... من طريق ابن أبي عدي عن هشام به نحوه . ومن طريق معاوية بن سلام .

وأبوداود٣٩/٢ رقم ١٣٤٠ كتاب الصلاة باب في صلاة الليل من طريق أبان . والنسائي ٢٥١/٣ كتاب قيام الليل باب إباحة الصلاة بين الوتر وبين ركعتي الفجر من طريق معاوية بن سلام و ٢٥٦/٣ باب وقت ركعتي الفجر من طريق هشام كلهم عن يحيى بن أبي كثير به نحوه .

(١١٣) أخبرنا الإمام أبو علي الحسين بن محمد القاضي ، أخبرنا أبو نعيم عبد الملك /بن الحسن الاسفرايني ، أخبرنا أبو عوانة يعقوب بن إسحاق الحافظ ، حدثنا ابن أبي رجاء ، حدثنا وكيع ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : " كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلى من الليل ثلاث عشرة ركعة ، خمس يوتر بهن لا يجلس إلا في آخرهن . صحيح .(١) ٩٩/ب

(١١٤) أخبرنا أبو عثمان الضبي ، أخبرنا أبو محمد الجراحي ، حدثنا أبو العباس المحبوبي ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا قتيبة ابن سعيد ، وبشر بن معاذ قالا : حدثنا أبو عوانة ، عن زياد ابن علاقة ، عن المغيرة بن شعبة قال : صلّى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انتفخت قدماه ، فقيل له : أتتكلف (٢) هذا ،وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك ، وما تأخر ، قال :أفلا أكون عبدا شكورا " . صحيح .(٣).

---

(١) إسناده صحيح لغيره . فيه أحمدبن أبي رجاء صدوق لكن تابعه أبو كريب عند مسلم في صحيحه . والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم .
وأخرجه أبو عوانة في مسنده بهذا الطريق ٣٢٥/٢ . ومسلم ٥٠٨/١ رقم ٧٣٧ كتاب صلاة المسافرين باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي صلى الله عليه وسلم في الليل من طريق عبد الله بن نمير ووكيع وأبي أسامة .كلهم عن هشام به نحوه .

(٢) أى تلزم نفسك بهذه الكلفة والمشقة . تحفة الاحوذى ٤٦١/٢ .

(٣) إسناده صحيح.لأنه متصل ورواته ثقات،والحديث صحيح لوروده في الصحيحين . وأخرجه الترمذي بهذا الطريق ٢٦٨/٢ رقم ٤١٢ كتاب أبواب الصلاة باب ماجاء في الاجتهاد في الصلاة . وقال :حديث حسن صحيح . والبخاري ١١٧/٢ كتاب الصلاة باب قيام النبي صلى الله ==

(١١٥) أخبرنا أبو عثمان الضبي ، أخبرنا أبو محمد الجراحي ،حدثنا أبو العباس المحبوبي ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا احمد بن منيع ، حدثنا أبو بكر بن عياش ،حدثنا أبو حصين ، عن يحيى بن وثاب ، عن مسروق أنه سأل عائشة رضى الله عنها عن وتر النبي صلى الله عليه وسلم ؟ فقالت :"من كل الليل قد أوتر أوله ، وأوسطه ،وآخره ، فانتهى وتره حين مات في(١) السحر(٢) " . صحيح (٣)

== عليه وسلم حتى ترم قدماه . من طريق مِسْعر عن زياد به نحوه . و٢٤٠/٦ كتاب التفسير باب قوله :ليغفر لك الله ماتقدم من ذنبك وما تأخر ويتم نعمته عليك ويهديك صراطا مستقيما من طريق ابن عيينه عن زياد به نحوه . ومسلم ٢١٧١/٤ رقم ٢٨١٩ كتاب صفات المنافقين وأحكامهم باب إكثار الأعمال والاجتهاد في العبادة عن قتيبه بن سعيد به مثله . ومن طريق سفيان ابن عيينه عن زياد به نحوه . والنسائي ٢١٩/٣ كتاب قيام الليل باب الاختلاف على عائشة في إحياء الليل من طريق سفيان عن زياد به نحوه . وابن ماجة ٤٥٦/١ رقم ١٤١٩ كتاب إقامة الصلاة باب ما جاء في طول الليل في الصلوات من طريق سفيان بن عيينه عن زياد به نحوه . وأحمد ٢٥١/٤ ،٢٥٥ عن سفيان عن زياد به نحوه . والبيهقي في السنن ٣٩/٧ كتاب النكاح باب ما وجب عليه من قيام الليل من طريق مِسْعر عن زياد به نحوه .

(١) في بعض نسخ سنن الترمذي الى السحر . وقال أحمد شاكر :وهو الأصح لموافقته رواية مسلم من طريق سفيان عن أبي حصين .

(٢) قال النووي : معناه كان آخر أمره الإيتار في السحر والمراد به آخر الليل . شرح النووي ٢٥/٦ .

(٣) اسناده صحيح .وابن عياش وان اختلط ، لكن تابعه سفيان الثوري عن أبي حصين عند مسلم والنسائي والبيهقي متابعة تامة ،وله متابعة قاصرة أيضا كما في التخريج .والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم . وأخرجه الترمذي بهذا الطريق ٣١٨/٢ رقم ٤٥٦ كتاب أبواب الصلاة باب ماجاء في الوتر من أول الليل وآخره . ===

(١١٦) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا مسدد ، حدثنا يحيي ، حدثنا هشام ، حدثنا أبي ، عن عائشة قالت : كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلى وأنا راقدة معترضة على فراشه ، فإذا أراد أن يوتر أيقظني فأوترت . صحيح . (١)

(١١٧) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا عبد الرحمن بن أبي شُرَيح ، أخبرنا أبو القاسم البغوي ، حدثنا علي بن الجعد ، حدثنا زهير بن معاوية ، عن أبي إسحاق قال :أتيت الأسود بن يزيد ،فقلت حدثني كما حدثتك به أم المؤمنين عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم (قال)(٢)، كان ينام

= ومسلم ٥١٢/١ رقم ٧٤٥ كتاب صلاة المسافرين باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي صلى الله عليه وسلم في الليل وأن الوتر ركعة وأن الركعة صلاة صحيحة من طريق مسلم عن مسروق به نحوه . وفي الحديث الذي بعده من غير رقم من طريق سفيان عن أبي حصين به نحوه . والنسائي ٢٣٠/٣ كتاب قيام الليل وتطوع النهار من طريق سفيان عن أبي حصين به نحوه . وابن ماجة ٣٧٤/١ رقم ١١٨٥ كتاب إقامة الصلاة باب ماجاء في الوتر آخر الليل عن أبي بكر ابن أبي شيبة عن أبي بكر بن عياش به مثله . والبيهقي في سننه ٣٥/٣ كتاب الصلاة باب من كل الليل أوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم من طريق سفيان عن أبي حصين به نحوه .

(١) أخرجه البخاري بهذا الطريق ٢١٧/١ كتاب الصلاة باب الصلاة خلف النائم و ٧١/٢ كتاب الوتر باب ايقاظ النبي صلى الله عليه وسلم أهله بالوتر ،ومسلم ٥١١/١ من طريق القاسم بن محمد عن عائشة بنحوه .والنسائي ٦٧/٢ كتاب الصلاة باب الرخصة في الصلاة خلف النائم من طريق عبيد الله بن سعيد عن يحيى بن سعيد به مع زيادة في بعض الألفاظ .

(٢) في الأصل (قالت) والتصحيح من مسند علي بن الجعد.

أول الليل ، ويحيي آخره ، فربما كانت له الحاجة الى أهله ثم ينام قبل أن/ يمس ماءً حتى إذا كان عند ١٠٠/أ (النداء)[(١)] الاوّل قالت : وثب[(٢)]،وما قالت : قام ، فأفاض عليه الماء ، وما قالت : اغتسل ، وأنا أعلم ما تريد وان لم يكن جنبا توضأ للصلاة . صحيح .[(٣)]

(١١٨) أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر ، أخبرنا عبد الغافر بن محمد، حدثنا محمد بن عيسى ، حدثنا إبراهيم بن محمد بن سفيان، حدثنا مسلم بن الحجاج، حدثنا أبوبكر بن أبي شيبه ،حدثنا سفيان بن عيينه ، عن أبي النضر ، عن أبي سلمه ، عن عائشة

---

(١) في الاصل " ندا " والتصحيح من مسند علي بن الجعد .

(٢) أى قام بسرعة قال النووى : فيه الاهتمام بالعبادة والإقبال عليها بنشاط وهو بعض معنى الحديث الصحيح المؤمن القوى خير وأحب الى الله من المؤمن الضعيف . شرح النووي ٢٢/٦ .

(٣) اسناده صحيح، وأبواسحاق السبيعي مختلط ، ورواية زهير عنه بعد الاختلاط لكن تابع زهيرا شعبة متابعة تامة . وشعبة سمع من أبي اسحاق قبل الاختلاط.

وأخرجه علي بن الجعد في مسنده بهذا الطريق ٩٢٤/٢ رقم ٢٦٥٧ .

والبخاري ٦٦/٢ كتاب التهجد باب من نام أول الليل وأحيا آخره عن أبي الوليد وسليمان كلا هما عن شعبة . ومسلم ٩٠/١ رقم ٧٣٩ كتاب صلاة المسافرين باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي صلى الله عليه وسلم في الليل من طريق زهير وأبي خيثمه .

والنسائي ١٧٧/٣ كتاب قيام الليل باب الاختلاف على عائشة في احياء الليل من طريق زهير . و١٨٩/٣ باب وقت الوتر من طريق شعبة .

والترمذي في الشمائل ص ١٢٨ رقم ٢٦٢ من طريق شعبة .

وأحمد في مسنده ٢٥٣/٦ ، ٢١٤ من طريق إسرائيل كلهم عن أبي إسحاق به نحوه . وطريق زهير عند النسائي مختصره .

قالت : كان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم إذا صلى ركعتي الفجر فان كنت مستيقظه حدثني والا اضطجع . صحيح (١)

(١١٩) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنا أحمد بن يونس ، حدثنا زهير ، حدثنا يحيى هو ابن سعيد ، عن محمد بن عبد الرحمن ، عن عمرة ، عن عائشة قالت : " كان النبي صلى الله عليه وسلم يخفف الركعتين اللتين قبل صلاة الصبح حتى إني لأقول ، هل قرأ بأم الكتاب ؟ " . صحيح (٢)

---

(١) أخرجه مسلم بهذا الطريق ٥١١/١ رقم ٧٤٣ كتاب صلاة المسافرين باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي صلى الله عليه وسلم في الليل. ورواه أيضاً عن نصر بن علي وابن أبي عمر. كلا هما عن سفيان به مثله . ورواه في الحديث الذى بعده من غير رقم ٥١١/١ من طريق أبي عتاب عن أبي سلمه به مثله . والبخاري ٧٠/٢ كتاب التهجد باب من تحدث بعد الركعتين ولم يضطجع عن بشر بن الحكم . و ٢/ ٧١ باب الحديث بعد ركعتي الفجر . عن علي بن عبد الله كلا هما عن سفيان به مثله . وأبوداود ٢١/٢ رقم ١٢٦٢ كتاب الصلاة باب الاضطجاع بعدها من طريق مالك بن أنس عن أبي النضر به نحوه . والترمذي ٢٧٧/٢ رقم ٤١٨ كتاب الصلاة باب ماجاء في الكلام بعد ركعتي الفجر من طريق مالك بن أنس عن أبي النضر به نحوه .

(٢) أخرجه البخاري بهذا الطريق ١٣٠/٢ كتاب الصلاة باب ما يقرأ في ركعتي الفجر . ورواه أيضا من طريق شعبة عن محمد بن عبد الرحمن به مثله . و ٢٥٤/١ باب الأذان بعد الفجر من طريق أبي سلمة عن عائشة مرفوعا نحوه . ومسلم ٥٠٠/١ رقم ٧٢٤ كتاب صلاة المسافرين باب استحباب ركعتي سنة الفجر والحث ====

(١٢٠) أخبرنا أبو عثمان الضبي ، أخبرنا أبو محمد الجراحي ،حدثنا أبو العباس المحبوبي ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا محمد بن المثنى ، حدثنا بدل بن المحبر ، حدثنا عبد الملك بن معدان ، عن عاصم بن بَهْدَله ، عن أبي وائل ، عن عبد الله ابن مسعود قال : " ما أُحصي[1] ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعتين بعد المغرب ، وفي الركعتين قبل (صلاة)[2] الفجر ،ب (قُلْ يا أيّها الكَافِرُون)[3] و (قُلْ هو اللّه أَحَد)[4]. (٥)

=== عليهما وتخفيفهما والمحافظة عليهما ... من طريق عروة عن عائشة مرفوعا نحوه . ورواه أيضا ٥٠١/١ في الحديث الذى بعده بدون رقم من طريق عبد الوهاب عن يحيى بن سعيد به نحوه . وأبوداود ١٩/٢ رقم ١٢٥٥ كتاب الصلاة باب في تخفيفهما عن أحمد بن أبي شعيب الحراني عن زهير بن معاوية به نحوه . والنسائي ١٥٦/٢ كتاب الافتتاح باب تخفيف ركعتي الفجر من طريق جرير عن يحيى ابن سعيد به نحوه .

(١) أى لا أستطيع أن أعد ما سمعت . تحفة الاحوذي ٥٠٧/٢

(٢) ساقطة من الأصل وأثبتها من سنن الترمذي .

(٣) سورة الكافرون مكية وعدد آياتها (٦)

(٤) سورة الاخلاص مكية وعدد آياتها (٤) .

(٥) إسناده ضعيف . فيه عبد الملك بن معدان ضعيف ، وعاصم بن بهدله صدوق له أوهام . لكن للحديث شواهد تعضده منها حديث أبي هريرة رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم : قرأ في الركعتين قبل الفجر " قل يا أيها الكافرون "و " قل هو الله احد" "أخرجه مسلم ٥٠٢/١ رقم ٧٢٦ . وحديث ابن عمر رضى الله عنهما قال: رمقت النبي صلى الله عليه وسلم شهرا فكان يقرأ في الركعتين قبل الفجر ب " قل يا أيها الكافرون " و " قل هو الله احد ".أخرجه الترمذي ٢٧٦/٢ رقم ٤١٧ . وابن ماجة ٣٦٣/١ رقم ١١٤٩. ====

(١٢١) أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر ، أخبرنا عبد الغافر بن محمد حدثنا محمد بن عيسى ،حدثنا إبراهيم بن محمد بن سفيان حدثنا مسلم بن الحجاج ،حدثنا أبوبكر بن أبي شيبه ، حدثنا أبو خالد الاحمر ، عن عثمان بن حكيم، عن سعيد بن يسار، عن أبن عباس قال : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في ركعتي الفجر " قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا "(١) والتي في آل عمران" تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سواء بيننا وبينكم " (٢) . صحيح .(٣)

=== فالحديث يرتقي بهذه الشواهد الى درجة الحسن لغيره ، والله اعلم .
وأخرجه الترمذي بهذا الطريق ٢٩٦/٢ ، ٢٩٧ رقم ٤٣١ كتاب أبواب الصلاة باب ماجاء في الركعتين بعد المغرب والقراءة فيهما .
وابن ماجة ٣٦٩/١ رقم ١١٦٦ كتاب إقامة الصلاة باب مايقرأ في الركعتين بعد المغرب من طريق عبد الرحمن بن واقد وبدل بن المحبر كلا هما عن عبد الملك بن الوليد بن معدان به نحوه .

(١) آية رقم ١٣٦ من سورة البقرة .

(٢) آية رقم ٦٤ من سورة آل عمران وأول الآية " قل يا أهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم .... الآية .

(٣) أخرجه مسلم بهذا الطريق ٥٠٢/١ كتاب صلاة المسافرين باب استحباب ركعتي سنة الفجر والحث عليهما وتخفيفهما والمحافظة عليهما وبيان ما يستحب أن يقرأ فيهما . ورواه أيضا في حديث رقم ٧٢٧ من طريق مروان بن معاوية الفزاري عن عثمان بن حكيم به الا أنه قال: وفي الآخرة منها " آمنا بالله وأشهد بأ نا مسلمون " الآية رقم ٥٢ من سورة آل عمران . ومن طريق عيسى بن يونس عن عثمان بن حكيم به بمثل رواية الفزاري . وأبوداود ٢٠/٢ رقم ١٢٥٩ كتاب الصلاة باب في تخفيف ركعتي الفجر من طريق مروان الفزاري عن عثمان بن حكيم به إلا أنه قال : وفي الأخرى " آمنا بالله وأشهد بأنا مسلمون ".

(١٠) باب في قراءته في صلاة الليل وقعوده صلى الله عليه وعلى آله وسلم ١٠٠/ب

(١٢٢) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا آدم ، حدثنا شعبة ، حدثنا عمرو بن مرة ، سمعت أبا وائل قال : جاء رجل[(١)] إلى ابن مسعود قال : قرأت المفصّل[(٢)] الليلة في ركعة فقال: : هذّاً[(٣)] كهذّ الشعر ؟ لقد عرفت النظائر[(٤)] التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرن بينهن ، فذكر عشرين سورة من المفصل سورتين في كل ركعة .[(٥)]

وقال علقمة : عشرون سورة من أول المفصل على تأليف

---

(١) هونهيك - بفتح النون وكسر الهاء - ابن سنان البجلي . سماه منصور في روايته عن أبي وائل عند مسلم . الفتح ٢٥٨/٢ ، ٢٥٩

(٢) قال الحافظ : المفصل من ق الى آخر القرآن على الصحيح وسمي مفصلاً لكثرة الفصل بين سوره بالبسملة على الصحيح . الفتح ٢ / ٢٥٩ .

(٣) في الأصل " أهذاً " بالهمز والتصحيح من صحيح البخاري أي بدونها. ومعنى هذا : أي سرداً وإفراطاً في السرعة . الفتح ٢٥٩/٢ .

(٤) أي السور المتماثلة في المعاني كالموعظة أو الحكم أو القصص لا المتماثلة في عدد الآي . قال المحب الطبري : كنت أظن أن المراد أنها متساوية في العد حتى اعتبرتها فلم أجد فيها شيئا متساويا . الفتح ٢٥٩/٢ .

(٥) أخرجه البخاري بهذا الطريق ٣٠٨/١ كتاب الأذان باب الجمع بين السورتين في الركعة .

ابن مسعود ، آخرهن من الحواميم ،حم الدخان ،وعم يتساءلون (١)

(١٢٣) أخبرنا أبو محمد عبد الله بن عبد الصمد الجوزجاني ،أخبرنا أبو القاسم الخزاعي ، أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن ، أخبرنا يحيى بن حسان ، حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن عمرو ابن أبي عمرو ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : " كانت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم ربما يسمعه من في الحجرة وهو في البيت .(٢) .

(١٢٤) أخبرنا أبو محمد الجوزجاني ،أخبرنا ابو القاسم الخزاعي ، أخبرنا الهيثم بن كليب ، أخبرنا أبو عيسى ، حدثنا محمود حدثنا وكيع ، حدثنا مسعر ، عن أبي العلاء العبدي ، عن يحيى ابن جعده ، عن أم هانىء قالت : كنت أسمع

---

(١) أخرجه البخاري ٣١٩/٦ كتاب فضائل القرآن باب تأليف القرآن عن عبدان عن أبي حمزة عن الأعمش عن شقيق قال: قال عبد الله قد علمت النظائر التى كان النبيصلى الله عليه وسلم يقرؤهن اثنين اثنين في كل ركعة . فقام عبد الله ودخل معه علقمه وخرج علقمه فسألناه فقال: عشرون سورة من أول المفصل على تأليف ابن مسعود آخرهن من الحواميم حم الدخان ، وعم يتساءلون

(٢) إسناده حسن . وله شاهد من حديث أم هانىء الاتى برقم (١٢٤) فيرتقي الى درجة الصحة .

والحديث أخرجه الترمذي في الشمائل بهذا الطريق ص ١٤٩ رقم ٣١٥ باب ماجاء في قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وأبوداود ٣٧/٢ رقم ١٣٢٧ كتاب الصلاة باب في رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل عن محمد بن جعفر الوركاني عن ابن أبي الزناد به نحوه .

قراءة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل ، وأنا على عريشي(١) .(٢)

(١٢٥) أخبرنا أبو عثمان الضبي ، أخبرنا أبو محمد الجراحي ، حدثنا أبو العباس المحبوبي ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا قتيبة ، حدثنا الليث ، عن معاوية بن صالح ، عن عبد الله بن أبي قيس ، قال : سألت عائشة ، كيف كانت قراءة النبي صلى الله عليه وسلم / بالليل ؟ فقالت : كل ١٠١/أ ذلكقد كان يفعل ، ربما أسر بالقراءة ، وربما جهر ، فقلت: الحمد لله الذى جعل في الأمر سعة " (٣)

---

(١) أى سريرى . النهاية ٢٠٧/٣ .

(٢) اسناده حسن . وله شاهد من حديث ابن عباس السابق برقم (١٢٣) فيرتقي الى درجة الصحة . والحديث اخرجه الترمذى في الشمائل بهذا الطريق ص١٤٧ رقم ٣١٢ باب ماجاء في قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم . والنسائي ١٣٩:٢ كتاب الافتتاح باب رفع الصوت بالقرآن عن يعقوب بن إبراهيم الدورقي عن وكيع به مثله . من غير قوله " بالليل " . وابن ماجه ٤٢٩/١ رقم١٣٤٩ كتاب إقامة الصلاة باب ماجاء في القراءة في صلاة الليل عن أبي بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد كلا هما عن وكيع به مثله . وقال البوصيري في زوائد ابن ماجة ١٥٨/١ ، ١٥٩ " إسناده صحيح ورجاله ثقات " رواه الترمذي في الشمائل عن محمود بن غيلان ، والنسائي في الكبرى عن يعقوب بن إبراهيم عن وكيع بن الجراح به" قلت : بل رواه النسائي في الصغرى كما سبق .

(٢) إسناده صحيح لغيره . فيه معاوية بن صالح صدوق . وتابعه عبادة بن نسي عند أبي داود وابن ماجة متابعة غير تامة . وقال الشوكاني في نيل الاوطار ٧١/٣ " رجاله رجال الصحيح.والحديث أخرجه الترمذي بهذا الطريق ٣١١/٢ رقم ٤٤٩ كتاب أبواب الصلاة ===

(١٢٦) أخبرنا أبو الحسن الشيرزى ، أخبرنا زاهر بن أحمد ، حدثنا أبو إسحاق الهاشمي ، أخبرنا أبو مصعب ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن السائب بن يزيد ، عن المطلب بن أبي وداعه السهمي ، عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت : " ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في سبحته (١) قاعداً قط . حتى كان قبل وفاته بعام ، فكان يصلى في سبحته قاعداً . ويقرأ بالسورة فيرتلها (٢)، حتى تكون (أطول)(٣) من أطول منها " . صحيح .(٤)

=== باب ماجاء في قراءة الليل . وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب. وفي الشمائل ص ١٤٧ رقم ٣١١ باب ماجاء في قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم . وأبوداود ١/٥٨ رقم ٢٢٦ كتاب الطهارة باب في الجنب يؤخر الغسل . من طريق غضيف بن الحارث عن عائشة ضمن حديث . وابن ماجه ١/٤٣٠ رقم ١٣٥٣ كتاب إقامة الصلاة باب ماجاء في القراءة في صلاة الليل من طريق غضيف بن الحارث عن عائشة به نحوه .

(١) أى نافلته . وسميت بذلك لاشتمالها على التسبيح من تسمية الكل باسم بعضه . وقيل لأنها نافلة كالتسبيحات والأذكار في أنها غير واجبة . النهاية ٢/٣٣١ .

(٢) أى يقرأها بتأني وتمهل . النهاية ٢/١٩٤ .

(٣) ساقطة من الأصل وأثبتها من الموطأ للإمام مالك .

(٤) إسناده صحيح. لأنه متصل ورواته ثقات . والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم . وأخرجه مالك في الموطأ بهذا الطريق ١/١٣٧ كتاب صلاة الجماعة باب ماجاء في صلاة القاعد في النافلة . ومسلم ١/٥٠٧ رقم ٧٣٣ كتاب صلاة المسافرين باب جواز النافلة قائماً وقاعداً عن يحيي بن يحيي . والترمذي ٢/٢١١ رقم ٣٧٣ كتاب أبواب الصلاة باب ماجاء في الرجل يتطوع جالساً من طريق معن . وقال: حسن صحيح . والنسائي ٣/١٨٢ كتاب قيام الليل باب صلاة القاعد في النافلة عن قتيبة. كلهم عن مالك به مثله .

(١٢٧) أخبرنا أبو الحسن الشيرزي ، أخبرنا زاهر بن أحمد ،أخبرنا أبو إسحاق الهاشمي ،أخبرنا أبو مصعب ، عن مالك ، عن هشام ابن عروه ، عن أبيه ، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها أخبرته : أنها لم تر رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي صلاة الليل قاعداً قط حتى أسن (١)،(فكان)(٢) يقرأ قاعداً . حتى إذا أراد أن يركع ، قام فقرأ نحواً من ثلاثين (أو)(٣) أربعين آية ، ثم ركع . صحيح (٤)

(١٢٨) أخبرنا أبو محمد الجوزجاني ، أخبرنا أبو القاسم الخزاعي ، أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا الحسن ابن محمد الزعفراني ، حدثنا الحجاج بن محمد ، عن ابن جريج، أخبرني عثمان بن أبي سليمان ، أن أبا سلمة بن عبد الرحمن أخبره أن عائشة أخبرته : أن النبي صلى الله

---

(١) أى دخل في السن : أى الكبر . فسرتها رواية مسلم "حتى إذا كبر"

(٢) في الأصل " وكان " والتصحيح من الموطأ .

(٣) في الأصل " و " من غير همزة والتصحيح من الموطأ .

(٤) اسناده صحيح لأنه متصل ورواته ثقات والحديث صحيح لوروده في الصحيحين . وأخرجه الإمام مالك في الموطأ بهذا الطريق ١٣٧/١ . كتاب صلاة الجماعة باب ماجاء في صلاة القاعد في النافلة .
والبخاري ٦٠/٢ كتاب الصلاة باب إذا صلى قاعداً ثم صح أو وجد خفة تمم ما بقي عن عبد الله بن يوسف عن مالك به مثله .
ومسلم ٥٠٥/١ رقم ٧٣١ كتاب صلاة المسافرين باب جواز النافلة قائماً وقاعداً من طريق حماد بن زيد ومهدى بن ميمون ووكيع وابن نمير ويحيي بن سعيد.كلهم عن هشام به نحوه .

عليه وسلم لم يمت ، حتى كان أكثر صلاته وهو جالس .(١)

(١٢٩) أخبرنا الإمام أبو علي الحسين بن محمد القاضي ، أخبرنا أبوبكر أحمد بن الحسن الحيري ، أخبرنا محمد بن أحمد بن محمد بن معقل الميداني ، حدثنا محمد بن يحيى ، حدثنا سعيد بن كثير (بن عفير)(٢) حدثنا يحيى بن أيوب ، عن يحيى بن سعيد ، عن عمرة بنت عبد الرحمن ، عن عائشة

قالت : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم/ يقرأ ١٠١/ب في الركعتين اللتين يوتر بعدهما ، بـ (سبح اسم ربك الاعلى) و (قل يا أيها الكافرون) وفي الوتر بـ (قل هو الله احد) ،

---

(١) إسناده صحيح ،وحجاج بن محمد المصيصي وان كان مختلطا الا أن الامام مسلم قد أخرج له، ولعله قبل الاختلاط،والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم وأخرجه الترمذي في الشمائل ص ١٣٤، ١٣٥ رقم ٢٧٧ باب ماجاء في عبادة رسول الله صلى الله عليه وسلم . ومسلم ٥٠٦/١ كتاب صلاة المسافرين باب جواز النافلة قائماً وقاعداً عن محمد بن حاتم وهارون بن عبد الله .
والنسائي ٢٢٢/٣ كتاب قيام الليل باب صلاة القاعد في النافلة عن الحسن بن محمد . والبيهقي ٤٩٠/٢ كتاب الصلاة باب صلاة التطوع قائماً وقاعداً من طريق محمد بن إسحاق .كلهم عن الحجاج بن محمد به نحوه . وأحمد ١٦٩/٦ عن عبد الرزاق .
والحاكم في المستدرك ٣١٤/١ ، ٣١٥ كتاب صلاة التطوع من طريق أبي عاصم . كلا هما عن ابن جريج به نحوه . وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . وقد أقره الذهبي .وهذا وهم منهما رحمهما الله والا فإن الإمام مسلم قد أخرجه كما في التخريج .

(٢) في الأصل " سعيد بن كثير ، حدثنا عفير " والتصحيح من شرح السنة للمصنف ٩٩/٤ .

و (قل أعوذ برب الفلق) (١) و (قل أعوذ برب الناس) (٢)

---

(١) الفلق : الصبح وقيل: الخلق .وقيل : بيت في جهنم إذا فتح صاح جميع أهل النار من شدة حر مايخرج منه . قال ابن جرير الطبرى : والصواب القول الأول وهذا هو الصحيح . وهو اختيار البخارى في صحيحه رحمه الله تعالى. تفسير ابن كثير ٥٧٣/٤ .

(٢) إسناده حسن . فيه يحيى بن أيوب صدوق . والحديث في صحيح الترمذى رقم ٤٦٦ وصحيح ابن ماجه رقم ١١٧٣ كلا هما للشيخ محمد ناصر الدين الألباني . والحديث أخرجه أبوداود ٦٣/٢ رقم ١٤٢٤ كتاب الصلاة باب ما يقرأ في الوتر من طريق خصيف عن عبد العزيز ابن جريج عن عائشة قال : سألت عائشة بأى شيء كان يوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم .... الحديث .

والترمذي ٣٢٦/٢ رقم ٤٦٣ كتاب الصلاة باب ماجاء فيما يقرأ به في الوتر من طريق خصيف عن عبد العزيز بن جريج عن عائشة . وقال : هذا حديث حسن غريب . وابن ماجة ٣٧١/١ رقم ١١٧٣ كتاب إقامة الصلاة باب ماجاء فيما يقرأ في الوتر . من طريق خصيف عن عبد العزيز قال : سألت عائشة ... الحديث .

والدار قطني ٣٤/٢ ،٣٥ باب ما يقرأ في ركعات الوتر والقنوت فيه من طريق أبي حاتم الرازي عن سعيد بن عفير به مثله .

والحاكم في المستدرك ٣٠٥/١ كتاب الوتر من طريق أبي حاتم الرازي عن سعيد بن كثير به مثله . ومن طريق سعيد بن أبي مريم عن يحيى بن أيوب به نحوه . وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي . وابن حبان في صحيحه ٤: ٧٤ رقم ٢٤٣٩ من طريق ابن أبي مريم عن يحيى بن أيوب به مثله . وقال الحافظ في تلخيص الحبير ١٨/٢ ، ١٩ " رواه الدار قطني وابن حبان والحاكم من حديث يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة وتفرد به يحيى بن أيوب عنه وفيه مقال ولكنه صدوق . ====

(١٣٠) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا عبد الرحمن بن أبي شريح ، أخبرنا أبو القاسم البغوي ، حدثنا علي بن الجعد، أخبرنا شعبة ، عن سلمه بن كُهَيْل ،وزبيد ، سمعا ذراً يحدث عن ابن أبزى ، عن أبيه . أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر ب (سبح اسم ربك الأعلى) و (قل يا أيها الكافرون) و (قل هو الله احد) وإذا سلم يقول : " سبحان الملك القدوس ، سبحان الملك القدوس ، سبحان الملك القدوس " ويرفع صوته في الثالثة .(١)

=== وقال العقيلي : إسناده صالح . ولكن حديث ابن عباس وأبي ابن كعب باسقاط المعوذتين أصح " .

(١) إسناده صحيح . لأنه متصل ورواته ثقات .
وأخرجه بهذا الطريق علي بن الجعد في مسنده ٣٨٩/١ رقم ٥٠٢ . والنسائي ٢٠٢/٣ ، ٢٠٣ باب ذكر الاختلاف على شعبة فيه من طريق بهز وخالد كلا هما عن شعبة به نحوه . و٢٠٣/٣ من طريق منصور عن سلمة بن كهيل . ومن طريق عبد الملك بن أبي سليمان ومحمد بن جحادة عن زبيد كلا هما عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى به نحوه . ولم يذكروا ذراً في روايتهم . و٢٠٤/٣ من طريق مالك عن زبيد عن سعيدبن عبد الرحمن بن أبزى به نحوه ولم يذكر في روايته ذراً . و ٢٠٤/٣ من طريق مالك عن زبيد به مرسلاً . و ٢٠٤/٣ من طريق عطاء عن سعيد بن عبد الرحمن به نحوه ، و٢٠٥/٣ من طرق عن عبد الرحمن بن أبزى به نحوه . وأحمد ٤٠٦/٥ ، ٤٠٧ من طريق محمد بن جعفر عن شعبة به .
وقال الحافظ في التلخيص ١٩/٢ : حديث عبد الرحمن بن أبزى رواه أحمد والنسائي وإسناده حسن .

ويروى هذا عن عبد الرحمن بن أبزى ، عن أبي بن كعب ، عن النبي صلى الله وعلى آله وسلم ." (١)

---

(١) رواه أبوداود ٦٣/٢ رقم ١٤٢٣ كتاب الصلاة باب ما يقرأ في الوتر . قال ابو داود : حدثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا أبو حفص الأبار ، (ح) وثنا إبراهيم بن موسى ، أخبرنا محمد ابن أنس وهذا لفظه ، عن الأعمش ، عن طلحة وزبيد عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى ، عن أبيه عن أبي بن كعب قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر ب(سبح اسم ربك الاعلى) و (قل للذين كفروا) والله الواحد الصمد.
و ٦٥/٢ رقم ١٤٣٠ باب في الدعاء بعد الوتر من طريق طلحه عن ذر به ولفظه : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سلم في الوتر قال : " سبحان الملك القدوس " .
والنسائي ١٩٣/٣ باب ذكر اختلاف الفاظ الناقلين لخبر أبي ابن كعب في الوتر من طريق سفيان عن زبيد به نحوه . ومن طريق قتادة عن سعيد بن عبد الرحمن به نحوه من غير ذكر الدعاء بعد التسليم من الوتر . و١٩٤/٣ من طريق عزرة عن سعيد بن عبد الرحمن به نحوه .
وابن ماجه ٣٧٠/١ رقم ١١٧١ كتاب إقامة الصلاة باب ماجاء فيما يقرأ في الوتر من طريق الأعمش عن طلحة وزبيد كلا هما عن ذر به نحوه . ولم يذكر الدعاء بعد التسليم من الوتر .
وأحمد ١٢٣/٥ من طريق طلحه عن ذر به نحوه .
والحديث صححه الشيخ الألباني كما في صحيح ابن ماجه ١٩٣/١ ، رقم ٩٦١ .

(١١) باب في قصده في قيام الليل وذكره صلى الله عليه وآله وسلم

(١٣١) أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي ، أخبرنا أحمد بن الحسن الحيري ، أخبرنا حاجب بن أحمد الطوسي ، حدثنا عبد الرحيم ابن منيب ، حدثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا حميد الطويل عن أنس بن مالك قال : ماكنا نشاء أن نرى رسول الله صلى الله عليه وسلم من الليل مصلياً إلا رأيناه وما نشاء أن نراه نائماً الا رأيناه ، وقال : كان يصوم من الشهر حتى نقول لايفطر منه شيئا ، ويفطر حتى نقول لايصوم منه شيئا . صحيح .(١)

---

(١) في إسناده أحمد بن عبد الله الصالحي وعبد الرحيم بن منيب لم أقف لهما على ترجمة والحديث صحيح لوروده في الصحيحين. وأخرجه البخاري ٦٥/٢ كتاب التهجد باب قيام النبي صلى الله عليه وسلم بالليل من نومه من طريق محمد بن جعفر عن حميد به نحوه . وقال البخاري : تابعه سليمان وأبوخالد الأحمر عن حميد . و٥٠/٣ كتاب الصوم باب ما يذكر من صوم النبي صلى الله عليه وسلم وإفطاره من طريق محمد بن جعفر عن حميد به نحوه . ومن طريق أبي خالد الأحمر عن حميد به نحوه . وفيه زياده " ولا مسست خزة ولا حريرة ألين من كف رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا شممت مسكة ولا عبيرة أطيب رائحة من رائحة رسول الله صلى الله عليه وسلم . ومسلم ٨١٢/٢ رقم ١١٦٨ كتاب الصيام باب صيام النبي صلى الله عليه وسلم في غير رمضان ، واستحباب أن لا يخلي شهرا عن صوم . من طريق ثابت عن أنس واقتصر فيه على إخراج القسم الاخير من الحديث من قوله : كان يصوم من الشهر حتى ... الى آخر الحديث .
والنسائي ٢١٣/٣ ، ٢١٤ كتاب قيام الليل باب ذكر صلاة رسول الله ===

(١٣٢) أخبرنا أبو الحسن الشيرزى ، أخبرنا زاهر بن أحمد ، أخبرنا أبو إسحاق الهاشمي ، أخبرنا أبو مصعب ، عن مالك ، عن أبي الزبير المكي ، عن طاوس اليماني ، عن عبد الله بن عباس " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا قام الى الصلاة من جوف الليل ، يقول :" اللهم لك الحمد ، أنت نور السموات والأرض [١] ولك الحمد ، أنت قيام السموات والأرض [٢]، ولك الحمد أنت رب السموات والأرض [٣] ومن فيهن ، أنت الحق [٤]، وقولك الحق ، ووعدك الحق ، ولقاؤك

== صلى الله عليه وسلم بالليل عن إسحاق بن إبراهيم عن يزيد به مثله إلا أنه لم يذكر آخر الحديث من قوله " كان يصوم من الشهر .... الحديث .

(١) قال العلماء : معناه منورهما . وقال ابو عبيد : معناه بنورك يهتدي أهل السموات والارض . قال الخطابي في تفسير اسمه سبحانه وتعالى : النور : ومعناه الذى بنوره يبصر ذو العماية وبهدايته يرشد ذو الغواية . قال : ومنه : الله نور السموات والأرض أى منه نورهما . قال : ويحتمل ان يكون معناه ذو النور . ولايصح أن يكون النور صفة ذات الله تعالى . وانما هو صفة فعل أى هو خالقه . وقال غيره : معنى نور السموات والارض : مدبر شمسها وقمرها ونجومها . شرح النووي ٥٤/٦ .

(٢) في الرواية الثانية : قيم : قال العلماء : من صفاته القيام والقيم كما صرح به هذا الحديث . والقيوم بنص القرآن . وقائم . ومنه قوله تعالى : " أفمن هو قائم على كل نفس " قال ابن عباس : القيوم الذى لايزول . وقال غيره : هو القائم على كل شيء ومعناه مدبر أمر خلقه وهما سائغان في تفسير الآية والحديث . . شرح النووي : ٥٤/٦ ، ٥٥ .

(٣) قال العلماء : للرب ثلاث معان في اللغة : السيد المطاع ، والمصلح ، والمالك . شرح النووي ٥٥/٦ .

(٤) قال العلماء : الحق في أسمائه سبحانه معناه : المتحقق وجوده .===

حق /، والجنة حق ، والنار حق ، والساعة حق ، اللهم لك ١٠٢/أ
أسلمت ، وبك آمنت ، وعليك توكلت ، وإليك أنبت ، وبك
خاصمت (١) ، وإليك حاكمت (٢)، فاغفر لي ماقدمت ، وأخرت
وأسررت ، وأعلنت ، أنت إلهي لا إله الاأنت " . صحيح.(٣) وزاد
فيه سليمان بن أبي مسلم عن طاوس . " والنبيون حق ، ومحمد
حق ". (٤)

==== وكل شى صح وجوده وتحقق فهوحق . ومنه الحاقه أى الكائنة حقا بغير شك . ومنه قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث: ووعدك الحق وقولك الحق ولقاؤك حق والجنة حق والنار حق والساعة حق أي كله متحقق لاشك فيه . وقيل معناه : خبرك حق وصدق . وقيل أنت صاحب الحق . وقيل محق الحق . وقيل: الا له الحق . شرح النووي ٥٥/٦

(١) أى خاصمت بما أعطيتني من البراهين والقوة خاصمت من عاند فيك وكفر بك وقمعته بالحجة وبالسيف .

(٢) أي كل من جحد الحق حاكمته اليكوجعلتك الحاكم بيني وبينه لاغيرك مما كانت تحاكم اليه الجاهلية وغيرهم من صنم وكاهن ونار وشيطان وغيرها فلا أرضى الا بحكمك . شرح النووي ٥٦/٦ .

(٣) اسناده صحيح . وأبوالزبير مسلم بن تدرس وان كان مدلسا الا أنه تابعه سليمان بن أبي مسلم عند البخاري وقد أخرج له مسلم في صحيحه أيضا . والحديث صحيح لوروده في الصحيحين وأخرجه بهذا الطريق مالك في الموطأ ٢١٥/١ ، ٢١٦ كتاب القرآن باب ماجاء في الدعاء . والبخاري ٦٠/٢ كتاب التهجد باب التهجد بالليل من طريق سليمان بن أبي مسلم عن طاوس به نحوه . ومسلم ٥٣٢/١ رقم ٧٦٩ كتاب صلاة المسافرين باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه عن قتيبة . وأبوداود ٢٠٥/١ كتاب الصلاة باب ما يستفتح به الصلاة من الدعاء عن عبد الله بن مسلمه . والترمذي ٤٨١/٥ ، ٤٨٢ رقم ٣٤١٨ كتاب الدعوات باب مايقول إذا قام من الليل الى الصلاة من طريق معن.كلهم عن مالك به مثله . وقال الترمذي حسن صحيح .

(٤) زياده سليمان بن أبي مسلم في صحيح البخاري ٦٠/٢ ،٦١ كتاب التهجد باب قيام الليل .

(١٣٣) أخبرنا الإمام ، أبو علي الحسين بن محمد القاضي ، أخبرنا أبو نعيم الأسفراييني، أخبرنا أبو عوانه ، حدثنا السلمى ، حدثنا النضر بن محمد ، حدثنا عكرمة بن عمار حدثنا يحيى بن أبي كثير ، حدثنا أبو سلمه قال : سألت عائشة (بم)(١) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتتح الصلاة من الليل ؟ قالت : كان يقول: " اللهم رب جبريل ، وميكائيل ، وإسرافيل ،فاطر السموات والأرض عالم الغيب ، والشهادة ، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون ، اهدني لما اختلف فيه من الحق بأمرك ، إنك تهدى من تشاء إلى صراط مستقيم " .
صحيح .(٢)

---

(١) في الاصل " بما " والتصحيح من مسند أبي عوانه وشرح السنة للمصنف ٧١/٤ .

(٢) اسناده صحيح ، والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم. وعكرمة بن عمار وان كان في حديثه عن يحيى بن أبي كثير اضطراب الا أن مسلما قد أخرج له في صحيحه عنه وفي هذا الحديث .
وأخرجه بهذا الطريق أبو عوانة في مسنده ٣٠٤/٢ .
ومسلم ٥٣٤/١ رقم ٧٧٠ كتاب صلاة المسافرين باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه .
وأبوداود ٢٠٤/١ رقم ٧٦٧ كتاب الصلاة باب ما يستفتح به الصلاة من الدعاء .
والترمذي ٤٨٤/٥ رقم ٣٤٢٠ كتاب الدعوات باب ماجاء في الدعاء عند افتتاح الصلاة بالليل . وقال :حسن غريب .
والنسائي ١٧٣/٣ كتاب قيام الليل باب بأى شئ تستفتح صلاة الليل .
وابن ماجة ٤٣١/١ رقم ١٣٥٧ كتاب إقامة الصلاة باب ماجاء في الدعاء إذا قام الرجل من الليل. كلهم من طريق عمر بن يونس عن عكرمة ابن عمار به نحوه .

(١٣٤) أخبرنا عمر بن عبد العزيز الفاشاني ، أخبرنا القاسم بن جعفر الهاشمي ، أخبرنا أبو علي اللؤلؤي ،حدثنا أبوداود ، حدثنا محمد بن رافع ، حدثنا زيد بن حباب ، أخبرني معاوية بن صالح ، أخبرني أزهر بن سعيد ، عن عاصم (بن)(١)حميد ، قال : سألت عائشة بأى شيء كان يفتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم قيام الليل ؟ فقالت (لقد سألتنى عن شيء ما سألني عنه أحد قبلك)(٢) كان إذا قام كبر عشراً ، وحمد الله عشراً ، وسبح عشراً ، وهلل عشراً ، واستغفر عشراً ، وقال : " اللهم اغفر لي ، واهدني وارزقني ، وعافني"، ويتعوذ من ضيق المقام يوم القيامة(٣).

---

(١) في الاصل " عن " والصحيح ما أثبته كما في سنن أبي داود وشرح السنة للمصنف ٧٠/٤ .

(٢) مابين القوسين ساقط من الاصل . وما أثبته من سنن أبي داود .

(٣) إسناده حسن . والحديث ذكره الألباني في صحيح أبي داود رقم ٧٤٢ وصحيح ابن ماجه رقم ١٣٥٦ وقال : حسن صحيح .
واخرجه أبوداود بهذا الطريق ٢٠٣/١ رقم ٦٧٧ كتاب الصلاة باب ما يستفتح به الصلاة من الدعاء . وقال أبوداود : رواه خالد بن معدان عن ربيعة الجرشي عن عائشة نحوه .
والنسائي ١٧٠/٣ كتاب قيام الليل باب ذكر ما يستفتح به القيام عن عصمة بن الفضل . و٢٥١/٨ كتاب الاستعاذة باب الاستعاذه من ضيق المقام يوم القيامة عن إبراهيم بن يعقوب .
وابن ماجه ٤٣١/١ رقم ١٣٥٦ كتاب إقامة الصلاة باب ماجاء في الدعاء إذاقام الرجل من الليل عن أبي بكر بن أبي شيبه كلهم عن زيد بن الحباب به نحوه .

(١٢) باب في صفة تطوعه بالنهار صلى الله عليه وسلم

(١٣٥) أخبرنا أبو عثمان سعيد بن إسماعيل الضبي ، أخبرنا أبو محمد الجراحي ، حدثنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي ، حدثنا أبو عيسى الترمذي ، حدثنا محمود بن غيلان حدثنا وهب بن جرير ، حدثنا شعبة ، عن أبي إسحاق ، عن عاصم ابن ضمرة ، قال : سألنا عليا عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم من النهار ؟ فقال : إنكم لاتطيقون ذلك [1] ، فقلنا : من أطاق ذلك منا ، فقال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كانت الشمس من هنا كهيئتها من هنا عند العصر صلى ركعتين [2] ، وإذا كانت الشمس من هنا كهيئتها من هنا عند الظهر صلى أربعا . [3] وصلى أربعا قبل الظهر وبعدها ركعتين ، وقبل العصر أربعاً ، يفصل بين كل ركعتين بالتسليم على الملائكة المقربين والنبيين ١٠٢/ ب

---

(١) أي الدوام والمواظبة على ذلك . وعند ابن ماجة في آخر الحديث : وقل من يداوم عليها . تحفة ٢١٢/٣ .

(٢) اذا كانت الشمس من هنا يعني من قبل المشرق . كهيئتها من هنا يعني من قبل المغرب . كما في رواية ابن ماجة . قوله " عند العصر صلى ركعتين " قال المباركفوري : والحاصل انه اذا ارتفعت الشمس من جانب المشرق مقدار ارتفاعها من جانب المغرب وقت العصر صلى ركعتين وهي صلاة الضحى . وقيل هى صلاة الاشراق ... وقد سمى صاحب انجاح الحاجة هذه الصلاة الضحوه الصغرى ، والصلاة الثانية الاتية في الحديث الضحوة الكبرى. تحفة ٢١٢/٣ .

(٣) إذا كانت الشمس من هنا أى من جانب المشرق كهيئتها من هنا أى من جانب المغرب . عند الظهر صلى أربعا وهي الضحوة الكبرى . تحفة الأحوذي ٢١٣/٣ .

والمرسلين ومن (تبعهم)(١) من المؤمنين والمسلمين (٢)

(١٣٦) وأخبرنا أبو محمد عبد الله بن عبد الصمد الجوزجاني ،أخبرنا أبوالقاسم علي بن أحمد الخزاعي ، أخبرنا أبو سعيد الهيثم ابن كليب الشاشي ، حدثنا أبو عيسى الترمذي ، حدثنا قتيبة ابن سعيد ، حدثنا مروان الفزاري ، عن جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران ، عن ابن عمر قال :
" حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ثماني ركعات ركعتين قبل الظهر ، وركعتين (بعدها)(٣) وركعتين بعد المغرب ، وركعتين بعد العشاء . (قال ابن عمر)(٤): وحدثتني حفصه بركعتي الغداة (٥) ، ولم أكن اراهما من النبي صلى الله عليه وسلم . (٦)

---

(١) في الأصل " معهم " والتصحيح من سنن الترمذي .

(٢) إسناده حسن . فيه عاصم بن ضمره صدوق . والحديث حسنه الترمذي والالباني وصححه أحمد شاكر .
وأخرجه بهذا الطريق الترمذي ٤٩٣/٢ رقم ٥٩٨ كتاب أبواب الصلاة باب كان تطوع النبي صلى الله عليه وسلم بالنهار . وقال : حديث حسن . وفي الشمائل أيضا ص١٣٦رقم ٢٨٢ باب ماجاء في عبادة رسول الله صلى الله عليه وسلم من طريق محمد بن جعفر عن شعبة به نحوه . والنسائي في الكبرى كتاب الصلاة كما في تحفة الاشراف ٣٨٨/٧ . وابن ماجه ٣٦٧/١ رقم ١١٦١ كتاب إقامة الصلاة باب ماجاء فيما يستحب من التطوع بالنهار من طريق سفيان وأبي وكيع وإسرائيل . وأحمد ١٤٢/١ من طريق أبي عوانة . و ٨٥/١ من طريق سفيان وأبي وكيع وإسرائيل.كلهم عن أبي إسحاق به نحوه .

(٣) في الأصل " بعده " والتصحيح من شمائل الترمذي .

(٤) ساقط من الاصل وأثبته من الشمائل للترمذي.

(٥) هي ركعتا الفجر . وقوله لم أكن أراهما من النبي صلى الله عليه وسلم : لأنه كان يصليهما في بيته .

(٦) إسناده حسن . فيه جعفر بن برقان صدوق . وأصل الحديث صحيح ==

(١٣٧) وأخبرنا أبو عثمان الضبي ، أخبرنا ابو محمد الجراحي ، أخبرنا أبو العباس المحبوبي ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا محمد بن المثنى ، حدثنا أبو داود ، حدثنا محمد بن مسلم ابن أبي الوضاح ، عن عبد الكريم الجزري ، عن مجاهد، عن عبد الله (بن)(١) السائب : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي أربعا بعد أن تزول الشمس قبل الظهر وقال : " إنها ساعة تفتح فيها أبواب السماء فأحب ان يصعد لي فيها عمل صالح " (٢) .

(١٣٨) أخبرنا أبو محمد الجوزجاني ، أخبرنا ابو القاسم الخزاعي ، أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبو عيسى / ، حدثنا أحمد ١٠٣/ أ ابن منيع ، حدثنا هشيم ، أخبرنا عبيدة ، عن إبراهيم ،عن سهم بن منجاب ، عن قرثع الضبي ، أو عن قزعة ،عن قرثع، عن أبي أيوب الانصاري أن النبي صلى الله

== لوروده في الصحيحين .
وأخرجه الترمذي بهذا الطريق في الشمائل ص ١٣٥ رقم ٢٨٠ باب ماجاء في عبادة رسول الله صلى الله عليه وسلم. وفي السنن ٢٩٨/٢ رقم ٤٣٣ كتاب أبواب الصلاة باب ماجاء أنه يصليهما في البيت . منطريق نافع عن ابن عمر مرفوعا نحوه. وقال: هذا حديث حسن صحيح . والبخاري ٧٤/٢ كتاب الصلاة باب الركعتين قبل الظهر من طريق نافع عن ابن عمر مرفوعا نحوه . ومسلم ٥٠٤/١ رقم ٧٢٩ كتاب صلاة المسافرين باب فضل السنن الراتبة قبل الفرائض وبعدهن وبيان عددهن . منطريق نافع عن ابن عمر مرفوعا نحوه.

(١) ساقطة من الأصل .

(٢) إسناده صحيح . لأنه متصل ورواته ثقات . والحديث صححه أحمدشاكر وأخرجه الترمذي بهذا الطريق ٣٤٢/٢ رقم ٤٧٨ كتاب أبواب الصلاة باب ماجاء في الصلاة عند الزوال . وقال : حديث حسن غريب . وأحمد ٤١١/٣ عن أبي داود الطيالسي به نحوه.

عليه وسلم كان يدمن (١) أربع (ركعات)(٢) عند زوال الشمس ، فقلت يارسول الله : إنك تدمن هذه الأربع ركعات عند زوال الشمس ،فقال صلى الله عليه وسلم : " إن أبواب السماء تفتح عند زوال الشمس فلا ترتج(٣) حتى يصلى الظهر ، فأحب أن يصعد لي في تلك الساعة خير" .
قلت : أفي كلهن قراءة ؟ قال : " نعم " قلت : هل فيهن تسليم فاصل ؟ قال :" لا " وقال (٤) أحمد بن منيع ، حدثنا أبو معاوية ، حدثنا عبيدة ، عن إبراهيم ، عن سهم ابن منجاب ، عن قزعة ، عن القرثع ، عن أبي ايوب عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه .(٥)

---

(١) أى يلزمها ويداوم عليها . لسان العرب ١٥٩/١٣ . (دمن)

(٢) في الأصل " كلمات " وهو خطأ والتصحيح من الشمائل للترمذى .

(٣) أى لا تغلق . النهاية ١٩٣/٢ .

(٤) في شمائل الترمذي المطبوع " أخبرني " . .

(٥) إسناده ضعيف . فيه عبيدة الضبي ضعيف واختلط بآخره لكن تابعه الأعمش عند أحمد في المسند متابعة غير تامة فيتقوى ويرتقى الى درجة الحسن لغيره لكن دون جملة الفصل .
والحديث أخرجه الترمذي في الشمائل بهذا الطريق ص١٣٨، ١٣٩ رقم ٢٨٨ باب صلاة الضحى . وأبوداود ٢٣/٢ رقم ١٢٧٠ كتاب الصلاة باب الأربع قبل الظهر وبعدها من طريق شعبة عن عبيده به نحوه مختصراً . وابن ماجه ٣٦٥/١ رقم ١١٥٧ كتاب إقامة الصلاة باب في الأربع الركعات قبل الظهر من طريق وكيع عن عبيدة به نحوه مختصراً . وأحمد ٤١٨/٥ ثنا يحيى بن آدم ، ثنا شريك عن الأعمش عن مسيب بن رافع عن علي بن الصلت عن أبي أيوب الانصارى أنه كان يصلي أربع ركعات قبل الظهر فقيل له انك تديم هذه الصلاة فقال : إني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله فسألته . فقال : إنها ساعة تفتح فيها أبواب السماء فأحببت أن يرتفع لي فيها عمل صالح "و ٤١٩/٥، ٤٢٠ وفيه راو مبهم.

(١٣٩) أخبرنا أبو محمد الجوزجاني ، أخبرنا ابو القاسم الخزاعي أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا محمود ابن غيلان ، حدثنا أبو داود الطيالسي ، أخبرنا شعبه ، عن يزيد الرِّشْك قال : سمعت معاذة قالت :قلت : لعائشة : أكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلى الضحى ؟ قالت : نعم ، أربع ركعات ويزيد ماشاء الله عز وجل .(١)

(١٤٠) أخبرنا أبو محمد الجوزجاني ، أخبرنا ابو القاسم الخزاعى ، أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا محمد بن المثنى ، حدثني حكيم بن معاوية الزيادي ، حدثنا زياد ابن عبيد الله بن الربيع الزيادي ، عن حميد الطويل ، عن أنس بن مالك : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي الضحى ست ركعات " (٢)

---

(١) إسناده صحيح . لأنه متصل ورواته ثقات . والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم . وأخرجه بهذا الطريق الترمذي في الشمائل ص١٣٦ ١٣٧ رقم ٢٨٣ باب صلاة الضحى . ومسلم ٤٩٧/١ رقم ٧١٩ كتاب صلاة المسافرين باب استحباب صلاة الضحى من طريق عبد الوارث عن يزيد الرشك به نحوه . والنسائي في الكبرى كتاب الصلاة كما في تحفة الأشراف ٤٣٦/١٢ . وابن ماجة ٤٣٩/١ رقم ١٣٨١ كتاب إقامة الصلاة باب ماجاء في صلاة الضحى . من طريق شبابه عن شعبة به مثله . وأحمد ٩٥/٦ ،١٢٠ ، ١٢٤ ،١٤٥ ،١٦٨ ،٢٦٥ وأبو عوانه ٢٦٧/٢ والبيهقي ٤٧/٣ والطيالسي رقم ١٥٧١ من طرق عنها.

(٢) في إسناده حكيم بن معاوية مستور وزياد بن عبيد الله مقبول وبقية رجاله ثقات . والحديث صححه السيوطي في الجامع الصغير . ونقل المناوى عن الحافظ العراقي انه قال : رجاله ثقات . وقال الألباني في الإرواء ٢١٧/٢ : هذا سند حسن في المتابعات .
والحديث اخرجه الترمذى في الشمائل بهذا الطريق ص١٣٧ ،١٣٨ رقم ٢٨٤ باب صلاة الضحى . والسيوطي في الجامع الصغير ٢٢٢/٥ رقم ٧٠٦٠ ورمز لصحته، وفي تصحيح وتحسين هذا الاسناد نظر الا أن له طريقا آخر عند الطبراني وشاهدا من حديث جابر وشاهدا آخر مرسلا عن مجاهد، يكون به حسنا لغيره . انظر :ارواء الغليل ٢١٦/٢ ، ٢١٧ .

(١٤١) أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ،أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا آدم ، حدثنا شعبة ، حدثنا عمرو بن مرّه قال: سمعت عبد الرحمن بن أبي ليلى يقول : ما حدثنا أحد أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم /يصلى الضحى غير أم هانيء ١٠٣/ ب فانها قالت : " إن النبي صلى الله عليه وسلم دخل بيتها يوم فتح مكة ، فاغتسل ، وصلى ثمان ركعات فلم أر صلاة قط أخف منها غير أنه يتم الركوع ، والسجود . صحيح.(١)

---

(١) أخرجه البخاري بهذا الطريق ١٣١/٢ ، ١٣٢ كتاب التطوع باب صلاة الضحى في السفر . و١٠٨/٢ كتاب تقصير الصلاة باب من تطوع في السفر في غير دبر الصلوات وقبلها . عن حفص بن عمر عن شعبه به نحوه ، و ٣٠٤/٥ كتاب المغازي باب منزل النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح عن أبي الوليد عن شعبه به نحوه. ومسلم ٢٦٦/١ كتاب الحيض باب تستر المغتسل بثوب ونحوه من طريق سعيد بن أبي هند أن أبا مره مولى عقيل حدثه أن أم هانيء حدثته وساق الحديث بنحوه . وأبوداود ٢٨/٢ رقم ١٢٩٠ ، ١٢٩١ ، كتاب الصلاة باب صلاة الضحي . من طريق كريب مولى ابن عباس عن ام هانيء بنحوه . وعن حفص بن عمر عن شعبه به نحوه .

والترمذي ٢/ ٣٣٨ رقم ٤٧٤ كتاب أبواب الصلاة باب ماجاء في صلاة الضحى من طريق محمد بن جعفر عن شعبة به مثله . وقال : هذا حديث حسن صحيح .

والنسائي ١٢٦/١ كتاب الطهارة باب ذكر الاستتار عند الاغتسال .

وفي ٢٠٢/١ باب الاغتسال بطرق عن أم هانى .

(١٤٢) أخبرنا أبو محمد الجوزجاني ، أخبرنا أبو القاسم الخزاعي ، أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا ابن أبي عمر ، حدثنا وكيع ، حدثنا كَهْمَس بن الحسن ، عن عبد الله ابن شقيق قال : قلت لعائشة : أكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى ؟ قالت : لا إلا أن يجيء من مغيبه (١) . صحيح .(٢)

---

(١) قال النووي بعد أن ذكر حديث عائشة السابق رقم ١٣٩ وحديث أم هانيء رقم ١٤١ قال " هذه الأحاديث كلها متفقة لا اختلاف بينها عند أهل التحقيق وحاصلها أن الضحى سنة مؤكده وأن أقلها ركعتان وأكملها ثمان ركعات وبينهما أربع أو ست كلاهما اكمل من ركعتين ودون ثمان . وأما الجمع بين حديثي عائشة في نفي صلاته صلى الله عليه وسلم الضحى واثباتها فهو: ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصليها بعض الاوقات لفضلها ويتركها في بعضها خشية أن تفرض كما ذكرته عائشة في الحديث الاتي برقم ١٤٣ . و يتأول قولها ماكان يصليها الا أن يجيء من مغيبة على ان معناه ما رأيته كما قالت في الرواية الثانيه : ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي سبحة الضحى. وسببه ان النبي صلى الله عليه وسلم ماكان يكون عند عائشة في وقت الضحى الا في نادر من الاوقات فانه قد يكون في ذلك مسافرا وقد يكون حاضرا ولكنه في المسجد أو في موضع آخر واذا كان عند نسائه فانما كان لها يوم من تسعه فيصح قولها ما رأيته يصليها وتكون قد علمت بخبره أو خبر غيره أنه صلاها أو يقال قولها ماكان يصليها أي ما يداوم عليها فيكون نفيا للمداومة لا لأصلها . والله اعلم . شرح النووي ٥/٢٣٠ .

(٢) إسناده صحيح لغيره.فيه ابن أبي عمر وهو محمد بن يحيى صدوق وتابعه عبيدالله ابن معاذ عند مسلم . والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم . ===

(١٤٣) أخبرنا أبو الحسن الشيرزي ، أخبرنا زاهر بن أحمد ، أخبرنا أبو إسحاق الهاشمي ، أخبرنا ابو مصعب ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عروه بن زبير ، عن عائشة أنها قالت : " ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي سبحة الضحى قط ، واني لأسبحها . وان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ليدع العمل ، وهو يحب ان يعمل به ، خشية ان يعمل به الناس ، فيفرض عليهم . صحيح . (١)

== والحديث أخرجه الترمذي في الشمائل بهذا الطريق ص ١٣٨ رقم ٢٨٦ باب صلاة الضحى . ومسلم ٤٩٦/١ ، ٤٩٧ رقم ٧١٧ كتاب صلاة المسافرين باب استحباب صلاة الضحى من طريق سعيد الجريري عن عبد الله بن شفيق به مثله . وفي الحديث الذي بعده من غير رقم من طريق وكيع عن كهمس به مثله . والنسائي ١٢٥/٤ كتاب الصيام باب ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر عائشة فيه من طريق خالد بن الحارث عن كهمس به مثله . وفيه زيادة وهي: "قلت هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم شهراً كله ؟ قالت : لا ما علمت صام شهراً كله الا رمضان ولا أفطر حتى يصوم منه حتى مضى لسبيله " . وأبوداود ٢٨/٢ رقم ١٢٩٢ كتاب الصلاة باب صلاة الضحى من طريق الجريري عن عبد الله بن شقيق به نحوه .

(١) إسناده صحيح . لأنه متصل ورواته ثقات . والحديث صحيح لوروده في الصحيحين . والحديث أخرجه الامام مالك في الموطأ بهذا الطريق ١٥٢/١ ، ١٥٣ كتاب قصر الصلاة باب صلاة الضحى . والبخاري ٦٢/٢ كتاب التهجد باب تحريض النبي صلى الله عليه وسلم على صلاة الليل عن عبد الله بن يوسف . ومسلم ٤٩٧/١ رقم ٧١٨ كتاب صلاة المسافرين باب استحباب صلاة الضحى عن يحيي بن يحيى . وأبوداود ٢٨/٢ رقم ١٢٩٣ كتاب الصلاة باب صلاة الضحى عن القعنبي . كلهم عن مالك به مثله الا رواية البخاري ففيها تقديم وتأخير.

(١٤٤) أخبرنا أبو محمد الجوزجاني ، أخبرنا ابو القاسم الخزاعي أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا زياد ابن أيوب ،حدثنا محمد بن ربيعة ، عن فضيل بن مرزوق ،عن عطيه ، عن أبي سعيد الخدري قال :" كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى حتى نقول لايدعها، ويدعها حتى نقول لا يصليها ". (١)

(١٤٥) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ،أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، عن ابن شهاب ، عن عبد الرحمن ابن عبد الله بن كعب ، عن أبيه و عمه عبيدالله بن كعب ، عن كعب أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا قدم من سفر ضُحًى دخل المسجد فصلى ركعتين قبل أن يجلس صحيح . (٢)

---

(١) إسناده ضعيف . فيه فضيل بن مرزوق صدوق يهم ، وعطيه العوفي صدوق يخطىء كثيرا ومدلس وقد عنعن. واخرجه الترمذي بهذا الطريق في الشمائل ص١٣٨ رقم ٢٨٧ باب صلاة الضحى . وفي السنن ٣٤٢/٢ رقم ٤٧٧ كتاب أبواب الصلاة باب ماجاء في صلاة الضحى . وقال: هذا حديث حسن غريب . وأحمد ٢١/٣ عن يزيد عن فضيل بن مرزوق به مثله . و٣٦/٣ عن يحيى بن آدم عن فضيل به نحوه .

(٢) أخرجه البخاري بهذا الطريق ١٧٥/٤ كتاب الجهاد باب الصلاة إذا قدم من سفر . ومسلم ٤٩٦/١ رقم ٧١٦ كتاب صلاة المسافرين باب استحباب الركعتين في المسجد لمن قدم من سفر أول قدومه من طريق الضحاك وعبد الرزاق . وأبوداود ٩١/٣ رقم ٢٧٨١ كتاب الجهاد باب الصلاة عند القدوم من السفر من طريق عبد الرزاق. و٨٨/٣ رقم ٢٧٧٣ باب إعطاء البشير من طريق يونس عن ابن شهاب به ضمن حديث . والنسائي ٥٣/٢ ، ٥٤ كتاب الصلاة باب الرخصة في الجلوس فيه والخروج منه بغير صلاة من طريق يونس عن ابن شهاب به أتم منه

(١٣) باب في فعله صلى الله عليه وسلم في السهو

(١٤٦) أخبرنا /أبو الحسن الشيرزي ، أخبرنا زاهر بن أحمد ، أخبرنا أبو إسحاق الهاشمي ، أخبرنا أبو مصعب ، عن مالك ، عن داود ابن الحصين ، عن أبي سفيان مولى ابن أبي أحمد ،قال: سمعت أبا هريرة يقول : صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة العصر (١) ، فسلم في ركعتين ،فقام ذو اليدين (٢) فقال : أقصرت الصلاة أم نسيت يارسول الله ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" كل ذلك لم يكن" (٣) فقال : قد كان بعض ذلك يارسول الله ، فأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس فقال : " أصدق ذو اليدين؟. فقالوا : نعم ، فأتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بقي من صلاته ثم سجد سجدتين وهو جالس بعد التسليم . صحيح.(٤) ١٠٤/أ

---

(١) في رواية صلاة الظهر . قال المحققون : هما قضيتان . شرح النووي ٦٩/٥ .

(٢) قال النووي : وفي رواية رجل من بني سليم وفي رواية رجل يقال له الخرباق وكان في يده طول وفي رواية رجل بسيط اليدين هذا كله رجل واحد اسمه الخرباق بن عمرو - بكسر الخاء المعجمة والباء الموحدة وآخره قاف . ولقبه ذو اليدين لطول كان في يديه وهو معنى قوله بسيط اليدين . شرح النووي ٦٨/٥ ،٦٩ .

(٣) قال النووي : فيه تأويلان : أحدهما : قاله جماعة من أصحابنا في كتب المذهب : ان معناه لم يكن المجموع . فلا ينفي وجود أحدهما . والثاني وهو الصواب ، معناه لم يكن لا ذاك ولا ذا في ظني . بل ظني أني أكملت الصلاة أربعا . ويدل على صحة هذا التأويل، وأنه لايجوز غيره . أنه جاء في روايات البخاري في هذا الحديث : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:لم تقصر ولم أنس " فنفى الامرين .

(٤) إسناده صحيح.لأنه متصل ورواته ثقات. والحديث صحيح لوروده في ===

(١٤٧) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا أبو الوليد ، حدثنا شعبه ، عن الحكم ، عن إبراهيم عن علقمه ، عن عبد الله : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر خمسا ، فقيل له : أزيد في الصلاة ؟ فقال : وما ذاك ؟ قالوا: صليت خمسا ، فسجد سجدتين بعدما سلم . صحيح .(١)

=== الصحيحين . وأخرجه بهذا الطريق مالك في الموطأ ٩٤/١ كتاب الصلاة باب مايفعل من سلم من ركعتين ساهياً .والبخاري ٨٦/٢ كتاب السهو باب من يكبر في سجدتي السهو من طريق محمد بن سيرين عن أبي هريرة مرفوعا نحوه . ومسلم ٤٠٤/١ كتاب المساجد باب السهو في الصلاة والسجود له . والنسائي ٢٢/٣ كتاب الصلاة باب ما يفعل من سلم من ركعتين ناسيا . كلا هما عن قتيبة عن مالك به نحوه .

(١) أخرجه البخاري بهذا الطريق ١٥٠/٢ كتاب السهو باب إذا صلى خمسا ، و ١٥٧/٩ كتاب خبر الآحاد باب ماجاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في الأذان والصلاة والصوم والفرائض والأحكام عن حفص بن عمر . و ١٧٩/١ كتاب الصلاة باب ماجاء في القبلة ومن لايرى الإعادة على من سها فصلى إلى غير القبلة . وقد سلم النبي صلى الله عليه وسلم فى ركعتي الظهر وأقبل على الناس بوجهه ثم أتم ما بقي . من طريق يحيى.كلا هما عن شعبة به نحوه . و ٢٤٤/٨ كتاب الإيمان باب إذا حنث ناسيا من طريق منصور عن إبراهيم به نحوه . ومسلم ٤٠٠/١ رقم ٥٧٢ كتاب المساجد باب السهو في الصلاة والسجود له من طريق منصور عن إبراهيم به نحوه و٤٠١/١ من طريق معاذ العنبري عن شعبة به مثله إلا أنه لم يذكر قوله " بعدما سلم " وأبوداود ٢٦٨/١ رقم١٠١٩ كتاب الصلاة باب===

(١٤٨) أخبرنا ابو الحسن الشيرزى ، أخبرنا زاهر بن احمد ،حدثنا أبو اسحاق الهاشمي ، أخبرنا ابو مصعب ، عن مالك ،عن يحيى بن سعيد ، عن عبد الرحمن الاعرج ، عن عبد الله ابن بحينه رضى الله عنه قال : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام من اثنتين من الظهر ، فلم يجلس فيهما ، فلما قضى صلاته سجد سجدتين ، ثم سلم بعد ذلك . صحيح.(١)

=== إذا صلى خمساً عن حفص بن عمر ومسلم بن إبراهيم. كلاهما عن شعبة به مثله . ورقم ١٠٢٠ من طريق منصور عن إبراهيم به نحوه . والترمذي ٢٣٨/٢ رقم٣٩٢ كتاب أبواب الصلاة باب ماجاء في سجدتي السهو بعد السلام والكلام من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة به مثله . وقال : حسن صحيح. والنسائي ٣١/٣ كتاب السهو باب ما يفعل من صلى خمساً من طريق يحيى عن شعبة به مثله . وابن ماجة ٣٨٠/١ رقم ١٢٠٥ كتاب الصلاة باب من صلى الظهر خمساً وهو ساه من طريق يحيى بن سعيد عن شعبة به نحوه.

(١) إسناده صحيح . لأنه متصل ورواته ثقات ، والحديث صحيح لوروده في الصحيحين .

وأخرجه بهذا الطريق مالك في الموطأ ٩٦/١ ، ٩٧ كتاب الصلاة باب من قام بعد الإتمام أو في الركعتين . والبخاري ١٤٩/٢ كتاب السهو باب ماجاء في السهو إذا قام من ركعتي الفريضة . و ٢ / ١٢ باب من لم ير التشهد واجباً . و ١٥٢/٢ باب من يكبر في سجدتي السهو كلها من طريق الزهري . و١٢/٢ باب التشهد في الأولى من طريق ربيعة و ١٥٠/٢ باب ماجاء في السهو من طريق يحيى بن سعيد . ومسلم ٣٩٩/١ رقم ٥٧٠ كتاب المساجد باب السهو في الصلاة من طريق مالك عن الزهري . ورواه أيضا في الحديثين اللذين بعده ٣٩٩/١ من طريق الليث ويحيى بن سعيد . وأبوداود ٢٧١/١===

(١٤) باب في صفة قراءته صلى الله عليه وسلم وسجوده عند آية السجدة

(١٤٩) أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي ،أخبرنا أحمد بن عبدالله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنا عمرو بن عاصم ، حدثنا همام ، عن قتادة : قال: سئل /١٠٤/ ب أنس كيف كانت قراءة النبي صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : كانت مداً ، ثم قرأ : بسم الله الرحمن الرحيم . يمد بسم الله ، ويمد بالرحمن ، ويمد بالرحيم . صحيح . (١)

(١٥٠) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا آدم بن أبي اياس ، حدثنا (شعبة)(٢) حدثنا أبو إياس، قال : سمعت عبد الله بن مُغَفَّل قال : رأيت النبي

=== رقم ١٠٣٤ كتاب الصلاة باب من قام من ثنتين ولن يتشهد من طريق مالك عن الزهري ورقم ١٠٣٥ من طريق شعيب . والترمذي ٢٣٥/٢ رقم ٣٩١ كتاب الصلاة باب ماجاء في سجدتي السهو قبل التسليم من طريق ابن شهاب . والنسائي ٣٤/٣ كتاب السهو باب التكبير في سجدتي السهو من طريق ابن شهاب . و١٩/٣ باب ما يفعل من قام من اثنتين ناسياً ولم يتشهد من طريق مالك عن ابن شهاب . وابن ماجه ٣٨١/١ رقم ١٢٠٦ كتاب إقامة الصلاة باب ماجاء فيمن قام من اثنتين ساهيا من طريق سفيان عن الزهري.كلهم عن الأعرج به وألفاظهم متقاربة .

(١) أخرجه البخاري بهذا الطريق ٣٣٥/٦ كتاب فضائل القرآن باب من القراءة .

(٢) في الأصل " سعيد " والتصحيح من صحيح البخاري .

صلى الله عليه وسلم وهو على ناقته - أو جمله - وهي تسير به ، وهو يقرأ سورة الفتح - أو من سورة الفتح - قراءة لينه [١] يقرأ وهو يرجع [٢] . صحيح .[٣]

(١٥١) أخبرنا أبو محمد الجوزجاني أخبرنا ابو القاسم الخزاعى ، أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا علي بن حجر ، حدثنا يحيى بن سعيد الأموي ، عن ابن جريج

---

(١) أى قراءة سهلة على لسانه . النهاية ٢٨٦/٤ .

(٢) قال ابن الأثير : هو ترديد القراءة ومنه ترجيع الأذان . وقيل هو تقارب ضروب الحركات في الصوت . قال الحافظ : وترجيع الصوت ترديده في الحلق وقد فسره كما سيأتى في حديث عبد الله بن مغفل في كتاب التوحيد - ٢٨٠/٩ - بقوله أ ا أ بهمزة مفتوحة بعدها ألف ساكنه ثم همزة أخرى . ثم قالوا يحتمل أمرين : أحدهما أن ذلك حدث من هز الناقة . قلت وهذا الاحتمال ذكره ابن الاثير في النهاية . والآخر : أنه أشبع المد في موضعه فحدث ذلك . وهذا الثاني أشبه بالسياق فان في بعض طرقه " لولا أن يجتمع الناس لقرأت لكم بذلك اللحن " أى النغم ... والذي يظهر أن في الترجيع قدرا زائدا على الترتيل . النهاية ٢٠٢/٢ . الفتح ٩/ ٩٢ .

(٣) أخرجه البخاري بهذا الطريق ٣٣٦/٦ كتاب فضائل القرآن باب الترجيع . و٦/ ٣٣٢ باب القراءة على الدابة عن حجاج بن منهال . و٢٤٠/٦ كتاب التفسير باب إنا فتحنا لك فتحا مبينا. عن مسلم بن إبراهيم . و٣٠١/٥ كتاب المغازي باب أين ركز النبي صلى الله عليه وسلم الراية يوم الفتح عن أبي الوليد. و٢٨٠/٩ كتاب التوحيد باب ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وروايته عن ربه من طريق شبابه بن سوار . ومسلم ٥٤٧/١ رقم ٧٩٤ كتاب صلاة المسافرين باب ذكر قراءة النبي صلى الله عليه وسلم من طريق عبد الله بن إدريس ووكيع .

====

عن ابن أبي مُلَيْكه ، عن أم سلمة قالت: " كان النبي صلى الله عليه وسلم يقطع قراءته ، يقول" الحمد لله رب العالمين ثم يقف ، ثم يقول " الرحمن الرحيم" ثم يقف ، وكان يقرأ " مالك " (١) يوم الدين " (٢)

=== وأبو داود ٧٤/٢ رقم ٤٦٧ كتاب الصلاة باب استحباب الترتيل في القراءة عن حفص بن عمر كلهم عن شعبه به نحوه .

(١) مالك بالألف وقد أخرجه الترمذي في السنن بلا ألف . والقراءتان متواترتان عنه صلى الله عليه وسلم .

(٢) إسناده حسن . فيه يحيي بن سعيد الأموى صدوق . وابن جريج ثقه مدلس وقد عنعن ولكنه قد توبع . تابعه نافع عند أحمد في مسنده ٢٨٨/٦ . قال الإمام احمد ،ثنا وكيع عن نافع بن عمر وأبو عامر ثنا نافع عن ابن أبي مليكه عن بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ، قال ابو عامر : قال نافع : أراها حفصه - أنها سئلت عن قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقالت : إنكم لا تستطيعونها ، قال :فقيل لها: أخبرينا بها،قال :فقرأت قراءة فرسلت فيها، قال أبو عامر ، قال نافع : فحكى لنا ابن أبي مليكه ، الحمد لله رب العالمين ، ثم قطع ،الرحمن الرحيم ، ثم قطع ، مالك يوم الدين . قال الألباني في إرواء الغليل ٦١/٢ بعد أن ذكر حديث أحمد" وهذا الحديث صحيح وهو متابع قوى لابن جريج في أصل الحديث . ولا يضره أنه لم يسم زوج النبي صلى الله عليه وسلم ولا أنه سماها حفصه لأنه ظن منه فلا يعارض به من جزم بأنها أم سلمه " . قلت :والحديث صححه الدارقطني ٢٣١/١ ، والنووى في المجموع ٣٣٣/٣، والحاكم ٢٣١/٢ وأقره الذهبي وأخرجه بهذا الطريق الترمذي في الشمائل ص ١٤٦ رقم ٣٠٨ باب ماجاء في قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم . وفي السنن ١٨٥/٥ رقم ٢٩٢٧ كتاب القراءات باب في فاتحة الكتاب وأعله بالانقطاع فقال :" هذا حديث غريب وبه يقول أبو عبيد ويختاره ، هكذا روى يحيى بن سعيد الأموي وغيره عن ابن جريج عن ابن أبي ==

(١٥٢) أخبرنا أبو محمد الجوزجاني ،أخبرنا ابو القاسم الخزاعي ، أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا قتيبه ابن سعيد ، حدثنا الليث عن ابن أبي مليكه ، عن يعلى بن مملك ، أنه (سأل)(١) أم سلمة عن قراءة النبي صلى الله عليه وسلم فإذا هي تنعت قراءة مفسرة حرفاً (٢) ، حرفاً" (٣)

=== مُلَيكه عن أم سلمة وليس اسناده بمتصل لأن الليث روى هذا الحديث عن ابن أبي مليكه عن يعلى بن مملك عن أم سلمه وحديث الليث أصح . وأبوداود ٣٧/٤ رقم٤٠٠١ كتاب القراءات عن سعيد بن يحيى الاموى عن أبيه يحيي بن سعيد به نحوه . وأحمد ٣٠٢/٦ عن يحيى بن سعيد الاموى به نحوه . والدارقطني في سننه ٣١٢/١ ، ٣١٣ باب وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة من طريق أبي خيثمه ومحمود بن خداش كلاهما عن يحيى بن سعيد الاموى به نحوه. وقال : إسناده صحيح وكلهم ثقات . والحاكم في المستدرك ٢٣١/٢ ، ٢٣٢ كتاب التفسير من طريق أبي عبيد القاسم بن سلام عن يحيى بن سعيد الاموى به نحوه ومن طريق على بن حجر به نحوه . وقال :هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وأقره الذهبي .

(١) في الأصل " سمع " وملحق بهامش الاصل " صوانه تسأل " وعليه علامة " صح " وقال : هكذا في شرح السنة . فتكون الجملة "أنه سمع صوانه تسأل أم سلمة ". ولكن لم أجده في شرح السنة هكذا كما ذكر ، وإنما وجدته وفي الشمائل للترمذي والسنن أيضا " أنه سأل ام سلمة عن قراءة ..... " .

(٢) تنعت : أى تصف . ومفسره :بسين مشددة مفتوحة . من الفسر وهو البيان أى واضحة مرتلة مبينه . ومعنى حرفا حرفا : أى كلمة كلمة .

(٣) إسناده ضعيف . فيه يعلى بن مملك مقبول ولم أقف له على متابع ==

(١٥٣) حدثنا المطهر بن علي الفارسي ، أخبرنا أبو ذر محمد
ابن إبراهيم الصالحاني ، أخبرنا أبو محمد عبد الله بن
محمد بن جعفر بن حيان ، حدثنا عمر بن الحسن الحلبي
حدثنا محمد بن قدامه المصيصي ، حدثنا يوسف بن الغرق
عن الطيب (عن عمره) (١) عن عائشة
أن النبي صلى الله عليه وسلم كان (لا) (١) يقرأ القرآن
في أقل من ثلاث . (٢)

== والحديث أخرجه بهذا الطريق الترمذي في الشمائل ص ١٤٦ رقم
٣٠٨ باب ماجاء في قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم .
وفي السنن ١٨٢/٥ رقم ٢٩٢٣ كتاب فضائل القرآن باب كيف
قراءة النبي صلى الله عليه وسلم ضمن حديث . وقال:
هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث ليث بن
سعد عن ابن أبي مليكه عن يعلى بن مملك عن أم سلمة .
وأبوداود ٧٣/٢ ، ٧٤٠ رقم ١٤٦٦ كتاب الصلاة باب استحباب الترتيل
في القراءة عن يزيد بن خالد عن الليث به ضمن حديث .
والنسائي ١٨١/٢ كتاب الافتتاح باب تزيين القرآن بالصوت عن
قتيبه به نحوه . والحاكم في المستدرك ٣١٠/١ كتاب صلاة التطوع
من طريق يحيى بن بكير عن الليث به ضمن حديث . وقال :هذا
حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . وأقره الذهبي .

(١) مابين القوسين ساقط من الاصل وأثبته من أخلاق النبي لأبي
الشيخ وطبقات ابن سعد .

(٢) إسناده ضعيف جداً.فيه يوسف بن الغرق متروك ورماه البعض
بالكذب والطيب بن سليمان مختلف فيه ، وثقه الطبراني وضعفه
الدار قطني . وللحديث شاهد من حديث عبد الله بن عمرو قال
أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا أقرأ القرآن في
أقل من ثلاث . أخرجه الدارمي ٤٧١/٢ وسعيد بن منصور كما في
صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم للألباني وقال اسناده
صحيح ، فهذا يدل على أن للحديث أصلا، وقد حسنه السيوطي ==========

(١٥٤) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله
النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن
إسماعيل، حدثنا خالد بن يزيد ، حدثنا أبوبكر ، عن
أبي حصين ، عن أبي صالح عن أبي هريرة / ١٠٥/ أ
قال : " كان يعرض (١) على النبي صلى الله عليه وسلم
القرآن كل عام مرة ، فعرض عليه مرتين (٢) في العام
الذي قبض (فيه)(٣) وكان يعتكف كل عام عشراً ، فاعتكف

== في الجامع الصغير رقم ٦٩٠٧ ، ١٨٨/٥ • وصححه الألباني
كما في صحيح الجامع رقم ٤٧٤٢ •
وهو بهذا الطريق في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم وآدابه
ص ٢١٩ ذكر قراءته القرآن ومدة ختمه صلى الله عليه وسلم •
وأخرجه ابن سعد ٣٧٦/١ باب صفة قراءته صلى الله عليه وسلم
في صلاته وغيرها عن يوسف بن الغرق به مثله •

(١) يعرض : بضم أوله على البناء للمجهول • وفي بعض الروايات
بفتح أوله بحذف الفاعل والمحذوف جبريل كما صرح به
في بعض الروايات • من العرض : بفتح العين وسكون الراء •
أى يقرأ والمراد يستعرضه ما أقرأه إياه • الفتح ٤٣:٩ •

(٢) قال الحافظ : الحكمة في تكرار العرض في السنة الاخيرة يحتمل ان
يكون السرّ في ذلك أنّ رمضان من السنة الاولى لم يقع فيه
مدارسة لوقوع ابتداء النزول في رمضان ثم فتر الوحي
ثم تتابع فوقعت المدارسة في السنة الاخيرة مرتين ليستوى
عدد السنين والعرض • الفتح ٤٦/٩ •

(٣) ليست في الأصل وأثبتها من صحيح البخاري•

عشرين (١) في العام الذى قبض (فيه) (٢). صحيح (٣).

(١) قوله " وكان يعتكف كل عام عشراً فاعتكف عشرين " قيل السبب في ذلك أنه صلى الله عليه وسلم علم بانقضاء أجله فأراد أن يستكثر من أعمال الخير ليبين لأمته الاجتهاد في العمل اذا بلغوا أقصى العمل ليلقوا الله على خير أحوالهم . وقيل : إن جبريل كان يعارضه بالقرآن في كل عام مرة ، فلما كان العام الذى قبض فيه عرضه عليه مرتين . وقال ابن العربي : يحتمل ان يكون سبب ذلك أنه لما ترك الاعتكاف في العشر الاخيرة بسبب ما وقع من أزواجه ، واعتكف بدله عشراً منشوال إعتكف في العام الذى يليه عشرين ليتحقق قضاء العشر في رمضان . قال الحافظ : وأقوى من ذلك أنه إنما اعتكف في ذلك العام عشرين لأنه كان العام الذى قبله مسافرا ، ويدل لذلك ما أخرجه النسائي واللفظ له وأبوداود، وصححه ابن حبان وغيره من حديث أبي بن كعب " ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الاواخر من رمضان فسافر عاما فلم يعتكف ، فلما كان العام المقبل اعتكف عشرين " ويحتمل تعدد هذه القصة بتعدد السبب فيكون مرة بسبب ترك الاعتكاف لعذر السفر ، ومرة بسبب عرض القرآن مرتين . الفتح ٢٨٥/٤ .

(٢) ليست في الأصل وأثبتها من صحيح البخاري.

(٣) أخرجه البخاري بهذا الطريق ٣٢٠/٦ كتاب فضائل القرآن باب كان جبريل يعرض القرآن على النبي صلى الله عليه وسلم . ١١٠/٣ كتاب الصوم باب الاعتكاف في العشر الاوسط من رمضان عن عبد الله بن أبي شيبة عن أبي بكر به بقصة الاعتكاف فقط وأبوداود ٣٣٢/٢ رقم ٢٤٦٦ كتاب الصوم باب أين يكون الاعتكاف عن هناد عن أبي بكر به بقصة الاعتكاف فقط . وابن ماجه ٥٦٢/١ رقم ١٧٦٩ كتاب الصيام باب ماجاء في الاعتكاف عن هناد بن السري عن أبى بكر بن عياش به مثله .

(١٥٥) أخبرنا أبو عثمان سعيد بن إسماعيل الضبي ، أخبرنا أبو محمد عبد الجبار بن محمد الجراحي ، أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي ، حدثنا أبو عيسى الترمذي ،حدثنا سفيان بن وكيع ، حدثنا عبد الله بن وهب ، عن عمرو بن الحارث ، عن سعيد بن أبي هلال ، عن عمر الدمشقي ، عن أم الدرداء ، عن أبي الدرداء قال : سجدت مع النبي صلى الله عليه وسلم إحدى عشرة سجدة منها التي في النجم .(١)

---

(١) إسناده ضعيف . فيه عمر الدمشقي مجهول وحديثه عن أم الدرداء منقطع كما قال البخاري في التاريخ الكبير ٢٠٦/٦ وفيه أيضا سفيان بن وكيع ضعيف، وقال أبو داود : إسناده واه . والحديث أخرجه بهذا الطريق الترمذي ٤٥٧/٢ رقم ٥٦٨ كتاب أبواب الصلاة باب ماجاء في سجود القرآن . و ٤٥٨/٢ ورقم ٥٩٦ من طريق خالدبن يزيد عن سعيد بن أبي هلال به نحوه . وقال : وهذا أصح من حديث سفيان ابن وكيع عن عبد الله بن وهب . وقال ايضاً حديث أبي الدرداء حديث غريب لا نعرفه الا من حديث سعيد بن أبى هلال عن عمر الدمشقي .

وابن ماجة ٣٣٥/١ رقم ١٠٥٥ كتاب إقامة الصلاة باب عدد سجود القرآن عن حرمله بن يحيى المصري عن عبد الله بن وهب به مثله .

والبيهقي ٣١٣/٢ كتاب الصلاة باب من قال في القرآن إحدى عشرة سجده . وقال أبوداود ٥٨/٢ باب تفريع أبواب السجود وكم سجده في القرآن " روي عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم إحدى عشرة سجده وإسناده واه ." وذكر الشيخ احمد شاكر في تعليقه على سنن الترمذي بأنه ليس لعمر الدمشقي في الكتب الستة الا هذا الحديث عند الترمذي وحده " قلت : بل وله عند ابن ماجة كما مر في التخريج .

(١٥٦) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ،حدثنا مسدد ، حدثنا عبد الوارث ، حدثنا أيوب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس : أن النبي صلى الله عليه وسلم سجد بالنجم (١) ، وسجد معه المسلمون ، والمشركون ، والجن ، والإنس . صحيح . (٢)

---

(١) قال النووي : قوله " وسجد من كان معه : معناه من كان حاضراً قراءته من المسلمين والمشركين والجن والإنس . قال ابن عباس وغيره ، حتى شاع أن أهل مكة أسلموا . قال القاضي عياض: وكان سبب سجودهم فيما قال ابن مسعود أنها أول سجدة نزلت. قال القاضي : وأما ما يرويه الإخباريون والمفسرون أن سبب ذلك ما جرى على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم من الثناء على آلهة المشركين في سورة النجم . فباطل لا يصح فيه شيء ،لا من جهة النقل ولا من جهة العقل ، لأنّ مدح الـه غير الله تعالى كفر ، ولا يصح نسبة ذلك إلى لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا أن يقوله الشيطان على لسانه ولا يصح تسليط الشيطان على ذلك " .

قلت : القاضي عياض يشير رحمه الله الى قصة الغرانيق وهي قصة باطلة مردودة نقلا وعقلا كما قال رحمه الله

(٢) أخرجه البخاري بهذا الطريق ٩٩/٢ في سجود القرآن باب سجود المسلمين مع المشركين والمشرك نجس ليس له وضوء . و٩٩/٢ باب سجدة النجم من طريق الأسود عن ابن عباس مرفوعا نحوه .و٢٥١/٦ كتاب التفسير باب فاسجدوا لله وأعبدوا عن أبي معمر عن عبد الوارث به مثله . والترمذي ٤٦٤/٢ رقم ٥٧٥ كتاب أبواب الصلاة باب ماجاء في السجدة في النجم من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث عن أبيه عبد الوارث به مثله .

(١٥٧) أخبرنا أبو عثمان الضبي، أخبرنا أبو محمد الجراحي ، أخبرنا أبو العباس المحبوبي ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا قتيبه ، حدثنا سفيان بن عيينه ، عن أيوب بن موسى ، عن عطاء ابن ميناء ، عن أبي هريرة قال : سجدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في " إقرأ باسم ربك " و "إذا السماء انشقت". صحيح .(١)

(١٥٨) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ،حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنا مُسَدَّد ، حدثنا معتمر ، قال : سمعت أبي ، حدثني بكر عن (أبي رافع)(٢) قال : صليت مع أبي هريرة

---

(١) إسناده صحيح لأنه متصل ورواته ثقات . والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم . وأخرجه الترمذي بهذا الطريق ٤٦٢/٢ ، ٤٦٣ رقم ٥٧٣ كتاب أبواب الصلاة باب ماجاء في السجدة في" اقرأ باسم ربك الذى خلق ، " وإذا السماء انشقت " وقال : حسن صحيح . ومسلم ٤٠٦/١ كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب سجود التلاوة عن أبي بكر بن أبي شيبه وعمرو الناقد كلا هما عن سفيان بن عيينه به مثله إلا أنه قدم " اذا السماء انشقت " على " اقرأ باسم ربك " . وأبوداود ٥٩/٢ رقم ١٤٠٧ كتاب الصلاة باب السجود في إذا السماء انشقت و " إقرأ" عن مُسَدَّد . والنسائي ١٦٢/٢ كتاب الافتتاح باب السجود في إقرأ باسم ربك عن إسحاق بن إبراهيم ووكيع . وابن ماجة ٣٣٦/١ رقم ١٠٥٨ كتاب إقامة الصلاة باب عدد سجود القرآن عن أبي بكر بن أبي شيبه . وابن حبان في صحيحه ١٨٩/٤ رقم ٢٧٥٦ باب سجود التلاوة من طريق أبي بكر بن أبي شيبه كلهم عن سفيان بن عيينه به مثله . وعند أبي داود . والنسائي تقديم وتأخير في بعض الألفاظ .

(٢) في الأصل " أبو نافع " . والتصحيح من صحيح البخاري .

العتمة (١) فقرأ : " إذا السماء انشقت " فسجد ،
فقلت :ما هذه ؟ قال : سجدت بها خلف أبي القاسم صلى
الله عليه وسلم فلا أزال أسجد فيها حتى ألقاه . صحيح (٢)

(١٥٩) أخبرنا أبو عثمان الضبي ، أخبرنا أبو محمد الجراحي ،حدثنا
أبو العباس المحبوبي ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا محمد بن
بشار ، حدثنا عبد الوهاب الثقفي ، حدثنا خالد الحذاء ،
عن أبي العالية ، عن عائشة . قالت : كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في سجود القرآن بالليل
" سجد وجهي للذى خلقه ، وشق سمعه ، وبصره ، بحوله وقوته " (٣)

---

(١) أى صلاة العشاء .

(٢) أخرجه البخاري بهذا الطريق ١٠١/٢ في سجود القرآن باب من قرأ السجدة في الصلاة فسجد بها . و ٣٠١/١ كتاب الصلاة باب الجهر في العشاء عن أبي النعمان المعتمر به مثله . و ٣٠٥/١ باب القراءة في العشاء بالسجدة من طريق يزيد بن زريع عن سليمان التيمي به مثله . ومسلم ٤٠٧/١ كتاب المساجد باب سجود التلاوة عن عبيد الله بن معاذ ومحمد بن عبد الأعلى كلا هما عن المعتمر به مثله مع اختلاف يسير في بعض الألفاظ . و ٤٠٧/١ من طريق عيسى بن يونس ويزيد بن زريع وسليم بن أخضر كلهم عن سليمان التيمي به غير أنهم لم يقولوا خلف أبي القاسم صلى الله عليه وسلم . وأبوداود ٥٩/٢ رقم ١٤٠٨ كتاب الصلاة باب السجود في إذا السماء انشقت وإقرأ عن مسدد به مثله . والنسائي ١٦٢/٢ كتاب الافتتاح باب السجود في الفريضة من طريق سليم بن أخضر عن سليمان التيمي به مع اختلاف في بعض الألفاظ .

(٣) إسناده صحيح . لانه متصل ورواته ثقات . والحديث صححه الحاكم وأقره الذهبي . وقال الترمذي حديث حسن صحيح . ومن المعاصرين ==

(١٦٠) أخبرنا أبو عثمان الضبي ، أخبرنا أبو محمد الجراحي ، حدثنا أبو العباس المحبوبي ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا قتيبة ، حدثنا محمد بن يزيد بن خنيس ،حدثنا الحسن بن محمد ابن عبيد الله بن أبي يزيد ، قال : قال لي ابن جريج (يا حسن)(١) : أخبرني عبيد الله بن أبي يزيد عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله إني رأيتني الليلة وأنا نائم كأني أصلي خلف شجرة ، فسجدت ، فسجدت الشجرة لسجودى ، فسمعتها تقول : اللهم اكتب لي بها عندك أجراً

== الشيخ الألباني في صحيح الترمذي رقم ٤٧٤ . وأخرجه الترمذى بهذا الطريق ٤٧٤/٢ رقم ٨٥٠ كتاب أبواب الصلاة باب ما يقول في سجود القرآن .

وأبوداود ٦٠/٢ رقم ١٤١٤ كتاب الصلاة باب مايقول إذا سجد من طريق إسماعيل عن خالد الحذاء عن رجل عن أبي العالية به مثله .

والنسائي ٢٢٢/٢ كتاب الافتتاح باب نوع آخر من الدعاء في السجود عن سوار بن عبد الله ومحمد بن بشار كلا هما عن عبد الوهاب به مثله . وأحمد ٣٠/٦ ، ٣١ عن هشيم عن خالد به نحوه .

والبيهقي ٤٠٦/١ باب سجود القرآن من طريق سفيان بن حبيب عن خالد الحذاء به مثله . والحاكم في المستدرك ٢٢٠/١ كتاب الصلاة من طريق وهيب بن خالد عن خالد الحذاء به مثله .

ومن طريق محمد بن المثنى عن عبد الوهاب الثقفي به مثله . وزاد" فتبارك الله أحسن الخالقين " وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وأقره الذهبي .

(١) مابين القوسين ساقط من الأصل وأثبته من سنن الترمذي .

وضع عني بها وزراً ، واجعلها لي عندك ذخراً ، وتقبلها مني كما تقبلتها من عبدك داود . (قال الحسن : قال لي ابن جريج : قال لي جدك) (١) . قال ابن عباس : فقرأ النبي صلى الله عليه وسلم سجدة ثم سجد ، فسمعته وهو يقول مثل ما أخبره الرجل عن قول الشجرة .(٢)

---

(١) مابين القوسين ساقط من الأصل وأثبته من سنن الترمذي .

(٢) في إسناده الحسن بن محمد بن عبيد الله مقبول وبقية رجاله ثقات . والحديث صححه الحاكم وأقره الذهبي ومن المعاصرين الشيخ أحمد شاكر وحسنه الألباني كما في صحيح الترمذي رقم ٤٧٣ . والحديث أخرجه الترمذي بهذا الطريق ٤٧٢/٢ ، ٤٧٣ رقم ٥٧٩ كتاب أبواب الصلاة باب مايقول في سجود القرآن . وقال: هذا حديث حسن غريب من حديث ابن عباس لا نعرفه إلا من هذا الوجه . وابن ماجه ٣٣٤/١ رقم ١٠٥٣ كتاب الصلاة باب سجود القرآن عن أبي بكر بن خلاد الباهلي عن محمد بن يزيد به مثله . وابن حبان في صحيحه ١٨٩/٤ رقم ٢٧٥٧ باب سجود التلاوة من طريق الحسن بن محمد بن الصباح عن محمد بن يزيد به نحوه . والحاكم في المستدرك ٢١٩/١ كتاب الصلاة باب التأمين من طريق جعفر بن محمد بن شاكر عن محمد بن يزيد به نحوه . وقال : " هذا حديث صحيح رواته مكيون لم يذكر واحد منهم بجرح وهو من شرط الصحيح ولم يخرجاه " وقال الذهبي صحيح ما في رواته مجروح .

(١٥) باب صفة صلاته في السفر والخوف صلى الله عليه وسلم

(١٦١) أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد ابن إسماعيل ، حدثنا قتيبة ، حدثنا عبد الوهاب ، حدثنا أيوب ، عن أبي قلابة ، عن أنس بن مالك :
أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بالمدينة أربعا ، وصلى العصر بذى الحليفة [1] ركعتين ، قال : وأحسبه بات بها ، حتى أصبح . صحيح .[2]

---

(١) ذو الحليفة : بالتصغير قرية بينها وبين المدينة ستة أميال او سبعة ، منها ميقات أهل المدينة وهي من مياه بني جشم . مراصد الإطلاع ٤٢٠/١ .

(٢) أخرجه البخاري بهذا الطريق ٢٧٣/٢ كتاب الحج باب من بات بذى الحليفة حتى أصبح . و٢٧٤/٢ باب التحميد والتسبيح والتكبير قبل الإهلال عند الركوب على الدابة من طريق وهيب عن أيوب به وذكر فيه زيادة إهلا له بالحج ونحره وذبحه .
و٣٣٠/٢ باب نحر البدن قائمة من طريق وهيب عن أيوب به .
و٣٣١/٢ من طريق إسماعيل عن أيوب به نحوه . و١٢٥/٤ باب الخروج بعد الظهر من طريق حماد عن أيوب به وفيه وسمعتهم يصرخون جميعا.
ومسلم ٤٨٠/١ رقم ٦٩٠ كتاب صلاة المسافرين باب صلاة المسافرين من طريق حماد بن زيد وإسماعيل كلاهما عن أيوب به من غير ذكر "وأحسبه بات بها حتى أصبح" . والنسائي ٢٣٧/١ كتاب الصلاة باب صلاة العصر في السفر من طريق حماد بن زيد عن أيوب به من غير قوله " وأحسبه بات بها حتى أصبح " .

(١٦٢) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا مسدد ، حدثنا يحيى القطان ، عن عبيد الله ، أخبرني نافع عن عبد الله بن عمر . قال : " صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم بمنى ركعتين ، وأبي بكر وعمر ، ومع عثمان صدراً من/ إمارته ، ثم أتمها " (١) ١٠٦/ أ

(١٦٣) أخبرنا أبو الحسن علي بن يوسف الجويني ، أخبرنا أبو محمد محمد بن علي بن محمد بن شريك الشافعي ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن مسلم ، حدثنا أحمد بن حرب ، حدثنا أبو معاوية ، عن عاصم الأحول ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . قال : سافر رسول الله صلى الله عليه وسلم سفراً ، فأقام تسعة عشر يوما ، يصلي ركعتين ، ركعتين قال : ابن عباس فنحن نصلي ما بيننا

---

(١) أخرجه البخاري بهذا الطريق ١٠٢/٢ كتاب الصلاة - أبواب تقصير الصلا ة باب الصلاة بمنى .

ومسلم ٤٨٢/١ رقم ٦٩٤ كتاب صلاة المسافرين باب قصر الصلاة بمنى من طريق سالم بن عبد الله عن أبيه مرفوعا نحوه . و ٤٨٢/١ بدون رقم من طريق أبي أسامه عن عبيد الله بن عمر به نحوه وفيه زياده وهي " فكان ابن عمر إذا صلى مع الإمام صلى أربعا . وإذا صلا ها وحده صلى ركعتين ".

وأبوداود ١٩٩/٢ رقم ١٩٦٠ كتاب المناسك باب الصلاة بمنى من طريق عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله بن عمر به مرفوعا بنحوه وفيه زيادة.

والنسائي ١٢١/٣ كتاب تقصير الصلاة في السفر باب الصلاة بمنى عن عبيد الله بن سعيد عن يحيى به من غير ذكر صلا ته مع عثمان.

وبين تسعة عشر ركعتين، ركعتين ، فإذا أقمنا أكثر من ذلك صلينا أربعاً . صحيح .(١)

(١٦٤) أخبرنا أبو الحسن محمد بن محمد الشيرزي ، أخبرنا زاهر ابن أحمد ، أخبرنا أبو إسحاق الهاشمي ،أخبرنا أبو مصعب عن مالك عن أبي الزبير المكي ، عن أبي الطفيل عامر بن واثلة أن معاذ بن جبل أخبره ، أنهم خرجوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام تبوك . فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بين الظهر والعصر ، وبين المغرب والعشاء . قال : فأخر الصلاة يوماً ثم خرج فصلى الظهر والعصر جميعاً ، ثم دخل . ثم خرج ، فصلى

---

(١) في إسناده محمد بن علي بن محمد الشافعي وعبد الله بن محمد ابن مسلم لم أقف لهما على ترجمة، وبقية رجاله ثقات وفيهم الصدوق ، والحديث صحيح لوروده في صحيح البخاري . وأخرجه البخاري ١٠٢/٢ كتاب الصلاة باب ماجاء في التقصير وكم يقيم حتى يقصر من طريق أبي عوانة . و ٣٠٦/٥ كتاب المغازي باب مقام النبي صلى الله عليه وسلم بمكة زمن الفتح من طريق عبد الله . وأبوداود ١٠/٢ رقم ١٢٣٠ كتاب الصلاة باب متى يتم المسافر من طريق حفص . وفيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقام سبع عشرة بمكة يقصر الصلاة . والترمذي ٤٣٤/٢ رقم ٥٤٩ كتاب أبواب الصلاة باب ماجاء في كم تقصر الصلاة من طريق أبي معاوية . وقال : غريب حسن صحيح . وابن ماجة ٣٤١/١ رقم ١٠٧٥ كتاب إقامة الصلاة باب كم يقصر الصلاة المسافر إذا أقام ببلدة من طريق عبد الواحد ابن زياد كلهم عن عاصم به نحوه .

المغرب والعشاء جميعا . صحيح .(١)

(١٦٥) أخبرنا أبو الحسن عبد الوهاب بن محمد الكسائي ، أخبرنا عبد العزيز بن أحمد الخلال ، حدثنا أبو العباس الأصم ، أخبرنا الربيع ، أخبرنا الشافعي ، أخبرني ابن أبي يحيى ، عن حسين ابن عبد الله بن عبيد الله بن عباس ، عن كريب ، عن ابن عباس أنه قال : ألا أخبركم عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر ، كان إذا زالت الشمس ، وهو في منزله جمع بين الظهر والعصر في الزوال ، وإذا سافر قبل أن تزول الشمس أخر الظهر حتى يجمع بينها وبين العصر في وقت العصر. قال : وأحسبه قال : في المغرب ، والعشاء مثل ذلك .(٢)

---

(١) إسناده صحيح.لأنه متصل ورواته ثقات . وأبو الزبير المكي مدلس وقد عنعن ، وعنعنته محمولة على الاتصال لأنه صرح بالتحديث عند مسلم . والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم. وأخرجه بهذا الطريق مالك في الموطأ ١٤٣/١ كتاب قصر الصلاة باب الجمع بين الصلاتين في الحضر والسفر . والمصنف هنا اقتصر على أول الحديث فقط . ومسلم ٤٩٠/١ رقم ٧٠٦ كتاب صلاة المسافرين باب الجمع بين الصلاتين في الحضر من طريق زهير . وفي الحديث الذى بعده من دون رقم من طريق قرة بن خالد . وأبوداود ٤/٢ رقم ١٢٠٦ كتاب الصلاة باب الجمع بين الصلاتين من طريق مالك . و٥/٢ رقم ١٢٠٨ من طريق هشام بن سعد والنسائي ٢٨٥/١ كتاب الصلاة باب الوقت الذى يجمع فيه المسافر بين الظهر والعصر من طريق مالك .
وابن ماجة ٣٤٠/١ رقم ١٠٦٩ كتاب إقامة الصلاة باب الجمع بين الصلاتين في السفر من طريق سفيان كلهم عن أبي الزبير به نحوه . وألفاظهم متقاربة .

(٢) إسناده ضعيف جداً . فيه شيخ الشافعي ابراهيم بن محمد بن أبي يحيى==

(١٦٦) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا موسى ابن إسماعيل ،حدثنا جويريه بن أسماء ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في السفر على راحلته ، حيث توجهت به يومئ إيماء (١) صلاة الليل ، إلا الفرائض ، ويوتر على راحلته . صحيح .(٢)

(١٦٧) أخبرنا أبو عثمان الضبي ، أخبرنا أبو محمد الجراحي ، حدثنا أبو العباس المحبوبي ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب ، حدثنا يزيد بن زريع ، حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه : أن النبي

=== متروك . وحسين بن عبد الله ضعيف . والحديث أخرجه الشافعي في مسنده بهذا الطريق ١٨٦/١ رقم ٥٣٠ كتاب الصلاة باب في صلاة المسافر وأحمد٣٦٧/١ من طريق ابن جريج عن حسين بن عبد الله به نحوه . وقال أحمد شاكر في تحقيقه للمسند رقم ٣٤٨٠: إسناده ضعيف لضعف حسين ابن عبد الله . والبيهقي ١٦٣/٣ ، ١٦٤ كتاب الصلاة باب الجمع بين الصلاتين في السفر من طريق ابن جريج عن حسين به نحوه . والدار قطني ٣٨٨/١ كتاب الصلاة باب الجمع بين الصلا تين في السفر من طريق ابن جريج عن حسين عن عكرمه وكريب به نحوه . ومن طريق ابن عجلان وابن الهاد عن حسين عن عكرمه به نحوه .

(١) الإيماء : الإشارة بالأعضاء كالرأس واليد والعين والحاجب ، وانما يريد به ههنا الرأس . النهاية ٨١/١ .

(٢) أخرجه البخاري بهذا الطريق ٧٢/٢ كتاب الوتر باب الوتر في السفر. ومسلم ٤٨٦/١ رقم ٧٠٠ كتاب صلاة المسافرين باب جواز صلاة النافله على الدابة في السفر حيث توجهت من طريق عبيد الله عن نافع به مختصراً . وفي الحديث الذى بعده بدون رقم من طريق عبيد الله عن نافع به مختصراً .

صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الخوف بإحدى الطائفتين ركعة ، والطائفة الأخرى مواجهة العدو ، ثم انصرفوا ، فقاموا في مقام أولئك ، وجاء أولئك ، فصلى بهم ركعة أخرى ، ثم سلم عليهم ، فقام هؤلاء فقضوا ركعتهم ، وقام هؤلاء فقضوا ركعتهم " صحيح . (١)

(١٦٨) أخبرنا أبو الحسن الشيرزي ، أخبرنا زاهر بن أحمد ، حدثنا أبو إسحاق الهاشمي ، أخبرنا أبو مصعب ، عن مالك ، عن يزيد بن رومان ، عن صالح بن خوات ، عمن صلى (٢) مع النبي صلى الله

---

(١) إسناده صحيح.لأنه متصل ورواته ثقات . والحديث صحيح لوروده في الصحيحين . وأخرجه بهذا الطريق الترمذي ٤٥٣/٢ رقم ٥٦٤ كتاب أبواب الصلاة باب ماجاء في صلاة الخوف . وقال : هذا حديث صحيح والبخاري ٢٤٧/٥ كتاب المغازي باب غزوة ذات الرقاع عن مسدد عن يزيد بن زريع به نحوه . ومسلم ٥٧٤/١ رقم ٨٣٩ كتاب صلاة المسافرين باب صلاة الخوف من طريق عبد الرزاق عن معمر به نحوه . وأبوداود ٢/ ١٥ رقم ١٢٤٣ كتاب صلاة الخوف باب من قال يصلى بكل طائفة ركعة ثم يسلم فيقوم كل صف فيصلون لأنفسهم ركعة . عن مسدد به مثله . والنسائي ١٧١/٣ كتاب صلاة الخوف عن إسماعيل بن مسعود عن يزيد ابن زريع به مثله . وابن ماجة ٣٩٩/١ رقم ١٢٥٨ كتاب إقامة الصلاة باب ماجاء فيصلاة الخوف من طريق نافع عن ابن عمر مرفوعا نحوه .

(٢) الذى يظهر من رواية البخاري أن المبهم هو سهل بن أبي حتمه لأن القاسم بن محمد روى حديث صلاة الخوف عن صالح بن خوات عن سهل بن أبي حتمة . والذى رجحه الحافظ في الفتح انه خوات بن جبير . الفتح ٧/ ٤٢٢ .

عليه وسلم يوم ذات الرقاع (١) صلاة الخوف : أن طائفة صفت معه ، وصفت طائفة وجاه العدو ، فصلى بالتى معه ركعة ثم ثبت قائماً ، فأتموا لأنفسهم ، ثم انصرفوا وصفوا وجاه العدو ، وجاءت الطائفة الأخرى ، فصلى بهم الركعة التى بقيت ثم ثبت جالساً ، وأتموا لأنفسهم ، ثم سلم بهم . صحيح.(٢)

---

(١) هي غزوة معروفه كانت سنة خمس من الهجرة بأرض غطفان من نجد سميت ذات الرقاع لأن أقدام المسلمين نقبت من الحفاء فلفوا عليها الخرق . قال النووي : هذا هو الصحيح في تسميتها وقد ثبت هذا في الصحيح عن أبي موسى الاشعرى رضى الله عنه . وقيل سميت لجبل هناك يقال له : الرقاع لأن فيه بياضا وحمرة وسوادا ، وقيل سميت بشجرة هناك يقال لها ذات الرقاع ، وقيل لانّ المسلمين رقعوا راياتهم . ويحتمل ان هذه الامور كلها وجدت فيها . شرح النووي ١٢٨/٦ ، مراصد الإطلاع ٦٢٤/٣ .

(٢) إسناده صحيح. لأنه متصل ورواته ثقات . والحديث صحيح لوروده في الصحيحين . وأخرجه بهذا الطريق مالك في الموطأ ١٨٣/١ كتاب صلاة الخوف باب صلاة الخوف . والبخاري ٢٤٦/٥ كتاب المغازي باب غزوة ذات الرقاع عن قتيبة بن سعد . ومسلم ٥٧٥/١ رقم ٨٤٢ كتاب صلاة المسافرين باب صلاة الخوف عن يحيى بن يحيى . وأبوداود ١٣/٢ كتاب الصلاة باب من قال إذا صلى ركعة وثبت قائماً أتموا لأنفسهم ركعة ثم سلموا ثم انصرفوا .... عن القعنبي. والترمذي ٤٥٦/٢ رقم ٥٦٧ كتاب الصلاة باب ماجاء فيصلاة الخوف . والنسائي ١٧١/٣ كتاب صلاة الخوف عن قتيبه .كلهم عن مالك به مثله . ورواه ايضاً البخاري ٢٤٦/٥ من طريق يحيى بن سعيد الأنصارى.ومسلم ٥٧٥/١ رقم ٨٤١ من طريق عبد الرحمن بن القاسم . وأبوداود ١٣/٢ رقم ١٢٣٩من طريق يحيى بن سعيد . والترمذي ٤٥٥/٢ رقم ٥٦٥ من طريق يحيى ابن سعيد الانصارى . والنسائي ١٧٠/٣ من طريق عبد الرحمن بن ==

(١٦) باب في صفة صلاته وخطبته في الجمعة صلى الله عليه وعلى آله وسلم

(١٦٩) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثني (سريج)(١) بن النعمان ، حدثنا فليح بن سليمان ، عن عثمان ابن عبد الرحمن بن عثمان التيمي ، عن أنس بن مالك : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلى الجمعة (حين)(٢) تميل الشمس . صحيح .(٣)

(١٧٠) أخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي ، أخبرنا عبد العزيز بن/أحمد ١٠٧/ أ الخلال ، حدثنا أبو العباس الأصم ، أخبرنا الربيع ، أخبرنا الشافعي ، أخبرنا إبراهيم بن محمد ، أخبرني جعفر بن محمد، عن أبيه ، عن جابر بن عبد الله قال : كان النبي

=== القاسم . وابن ماجة ٣٩٩/١ رقم ١٢٥٩ كتاب إقامة الصلاة باب ماجاء في صلاة الخوف من طريق يحيى بن سعيد الأنصارى كلهم عن القاسم ابن محمد به نحوه . وألفاظهم متقاربة .

(١) في الأصل " شريح " بالشين المعجمة والحاء المهملة . والتصحيح من صحيح البخاري .

(٢) في الأصل " حتى " وهو خطأ والتصحيح من هامش المخطوط وصحيح البخاري .

(٣) أخرجه البخاري بهذا الطريق ٣٦/٢ كتاب الجمعة باب وقت الجمعة إذا زالت الشمس . وأبوداود ٢٨٤/١ رقم ١٠٨٤ كتاب الجمعة باب وقت الجمعة من طريق زيد بن الحباب عن فليح بن سليمان به نحوه . والترمذي ٣٧٧/٢ رقم ٥٠٣ كتاب الجمعة باب ماجاء في وقت الجمعة عن أحمد بن منيع عن سريج بن النعمان به مثله . ورقم ٥٠٤ من طريق أبي داود الطيالسي عن فليح بن سليمان به نحوه . وقال : حديث حسن صحيح .

صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة خطبتين قائماً ، يفصل بينهما بجلوس "(١) .

(١٧١) أخبرنا أبو عثمان الضبي ، أخبرنا أبو محمد الجراحي ، أخبرنا أبو العباس المحبوبي ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا قتيبه وهناد قالا حدثنا أبو الأحوص ، عن سماك ، عن جابر بن سمرة

قال : كنت أصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم فكانت صلاته قصداً (٢)، وخطبته قصداً . صحيح .(٣)

---

(١) اسناده ضعيف جدا . فيه شيخ الشافعي متروك . والحديث أخرجه الشافعي في مسنده بهذا الطريق ١٤٤/١ رقم ٤١٨ كتاب الصلاة باب صلاة الجمعة . والبيهقي ١٩٨/٣ كتاب الجمعة باب يخطب الامام خطبتين وهو قائم ويجلس بينهما جلسة خفيفة . من طريق سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد به نحوه . وإسناد البيهقي صحيح . وللحديث شاهد من حديث ابن عمر رضى الله عنهما قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة قائما . ثم يجلس . ثم يقوم . قال كما تفعلون اليوم . أخرجه البخاري ١٢/٢ ومسلم ٥٨٩/١ رقم ٨٦١ واللفظ له والنسائي ٢٠٩/١ والترمذي ٣٨٠/٢ رقم ٥٠٦ واحمد ٣٥/٢ من طرق عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر . ومن حديث جابر بن سمره وسيأتي برقم ١٧٢ . فالحديث صحيح من حديث ابن عمر وجابر بن سمرة رضي الله عنهم .

(٢) القصد : هو الوسط بين الطرفين . بمعنى لا إفراط ولا تفريط . النهاية ٦٧/٤ .

(٣) إسناده صحيح . والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم . وأخرجه بهذا الطريق الترمذي ٣٨١/٢ رقم ٥٠٧ كتاب أبواب الصلاة باب ماجاء في قصد الخطبة . ومسلم ٥٩١/٢ رقم ٨٦٦ كتاب الجمعة باب تخفيف الصلاة والخطبة عن الحسن بن الربيع وأبي بكر بن أبي شيبة كلاهما عن أبي الأحوص به مثله . وأبوداود ٢٨٩/١ رقم ١١٠٧ كتاب الصلاة باب اقصار الخطب من طريق شيبان عن سماك به نحوه . وأحمد٥/٩١، ٩٣، ٩٤، ٩٥، ٩٨، ٩٩، ١٠٠، ١٠١، ١٠٢، ١٠٦، ١٠٧ من طرق عن سماك به نحوه .

(١٧٢) أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر ، أخبرناعبد الغافر بن محمد أخبرنا محمد بن عيسى ، حدثنا إبراهيم بن محمد بن سفيان حدثنا مسلم بن الحجاج ، حدثنا أبوبكر بن أبي شيبه ،أخبرنا أبو الأحوص ، عن سماك ، عن جابر بن سمره قال: " كانت للنبي صلى الله عليه وسلم خطبتان ، يجلس بينهما يقرأ القرآن ، ويذكر الناس " صحيح .(١)

(١٧٣) حدثنا أبو عمرو محمد بن عبد الرحمن النسوي ، أخبرنا أبو الحسن علي بن موسى الدمشقي بها ، حدثنا أبو عمرو محمد ابن موسى بن فضالة ، حدثنا الحسين بن محمد بن جمعه ،حدثنا سعيد بن منصور ، حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر قال :" كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خطب احمرت عيناه وعلا صوته ، واشتد غضبه ، كأنه منذر جيش ثم يقول(صبحكم و مساكم)(٢) الساعة " ثم يقول " بعثت أنا والساعة كهاتين" (يقرن)(٣) بين أصابعه السبابة ، والوسطى ، ثم يقول " خير الهدي ، هدي محمد وشر الأمور محدثاتها ، وكل بدعة ضلالة"

---

(١) أخرجه مسلم بهذا الطريق ٥٨٩/٢ رقم ٨٦٢ كتاب الجمعة باب ذكر الخطبتين قبل الصلاة وما فيهما من الجلسة . وأبوداود ٢٨٦/١ رقم ١٠٩٤ كتاب الصلاة باب الخطبة قائما عن إبراهيم بن موسى وعثمان بن أبي شيبه كلا هما عن أبي الأحوص به مثله. والنسائي ١١٠/٣ كتاب الجمعة باب السكوت في القعدة بين الخطبتين وباب القراءة في الخطبة الثانية والذكر فيها بطرق عن سماك به نحوه. وابن ماجه ٣٥١/١ رقم ١١٠٥ ، ١١٠٦ كتاب إقامة الصلاة باب ماجاء في الخطبة يوم الجمعة من طريق شعبة وسفيان كلا هما عن سماك به نحوه .

(٢) في الأصل " صبحتكم ومسيتكم " والتصحيح من صحيح مسلم .

(٣) في الأصل " يفرق " والتصحيح من صحيح مسلم .

صحيح .(١)

(١٧٤) أخبرنا الإمام أبو علي الحسين بن محمد القاضي ، أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني ، أخبرنا أبو سعيد أحمد ابن محمد بن زياد البصري ، حدثنا الحسن بن الصباح الزعفراني أخبرنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن عبيد الله بن أبي رافع ، أن مروان استخلف أبا هريرة على المدينة ،فصلى بهم أبو هريرة الجمعة ، فقرأ " سورة الجمعة " في الركعة الاولى وفي الثانية " اذا جاءك المنافقون " قال عبيد الله : فقلت له : لقدقرأت سورتين سمعت على بن أبي طالب يقرأ بهما . قال أبو هريرة : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بهما. صحيح .(٢)

---

(١) في إسناده محمد بن عبد الرحمن النسوي والحسين بن محمدبن جمعه لم أقف لهما على ترجمة وعبد العزيز الدراوردي صدوق يخطىء ولكن توبع كما سترى في التخريج . والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم . وأخرجه مسلم ٥٩٢/٢ رقم ٨٦٧ كتاب الجمعة باب تخفيف الصلاة والخطبة من طريق عبد الوهاب بن عبد المجيد . وفى الحديث الذى بعده من غير رقم من طريق سليمان بن بلال . و٥٩٣/٢ من طريق سفيان . والنسائي ١٨٨/٣ ، ١٨٩ كتاب صلاة العيدين باب كيف الخطبة من طريق سفيان . وابن ماجة ١٧/١ رقم ٤٥ المقدمة باب اجتناب البدع والجدل من طريق عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي . والبيهقي ٢٠٦/٣ كتاب الجمعة باب رفع الصوت بالخطبه من طريق عبد الوهاب الثقفي.كلهم عن جعفر بن محمد به نحوه.

(٢) في إسناده أحمد بن محمد بن زياد البصري لم اقف على ترجمته والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم .
وأخرجه مسلم ٥٩٧/١ رقم ٨٧٧ كتاب الجمعة باب ما يقرأ في ===

(١٧٥) أخبرنا ابو الحسن الشيرزي، أخبرنا زاهر بن أحمد، أخبرنا أبو إسحاق الهاشمي ، أخبرنا أبو مصعب ، عن مالك ، عن ضمرة ابن سعيد المازني عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، أن الضحاك بن قيس سأل النعمان بن بشير ، ماذا كان يقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة على اثر سورة الجمعة ؟ فقال : كان يقرأ بـ (هل أتاك حديث الغاشية). صحيح .(١)

(١٧٦) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا عبد الرحمن بن أبي شريح ، أخبرنا ابو القاسم البغوي ، حدثنا علي بن الجعد أخبرنا شعبه ، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر ، سمعت

=== صلاة الجمعة من طريق سليمان بن بلال ، وأبوداود ٢٩٣/١ رقم ١١٢٤ كتاب الصلاة باب مايقرأ به في الجمعة من طريق سليمان بن بلال. والترمذي ٣٩٦/٢ رقم ٥١٩ أبواب الصلاة باب ماجاء في القراءة في صلاة الجمعة من طريق حاتم بن إسماعيل وقال: حسن صحيح . وابن ماجه ٣٥٥/١ رقم ١١١٨ كتاب إقامة الصلاة باب ماجاء في القراءة في الصلاة يوم الجمعة من طريق حاتم بن إسماعيل . والشافعي في المسند ١٤٩/١ رقم ٤٣٢ عن عبد العزيز بن محمد . كلهم عن جعفر ابن محمد به نحوه . والبيهقي ٢٠٠/٣ باب القراءة في صلاة الجمعة عن أبي محمد عبد الله بن يوسف به نحوه . ومن طريق حاتم بن إسماعيل عن جعفر به نحوه .

(١) إسناده صحيح لأنه متصل ورواته ثقات . والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم . وأخرجه بهذا الطريق مالك في الموطأ ١١١/١ كتاب الجمعة باب القراءة في صلاة الجمعة . ومسلم ٥٩٨/٢ كتاب الجمعة باب ما يقرأ في صلاة الجمعة . وابن ماجه ٣٥٥/١ رقم ١١١٩ كتاب إقامة الصلاة باب ماجاء في القراءة في الصلاة يوم الجمعة كلا هما من طريق سفيان عن ضمرة به نحوه . وأبوداود ٢٩٣/١ رقم ١١٢٣كتاب الصلاة باب مايقرأ في يوم الجمعة . والنسائي ١١٢/٣ كتاب الجمعة باب ذكر الاختلاف على النعمان بن بشير في القراءة في صلاة الجمعة كلا هما من طريق مالك عن ضمرة به مثله .

أبي يحدث عن حبيب بن سالم ، عن النعمان بن بشير

عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه كان يقرأ في صلاة الجمعة بـ (سبح اسم ربك الاعلى) و (هل أتاك حديث الغاشية) صحيح .(١)

(١٧٧) أخبرنا عبد الواحد المليحي ،أخبرنا عبد الرحمن بن أبي شريح أخبرنا أبو القاسم البغوي ، حدثنا علي بن الجعد ، أخبرنا شعبه ، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر (قال)(٢) سمعت أبي يحدث عن حبيب بن سالم ، عن النعمان بن بشير

، عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه كان يقرأ في صلاة الجمعة (بسبح اسم ربك الاعلى) و (هل اتاك حديث الغاشية) قال : وربما اجتمع العيدان فيقرأ بهما فيهما " . صحيح.(٣)

---

(١) إسناده صحيح . والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم . وأخرجه بهذا الطريق علي بن الجعد في مسنده ٤٧٠/١ رقم ٨٧٠ ومسلم٥٩٨/٢ رقم ٨٧٨ كتاب الجمعة باب مايقرأ في صلاة الجمعة من طريق جرير وأبي عوانه . والترمذي ٤١٣/٢ رقم ٥٣٣ كتاب الصلاة باب ماجاء في القراءة في العيدين من طريق أبي عوانة . وقال :حسن صحيح . وأبوداود ٢٩٣/١ رقم ١١٢٢ كتاب الصلاة باب مايقرأ به يوم الجمعه من طريق أبي عوانة . والنسائي ١١٢/٣ كتاب الجمعة باب ذكر الاختلاف على النعمان بن بشير في القراءة في صلاة الجمعة من طريق شعبه. كلهم عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر به نحوه .

(٢) ساقط من الأصل وألحقته من مسند علي بن الجعد .

(٣) الحديث صحيح . وانظر تخريجه في الحديث السابق رقم ١٧٦ .

(١٧) باب في فعله صلى الله عليه وعلى آله وسلم في العيدين

(١٧٨) أخبرنا أبو عثمان الضبي ، أخبرنا أبو محمد الجراحي ، حدثنا أبو العباس المحبوبي ، حدثنا أبو عيسى/ ، حدثنا ١٠٨/ أ محمد بن المثني ، حدثنا أبو أسامه ، عن عبيد الله (عن)(١) نافع ، عن ابن عمر ، قال : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبوبكر ، وعمر ، يصلون في العيدين قبل الخطبة ، ثم يخطبون . صحيح .(٢)

(١٧٩) أخبرنا أبو عثمان الضبي ، أخبرنا أبو محمد الجراحي ،حدثنا أبو العباس المحبوبي ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا مسلم بن عمرو الحذاء أبو عمرو المدني ، حدثنا عبد الله بن نافع ، عن كثير بن عبد الله ، عن أبيه ، عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم كبر في العيدين ، في

---

(١) في الأصل " بن " والتصحيح من سنن الترمذى .

(٢) إسناده صحيح.لأنه متصل ورواته ثقات . والحديث صحيح لوروده في الصحيحين . وأخرجه بهذا الطريق الترمذي ٤١١/٢ رقم ٥٣١ كتاب أبواب الصلاة باب ماجاء في صلاة العيدين قبل الخطبة . وقال حديث حسن صحيح .

والبخاري ٥٩/٢ كتاب العيدين باب الخطبة بعد العيد عن يعقوب ابن إبراهيم عن أبي أسامة به مثله من غير قوله : " ثم يخطبون " .

ومسلم ٦٠٥/٢ رقم ٨٨٨ كتاب صلاة العيدين عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عبدة بن سليمان وأبي أسامه عن عبيد الله به مثله ولم يقل " ثم يخطبون " . وابن ماجه ٤٠٧/١ رقم ١٢٧٦ كتاب إقامة الصلاة باب ماجاء في صلاة العيدين عن حوثرة بن محمد عن أبي أسامه به مثله . من غير قوله " ثم يخطبون ". .

الأولى سبعا قبل القراءة ، وفي الآخرة خمسا قبل القراءة .(١)

وجد كثير اسمه عمرو بن عوف المزني .

---

(١) إسناده ضعيف . فيه كثير بن عبد الله ضعيف ومنهم من نسبه الى الكذب . والحديث أخرجه الترمذي بهذا الطريق ٤١٦/٢ رقم ٥٣٦ كتاب أبواب الصلاة باب ماجاء في التكبير في العيدين . وقال: حديث حسن وهو أحسن شئ روى في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم . وابن ماجة ٤٠٧/١ رقم ١٢٧٩ كتاب إقامة الصلاة باب ماجاء في كم يكبر الإمام في صلاة العيدين من طريق محمد بن خالد بن عتمه عن كثير به نحوه . والبيهقي ٢٨٥/٣ كتاب صلاة العيدين باب التكبير في صلاة العيدين من طريق ابن أبي أويس عن كثير به نحوه . والدار قطني ٤٨/٢ كتاب العيدين من طريق إسماعيل بن أويس عن كثير به نحوه . وللحديث شواهد يرتقي بها الى درجة الحسن لغيره ، منها حديث عائشة مرفوعا " التكبير في الفطر والأضحى في الأولى سبع تكبيرات وفي الثانية خمس تكبيرات سوى تكبيرتي الركوع " أخرجه أبوداود ٢٩٩/١ رقم ١١٤٩ . والحاكم ٢٩٨/١ . والبيهقي ٢٨٦/٣ . وقد تفرد به ابن لهيعه وهو ضعيف من قبل حفظه . لكن قد رواه ابن وهب عنه عن خالد بن يزيد عن ابن شهاب به . وأخرجه أبوداود ٢٩٩/١ رقم ١١٥٠ وابن ماجة رقم ١٢٨٠ . والبيهقي ٢٨٧/٣ وأحمد في المسند ٧٠/٦ قلت : ورواية ابن وهب عن ابن لهيعة صحيحة لأنه من العبادلة الذين روايتهم عنه صحيحة . وله شاهد آخر من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بلفظ " التكبير في الفطر سبع في الأولى وخمس في الآخرة والقراءة بعدهما ". أخرجه أبوداود ١/ ٢٩٩ رقم ١٥٥١ ، ١١٥٢ . وابن ماجة رقم ١٢٧٨ وأحمد ١٨٠/٢. وفيه عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي قال فيه الحافظ في التقريب صدوق يخطئ ويهم . ومع ذلك فقد قال في التلخيص ٨٤/٢ وصححه أحمد وعلي والبخاري فيما حكاه الترمذي ولعل هذا التصحيح ===

(١٨٠) أخبرنا ابو الحسن الشيرزي ، أخبرنا زاهر بن أحمد ، أخبرنا أبو إسحاق الهاشمي ،أخبرنا أبو مصعب ،عن مالك ، عن ضمره ابن سعيد المازني ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبه ابن مسعود ، أن عمر بن الخطاب سأل أبا واقد الليثي ماكان يقرأ به رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفطر ، والاضحى ؟ فقال : كان يقرأ ب (ق والقرآن المجيد) و (اقتربت الساعة وانشق القمر).

صحيح . (١)

=== من أجل الشواهد وبالجملة فالحديث بهذه الطرق صحيح ويوءيده عمل الصحابة به فمنهم أبو هريرة فيما رواه نافع مولى ابن عمر قال " شهدت الأضحى والفطر مع أبي هريرة فكبر في الركعة الأولى سبع تكبيرات قبل القراءة وفي الآخرة خمس تكبيرات قبل القراءة " أخرجه مالك ١٨٠/١ رقم ٩ والبيهقي ٢٨٨/٣، انظرالارواء١٠٧/٣

(١) إسناده صحيح . وعبيدالله بن عبدالله، وان كان لم يدرك عمر الا أن الحديث صحيح بلا شك متصل من طريق فليح بن سليمان عند الامام مسلم. وأخرجه بهذا الطريق مالك في الموطأ ١٨٠/١ كتاب العيدين، باب ماجاء في التكبير والقراءة في صلاة العيدين .

ومسلم ٦٠٧/٢ رقم ٨٩١ كتاب صلاة العيدين باب مايقرأ في صلاة العيدين من طريق مالك . ورواه في الحديث الذى بعده من طريق فليح . وأبوداود ٣٠٠/١ رقم ١١٥٤ كتاب الصلاة باب ما يقرأ في الأضحى والفطر من طريق مالك . والترمذي ٤١٥/٢ رقم ٥٣٤ كتاب الصلاة باب ماجاء في القراءة في صلاة العيدين من طريق معن ابن عيسى . والنسائي ١٨٣/٣ ، ١٨٤ كتاب العيدين باب القراءة في العيدين بقاف واقتربت . من طريق سفيان . وابن ماجه ٤٠٨/١ رقم ١٢٨٢ كتاب إقامة الصلاة باب ماجاء في القراءة في صلاة العيدين من طريق سفيان كلهم عن ضمره بن سعيد به نحوه وألفاظهم متقاربة .

(١٨١) أخبرنا أبو عثمان الضبي ، أخبرنا أبو محمد الجراحي حدثنا أبو العباس المحبوبي ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا الحسن بن الصباح البزار ، حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ، عن ثواب بن عتبه ، عن عبد الله بن بريده ، عن أبيه قال :" كان النبي صلى الله عليه وسلم لايخرج يوم الفطر حتى يطعم ، ولا يطعم يوم الاضحى حتى يصلي .(١)

(١٨٢) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا محمد بن عبد الرحيم ، أخبرنا سعيد بن سليمان ،أخبرنا هشيم ، أخبرنا عبيد الله بن أبي بكر بن أنس ، عن أنس

---

(١) في إسناده الحسن بن الصباح البزار صدوق يهم وثواب مقبول. والحديث صححه الحاكم ووافقه الذهبي . وابن القطان كما قال الشوكاني في نيل الاوطار ٢٨٩/٣ ومن المعاصرين الشيخ الألباني كما في صحيح الترمذي رقم ٤٤٧ ، وابن ماجة رقم ١٤٢١ . وأخرجه بهذا الطريق الترمذي ٤٢٦/٢ رقم ٥٤٢ كتاب أبواب الصلاة باب ماجاء في الاكل يوم الفطر قبل الخروج . وقال حديث غريب .وابن ماجة ٥٥٨/١ رقم ١٧٥٦ كتاب الصيام باب في الاكل يوم الفطر قبل أن يخرج من طريق أبي عاصم عن ثواب بن عتبه المهري به نحوه .
والحاكم في المستدرك ٢٩٤/١ كتاب العيدين من طريق أبي عاصم عن ثواب به نحوه . وقال: " هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وثواب بن عتبة قليل الحديث ولم يجرح بنوع يسقط به حديثه " وأقره الذهبي .
والدار قطني ٤٥/٢ كتاب العيدين من طريق مسلم بن إبراهيم عن ثواب به نحوه . والطيالسي في مسنده رقم ٨١١ عن ثواب بن عتبه به نحوه . وللحديث شاهد من حديث أنس رضى الله عنه سيأتي برقم ١٨٢ .

. كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

لايغدوا يوم الفطر حتى يأكل تمرات (١). وقال مرجا بن

رجاء: حدثني عبيد الله ، حدثني أنس ، عن

النبي صلى الله عليه وسلم" ويأكلهن وترا " صحيح .(٢)

(١٨٣) أخبرنا الإمام أبو علي الحسين بن محمد القاضي ، أخبرنا

أبو طاهر محمد بن محمد الزيادى ، أخبرنا أبو حامد أحمد بن

محمد بن يحيى بن بلال ، حدثنا أبو الأزهر أحمد بن الازهر

حدثنا يونس بن محمد ، حدثنا فليح ، عن سعيد بن الحارث ،عن

أبي هريرة قال :" كان النبي صلى الله عليه

وسلم إذا خرج الى العيدين ، رجع في غير الطريق الذى

---

(١) أخرجه البخاري بهذا الطريق ٥٦/٢ كتاب العيدين باب الأكل يوم الفطر قبل الخروج .

وابن ماجه ٥٥٨/١ رقم ١٧٥٤ كتاب الصيام باب في الاكل يوم الفطر قبل أن يخرج عن جبارة بن المغلس عن هشيم به مع اختلاف يسير في بعض الالفاظ . وجبارة : ضعيف .

(٢) هذه الرواية علقها البخاري وقد وصلها ابن خزيمة في صحيحه ٣٤٢/٢ جماع أبواب صلاة العيدين باب استحباب الفطر يوم الفطر على وتر من التمر حديث رقم ١٤٢٩. وأخرجه ابن حبان ٢٠٧/٤ باب العيدين ، ذكر ما يستحب للمرء أن يكون أكله التمر يوم العيد وتراً لا شفعا حديث رقم ٢٨٠٣ من طريق عتبه بن حميد قال : ثنا عبيد الله بن أبي بكر بن أنس به ولفظه " ما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فطر حتى يأكل تمرات ثلا ثا أو خمسا أو سبعا " .

والحاكم في المستدرك ٢٩٤/١ كتاب العيدين من طريق عتبه ابن حميد بمثل رواية ابن حبان . واحمد في المسند ١٢٦/٣ ، ٣٦٠/٥ عن حرمي بن عمارة عن مرجابه بلفظ" ويأكلهن أفرادا" .

انظر فتح البارى ٤٤٦/٢ ، وتغليق التعليق ٣٧٤/٢ .

خرج فيه .(١) هذا حديث حسن غريب ، أخرجه البخاري عن محمد بن سلام ، عن أبي تُمَيْلة يحيى بن واضح ، عن فليح بن سليمان ، عن سعيد بن الحارث ، عن جابر قال : " كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا كان يوم العيد خالف الطريق " .(٢)

---

(١) إسناده حسن . فيه فليح بن سليمان ضعفه ابن معين والنسائي ، وأبوداود ووثقه آخرون لكن حديثه من قبيل الحسن كما قال الحافظ في الفتح ٤٧٢/٢ والحديث أخرجه الترمذي ٤٢٤/٢ ، ٤٢٥ رقم ٥٤١ كتاب ابواب الصلاة باب ماجاء في خروج النبي صلى الله عليه وسلم في طريق رجوعه من طريق آخر من طريق محمد بن الصلت واحمد ٣٣٨/٢ من طريق يونس بن محمد .
والحاكم ٢٩٦/١ كتاب العيدين من طريق يونس بن محمد . وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي. والبيهقي ٣٠٨/٣ كتاب العيدين باب الاتيان من طريق غير الطريق التى غدا منها من طريق أبي تميله يحيى بن واضح ويونس بن محمد ومحمد بن الصلت . والدارمي ٣٧٨/١ كتاب العيدين باب الرجوع من المصلى من غير الطريق الذى خرج فيه من طريق محمد ابن الصلت كلهم عن فليح به نحوه .
وللحديث شواهد يتقوى بها ويرتقي الى درجة الصحة منها حديث جابر الذى رواه البخاري ٦٨/٢. وحديث ابن عمر ولفظه " انه كان يخرج الى العيد في طريق ويرجع في آخرى. ويزعم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك. اخرجه ابن ماجه ٤١٢/١ رقم ١٢٩٩ ورجاله ثقات . ولذلك قال الحافظ في الفتح ٤٧٢/٢" لكن للحديث شواهد من حديث ابن عمر وسعد القرظ وأبي رافع وعثمان بن عبيد الله التيمي وغيرهم يعضد بعضها بعضا فعلى هذا هو من القسم الثاني من قسمي الصحيح ".
قلت: أى صحيح لغيره . والحديث صححه من المعاصرين الشيخ احمد شاكر ومحمد ناصر الدين الالباني..

(٢) أخرجه البخاري ٦٨/٢ كتاب العيدين باب من خالف الطريق اذا ===

(١٨٤) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا يحيي بن بكير ، حدثنا الليث ، عن كثير بن فرقد عن نافع أن ابن عمر أخبره ، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذبح ، وينحر بالمصلى. صحيح. (١)

(١٨٥) أخبرنا أبو الحسن عبد الرحمن بن محمد الداودي ، أخبرنا أبو الحسن على بن محمد بن إبراهيم الجوهري ، حدثنا أبو العباس محمد بن أحمد بن الاثرم المقرى ، حدثنا عمر ابن شبه ، حدثنا ابن أبي عدى ، عن سعيد، عن قتاده ، عن أنس : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان

=== رجع يوم العيد .

والبيهقي ٣٠٨/٣ كتاب العيدين باب الاتيان من طريق غير الطريق التى غدا منها من طريق يونس بن محمد عن فليح به نحوه .

(١) أخرجه البخارى بهذا الطريق ٨٢/٧ كتاب الأضاحي باب الاضحى والمنحر بالمصلى . و ٦٧/٢ كتاب العيدين باب النحر والذبح يوم النحر بالمصلى عن عبد الله بن يوسف عن الليث به نحوه .

والنسائي ١٩٣/٣ كتاب العيدين باب ذبح الامام يوم العيد وعدد ما يذبح من طريق شعيب عن الليث به مثله .

و٢١٣/٧ كتاب الاضاحي باب ذبح الامام أضحيته بالمصلى من طريق شعيب عن الليث به مثله .

يضحي بكبشين ، أملحين (١) ، أقرنين (٢) ، يطأ على صفاحهما ويذبحهما بيده ، ويقول : " بسم الله ، والله اكبر " صحيح . (٣)

---

(١) قال النووي : قال ابن الاعرابي وغيره : الأملح هو الأبيض الخالص البياض . وقال الاصمعي: هو الأبيض ويشوبه شيء من السواد . شرح النووي ١٣/١٢٠ .

(٢) أى لكل واحد منهما قرنان حسنان . شرح النووى ١٣/ ١٢٠ .

(٣) إسناده حسن ، فيه عمر بن شبه صدوق وقد تابعه محمد بن المثني عند مسلم فيرتقي الى درجة الصحيح لغيره . والحديث صحيح لوروده في الصحيحين . وأخرجه البخارى ١٨٣/٧ كتاب الاضاحي باب في أضحية النبي صلى الله عليه وسلم بكبشين أقرنين من طريق عبد العزيز بن صهيب عن أنس مختصرا و ١٨٤/٧ باب من ذبح الأضاحي بيده من طريق شعبه عن قتاده به نحوه . و١٨٦/٧ باب وضع القدم على صفح الذبيحة من طريق همام عن قتاده به نحوه و ١٨٦/٧ باب التكبير عند الذبح من طريق أبي عوانه عن قتاده به نحوه . و ٢١٤/٩ كتاب التوحيد باب السوءالبأسماء الله من طريق هشام عن قتادة به نحوه.

ومسلم١٥٥٦/٣ ، ١٥٥٧ رقم ١٩٦٦ كتاب الاضاحي باب استحباب الضحية من طريقأبي عوانه وشعبه كلا هما عنقتاده به نحوه .

و١٥٥٧/٣ عن محمد بن المثني عن ابن أبي عدى به نحوه .

والنسائي ٢٣١/٧ كتاب الأضاحي باب ذبح الرجل أضحيته بيده من طريقيزيد بن زريع عن سعيد به نحوه . و٢٣٠/٧ ، ٢٣١ باب وضع الرجل على صفحة الضحية وباب تسمية الله عز وجل عليها وباب التكبير عليها من طريق شعبه عن قتاده به نحوه .

(١٨) باب في فعله صلى الله عليه وسلم في الخسوف[١]

(١٨٦) أخبرنا الامام أبو علي الحسين بن محمد القاضي ، أخبرنا أبو نعيم عبد الملك بن الحسن الاسفرايني ، أخبرنا أبو عوانه يعقوب بن اسحاق ، حدثنا محمد بن ادريس ، حدثنا يحيى ابن صالح الوحاظي ، حدثنا معاوية بن سلام ، عن يحيى بن أبي كثير ، أخبرني أبو سلمه بن عبد الرحمن ، أن عبد الله ابن عمرو قال : كسفت الشمس على عهد/ ١٠٩/أ
رسول الله صلى الله عليه وسلم فنودى : أن الصلاة جامعة فركع رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين في سجدة ، ثم قام فركع ركعتين في سجدة ، ثم تجلى عن الشمس ، قال: وقالت عائشة : ماسجدت سجودا قط ، ولا ركوعا قط كان أطول منه . صحيح .[٢]

---

(١) قال النووي: يقال كسفت الشمس والقمر بفتح الكاف وكسفا وكسفا بضمها وانكسفا . وخسفا وخسفا وانخسفا بمعنى . وقيل كسوف الشمس بالكاف وخسوف القمر بالخاء وحكى القاضي عياض عكسه عن بعض أهل اللغة والمتقدمين وهو باطل مردود لقوله تعالى :" وخسف القمر " وجمهور أهل العلم وغيرهم على أن الخسوف والكسوف يكون لذهاب ضوئهما كله ويكون لذهاب بعضه . شرح النووي ٦/ ١٩٨ .

(٢) إسناده صحيح . والحديث صحيح لوروده في الصحيحين .
وأخرجه بهذا الطريق أبو عوانه في مسنده ٢/٣٦٧ . والبخارى ٢/٤٣ كتاب الكسوف باب النداء بالصلاة جامعة عن اسحاق عن يحيى ابن صالح به مختصرا . و ٢/٤٥ باب طول السجود في الكسوف من طريق شيبان .
ومسلم ٢/٦٢٧ رقم ٩١٠ كتاب الكسوف باب ذكر النداء بصلاة الكسوف من طريق شيبان ومعاوية . والنسائي ٣/١١١ كتاب الكسوف باب نوع آخر من صلاة الكسوف من طريق مروان وابن حمير كلا هما عن معاوية كلهم عن يحيى بن أبي كثير به نحوه .

(١٨٧) أخبرنا أبو الحسن الشيرزى ، أخبرنا زاهر بن أحمد ، أخبرنا أبو إسحاق الهاشمي ، أخبرنا أبو مصعب ، عن مالك ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت: خسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس ، فقام ، فأطال القيام ، ثم ركع ، فأطال الركوع، (ثم قام فأطال القيام ، وهو دون القيام الأول ، ثم ركع ، فأطال الركوع) (١) وهو دون الركوع الأول ، ثم رفع فسجد ، ثم فعل في الركعة الأخرى مثل ما فعل في الأولى ثم انصرف وقد تجلت الشمس ، فخطب الناس ، فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال:" إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله ، لايخسفان لموت أحد ، ولا لحياته ، فإذا رأيتم ذلك فادعوا الله وكبروا ، وتصدقوا " . وقال :" يا أمة محمد، والله ما من أحد أغير من الله أن يزني عبده ، أو تزني أمته ، يا أمة محمد ، والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا !" . صحيح .(٢)

---

(١) مابين القوسين ملحق بهامش الأصل وعليه علامة (صح).

(٢) إسناده صحيح . لأنه متصل ورواته ثقات . والحديث صحيح لوروده في الصحيحين. وأخرجه بهذا الطريق مالك في الموطأ ١٨٦/١ ، كتاب صلاة الكسوف باب العمل في صلاة الكسوف ..

والبخارى ٨٨/٢ كتاب الصلاة باب الصدقة في الكسوف عن عبد الله ابن مسلمه . ومسلم ٦١٨/٢ رقم ٩٠١ كتاب الكسوف باب صلاة الكسوف عن قتيبه . والنسائي ١٣٢/٣ صلاة الكسوف باب نوع آخر من صلاة الكسوف عن قتيبه كلا هما عن مالك به وزاد قتيبة " وصلوا وتصدقوا " وزاد عبد الله بن مسلمه " ثم سجد وأطال السجود " ..

(١٨٨) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا عبدالرحمن بن أبي شريح ، أخبرنا أبو القاسم البغوي ، حدثنا علي بن الجعد أخبرنا شريك بن عبد الله ، عن المقدام بن شريح عن أبيه ، عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأى ناشئا(١) في السماء من سحاب أو ريح ، استقبله من حيث كان وإن كان في الصلاة تعوذ بالله من شره ، فإذا أمطرت قال : " اللهم صيبا(٢) نافعا "(٣)

---

(١) أي سحابا لم يتكامل اجتماعه واصطحابه . النهاية ٥١/٥ .

(٢) أي منهمرا متدفقا . النهاية ٦٤/٣ .

(٣) إسناده ضعيف . فيه شريك بن عبد الله صدوق يخطيء كثيرا وقد تغير حفظه لكن تابعه سفيان ومسعر ويزيد بن المقدام كما في التخريج فيتقوى ويرتقي الى درجة الحسن لغيره . والحديث صحيح لوروده في صحيح البخاري. وأخرجه بهذا الطريق على ابن الجعد في مسنده ٨٥٤/٢ رقم ٢٣٧٣ ..

والبخاري ٨٤/٢ كتاب الاستسقاء باب مايقال اذا أمطرت من طريق القاسم بن محمد عن عائشة مختصرا .

وأبوداود ٣٢٦/٤ رقم ٥٠٩٩ كتاب الأدب باب ما يقول اذا هاجت الريح من طريق سفيان . والنسائي ١٣٣/٣ كتاب الاستسقاء باب ما يدعو به الرجل اذا رأى السحاب والمطر من طريق يزيد بن المقدام . وابن ماجة ١٢٨٠/٢ رقم ٣٨٨٩ كتاب الدعاء باب مايدعو به الرجل اذا رأى السحاب والمطر من طريق المقدام عن عائشة مرفوعا نحوه .

وأحمد ١٩٠/٦ من طريق سفيان كلهم عن المقدام به نحوه ورواية النسائي ببعضه .

قلت :لم يظهر لي مناسبة ذكر المؤلف لهذا الحديث في قوله باب في فعله صلى الله عليه وسلم في الخسوف وقد أخرجه البخاري وأبو داود في كتاب الاستسقاء . وأخرجه المصنف في شرح السنة ٣٨٩/٤ تحت قوله باب الخوف من الريح .وكان الأفضل ان يدرجه تحت الباب الآتي .

(١٩) باب في فعله صلى الله عليه وعلى آله وسلم في الاستسقاء ونزول المطر

(١٨٩) أخبرنا أبو عثمان سعيد بن اسماعيل الضبي ، أخبرنا أبو محمد عبد الجبار بن محمد الجراحي ، حدثنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي ، حدثنا أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي /، حدثنا يحيي بن موسى ، حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ١٠٩/ب معمر ، عن الزهري ، عن عباد بن تميم ، عن عمه - وهو عبد الله بن زيد - : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج بالناس يستسقي فصلى بهم ركعتين جهر بالقراءة فيهما ، وحول رداءه ، ورفع يديه ، واستسقى واستقبل القبلة . صحيح .(١)

---

(١) إسناده صحيح . لأنه متصل ورواته ثقات . والحديث صحيح لوروده في الصحيحين .

وأخرجه الترمذي بهذا الطريق ٢٤٢/٢ رقم ٥٥٦ كتاب ابواب الصلاة باب ماجاء في صلاة الاستسقاء . وقال: حسن صحيح . والبخارى ٢ / ٣٨ ، ٣٩ كتاب الاستسقاء باب الجهر بالقراءة في الاستسقاء عن أبي نعيم ، وباب كيف حول النبي صلى الله عليه وسلم ظهره الى الناس عن آدم كلا هما عن ابن أبي ذئب . وفي باب الدعاء في الاستسقاء قائما من طريق شعيب كلا هما عن الزهرى به نحوه . و٩٣/٨ كتاب الدعوات باب الدعاء مستقبل القبله من طريق عمرو ابن يحيى عن عباد بن تميم به نحوه . ومسلم ٦١١/٢ رقم ٨٩٤ كتاب صلاة الاستسقاء من طريق عبد الله بن أبي بكر عن عباد به نحوه . وأبوداود ٣٠٣/١ رقم ١١٦٦ كتاب الصلاة باب في أى وقت يحول رداءه اذا استسقى من طريق ابي بكر بن محمد . ورقم ١١٦٧ من طريق عبد الله بن أبي بكر كلا هما عن عباد به . والنسائي ١٢٧/٣ كتاب الاستسقاء باب تحويل الامام ظهره الى الناس عند الدعاء في الاستسقاء من طريق ابن أبي ذئب عن الزهرى =

(١٩٠) أخبرنا أبو عثمان الضبي ، أخبرنا أبو محمد الجراحي ، حدثنا أبو العباس المحبوبي ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا قتيبة ، حدثنا حاتم بن إسماعيل ، عن هشام بن اسحاق وهو بن عبد الله ابن كنانه ، عن أبيه ، قال أرسلنى الوليد بن عقبه وهو أمير المدينة الى ابن عباس أسأله عن استسقاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيته ، فقال: ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج متبذلا[١]، متواضعا متضرعا ، حتى أتى المصلى ، فلم يخطب خطبتكم هذه ، ولكن لم يزل في الدعاء والتضرع ، والتكبير ، وصلى ركعتين كما كان يصلى في العيد .[٢]

== به نحوه . وابن ماجة ٤٠٣/١ رقم ١٢٦٧ كتاب اقامة الصلاة باب ماجاء في صلاة الاستسقاء من طريق عبد الله بن أبي بكر عن عباد بن تميم به نحوه .

(١) التبذل : ترك التزين والتهيىء بالهيئة الحسنة الجميلة على جهة التواضع . النهاية ١١١/١ .

(٢) إسناده حسن . والحديث صححه الحاكم وأقره الذهبي. وقال المباركفوری في تحفة الأحوذى ١٣٦/٣، صححه أبو عوانه وابن حبان، وأخرجه بهذا الطريق الترمذى ٤٤٥/٢ رقم ٥٥٨ كتاب أبواب الصلاة باب ماجاء في صلاة الاستسقاء . وقال: هذا حديث حسن صحيح . وأبوداود ٣٠٢/١ رقم ١١٦٥ كتاب الصلاة باب جماع أبواب صلاة الاستسقاء وتفريعها عن النفيلي وعثمان بن أبي شيبة كلا هما عن حاتم بن إسماعيل به نحوه. وفي حديث النفيلي الوليد بن عتبة .قال أبوداود : والصواب ابن عقبه . والنسائي ١٦٣/٣ كتاب صلاة الاستسقاء باب كيف صلاة الاستسقاء من طريق سفيان عن هشام بن إسحاق به نحوه . و١٥٦/٣ باب جلوس الامام على المنبر للا ستسقاء عن محمد بن عبيد عن حاتم بن إسماعيل به نحوه . وابن ماجه ٤٠٣/١ رقم ٢٦٦ كتاب إقامة الصلاة باب ماجاء في صلاة الاستسقاء من طريق سفيان عن ===

(١٩١) أخبرنا عبد الواحد المليحي ،أخبرنا أبو محمد الحسن بن أحمد المخلدي ، أخبرنا أبو العباس محمد بن إسحاق السراج حدثنا قتيبه ، حدثنا جعفر بن سليمان ، عن ثابت ، عن أنس قال : " مطرنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فحسر (١) عن ثوبه حتى أصابه المطر ، فقلت : لم صنعت هذا يارسول الله ؟ قال :" إنه حديث عهد بربه "(٢) صحيح .(٣)

=== هشام به نحوه . وابن حبان في صحيحه ٢٢٨/٤ رقم ٢٨٥١ ذكر البيان بأن صلاة الاستسقاء يجب ان يكون مثل صلاة العيد سواء من طريق سفيان عن هشام به نحوه . وفي سند ابن حبان" حدثني هشام عن عبد الله بن كنانه عن أبيه .." وهذا خطأ والصواب " هشام بن اسحاق بن عبد الله بن كنانه عن أبيه". والحاكم في المستدرك ٣٢٦/١ ، ٣٢٧ كتاب الاستسقاء من طريق إسماعيل بن ربيعة وسفيان الثوري كلا هما عن هشام بن إسحاق به نحوه . وقال : هذا حديث رواته مصريون ومدنيون ولا أعلم أحداً منهم منسوبا الى نوع من الجرح ولم يخرجاه . وقال الذهبي : لا أعلم في رواته مجروحا . والدارقطني ٦٧/٢، ٦٨ كتاب الاستسقاء من طريق إسماعيل بن ربيعه عن جده هشام به نحوه والبيهقي ٣٤٤/٣ كتاب صلاة الاستسقاء باب الامام يخرج مبتذلا متواضعا متضرعا من طريق أبي ثابت المدني عن حاتم بن إسماعيل به نحوه . ومن طريق سفيان عن هشام به نحوه.

(١) أى كشف بعض بدنه .

(٢) أي بتكوين ربه إياه ومعناه : أن المطر رحمة وهى قريبة العهد بخلق الله تعالى لها فيتبرك بها . شرح النووي ١٩٥/٦ .

(٣) إسناده صحيح ، لأنه متصل ورواته ثقات . والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم . وأخرجه مسلم ٦١٥/٢ رقم ٨٩٨ كتاب صلاة الاستسقاء باب الدعاء في الاستسقاء عن يحيى بن يحيى ===

(١٩٢) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا يحيى ، وابن أبي عدي ،عن سعيد عن قتاده ، عن أنس قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يرفع يديه في شئ من دعائه الا في الاستسقاء ، وانه يرفع حتى يرى بياض ابطيه .[(١)] صحيح.[(٢)]

=== وأبوداود ٣٢٦/٤ ، ٣٢٧ رقم ٥١٠٠ كتاب الادب باب ماجاء في المطر عن قتيبه بن سعيد ومسدد . والبيهقي ٣٥٩/٣ كتاب الاستسقاء باب البروز للمطر من طريق يحيى بن يحيى. واحمد ١٣٣/٣ من طريق بهز بن أسد . و٢٦٧/٣ من طريق عفان كلهم **عن جعفر** به نحوه .

(١) تثنية ابط . والابط : باطن المنكب . وجمعه آباط . ترتيب القاموس ١٠٣/١ .

(٢) أخرجه البخاري بهذا الطريق ٨٣/٢ كتاب الاستسقاء باب رفع الامام يده في الاستسقاء . و ٣٢/٥ كتاب المناقب باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم من طريق يزيد بن ذريع عن سعيد به مثله . ومسلم ٦١٢/٢ رقم ٨٩٥ كتاب صلاة الاستسقاء باب رفع اليدين في الدعاء في الاستسقاء من طريق ثابت عن أنس مرفوعا ولفظه :" رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه حتى يرى بياض ابطيه ". وفي الحديث الذى بعده من غير رقم عن محمد بن المثني عن ابن أبي عدى وعبد الاعلى عن سعيد به مثله . وأبوداود ٣٠٣/١ رقم ١١٧٠ كتاب الصلاة باب رفع اليدين في الاستسقاء من طريق يزيد بن زريع عن سعيد به مثله والنسائي ١٥٨/٣ كتاب الاستسقاء باب كيف يرفع عن شعيب عن يحيي ابن سعيد القطان به مثله . وابن ماجه ٣٧٣/١ رقم ١١٨٠ كتاب اقامة الصلاة باب من كان لا يرفع يديه في القنوت من طريق يزيد بن زريع عن سعيد به مثله .

(٢٠) باب في فعله صلى الله عليه وسلم بمن مرض من العيادة والدعاء

(١٩٣) أخبرنا عبد الواحد المليحي، أخبرنا أُحمد بن عبد الله النعيمي، أخبرنا محمد بن يوسف، حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا المكي بن إبراهيم، حدثنا الجعيد، عن عائشة بنت سعد أن أباها قال: " تشكيت بمكة شكوى شديدا، فجاءني النبي صلى الله عليه وسلم يعودني، قلت: يا نبي الله إني أترك مالاً، واني لم اترك الا ابنة واحدة، فأوصي بثلثي مالى، فقال: لا. فقلت: أوصي بالنصف، قال: لا. قلت: فأوصي بالثلث فأترك لها الثلثين. قال: الثلث والثلث كثير، ثم وضع يده على جبهته، ثم مسح وجهي وبطني، ثم قال: " اللهم اشف سعدا، وأتمم له هجرته " فما زلت أجد برده على كبدي فيما يخال اليّ حتى الساعة. صحيح.(١) ١١٠/أ

(١٩٤) أخبرنا عبد الواحد المليحي، أخبرنا أُحمد النعيمي، أخبرنا محمد بن يوسف، حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنا أبو الوليد، حدثنا شعبه، عن محمد بن المنكدر، سمعت جابرا يقول: جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني وأنا مريض لا أعقل، فتوضأ وصب عليّ من وضوئه.(٢) فعقلت

---

(١) أخرجه البخارى بهذا الطريق ٢١٤/٧ كتاب المرضى باب وضع اليد على المريض ورواه ايضا تعليقا في باب دعاء العائد للمريض ٢٢١/٧ وقالت عائشة بنت سعد عن أبيها: اللهم اشف سعدا قاله النبي صلى الله عليه وسلم. وأبوداود ١٨٧/٣ رقم ٣١٠٤ كتاب الجنائز باب الدعاء للمريض بالشفاء عند العيادة. عن هارون ابن عبد الله عن مكي بن ابراهيم به مختصرا.

(٢) قال الحافظ: يحتمل ان يكون المراد صب عليّ بعض الماء الذى يتوضأ به. أو مما بقي منه. والاول المراد. الفتح ٣٠١/١.

فقلت : يارسول الله لمن الميراث ؟ انما يرثني كلالة .
فنزلت آية الفرائض . صحيح .(١)

(١٩٥) أخبرنا عبد الواحد المليحي ،أخبرنا أحمد النعيمي ،أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ،حدثنا إبراهيم بن موسى ، أخبرنا هشام ، أن ابن جريج أخبرهم (قال) أخبرني(٢) ابن المنكدر عن جابر : عادني النبي صلى الله عليه وسلم وأبوبكر في بني سلمه ماشيين . صحيح .(٣)

---

(١) أخرجه البخارى بهذا الطريق ١٠٠/١ كتاب الوضوء باب صب النبي صلى الله عليه وسلم وضوءه على مغمي عليه . و ٢٢١/٧ كتاب المرضى باب وضوء العائد للمريض عن محمد بن بشار . و٢٧٣/٨ كتاب الفرائض باب ميراث الاخوات والاخوة من طريق عبد الله بن المبارك ومسلم ١٢٣٥/٣ كتاب الفرائض باب ميراث الكلالة من طريق بهز. ومن طريق النضر بن شميل وأبو عامر العقدى ووهب بن جرير كلهم عن شعبه به نحوه . و١٢٣٤/٣ رقم ١٦١٦ من طريق سفيان بن عيينه عن محمد بن المنكدر به نحوه . وفي الحديث الذى بعده من غير رقم من طريق ابن جريج عن محمد بن المنكدر به نحوه .

(٢) ساقط من الاصل وألحقته من صحيح البخارى .

(٣) أخرجه البخارى بهذا الطريق ٨٧/٦ كتاب التفسير باب يوصيكم الله في أولادكم . وفيه زياده لم يذكرها البغوى هنا . وهي"... فوجدني النبي صلى الله عليه وسلم لا أعقل فدعا بماء فتوضأ منه ثم رش علي" فأفقت فقلت : ما تأمرني ان اصنع في مالي يارسول الله ؟ فنزلت " يوصيكم الله في أولادكم ".

(١٩٦) أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر ، أخبرنا عبد الغافر بن محمد أخبرنا محمد بن عيسى ، حدثنا إبراهيم بن محمد بن سفيان حدثنا مسلم بن الحجاج ، حدثنا محمد بن مثني العنزى ،حدثنا محمد بن جهضم ، حدثنا إسماعيل وهو ابن جعفر ، عن عمارة يعني ابن غزيه ، عن سعيد بن الحارث بن المعلى ، عن عبد الله بن عمر قال : كنا جلوسا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ جاء رجل من الانصار فسلم عليه ، ثم أدبر ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم /" يا أخا الانصار ، كيف أخي سعد بن عباده " ؟ فقال: ١١٠/ب صالح . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" من يعوده منكم " ؟ فقام . فقمنا معه . ونحن بضعة عشر ما علينا نعال ،[١] ولا خفاف [٢] ولا قلا نس[٣] ، ولا قميص . نمشي في تلك السباخ [٤] حتى جئناه . صحيح .[٥]

(١٩٧) حدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر حدثنا عبد الله ، حدثنا هشام ابن عمار ، حدثنا مسلمه بن علي ، عن ابن أبي جريج عن حميد عن أنس قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم لايعود المريض الا بعد ثلا ث . [٦] مسلمة ضعيف .

---

(١) جمع نعل وهي التي تلبس في المشي . النهاية ٨٣/٥ .

(٢) جمع خف وهو الذى يلبس . اللسان ٨١/٩

(٣) جمع قلنسوه . قال: ابن منظور : من ملا بس الروءوس معروف . اللسان ١٨١/٦ .

(٤) جمع سبخه وهي الارض التى تعلوها الملوحه ولا تكاد تنبت الا بعض السجر. النهاية ٣٣٣/٢ .

(٥) أخرجه مسلم بهذا الطريق ٦٣٧/٢ رقم ٩٢٥ كتاب الجنائز باب في عياده المرضى .

(٦) إسناده ضعيف جدا . فيه مسلمه بن علي متروك . =======

(١٩٨) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ،أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا معلى بن أسد ، حدثنا عبد العزيز بن المختار ،حدثنا خالد ، عن عكرمه ، عن ابن عباس : أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل على أعرابي يعوده قال : وكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا دخل على مريض يعوده قال: لابأس طهور انشاء الله . فقال له : لا بأس طهور ان شاء الله . قال : قلت : طهور . كلا . بل هي حمى تفور ، أو تثور . على شيخ كبير ،تزيره القبور . فقال النبي صلى الله عليه وسلم " فنعم إذاً " صحيح .(١)

=== والحديث أخرجه بهذا الطريق ابو الشيخ في اخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ٢٠١ ذكر عيادته المريض صلى الله عليه وسلم . وابن ماجه ٤٦٢/١ رقم ١٤٣٧ كتاب الجنائز باب ماجاء في عيادته المريض صلى الله عليه وسلم عن هشام بن عمار به مثله . وقال البوصيرى في زوائد ابن ماجة ٢٠/٢" في اسناده مسلمة بن علي قال فيه البخارى وأبوحاتم وأبو زرعه : منكر الحديث . ومن منكراته حديث " كان لايعود مريضا الا بعد ثلا ثة أيام "قال أبوحاتم هذا منكر باطل . وقال ابن عدى : احاديثه غير محفوظه واتفقوا على تضعيفه ". وقال ابن أبي حاتم في العلل ٣١٥/٢: سألت أبي عن هذا الحديث فقال : هذا حديث باطل موضوع . قلت : فمن هو ؟ قال : مسلمة ضعيف . أقره الذهبي في الميزان ١١٠/٤. وابن أبي عدى في الكامل ٢٣١٧/٦ عن عبد الصمد بن عبد الله الدمشقي عن هشام به وفيه زياده . وذكره الحافظ في التهذيب ١٤٧/١٠ من منكرات مسلمة .

(١) أخرجه البخاري بهذا الطريق ٥٢/٦ كتاب المناقب باب علا مات النبوة في الاسلام ، و٢١٣/٧ كتاب المرضى باب عيادة الاعراب . و٢١٦/٧ باب مايقال للمريض وما يجاب . من طريق خالد بن ===

(١٩٩) أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي ، أخبرنا أبو عمر بكر ابن محمد المزني ، حدثنا أبو بكر محمد بن عبد الله ، حدثنا الحسين بن الفضل البجلي ، حدثنا عفان ، حدثنا حماد ، عن حميد ، عن أنس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا دخل على مريض ، قال : " اذهب البأس ، رب الناس ، وأشف ، أنت الشافي ، لا شافي الا أنت ، أشف شفاء لايغادر سقماً " . صحيح . (١)

(٢٠٠) أخبرنا أبو الحسن الشيرزى ، أخبرنا زاهر بن أحمد ، أخبرنا أبو إسحاق الهاشمي ، أخبرنا أبو مصعب ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم إذا اشتكى/يقرأ على نفسه ١١١/أ

==== عبد الله عن خالد به مثله . و٢٤٧/٩ كتاب التوحيد باب " يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر " . من طريق عبد الوهاب الثقفي عن خالد به نحوه .

(١) في إسناده الصالحي والمزني وأبوبكر محمد بن عبد الله لم أقف لهم على ترجمة والحديث صحيح لوروده في صحيح البخاري .
وأخرجه البخاري ٢٤٢/٧ كتاب الطب باب رقية النبي صلى الله عليه وسلم من طريق عبد الوارث عن عبد العزيز قال دخلت انا وثابت على أنس فقال ثابت يا أبا حمزة اشتكيت . فقال أنس : ألا أرقيك برقية رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : بلى . قال : ثم ساق الحديث بنحوه . وأبو داود ١١/٤ رقم ٣٨٩٠ كتاب الطب باب كيف الرقي من طريق البخارى . والترمذى ٣٠٣/٣ رقم ٩٧٣كتاب الجنائز باب ماجاء في التعوذ للمريض من طريق البخارى . واحمد ٢٦٧/٣ عن عفان به مثله . وأبو يعلى ٤٦٦/٦ ، ٤٦٧ رقم ٣٨٧٣من طريق زهير عن عفان به مثله . والنسائي في عمل اليوم والليلة ص ٥٦٨ رقم ١٠٤٢ عن عمرو بن منصور عن عفان به مثله . واسناده حسن . وابن السني في عمل اليوم والليلة رقم ٥٤٨ من طريق موسى ابن اسماعيل عن حماد به مثله .

بالمعوذات ، وينفث فلما اشتد وجعه كنت اقرأ عليه وأمسح عنه بيده رجاء بركتها . صحيح . (١)

(٢٠١) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أبو منصور محمد بن محمد بن سمعان ، حدثنا أبو جعفر محمد بن أحمد بن عبد الجبار الرياني ، حدثنا حميد بن زنجويه ، حدثنا يعلى بن عبيد ، حدثنا سفيان عن منصور ، عن (المنهال)(٢) عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يعوذ الحسن والحسين ، ويقول : " أعيذكما بكلمات الله التامة (٣) من كل شيطان وهامة (٤) ، ومن كل عين لامة (٥) . ويقول: هكذا كان أبي ابراهيم يعوذ ابنيه إسماعيل ،وإسحاق عليهما

---

(١) إسناده صحيح.لأنه متصل ورواته ثقات . والحديث صحيح لوروده في الصحيحين وأخرجه بهذا الطريق مالك في الموطأ ٩٤٢/٢ / ١٠ كتاب العين باب التعوذ والرقية في المريض . والبخاري ٣٢٦/٦ كتاب فضائل القرآن باب فضل المعوذات عن عبد الله بن يوسف . ومسلم ١٧٢٣/٤ كتاب السلام باب رقية المريض بالمعوذات والنفث عن يحيى ابن يحيى ، وأبوداود ١٥/٤ كتاب الطب باب كيف الرقي عن القعنبي. وابن ماجه ١١٦٦/٢ رقم ٣٥٢٩ كتاب الطب باب النفث في الرقية من طريق معن بن عيسى وبشر بن عمر خمستهم عن مالك به مثله . ومسلم ١٧٢٣/٤ رقم ٢١٩٢ من طريق هشام بن عروة عن أبيه به نحوه .

(٢) في الأصل " أبي المنهال " والتصحيح من كتب التخريج .

(٣) بكلمات الله : قيل المراد كلا مه على الاطلا ق ، وقيل : أقضيته ، وقيل ما وعد به . والتامة : أى الكاملة . وقيل النافعة . وقيل الشافية . وقيل المباركة . وقيل القاضية التى تمضي وتستمر ولا يردها شيء ولا يدخلها نقص ولا عيب .

(٤) هامة : بالتشديد واحدة الهوام ذوات السموم ، وقيل كل ماله سم يقتل ، فأما مالايقتل سمه فيقال له السوام ،وقيل المراد كل نسمة تهم بسوء .

(٥) لامة : قال الخطابي : المراد به كل داء وآفة تلم بالانسان من جنون وخبل . الفتح ٤١٠/٦ .

السلام " صحيح .[١]

(٢٠٢) حدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن ، حدثنا (عبدالرحمن بن خلف أبو معاوية الحمصي)[٢] حدثنا محمد بن شعيب بن شابور ، عن عبد الله بن العلاء بن (زبر)[٣] عن حكيم بن حزام قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأى شيئا يعجبه

---

(١) إسناده صحيح . والحديث صحيح لوروده في صحيح البخاري
وأخرجه البخاري ٢٨٩/٤ ، ٢٩٠ كتاب الانبياء باب حديث أبي ذر أى مسجد وضع في الارض أول من طريق جرير عن منصور به نحوه .
وأبوداود ٢٣٥/٤ رقم ٤٧٣٧ كتاب السنة باب في القرآن من طريق جرير عن منصور به نحوه .
والترمذى ٣٩٦/٤ رقم ٢٠٦٠ كتاب الطب باب رقم ١٨ من طريق عبد الرزاق ويعلى . وقال حسن صحيح .
وابن ماجه ١١٦٤/٢ رقم ٣٥٢٥ كتاب الطب باب ما عوذ به النبي صلى الله عليه وسلم وما عوذ به من طريق وكيع وأبي عامر.
وأحمد ٢٣٦/١ من طريق يزيد و ٢٧٠/١ من طريق عبد الرزاق كلهم عن سفيان به نحوه .

(٢) في الاصل " عبد الرحمن ، ثنا خالد أبو معاوية الحمصي " وهو خطأ والصحيح ما اثبته كما في كتب الرجال فمحمد بن شعيب من تلا ميذه عبد الرحمن بن خلف الحمصي كما في تهذيب الكمال. وورد في اخلاق النبي صلى الله عليه وسلم المطبوع " عبد الرحمن ابن خالد " فلعله تصحيف من خلف الى خالد .

(٣) في الاصل " زر " والصحيح ما أثبته كما في اخلاق النبي صلى الله عليه وسلم وكتب الرجال .

فخاف أن يعينه ، قال : " اللهم بارك فيه ، ولا أضيره "(١) (٢)

---

(١) أى ولا أضره . النهاية ١٠٥/٣ .

(٢) إسناده ضعيف . فيه عبد الله بن العلاء لم يدرك حكيم ابن حزام فعبد الله ولد سنة ٧٥ هـ وحكيم توفي سنة ٥٤ هـ فالإسناد منقطع . وان كان حزام بن حكيم التابعي وليس حكيم ابن حزام الصحابي فالحديث مرسل .

والذى يترجح لي أنه حزام بن حكيم لأنني عندما رجعت الى ترجمة عبد الله بن العلاء في تهذيب الكمال وجدت من شيوخه حزام بن حكيم .

والحديث اخرجه بهذا الطريق ابو الشيخ في اخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ٢٠٦ ذكر قوله عند الشيء يعجبه صلى الله عليه وسلم .

وابن السني مرسلا ص ٨٧ رقم ٢٠٧ باب مايقول اذا رأى شيئا فخاف أن يعينه . من طريق أبي رزين الاسدى - مسعود - قال سمعت حزام بن حكيم يقول : سمعت سعيد بن حكيم يقول وساق الحديث بنحوه .

(٢١) باب في فعله صلى الله عليه وسلم بمن مات من الدعاء والصلاة عليه

(٢٠٣) أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر ، أخبرنا عبد الغافر بن محمد ، أخبرنا محمد بن عيسى الجلودي ، حدثنا إبراهيم بن محمد بن سفيان ، حدثنا مسلم بن الحجاج ، حدثنا زهير ، حدثنا معاوية بن عمرو ،حدثنا أبو إسحاق الفزارى ، عن خالد الحذاء ، عن أبي قِلاَبة ، عن قَبِيْصَة بن ذؤيب عن أم سلمه قالت : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على أبي سلمه وقد شق بصره ،فأعمضه . ثم قال : "إن الروح اذا قبض تبعه البصر" فضج ناس من أهله ، فقال : " لا تدعوا على أنفسكم الا بخير ، فان الملائكة يؤمنون على ماتقولون . ثم قال: " اللهم اغفر لأبي سلمة ، وارفع درجته في المهديين ، واخلفه في عقبه في الغابرين . واغفر له ولنا يارب العالمين ، وأفسح له في قبره ، ونور له فيه " صحيح .(١)

(٢٠٤) أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي ، أخبرنا أبوبكر أحمد بن الحسن الحيري ، أخبرنا حاجب بن أحمد الطوسي ، حدثنا عبد الرحيم بن منيب ، حدثنا سفيان ،عن الزهري ،عن سالم عن أبيه قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه

---

(١) أخرجه مسلم بهذا الطريق ٦٣٤/٢ رقم ٩٢٠ كتاب الجنائز باب في إغماض الميت والدعاء له إذا حضره . ورواه في الحديث الذى بعده من غير رقم من طريق عبيد الله بن الحسن عن خالد الحذاء به نحوه . وأبوداود ١٩٠/٣ رقم ٣١١٨كتاب الجنائز باب تغميض الميت عن عبد الملك بن حبيب عن أبي إسحاق الفزاري به نحوه . وابن ماجه ٤٦٧/١ رقم ١٤٥٤ كتاب الجنائز باب ماجاء فيتغميض الميت عن إسماعيل بن أسد عن معاوية بن عمرو به مختصرا.

وسلم وأبا بكر ، وعمر ، يمشون أمام الجنازة " (١).

(٢٠٥) أخبرنا أبو الحسن الشيرزي ،أخبرنا زاهر بن أحمد ، أخبرنا أبو إسحاق الهاشمي ، أخبرنا أبو مصعب ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة

---

(١) في إسناده أحمد بن عبد الله الصالحي وعبدالرحيم بن منيب لم أقف لهما على ترجمة. وحاجب بن أحمد الطوسي مختلف فيه وثقه ابن منده وضعفه الحاكم وبقية رجاله ثقات . والحديث صححه ابن المنذر وابن حزم كما في التلخيص ١١٢/٢. ومن المعاصرين الشيخ الألباني كما في الإرواء رقم ٩٣٧ وصحيح الترمذي رقم ٨٠٥ وصحيح ابن ماجه رقم ١٢٠٦ .
وأخرجه أبوداود ٢٠٥/٣ رقم ٣١٧٩ كتاب الجنائز باب المشي أمام الجنازه عن القعنبي عن سفيان بن عيينه به مثله . والترمذي ٣٢٩/٣ رقم ١٠٠٧ كتاب الجنائز باب ماجاء في المشي أمام الجنازة عن قتيبة وأحمد بن منيع وإسحاق بن منصور ومحمود بن غيلان كلهم عن سفيان به مثله . ورقم ١٠٠٨ من طريق منصور وبكر الكوفي وزياد وسفيان.كلهم عن الزهري به مثله . ورقم ١٠٠٩ عن عبد ابن حميد عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري مرسلا مثله .
والنسائي ٥٦/٤ كتاب الجنائز باب مكان الماشي من الجنازة من طريق سفيان عن الزهري به مثله . وابن ماجه ٤٧٥/١ رقم ١٤٨٢ كتاب الجنائز باب ماجاء في المشي أمام الجنازة من طريق سفيان عن الزهري به مثله . وأحمد ٣٧،٢٨/٢ ، ١٤٠ من طريق سفيان وابن جريج وابن أخي ابن شهاب الزهري كلهم عن الزهري به نحوه . وفي إحدى الروايات زياده " وعثمان " . والدارقطني ٧٠/٢ كتاب الجنائز باب المشي أمام الجنازة . والبيهقي ٢٣/٤ كتاب الجنائز باب المشي أمام الجنازة . والطيالسي رقم ١٨١٧ والطحاوي ٤٧٩/١ وابن أبي شيبه ٢٧٧/٣ كلهم من طريق سفيان عن الزهري به مثله .

- : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نعى للناس النجاشي اليوم الذى مات فيه ، وخرج بهم الى المصلى ، فصف بهم ، فكبر أربع تكبيرات . صحيح . (١)

(٢٠٦) أخبرنا عبد الواحد المَلِيْحِي ،أخبرنا أُحمد بن عبد الله النعيمي ،أخبرنا محمد بن يوسف حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا عبد الواحد ، حدثنا الشيباني ، عن عامر ، عن ابن عباس :أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بقبر دفن ليلا ، فقال: " متى دفن هذا " ؟ قالوا: البارحة ،قال :" أفلا آذنتموني"؟ قالوا : دفناه في ظلمة الليل ، وكرهنا أن نوقظك ،فقام فصففنا خلفه ، قال ابن عباس : وأنا فيهم فصلى عليه . صحيح . (٢)

---

(١) إسناده صحيح . لانّه متصلورواته ثقات . والحديث صحيح لوروده في الصحيحين . وأُخرجه بهذا الطريق مالك في الموطأ ٢٢٦/١ كتاب الجنائز باب التكبير على الجنائز . والبخاري ١٥٩/٢ كتاب الجنائز باب الرجل ينعىالىأهلالميت بنفسه عن إسماعيل . و٢ / ١٨٩ باب التكبير على الجنازة أربعاً عن عبد الله بن يوسف. ومسلم ٦٥٦/٢ رقم ٩٥١ كتاب الجنائز باب في التكبير على الجنازة عن يحيى بن يحيى . وأبوداود ٢١٢/٣ رقم ٣٢٠٤ كتاب الجنائز باب في الصلاة على المسلم يموت في بلاد الشرك . عن القعنبي. والنسائي ٦٩/٤ كتاب الجنائز باب الصفوف على الجنازة من طريق عبد الله بن المبارك . و ٧٢/٤ باب عدد التكبير على الجنازة عن قتيبة. كلهم عن مالك به مثله .

(٢) أخرجه البخاري بهذا الطريق ١٨٥/٢ كتاب الجنائز باب صفوف الصبيان مع الرجال على الجنائز . و ١٩١/٢ باب الدفن بالليل من طريق جرير . و١٨٧/٢ باب صلاة الصبيان مع الناس على الجنائز ===

(٢٠٧) أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر ، أخبرنا عبد الغافر بن محمد أخبرنا محمد بن عيسى ، حدثنا إبراهيم بن محمد بن سفيان حدثنا مسلم بن الحجاج ، حدثني هارون بن سعيد الأيلي ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني معاوية بن صالح ، عن حبيب بن عبيد ، عن جبير بن نفير سمعه يقول : سمعت عوف بن مالك يقول : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على جنازة ، فحفظت من دعائه وهو يقول :" اللهم اغفر ١١٢/أ
له ، وارحمه ، وعافه ، واعف عنه ، وأكرم نزله ،ووسع مدخله ، وأغسله بالماء والثلج والبرد ، ونقه من الخطايا كما نقيت الثوب الابيض من الدنس ، وأبدله داراً خيراً من داره وأهلاً خيراً من أهله ، وزوجاً خيراً من زوجه ، وأدخله الجنه وأعذه من عذاب القبر ، أو من عذاب النار " قال: حتى تمنيت أن أكون ذلك الميت . صحيح (١) .

=== من طريق زائدة . و٢/١٥٩ باب الأذن بالجنازة من طريق أبي معاوية . و٢/١٨٤ باب الصفوف على الجنازة من طريق شعبه . و٢/١٨٦ باب سنة الصلاة على الجنائز من طريق شعبة . و٢/١٩٠باب الصلاة على القبر بعدما يدفن من طريق شعبه و ٢/٢٢٠ باب وضوء الصبيان ومتى يجب عليهم الغسل والطهور من طريق شعبة . ومسلم ٢/٦٥٨ رقم ٩٥٤ كتاب الجنائز باب الصلاة على القبر من طريق عبد الله بن إدريس.وفي الحديث الذى بعده من غير رقم من طريق شعبه . وأبو داود ٣/٢٠٩ ، ٢١٠ رقم ٣١٩٦ كتاب الجنائز باب التكبير على الجنازة من طريق عبد الله بن إدريس . والترمذي ٣/٣٥٥ رقم ١٠٣٧ كتاب الجنائز باب ماجاء في الصلاة على القبر من طريق هشيم . والنسائي ٤/٨٥ كتاب الجنائز باب الصلاة على القبر من طريق شعبه . وابن ماجه ١/٤٩٠ رقم ١٥٣٠ كتاب الجنائز باب ماجاء في الصلاة على القبر من طريق أبي معاوية.كلهم عن الشيباني به نحوه .

(١) أخرجه مسلم بهذا الطريق ٢/٦٦٢ رقم ٩٦٣ كتاب الجنائز باب ===

(٢٠٨) أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر ،أخبرنا عبد الغافر بن محمد، أخبرنا محمد بن عيسى ، حدثنا إبراهيم بن محمد بن سفيان ، حدثنا مسلم بن الحجاج ، حدثنا يحيي بن يحيي التميمي، أخبرنا إسماعيل بن جعفر ، عن شريك - وهو ابن أبي نمر ، عن عطاء - وهو ابن يسار - ، عن عائشة

أنها قالت : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما كان ليلتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج من آخر الليل الى البقيع ، فيقول " السلام عليكم دار قوم موءمنين ، واتاكم ما توعدون غداً موءجلون ، وانا ان شاء الله بكم لاحقون ، اللهم اغفر لأهل بقيع الغرقد (١) ".(٢)

=== الدعاء للميت في الصلاة . ورواه أيضاً من طريق عبد الرحمن ابن مهدى عن معاوية بن صالح به نحوه . والترمذي ٣٤٥/٣ رقم ١٠٢٥ كتاب الجنائز باب مايقول في الصلاة على الميت من طريق عبد الرحمن بن مهدى عن معاوية بن صالح به نحوه . وقال : حسن صحيح . والنسائي ٥٩/٤ كتاب الجنائز باب الدعاء عن أحمد ابن عمرو بن السرح عن ابن وهب به نحوه . و ٤٠٦/١ كتاب الطهارة باب الوضوء بماء بارد من طريق معن عن معاوية بن صالح به نحوه.

(١) مقبرة أهل المدينه . مراصد الإطلاع ٩٩٠/٢ .

(٢) أخرجه مسلم بهذا الطريق ٦٦٩/٢ رقم ٩٧٤ كتاب الجنائز باب مايقال عند دخول القبور والدعاء لاهلها . ورواه أيضاً عن يحيى بن أيوب وقتيبه كلا هما عن إسماعيل بن جعفر به مثله . من طريق محمد بن قيس عن عائشة رضي الله عنها مطولا . والنسائي : ٧٦/٤ كتاب الجنائز باب الأمر للاستغفار للموءمنين عن علي بن حجر عن إسماعيل به نحوه .

(٢٢) باب في صفة صومه صلى الله عليه وعلى آله وسلم وفطره ووصاله

(٢٠٩) أخبرنا أبو الحسن الشيرزي ، أخبرنا زاهر بن أحمد ، أخبرنا أبو إسحاق الهاشمي ، أخبرنا أبو مصعب ، عن مالك ، عن هشام ابن عروه ، عن أبيه ، عن عائشة قالت :كان يوم عاشوراء يوم تصومه قريش في الجاهلية ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه في الجاهليه ، فلما قدم المدينة صامه ، وأمر بصيامه ،فلما فرض رمضان كان هو الفريضة ، وترك يوم عاشوراء ، فمن شاء صامه ،ومن شاء تركه " صحيح. (١)

(٢١٠) أخبرنا أبو الحسن الشيرزي ، أخبرنا زاهر بن أحمد ، أخبرنا أبو إسحاق الهاشمي ،أخبرنا أبو مصعب عن مالك ، عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن عائشة أنها قالت : كان رسول الله صلى الله

---

(١) إسناده صحيح . لانّه متصل ورواته ثقات . والحديث صحيح لوروده في الصحيحين . وأخرجه بهذا الطريق مالك في الموطأ ٢٩٩/١ كتاب الصيام باب صيام يوم عاشوراء . والبخاري ٩٥/٣ كتاب الصيام باب صيام يوم عاشوراء عن عبد الله بن مسلمه عن مالك به نحوه . ومسلم ٧٩٢/٢ رقم ١١٢٥ كتاب الصيام باب صوم يوم عاشوراء من طريق جرير . والترمذى ١٢٧/٣ رقم ٧٥٣ كتاب الصوم باب ماجاء في الرخصة في ترك صوم يوم عاشوراء عن عبدة بن سليمان كلا هما عن هشام به نحوه . وأبوداود ٣٢٦/٢ رقم ٢٤٤٠ كتاب الصوم باب في صوم يوم عا شوراء عن عبد الله بن مسلمه عن مالك به نحوه . وابن ماجه ٥٥٢/١ رقم ١٧٣٣ كتاب الصيام باب صيام يوم عاشوراء من طريق الزهري عن عروة به نحوه .

عليه وسلم يصوم حتى نقول : لا يفطر ، ويفطر حتى نقول : لايصوم ، وما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر قط إلا رمضان ، وما رأيته في شهر أكثر صياماً منه في شعبان . صحيح .(١)

(٢١١) أخبرنا أبوعبد الله محمد بن الفضل الخرقي ، أخبرنا أبو الحسن علي بن عبد الله الطنسفوني ، أخبرنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن عمر الجوهري ، حدثنا أحمد بن علي الكشميهني حدثنا علي بن حجر ، حدثنا إسماعيل بن جعفر ، حدثنا محمد ابن عمرو بن علقمة ، عن أبي سلمة ، عن عائشة

قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول : لايفطر ، ويفطر حتى نقول : لايصوم ، ولم أره في شهر أكثر صياما منه في شعبان كان يصوم شعبان إلا قليلا بل كان يصوم شعبان كله "(٢) . صحيح .(٣)

---

(١) إسناده صحيح . لأنه متصل ورواته ثقات . والحديث صحيح لوروده في الصحيحين . وأخرجه مالك بهذا الطريق في الموطأ ٣٠٩/١ / ٥٦ كتاب الصيام باب جامع الصيام . والبخاري ٨٥/٣ كتاب الصيام باب صوم شعبان عن عبد الله بن يوسف . ومسلم ٨١٠/٢ كتاب الصيام باب صيام النبي صلى الله عليه وسلم في غير رمضان عن يحيي بن يحيى . وأبوداود ٣٢٤/٢ رقم ٢٤٣٤ كتاب الصيام باب كيف كان يصوم النبي صلى الله عليه وسلم عن عبد الله بن مسلمه . والنسائي ١٩٩/٤ كتاب الصيام باب صوم النبي صلى الله عليه وسلم من طريق ابن وهب.كلهم عن مالك به مثله.مع اختلاف يسير في بعض الالفاظ .

(٢) أي غالبه . وفي صحيح مسلم " كان يصوم شعبان كله كان يصوم شعبان الا قليلاً " قال النووي الا قليلاً : تفسير لقوله كله وبيان أن قولها كله أى غالبه . وقيل كان يصومه كله في وقت ويصوم بعضه في سنة أخرى . وقيل: كان يصوم تارة من أوله وتارة من آخره وتارة بينهما وما يخلى منه شيئا بلا صيام لكن في سنين . شرح النووي٣٧/٨.

(٣) في إسناده الخرقي والطنسفوني والكشميهني . لم اقف لهم على ====

(٢١٢) أخبرنا أبو محمد الجَوْزجاني ، أخبرنا أبو القاسم الخَزَاعي ، أخبرنا الهيثم بن كُليب ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ، عن سفيان ، عن منصور ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن أبي سلمة ، عن أم سلمة قالت : مارأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصوم شهرين متتابعين إلا شعبان ، ورمضان .(١)

=== ترجمة . وبقية إسناده حسن . والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم . وأخرجه مسلم ٨١١/٢ كتاب الصيام باب صيام النبي صلى الله عليه وسلم في غير رمضان.والنسائي ١٥١/٤ كتاب الصيام باب ذكر اختلاف الفاظ الناقلين لخبر عائشة فيه . وابن ماجه ٥٤٥/١ رقم ١٧١٠ كتاب الصيام باب ماجاء في صيام النبي صلى الله عليه وسلم . كلهم من طريق عبد الله بن أبي لبيد عن أبي سلمه به نحوه . والترمذي ١١٤/٣ رقم ٧٣٧ كتاب الصوم باب ماجاء في وصال شعبان برمضان من طريق عبدة عن محمد بن عمرو ببعضه . وأحمد ١٠٧/٦ ، ١٥٣ ، ٢٤٢ من طريق ابي النضر عن أبي سلمه به نحوه . و١٤٣/٦ ، ١٦٥ من طريق يزيد وابن نمير . كلا هما عن محمد به مثله . والبيهقي ٢٩٢/٤ من طريق عبد الله ابن أبي لبيد عن أبي سلمه به نحوه .

(١) إسناده صحيح . لأنه متصل ورواته ثقات . وقال الترمذي: إسناده صحيح وأخرجه بهذا الطريق الترمذي في الشمائل ص ١٤١ رقم ٢٩٥ باب ماجاء في صوم رسول الله صلى الله عليه وسلم . وفي السنن ١١٣/٣ رقم ٧٣٦ كتاب الصوم باب ماجاء في وصال شعبان برمضان وقال : حديث حسن . وأبوداود ٣٠٠/٢ رقم ٢٣٣٦ كتاب الصوم باب فيمن يصل شعبان برمضان.من طريق محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة به نحوه . والنسائي ١٥٠/٤ كتاب الصوم باب ذكر حديث أبي سلمة في ذلك عن شعيب بن يوسف ومحمد بن بشار كلا هما عن عبد الرحمن ابن مهدى به نحوه . و ٤/ ٢٠٠ باب صوم النبي صلى الله عليه ===

(٢١٣) أخبرنا أبو محمد الجوزجاني ، أخبرنا ابو القاسم الخزاعي ، أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا قتيبه ابن سعيد ، حدثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن عبد الله ابن شقيق ، قال : سألت عائشة عن صيام النبي صلى الله عليه وسلم قالت : كان يصوم حتى نقول: قد صام ، ويفطر حتى نقول قد فطر ، قالت : وما صام رسول الله صلى الله عليه وسلم شهراً (تاماً)(١) منذ قدم المدينة إلا رمضان .(٢)

==== وسلم من طريق شعبه. وابن ماجه ٥٢٨/١ رقم ١٦٤٨ كتاب الصيام باب ماجاء في وصال شعبان برمضان من طريق شعبة. والبيهقي ٢١٠/٤ كتاب الصيام باب الرخصة في الصيام إذا انتصف شعبان من طريق شعبه. كلهم عن منصور به نحوه • و٢١٠/٤ من طريق هارون بن سليمان عن عبد الرحمن بن مهدي • قال الترمذي :" وروى هذا الحديث غير واحد عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم • ويحتمل أن يكون أبو سلمة بن عبد الرحمن قد روى هذا الحديث عن عائشة وأم سلمه جميعا عن النبي صلى الله عليه وسلم " قلت : وهذا الاحتمال الذى ذكره الترمذى قوي لأن كلا الحديثين صحيح ويؤيده أن محمد بن إبراهيم التيمي رواه عن أبي سلمه عن عائشة تارة وعن أم سلمة تارة اخرى كما في النسائي ١٥٠/٤ • انظر :فتح البارى ٢١٤/٤ .

(١) في سنن الترمذي وشمائله " كاملا " •

(٢) إسناده صحيح • لأنه متصل ورواته ثقات • والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم • وأخرجه الترمذي في الشمائل بهذا الطريق ص ١٤٠رقم ٢٩٢ باب ماجاء فيصوم رسول الله صلى الله عليه وسلم • وفي السنن ١٣٩/٣ رقم ٧٦٨ كتاب الصوم باب ماجاء في سرد الصوم • وقال حديث صحيح • ومسلم ٨١٠/٢ كتاب الصيام باب صيام النبي صلى الله عليه وسلم في غير رمضان. من طريق كَهْمَس عن عبد الله بن شقيق ===

(٢١٤) أخبرنا أبو محمد الجوزجاني ، أخبرنا ابو القاسم الخزاعي ، أخبرنا الهيثم بن كليب ،حدثنا أبو عيسى ، حدثنا محمود حدثنا/ أبوداود ، حدثنا شعبة ، عن يزيد الرشك ،قال : ١١٣/ أ سمعت معاذة قالت : قلت لعائشة : أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم ثلاثة أيام من كل شهر ؟ قالت : نعم . قلت : من أيه كان يصوم ؟ قالت : كان لا يبالي من أيه كان يصوم .(١) صحيح .(٢)

(٢١٥) أخبرنا أبو محمد الجوزجاني ، أخبرنا أبو القاسم الخزاعي أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا محمود ابن غيلان ، حدثنا أبو أحمد ومعاويه بن هشام ، قالا: حدثنا سفيان ، عن منصور ، عن خيثمة ، عن عائشة

=== به نحوه . وعن قتيبه عن حماد به نحوه . وأبوداود ٣٢٤/٢ رقم ٢٤٣٤ كتاب الصوم باب كيف كان يصوم النبي صلى الله عليه وسلم من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة به نحوه . والنسائي ١٩٩/٤ كتاب الصوم باب صوم النبي صلى الله عليه وسلم عن قتيبة به مثله .

(١) في سنن الترمذي وشمائله " من أيه صام " .

(٢) إسناده صحيح . لأنه متصل ورواته ثقات . والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم. وأخرجه بهذا الطريق الترمذي في الشمائل ص١٤٣ رقم ٣٠٢ باب ماجاء فيصوم رسول الله صلى الله عليه وسلم . وفي السنن ١٣٥/٣ رقم ٧٦٣ كتاب الصوم باب ماجاء في صوم ثلاثة أيام من كل شهر . وقال :هذا حديث حسن صحيح . ومسلم ٨١٨/٢ رقم ١١٦٠ كتاب الصيام باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر ..... من طريق عبد الوارث . وأبوداود ٣٢٨/٢ رقم ٢٤٥٣ كتاب الصوم باب من قال : لا يبالي من أي الشهر . من طريق عبد الوارث . والبيهقي ٢٩٥/٤ كتاب الصيام باب من قال : لايبالي من أي أيام ===

قالت : كان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم (من)[١] الشهر السبت ، والاحد ، والاثنين ومن الشهر الآخر الثلاثاء ، والاربعاء ، والخميس .[٢]

(٢١٦) أخبرنا أبومحمد الجوزجاني ، أخبرنا أبو القاسم الخزاعي، أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا القاسم ابن دينار الكوفي ، حدثنا عبيد الله بن موسى ، وطلق بن غنام ، عن شيبان ، عن عاصم ، عن زر ، عن عبد الله

قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من غرة كل شهر ثلاثة أيام ، وقل ما كان يفطر يوم[٣] الجمعة .[٤]

=== الشهر يصوم من طريق عبد الوارث كلهم عن يزيد الرِّشك به نحوه . وابن ماجة ٥٤٥/١ رقم ١٧٠٩ كتاب الصيام باب ماجاء في صيام ثلاثة أيام من كل شهر من طريق غندر عن شعبة به نحوه .

(١) ليست في الأصل وأثبتها لأن السياق يقتضيها . وهي في سنن الترمذي وشمائله .

(٢) إسناده صحيح . أبو أحمد الزبيري ثقه ثبت إلا أنه يخطىء في حديث الثورى . وروايته هنا عن الثوري . لكن تابعه في الحديث نفسه معاوية بن هشام فانتفي خطؤه . والحديث أخرجه الترمذي في الشمائل بهذا الطريق ص ١٤٣ رقم ٣٠٠ باب ماجاء في صوم رسول الله صلى الله عليه وسلم . وفي السنن ١٢٢/٣ رقم ٧٤٦ كتاب الصوم باب ماجاء في صوم يوم الاثنين والخميس . وقال: هذا حديث حسن .

(٣) أي أنه كان يصومه ضاما الى ماقبله أو إلى مابعده .

(٤) إسناده صحيح . لأنه متصل ورواته ثقات . والحديث أخرجه الترمذي في الشمائل ص ١٤٢ رقم ٢٩٧ باب ماجاء في صوم رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي السنن ١١٨/٣ رقم ٧٤٢ كتاب الصوم باب ماجاء في صوم يوم الجمعة . وقال : حسن غريب . وأبوداود ٣٢٨/٢ رقم ٢٤٥٠ كتاب الصوم باب في صوم الثلاثة من كل شهر . من طريق ===

(٢١٧) حدثنا أبو الفضل (زياد)[1] بن محمد بن زياد الحنفي ، أخبرنا أبو محمد بن أبي شُرَيْح ، أخبرنا أبو محمد يحيي بن محمد بن صاعد ، حدثنا عمرو بن علي ، حدثنا أبو عاصم حدثنا محمد بن رفاعة ، حدثني سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه عن أبي هريرة : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم يوم الإثنين والخميس ، فقلت له : فقال: هما يومان تعرض فيهما الأعمال على رب العالمين .[2]

=== أبي داود عن شيبان به مثله من غير قوله : وقلَّما كان يفطر يوم الجمعة . والنسائي ٢٠٤/٤ كتاب الصيام باب صوم النبي صلى الله عليه وسلم من طريق ابي حمزة عن عاصم به نحوه .
وابن ماجة ٥٤٩/١ رقم ١٧٢٥ كتاب الصيام باب في صيام يوم الجمعه من طريق ابي داود عن شيبان به ببعضه . واحمد ٤٠٦/١ عن أبي النضر وحسن كلا هما عن شيبان به نحوه .

(١) ساقط من الاصل وملحق بالهامش .

(٢) إسناده ضعيف . فيه محمد بن رفاعة لم يوثقه غير ابن حبان ولم يروه عنه غير أبي عاصم الضحاك بن مخلد . وقال فيه الحافظ مقبول . وفيه شيخ البغوي لم أقف على ترجمته . والحديث أخرجه المصنف في شرح السنة ٣٥٣/٦ رقم ١٧٩٨ سنداً ومتناً . وأخرجه الترمذي ١٢٢/٣ رقم ٧٤٧ كتاب الصوم باب ماجاء في صوم يوم الإثنين والخميس . عن محمد بن يحيى عن أبي عاصم به نحوه . وقال : حسن غريب . وابن ماجة ٥٥٣/١ رقم ١٧٤٠ كتاب الصيام باب صيام يوم الإثنين والخميس عن العباس بن عبد العظيم العنبري عن أبي عاصم الضحاك به نحوه . وقال البوصيري في زوائد ابن ماجه ٧٧/٢ " هذا إسناد صحيح ورجاله ثقات . وأحمد ٣٢٩/٢ . عن أبي عاصم به أتم منه . والدارمي ٢٠/٢ باب في صيام يوم الإثنين والخميس من طريق أبي عاصم به نحوه . وللحديث ===

(٢١٨) أخبرنا أبو عثمان الضبي ، أخبرنا أبو محمد الجَرَّاحي ،حدثنا أبو العباس المحبوبي ، حدثنا أبو عيسى ،حدثنا محمد بن يحيى ، حدثنا أبو عاصم ، عن محمدبن رفاعة ، عن سهيل ابن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة

=== شاهد يتقوى به ويرتقي الى درجة الحسن لغيره من حديث أسامه بن زيدعند أبي داود ٣٢٥/٢ رقم ٢٤٣٦ ولفظه : أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم يوم الإثنين ويوم الخميس وسئل عن ذلك فقال " إن أعمال العباد تعرض يوم الإثنين ويوم الخميس " أخرجه الدارمي ١٩/٢ ، ٢٠ والطيالسي رقم ٦٣٢ والبيهقي ٢٩٣/٤ وأحمد ٢٠٠/٥ ، ٢٠٤ ، ٢٠٨ ، ٢٠٩ من طريق مولى قدامة بن مظعون عن مولى أسامه بن زيد عن أسامة ابن زيد به . وهذا السند ضعيف فيه جهالة مولى قدامة ومولى أسامة وبهما أعله المنذري في الترغيب ٨٥/١ .

لكن له طريق أخرى عند النسائي ٢٠١/٤ - ٢٠٢ قال : أخبرنا عمرو بن علي عن عبد الرحمن ثنا ثابت بن قيس قال حدثنا أبو سعيد المَقْبُري قال حدثني أسامه بن زيد قال: قلت يارسول الله إنك تصوم حتى لا تكاد تفطر ، وتفطر حتى لا تكاد أن تصوم إلا يومين إن دخلا في صيامك والا صمتهما قال : أي يومين قلت : يوم الإثنين ويوم الخميس . قال : ذانك يومان تعرض فيهما الأعمال على رب العالمين فأحب أن يعرض عملي وأنا صائم . قال المنذري في مختصر سنن أبي داود ٣٢٠/٣ . حديث حسن .

وله طريق أخرى عن شرحبيل بن سعد عن أسامه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم يوم الإثنين والخميس ويقول : ان هذين اليومين تعرض فيهما الأعمال " أخرجه ابن خزيمة في صحيحه . رقم ٢١١٩ . وشرحبيل بن سعد ضعيف لكن الحديث بمجموع طرقه صحيح . انظر : ارواء الغليل للألباني ١٠٣/٤ .

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " تعرض الأعمال يوم الإثنين ، والخميس ، فأحب أن يعرض عملي وأنا صائم "(١)

(٢١٩) أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي ، أخبرنا أبو منصور محمد بن محمد بن سمعان ، حدثنا أبو جعفر محمد بن أحمد بن عبد الجَبَّار الريَّاني ، حدثنا حميد بن زنجويه ،حدثنا أبو عاصم ،عن ابن جريج ، قال : حدثني عبيد الله بن أبي يزيد ، قال : قال ابن عباس : ماكان النبي صلى الله عليه وسلم يتحرى صيام يوم يبتغي فضله إلا صيام رمضان ، وهذا اليوم يوم عاشوراء ".(٢)

---

(١) إسناده ضعيف . والحديث حسن لغيره، لأن له شاهداً من حديث أسامه بن زيد ذكرته في الحديث السابق رقم ٢١٧ .
والحديث بهذا الطريق أخرجه الترمذي ١٢٢/٣ رقم ٧٤٧ كتاب الصوم باب ماجاء في صوم يوم الإثنين والخميس . وقال حسن غريب .

(٢) إسناده صحيح . والحديث صحيح لوروده في الصحيحين .
وأخرجه البخاري ٩٦/٣ كتاب الصوم باب صيام يوم عاشوراء.
ومسلم ٧٩٧/٢ رقم ١١٣٢ كتاب الصيام باب صوم يوم عاشوراء .
والنسائي ٢٠٤/٤ كتاب الصيام باب صوم النبي صلى الله عليه وسلم
وابن خزيمه ٢٨٧/٣ رقم ٢٠٨٦ كلهم من طريق سفيان بن عيينه عن عبيد الله بن أبي يزيد به نحوه .
ومسلم ٧٩٧/٢ والبيهقي ٢٨٦/٤ كتاب الصيام باب فضل يوم عاشوراء.
كلا هما من طريق عبد الرزاق .
والطحاوي في مشكل الآثار ٧٥/٢ من طريق روح كلا هما عن ابن جريج به نحوه .

(٢٢٠) أخبرنا أبو عثمان الضبي ، أخبرنا أبو محمد الجراحي ، حدثنا أبو العباس المحبوبي ، حدثنا أبو عيسى ،حدثنا أبو كريب وهناد قالا : حدثنا وكيع ، عن حاجب بن عمر ، عن حكم بن الأعرج ، قال : انتهيت الى ابن عباس وهومتوسد رداءه في زمزم ، فقلت : أخبرني عن يوم عاشوراء ، أى يوم أصومه ؟ قال : إذا رأيت هلال المحرم فاعدو ، ثم أصبح من التاسع صائما قلت : أهكذا كان يصومه محمد صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم . صحيح .(١)

(٢٢١) أخبرنا الإمام الحسين بن محمد القاضي ، حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني ، أخبرنا ابوبكر محمد بن الحسين القطان ، أخبرنا محمد بن حيويه ، أخبرنا سعيد بن أبي مريم ، حدثنا يحيى بن أيوب ، حدثني إسماعيل بن أميه أنه سمع أبا غطفان بن طريف يقول : سمعت عبد الله بن عباس يقول : حين صام رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) إسناده صحيح .لأنه متصل ورواته ثقات . والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم .

وأخرجه بهذا الطريق الترمذي ١٢٨/٣ رقم ٧٥٤ كتاب الصوم باب ماجاء عاشوراء أى يوم هو . وقال : حديث حسن صحيح.

ومسلم ٧٩٧/٢ رقم ١١٣٣ كتاب الصيام باب أي يوم يصام في عاشوراء عن أبي بكر بن أبي شيبه عن وكيع به نحوه .

وفي الحديث الذى بعده من غير رقم من طريق معاوية بن عمرو .

وأبوداود ٣٢٧/٢ رقم ٢٤٤٦ كتاب الصوم باب ماروي أن عاشوراء اليوم التاسع . من طريق معاويه بن غلاب وحاجب بن معمر . وابن خزيمة ٢٩١/٣ رقم ٢٠٩٦ ، ٢٠٩٧ ، ٢٠٩٨ باب استحباب صوم يوم التاسع من المحرم اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم بطرق . كلهم عن الحكم بن الأعرج به نحوه .

يوم عاشوراء ، وأمر بصيامه ، قالوا يارسول الله إنه يوم يعظمه اليهود ، والنصارى ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم" فإذا كان العام المقبل صمنا يوم التاسع إن شاء الله " . قال : فلم يأت العام المقبل حتى توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم . صحيح . (١)

(٢٢٢) أخبرنا أبو الحسن الشيرزي ، أخبرنا زاهر بن أحمد ،أخبرنا أبو إسحاق الهاشمي ، أخبرنا أبو مصعب عن مالك ،عن أبي النضر/ مولى عمر بن عبد الله (عن)(٢) عمير مولى عبد الله ١١٤/أ
ابن عباس عن أم الفضل بنت الحارث أن ناساً تماروا عندها يوم عرفه في (صيام)(٣) رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعضهم : هو صائم ، وقال بعضهم : ليس بصائم ،فأرسلت اليه أم الفضل بقدح لبن وهو واقف على بعيره بعرفة فشرب منه . صحيح . (٤)

---

(١) في إسناده محمد بن حيويه لم أقف على ترجمته . والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم . وأخرجه مسلم ٧٩٧/٢ رقم ١١٣٤كتاب الصيام باب أي يوم يصام في عاشوراء عن الحسن بن علي الحُلْوانِي عن سعيد بن أبي مريم به مثله . وأبوداود ٣٢٧/٢ رقم ٢٤٤٥ كتاب الصوم باب ماروي أن عاشوراء اليوم التاسع من طريق ابن وهب عن يحيى بن أيوب به مثله . والبيهقي ٢٨٧/٤ باب صوم يوم التاسع عن عبد الله بن يوسف الأصبهاني به مثله . وأخرجه المصنف في شرح السنة ٣٤٠/٦ رقم ١٧٨٧ بسنده ومتنه .

(٢) في الأصل " بن " والتصحيح من الموطأ وكتب التخريج وكتب الرجال

(٣) ساقط من الأصل وأثبته من الموطأ .

(٤) إسناده صحيح.لأنه متصل ورواته ثقات.والحديث صحيح لوروده في الصحيحين . وأخرجه بهذا الطريق مالك في الموطأ ٣٧٥/١كتاب الحج باب صيام يوم عرفة والبخاري ٣١٣/٢ كتاب الحج باب الوقوف على الدابة بعرفة عن عبد الله بن مسلمة . و٩٢/٣ كتاب ===

(٢٢٣) أخبرنا أبو عثمان الضبي ، أخبرنا أبومحمد الجراحي ، حدثنا أبو العباس المحبوبي ،حدثنا أبو عيسى ، حدثنا هناد حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود عن عائشة قالت : ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم صائماً في العشر قط . صحيح . (١)

=== الصوم باب صوم يوم عرفة من طريق يحيى وعبد الله بن يوسف كلهم عن مالك به مثله . و٣١٢/٢ كتاب الحج باب صوم يوم عرفة من طريق الزهري عن سالم به نحوه . ومسلم ٧٩١/٢ رقم ١١٢٣ كتاب الصوم باب استحباب الفطر للحاج يوم عرفة عن يحيي بن يحيى ، وأبوداود ٣٢٦/٢ رقم ٢٤٤١ كتاب الصوم باب في صوم يوم عرفة بعرفة عن القعنبي.كلا هما عن مالك به مثله .

(١) إسناده صحيح.لأنه متصل ورواته ثقات . والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم وأخرجه الترمذي بهذا الطريق ١٢٩/٣ رقم ٧٥٦ كتاب الصوم باب ماجاء في صيام العشر . ومسلم ٨٣٣/٢ رقم ١١٧٦ كتاب الاعتكاف باب صوم عشر ذى الحجة . عن أبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب وإسحاق . والبيهقي ٢٨٥/٤ كتاب الصيام باب العمل الصالح في العشر من ذي الحجة من طريق إسحاق بن إبراهيم . وابن حبان ٢٤٧/٥ رقم ٣٥٩٩ كتاب الصوم باب ذكر الإباحة للمرء ترك صوم العشر من ذي الحجة ... من طريق مجاهد بن موسي ويعقوب ابن حميد بن كاسب كلهم عن أبي معاوية به مثله . ومسلم ٢ / ٨٣٣ من طريق سفيان . وأبوداود ٣٢٥/٢ رقم ٢٤٣٩ كتاب الصوم باب في فطر العشر من طريق أبي عوانة . والبيهقي ٢٨٦/٤ من طريق يعلى بن عبيد كلهم عن الأعمش به نحوه . والنسائي في الكبرى كتاب الصيام كما في تحفة الاشراف ٣٥٩/١١ رقم ١٥٩٤٩ . قال النووي : قال العلماء : هذا الحديث مما يوهم كراهة صوم ===

(٢٢٤) أخبرنا عبد الواحد المليحي ،أخبرنا احمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ،حدثنا محمد بن اسماعيل ، حدثنا عثمان بن أبي شيبه ، حدثنا جرير ، عن منصور ، عن ابراهيم ، عن علقمه ، قال : سألت أم المؤمنين عائشة

فقلت يا أم المؤ منين كيف كان عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ هل كان يخص شيئا من الأيام؟ قالت: لا . كان عمله ديمة [(١)]، وأيكم يستطيع ماكان النبي صلى الله عليه وسلم يستطيع . صحيح . [(٢)]

(٢٢٥) أخبرنا ابو الحسن الشيرزى ، أخبرنا زاهر بن احمد ، أخبرنا أبو اسحاق الهاشمي ، أخبرنا أبو مصعب ، عن مالك ، عن أبي الزناد ، عن الاعرج ، عن أبي هريرة

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إياكم

=== العشر والمراد بالعشر هنا الأيام التسعة من أول ذى الحجة . قالوا : وهذا ممايتأول فليس فيصوم هذه التسعة كراهة بل هي مستحبة استحباباً شديداً لاسيما التاسع منها وهو يوم عرفه ... فيتأول قولها .. لم يصم العشر أنه لم يصمه لعارض مرض أو سفر أو غيرهما أو إنها لم تره صائما فيه ولا يلزم من ذلك عدم صيامه في نفس الأمر . شرح النووي ٧١/٨.

(١) أى دائماً مع الاقتصاد . قال في النهاية : الديمة : المطر الدائم في سكون شبهت عمله في دوامه مع الاقتصاد بديمة المطر . ١٤٨/٢ .

(٢) أخرجه البخاري بهذا الطريق ١٧٧/٨ كتاب الرقاق باب القصد والمداومة على العمل . و ٩٢/٣ كتاب الصوم باب هل يخص شيئا من الأيام من طريق سفيان عن منصور به نحوه . ومسلم ٥٤١/٢ رقم ٧٨٣ كتاب صلاة المسافرين باب فضيلة العمل الدائم من قيام الليل وغيره عن زهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم كلا هما عن جرير به مثله . وأبوداود ٤٨/٢ رقم ١٣٧٠ كتاب الصلاة باب مايؤمر به من القصد في الصلاة عن عثمان بن أبي شيبة به مثله .

والوصال ، إياكم والوصال ، إياكم والوصال " قالوا: فإنك تواصل يارسول الله ،قال :"لست كهيئتكم ، إني أبيت يطعمني رَبِّي ، ويسقينى " صحيح .(١)

(٢٢٦) أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي ، أخبرنا أبوبكر أحمد بن الحسن الحيري ، أخبرنا حاجب بن أحمد الطوسي ،حدثنا عبد الرحيم بن منيب ، حدثنا يعلى بن عبيد ، عن الأعمش عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال . فقلنا يارسول الله : ألست تفعله ؟ فقال/:" إني لست في ذلك كأحد ١١٤/ ب
منكم ، إني أظل عند ربي يطعمني ربي ، ويسقينى ، ثم قال : " أكلفوا من الأعمال ما تطيقون ".(٢)

---

(١) إسناده صحيح . لأنه متصل ورواته ثقات . والحديث صحيح لوروده في الصحيحين . وأخرجه بهذا الطريق مالك في الموطأ ٣٠١/١كتاب الصيام باب النهي عن الوصال في الصيام . والبخاري ٨٤/٣ كتاب الصيام باب التنكيل لمن أكثر الوصال من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن وهمام كلا هما عن أبي هريرة به نحوه . ومسلم ٢ / ٧٧٤ رقم ١١٠٣ كتاب الصيام باب النهي عن الوصال في الصوم من طريق أبي سلمة بن سفيان وأبي زرعة وأبي صالح.جميعهم عن أبي هريرة بنحوه .و٧٧٥/٢ من طريق المغيرة عن أبي الزناد به نحوه .

(٢) في إسناده شيخ البغوي - الصالحي - وعبد الرحيم بن منيب لم أقف لهما على ترجمة والحديث صحيح لوروده في الصحيحين .
وأخرجه البخاري ٨٤/٣ كتاب الصيام باب التنكيل لمن أكثر الوصال من طريق معمر عن هَمَّام عن أبي هريرة مرفوعا نحوه . ومسلم ٢ / ٧٧٥ كتاب الصيام باب النهي عن الوصال في الصوم من طريقعبد الله ابن نمير عن الأعمش به نحوه . وابن خزيمه ٢٨٠/٣ رقم ٢٠٧١ من طريق ابن أبي نعيم عن أبي هريرة مرفوعا نحوه . والبيهقي ===

(٢٢٧) أخبرنا الإمام الحسين بن محمد القاضي ، حدثنا عبد الله بن يوسف بن بامُوَيه ، أخبرنا أحمد بن سعيد الأخميمي بمكة حدثنا عمران بن الخطاب ، حدثنا عمرو بن أبي سلمة ، عن سعيد بن عبد العزيز ، عن إسماعيل بن عبيد الله ، عن أم الدرداء ، عن أبي الدرداء قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر ، وإن كان أحدنا ليضع يده على رأسه من شدة الحر ، وما منا صائم إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم ،وعبد الله بن رواحه . صحيح .(١)

(٢٢٨) أخبرنا أبو الحسن الشيرزي ، أخبرنا زاهر بن أحمد ، أخبرنا أبو إسحاق الهاشمي ، أخبرنا أبو مصعب ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبه بن مسعود عن ابن عباس : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى مكة عام الفتح في رمضان ،فصام حتى بلغ

== ٢٨٢/٤ كتاب الصوم باب النهي عن الوصال في الصوم . والمصنف في شرح السنة ٢٦٢/٦ رقم ١٧٣٨ بسنده ومتنه .

(١) في إسناده أحمد بن سعيد وعمران بن الخطاب لم أقف لهما على ترجمة . والحديث صحيح لوروده في الصحيحين .
وأخرجه البخاري ٤٣/٣ كتاب الصيام باب إذا صام أياما من رمضان ثم سافر من طريق عبد الرحمن بن يزيد عن إسماعيل به نحوه . ومسلم ٧٩٠/٢ رقم ١١٢٢ كتاب الصيام باب التخيير في الصوم والفطر في السفر من طريق الوليد بن مسلم عن سعيد بن عبد العزيز به نحوه . وأبوداود ٣١٧/٢ ، ٣١٨ رقم ٢٤٠٩ كتاب الصوم باب اختيار الفطر من طريق الوليد عن سعيد بن عبد العزيز به نحوه. وابن ماجه ٥٣١/١ رقم ١٦٦٣ كتاب الصيام من طريق عثمان ابن حيان عن أم الدرداء به نحوه . ومن هذه الطريق أخرجه البيهقي ٢٤٥/٤ كتاب الصيام باب من اختار الصوم في السفر إذا قوي على الصيام ...

الكَديـد (١) ، ثم أفطر ، وأفطر الناس معه ، وكانوا يأخذون بالأحدث ، فالأحدث من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم.
صحيح .(٢)

(٢٢٩) أخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي ، أخبرنا عبد العزيز بن أحمد الخَلاّل ، حدثنا أبو العباس الأصم ، أخبرنا الربيع ، أخبرنا الشافعي ، أخبرنا عبد العزيز بن محمد ، عن جعفر بن محمد عن أبيه ، عن جابر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى مكة عام الفتح في رمضان ، فصام حتى بلغ كراع الغميم ، فصام الناس معه فقيل له يارسول الله : ان الناس قد شق عليهم الصيام فدعا بقدح من ماء بعد العصر ، فشرب والناس ينظرون ،فأفطر بعض الناس ، وصام بعض ،فبلغه أن ناساً صاموا فقال : " أولئك العصاة ". صحيح.(٣)

---

(١) الكديد : موضع بالحجاز على اثنين وأربعين ميلا من مكة بين عسفان وأمج . مراصد الإطلاع ١١٥٢/٣ .

(٢) إسناده صحيح . لانّه متصل ورواته ثقات . والحديث صحيح لوروده في الصحيحين . وأخرجه بهذا الطريق مالك في الموطأ ٢٩٤/١ كتاب الصيام باب ماجاء في الصيام في السفر . والبخاري ٧٦/٣ كتاب الصيام باب إذا صام أياماً من رمضان ثم سافر عن عبد الله بن يوسف عن مالك به نحوه . و١٢٦/٤ كتاب الجهاد باب الخروج في رمضان من طريق سفيان . و٢٩٨/٥ كتاب المغازي باب غزوة الفتح في رمضان من طريق عقيل . ومسلم ٧٨٤/٢ رقم ١١١٣ كتاب الصيام باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر من طريق الليث . والنسائي ١٨٩/٤ كتاب الصيام باب الرخصة للمسافر أن يصوم بعضاً ويفطر بعضاً من طريق سفيان كلهم عن الزهري به نحوه .

(٣) إسناده صحيح . والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم . وأخرجه الشافعي بهذا الطريق في المسند ٢٦٨/١ رقم ٧١٢ كتاب الصوم ، باب ماجاء فيصوم المسافر . و٢٦٩/١ رقم ٧١٣ بنفس السند والمتن==

(٢٣٠) أخبرنا ابو القاسم عبد الكريم بن هوازن القُشَيْرى ، أخبرنا أبو نعيم الأسفراييني ، أخبرنا أبو عوانة ، حدثنا /أبوداود ١١٥/أ السجستاني ، حدثنا (مسدد)(١) حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، وعلقمه ، عن عائشة

أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل وهو صائم ،ولكن كان أملككم لإربه . صحيح .(٢)

=== بنحوه . ورقم ٧١٥ عن سفيان عن جعفر بن محمد به نحوه .
ومسلم ٧٨٥/٢ رقم ١١١٤ كتاب الصيام باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية . من طريق عبد الوهاب ابن عبد المجيد.
والنسائي ١٤٨/٤ كتاب الصوم باب ذكر اسم الرجل من طريق ابن عبد الهادى كلا هما عن جعفر به مثله ورواية مسلم بنحوه .
ومسلم ٧٨٥/٢ عن قتيبه . والترمذى ٨٩/٣ رقم ٧١٠ كتاب الصوم باب ماجاء في كراهية الصوم في السفر عن قتيبه عن الدراوردى به نحوه .

(١) في الأصل " أبو مسدد " والتصحيح من سنن أبي داود وشرح السنة ٢٧٥/٦ وكتب الرجال .

(٢) إسناده صحيح . لانّه متصل ورواته ثقات . والحديث صحيح لوروده في الصحيحين . وأخرجه بهذا الطريق أبو داود ٣١١/٢ رقم ٢٣٨٢ كتاب الصوم باب القبلة للصائم . والبخاري ٣٨/٣ كتاب الصوم باب المباشرة للصائم من طريق الحكم .
ومسلم ٧٧٧/٢ كتاب الصيام باب بيان ان القبلة في الصوم ليست محرمة على من لم يحرك شهوته من طريق منصور كلا هما عن إبراهيم به مثله . وزاد في رواية البخاري " ويباشر ".
ومسلم ٧٧٧/٢ عن يحيى بن يحيى وأبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب والترمذى ١٠٧/٣ رقم ٧٢٩ كتاب الصوم باب ماجاء في مباشرة الصائم عن هناد كلهم عن أبي معاوية به مثله وفيه زيادة "ويباشر ".

(٢٣١) أخبرنا أبو الحسن الشيرزي ، أخبرنا زاهر بن أحمد ،أخبرنا أبو إسحاق الهاشمي ، أخبرنا أبو مصعب ، عن مالك ، عن عبد ربه بن سعيد بن قيس ، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن عائشة ، وأم سلمه زوجي النبي صلى الله عليه وسلم أنهما قالتا : إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصبح جنبا من جماع غير احتلا م في رمضان، ثم يصوم ذلك اليوم . صحيح .(١)

(٢٣٢) أخبرنا عبد الواحد المليحي ،أخبرنا عبد الرحمن بن أبي شريح ، حدثنا أبو القاسم البَغَوي ، حدثنا علي بن الجعد، أخبرنا أبو جعفر الرازي ، عن يزيد بن أبي زياد ،عن مِقْسم، عن ابن عباس قال : احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهومحرم صائم . صحيح .(٢)

---

(١) إسناده صحيح . لانه متصل ورواته ثقات . والحديث صحيح لوروده في الصحيحين . وأخرجه بهذا الطريق مالك في الموطأ ١/٢٨٩ ، ٢٩٠ كتاب الصيام باب ماجاء في صيام الذى يصبح جنباً في رمضان. والبخاري ٦٨/٣ كتاب الصيام باب الصائم يصبح جنباً من طريق سمي. والترمذي ١٤٩/٣ رقم ٧٧٩ كتاب الصوم باب ماجاء في الجنب يدركه الفجر وهو يريد الصوم من طريق ابن شهاب كلا هما عن أبي بكر ابن عبد الرحمن به نحوه . وقال الترمذي : حسن صحيح . ومسلم ٧٨٠/٢ ، ٧٨١ كتاب الصيام باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب عن يحيى بن يحيى . وأبوداود ٣١٢/٢ رقم ٢٣٨٨ كتاب الصوم باب فيمن أصبح جنباً في شهر رمضان عن القعنبي كلا هما عن مالك به مثله .

(٢) إسناده ضعيف . فيه أبو جعفر الرازي صدوق سيء الحفظ ويزيد بن أبي زياد ضعيف . والحديث بهذا الطريق أخرجه علي بن الجعد في مسنده ١٠٧٢/٢ رقم ٣١٠٤ . وأبو داود ٣٠٩/٢ رقم ٢٣٧٣ كتاب الصوم باب في الرخصة للصائم في ذلك - أى في الحجامة - من ===

(٢٣٣) أخبرنا أبو عثمان الضبي ، أخبرنا أبو محمد الجراحي ، حدثنا أبو العباس المحبوبي ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا محمد بن بشار ،حدثنا عبد الرحمن بن المهدي ، حدثنا سفيان ،عن عاصم بن عبيد الله ، عن عبد الله بن عامر بن ربيعه ، عن أبيه قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم مالا أحصي (١) يتسوك (٢) وهو صائم " (٣) .

=== طريق شعبة . والترمذي ١٤٧/٣ رقم ٧٧٧ كتاب الصوم باب ماجاء في الرخصة في الحجامة للصائم من طريق عبد الله بن إدريس . وقال : حسن صحيح . وابن ماجه ٥٣٧/١ رقم ١٦٨٢ كتاب الصيام باب ماجاء في الحجامة للصائم من طريق محمد بن فضيل . وأحمد ٢٨٦/١ من طريق شعبة . والشافعي في المسند ٢٥٥/١ رقم ٦٨٦ كتاب الصوم باب مايفسد الصوم ومالايفسده عن سفيان . كلهم عن يزيد ابن أبي زياد به نحوه . والحديث صحيح لكن بلفظ آخر. أخرجه البخاري ٤٢/٣ ، ٤٣ كتاب الصوم باب الحجامة والقيء للصائم من طريق عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم واحتجم وهو صائم . ومسلم ٨٦٢/٢ رقم ١٢٠٢ كتاب الحج باب جواز الحجامة للمحرم من طريق طاوس وعطاء عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم.

(١) أي مالا أعد وأحفظ . النهاية ٣٩٧/١ .

(٢) أي يدلك فاه بالسواك . قال في النهاية ٢٤٥/٢ : السّواك بالكسر والمسواك ماتدلك به الأسنان من العيدان . يقال : ساك فاه يسوكه إذا دلكه بالسواك .

(٣) إسناده ضعيف . فيه عاصم بن عبيد الله ضعيف . والحديث أخرجه بهذا الطريق الترمذي ١٠٤/٣ رقم ٧٢٥ كتاب الصوم باب ماجاء في السواك للصائم . وقال :حديث حسن . وأبو داود ٣٠٧/٢ رقم ٢٣٦٤ كتاب الصوم باب السّواك للصائم من طريق شريك ويحيى كلاهما عن سفيان به نحوه . وأحمد ٤٤٥/٣ ، ٤٤٦ ===

(٢٣٤) أخبرنا أبو عثمان الضبي ،أخبرنا أبو محمد الجراحي ،حدثنا أبو العباس المحبوبي ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا هناد حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن عمارة بن عمير ، عن أبي عطيه قال : دخلت أنا ومسروق على عائشة

فقلنا : يا أم المؤمنين رجلان من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أحدهما يعجل الأفطار ، ويعجل الصلاة والآخر يؤخر الإفطار ويؤخر الصلاة ، قالت: أيهما يعجل الإفطار ويعجل الصلاة قلنا عبد الله بن مسعود ، قالت : هكذا صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم . والآخر أبو موسى . صحيح . (١)

==== عن وكيع وعبد الرحمن ويحيي كلهم عن سفيان به نحوه.وابن خزيمه في صحيحه ٢٤٧/٣ رقم٢٠٠٧ باب الرخصة في السواك للصائم. وأخرجه البخاري معلقا بصيغة التمريض ١٥٨/٤ كتاب الصيام باب سواك الرطب واليابس للصائم كما في الفتح .

(١) إسناده صحيح . والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم .
وأخرجه بهذا الطريق الترمذي ٨٣/٣ رقم ٧٠٢ كتاب الصوم باب ماجاء في تعجيل الإفطار . وقال : هذا حديث حسن صحيح .
ومسلم ٧٧١/٢ رقم ١٠٩٩ كتاب الصيام باب فضل السحور وتأكيد استحبابه واستحباب تأخيره وتعجيل الفطر عن يحيى بن يحيى وأبي كريب محمد بن العلاء .
وأبوداود ٣٠٥/٢ رقم ٢٣٥٤ كتاب الصوم باب مايستحب من تعجيل الفطر عن مسدد . كلهم عن أبي معاوية به مثله .
ومسلم ٧٧١/٢ من طريق ابن أبي زائدة عن الأعمش به نحوه .
والنسائي ١٤٣/٤ ، ١٤٤ كتاب الصوم باب ذكر الاختلاف على سليمان ابن مِهْران في حديث عائشة في تأخير السحور واختلاف ألفاظهم بطرق عن أبي عطيةَ به نحوه . وألفاظهم مختلفة .

(٢٣٥) أخبرنا / أبو عثمان الضبي ، أخبرنا أبو محمد الجراحي ، ١٥٥/ ب
حدثنا أبو العباس المحبوبي ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا محمد بن رافع ، حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا جعفر بن سليمان، عن ثابت ، عن أنس بن مالك قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يفطر قبل أن يصلي على رطبات ، فإن لم يكن رطبات فتيمرات ، فإن لم تكن تيمرات حسا[1] حسوات من ماء .[2]

(٢٣٦) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنا حسن بن الصباح ، سمع روحاً قال : حدثنا سعيد ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك : أن نبي الله صلى الله عليه وسلم ، وزيد بن ثابت تسحرا ، فلما فرغا

---

(١) الحُسْوة : بالضم . الجرعة من الشراب بقدر ما يحسي مرة واحدة والحَسوة بالفتح المرة . النهاية ٣٨٧/١ .

(٢) إسناده حسن . لانه متصل ورواته ثقات الا جعفر بن سليمان فصدوق والحديث صحح إسناده الدار قطني .
وأخرجه بهذا الطريق الترمذي ٧٩/٣ رقم٦٩٦ كتاب الصوم باب ماجاء مايستحب عليه الإفطار . وقال : هذا حديث حسن غريب.
وأبوداود ٣٠٦/٢ رقم ٢٣٥٦ كتاب الصوم باب مايفطر عليه عن أحمد بن حنبل عن عبد الرزاق به نحوه .
والدار قطني ١٨٥/٢ كتاب الصوم باب القبلة للصائم من طريق أحمد ابن حنبل عن عبد الرزاق به مثله . وقال : هذا إسناد صحيح.
وأحمد ١٦٤/٣ عن عبد الرزاق به مثله .
والحاكم ٤٣٢/١ والبيهقي ٢٣٩/٤ كلا هما من طريق أحمد بن حنبل عن عبد الرزاق به نحوه . وقال الحاكم : " صحيح على شرط مسلم " ووافقه الذهبي .

من سحورهما ، قام نبي الله صلى الله عليه وسلم إلى الصلاة فصلى ، قلنا لأنس كم كان بين فراغهما من سحورهما ودخولهما في الصلاة ؟ قال : قدر ما يقرأ الرجل خمسين آية . صحيح .[1]

(٢٣٧) أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن أبي توبه ، أخبرنا أبو طاهر محمد بن (أحمد)[2] بن الحارث ، أخبرنا محمد بن يعقوب الكسائي ، أخبرنا عبد الله بن محمود ، أخبرنا إبراهيم بن عبد الله الخَلّال ، حدثنا عبد الله بن المبارك ، عن سفيان ، عن حصين ، عن معاذ قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أفطر قال : " اللّهم لك صمت ، وعلى رزقك أفطرت "[3]

---

(١) أخرجه البخاري بهذا الطريق ٢٣٩/١ كتاب مواقيت الصلاة باب وقت الفجر . و ٢٣٩/١ في نفس الباب من طريق همام عن قتادة به نحوه . و ١١٨/٢ كتاب صلاة الليل باب من تسحر فلم ينم حتى صلى الصبح عن يعقوب بن إبراهيم عن روح به مثله .
والنسائي ١٤٣/٤ كتاب الصوم باب ذكر اختلاف هشام وسعيد على قتادة فيه . من طريق خالد عن سعيد به مع اختلاف يسير في بعض الألفاظ .

(٢) في شرح السنة للمصنف ٢٦٥/٦ " عبد الله " .

(٣) إسناده ضعيف مرسل . فيه معاذ أبو زهرة تابعي لم يوثقه غير ابن حبان وقال فيه الحافظ مقبول . وفي إسناد الحديث من لم أقف على ترجمته . وأخرجه المصنف في شرح السنة ٢٦٥/٦ بسنده ومتنه . وأبوداود ٣٠٦/٢ رقم ٢٣٥٨ كتاب الصوم باب القول عند الإفطار من طريق سفيان عن حصين به مثله . وفيه " عن معاذ أنه بلغه " . وابن المبارك في الزهد ص ٤٩٥ عن حصين به مثله . وابن السني في عمل اليوم والليلة رقم ٤٨٠ باب مايقول إذا أفطر من طريق هشيم عن حصين به مثله والبيهقي ٢٣٩/٤ كتاب الصيام باب مايقول إذا أفطر من طريق هشيم عن حصين به مثله .

(٢٣٨) حدثنا أبو بكر محمد بن علي الصفار ،حدثنا أبوبكر أحمد بن الحسن الحيري ، حدثنا أبو العباس الاصم ،حدثنا يحيى ، حدثنا علي بن الحسن بن شقيق ، أخبرنا الحسين بن واقد حدثنا مروان المقفع ، قال : رأيت عبد الله بن عمر

يقبض على لحيته ، فيقطع مازاد على الكف.

قال : وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أفطر قال : " ذهب الظمأ ، وابتلت العروق ، وثبت الأجر إن شاء الله " .(١)

---

(١) في اسناده شيخ البغوي ويحيى لم أقف لهما على ترجمة .والحديث حسن إسناده الدار قطني وأقره الحافظ في التلخيص ٢٠٢/٢.

وأخرجه المصنف في شرح السنة ٢٦٥/٦ بسنده ومتنه .

وأبوداود ٣٠٦/٢ رقم ٢٣٥٧ كتاب الصوم باب القول عند الإفطار عن عبد الله بن محمد بن يحيى . والدار قطني ١٨٥/٢ كتاب الصيام باب القبلة للصائم من طريق علي بن مسلم .

والبيهقي ٢٣٩/٤ باب مايقول إذا أفطر من طريق إبراهيم بن هلال . وابن السني ٤٧٩ باب مايقول إذا أفطر من طريق قريش ابن عبد الرحمن .

والحاكم ٤٢٢/١ من طريق إبراهيم بن هلال كلهم عن علي بن الحسن به مثله .

وقال الحاكم : " هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ،فقد احتجا بالحسين بن واقد ومروان بن المقفع " وهذا وهم منه رحمه الله فالحديث ليس على شرط الشيخين فالحسين بن واقد لم يرو له البخاري محتجاً به بل تعليقاً . ومروان بن المقفع لم يحتج به البخاري ولا مسلم ولم يخرجا له شيئاً . وقد قال الحافظ في التهذيب ٩٣/١٠ " زعم الحاكم في المستدرك أن البخاري احتج به فوهم ولعله اشتبه عليه بمروان الأصفر ".

(٢٣٩) أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر ، أخبرنا عبد الغافر بن محمد ، أخبرنا محمد بن عيسى ، حدثنا إبراهيم بن محمد بن سفيان، حدثنا مسلم / بن الحجاج ، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا وكيع عن طلحه بن يحيى ، عن عمته عائشة بنت طلحه ، عن عائشة أم المؤمنين قالت : دخل عليّ النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم، فقال : " هل عندكم شيء" ؟ فقلنا : لا . قال :"فإني إذاً صائم " ثم أتانا يوماً آخر فقلنا: يارسول الله أُهديَ لنا حيس [1] ، فقال : "أرينيه ، فلقد أصبحت صائما " فأكل . صحيح .[2] ١١٦/أ

---

(١) الحيس : الطعام المتخذ من التمر والأُقط والسمن . وقد يجعل عوض الاقط الدقيق أو الفتيت . النهاية ٤٦٧/١ .

(٢) أخرجه مسلم بهذا الطريق ٨٠٩/٢ كتاب الصيام باب جواز صوم النافلة بنية من النهار قبل الزوال ...

ورواه أيضا ٨٠٩/٢ رقم ١١٥٤ من طريق عبد الواحد بن زياد.

وأبوداود ٣٢٩/٢ رقم ٢٤٥٥ كتاب الصوم باب الرخصة في النية من طريق سفيان ووكيع .

والترمذي ١١١/٣ رقم ٧٣٣ كتاب الصوم باب صيام المتطوع بغير تبييت . من طريق وكيع . ورقم ٧٣٤ من طريق سفيان .

والنسائي ١٦٤/٤ كتاب الصيام باب النية في الصيام من طريق سفيان ويحيى . كلهم عن طلحة بن يحيى به نحوه .

(٢٣) باب في اعتكافه[1] صلى الله عليه وعلى آله وسلم واجتهاده في العشر الاواخر من رمضان

(٢٤٠) أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المَلِيْحِي ،أخبرنا أحمدبن عبدالله النُعيمي ،أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنا عبد الله بن يوسف ، حدثنا الليث ، عن عقيل ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى توفاه الله ،ثم اعتكف أزواجه من بعده . صحيح .[2]

(٢٤١) أخبرنا عبد الواحد المَلِيْحي ،أخبرنا أحمد بن عبد الله النُعيمي أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا محمد ابن المثنى ، حدثنا عبده ، عن هشام بن عروه ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاور[3] في العشر الأواخر من رمضان ، ويقول : " تحروا ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان " . صحيح .[4]

---

(١) الاعتكاف في اللغة : لزوم الشيء وحبس النفس عليه . وشرعاً: المقام في المسجد من شخص مخصوص على صفة مخصوصة . الفتح ٤ / ٢٧١ .

(٢) أخرجه البخاري بهذا الطريق ١٠٣/٣ كتاب الصوم باب الاعتكاف في العشر الأواخر . ومسلم ٨٣٠/٢ رقم ١١٧٢ كتاب الاعتكاف باب اعتكاف العشر الأواخر من رمضان من طريق القاسم بن محمد عن عائشة قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الأواخر من رمضان . و٨٣١/٢ من غير رقم عن قتيبه بن سعيد عن الليث به مثله . وأبوداود ٣٣١/٢ رقم ٢٤٦٢ كتاب الصوم باب الاعتكاف عن قتيبه بن سعيد عن الليث به مثله .

(٣) أي يعتكف .

(٤) أخرجه البخاري بهذا الطريق ١٠٢/٣ كتاب الصيام باب تحرى ليلة ====

(٢٤٢) أخبرنا أبو الحسن الشيرزي ، أخبرنا زاهر بن أحمد ، أخبرنا أبو إسحاق الهاشمي ، أخبرنا أبو مصعب ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، عن عمرة بنت عبد الرحمن ، عن عائشة أنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اعتكف أدنى اليّ رأسه فأرجله ، وكان لايدخل البيت إلا لحاجة الانسان . صحيح . (١)

(٢٤٣) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا / أحمد بن عبد الله ١١٦/ب النّعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا علي بن عبد الله ، حدثنا سفيان ، عن أبي يعفور ،

== القدر في الوتر من العشر الأواخر . والترمذي ٣/ ١٥٨ رقم ٧٩٢ كتاب الصوم باب ماجاء في ليلة القدر عن هارون بن إسحاق عن عبدة به مثله . وقال : حسن صحيح .

(١) إسناده صحيح. لأنه متصل ورواته ثقات . والحديث صحيح لوروده في الصحيحين . وأخرجه بهذا الطريق مالك في الموطأ ١/ ٣١٢ كتاب الاعتكاف باب ذكر الاعتكاف. والبخاري ٦٣/٣ كتاب الحيض باب لايدخل البيت إلا لحاجة. ومسلم ٢٤٤/١ كتاب الحيض باب جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله وطهارة سؤرها . وأبو داود ٣٣٢/٢ رقم ٢٤٦٨ كتاب الصوم باب المعتكف يدخل البيت لحاجته . والترمذي ١٦٨/٣ رقم ٨٠٥ كتاب الصوم باب المعتكف يخرج لحاجته أم لا ؟ . وابن ماجه ٥٦٥/١ رقم ١٧٧٦ كتاب الصيام باب في المعتكف ... كلهم من طريق الليث عن ابن شهاب عن عروة وعمرة بنت عبد الرحمن به نحوه . ورواه الترمذي رقم ٨٠٤ من طريق مالك به نحوه وقال : " هذا حديث حسن صحيح . هكذا رواه غير واحد عن مالك عن ابن شهاب عن عروه وعمره عن عائشة . ورواه بعضهم عن مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عمرة عن عائشة . والصحيح عن عروه وعمره عن عائشة " .

قال الحافظ " واتفقوا على أن الصواب قول الليث وأن الباقين اختصروا منه ذكر عمرة . وأن ذِكْرَ عمرة في رواية مالك من المزيد ===

عن أبي الضحى ، عن مسروق ، عن عائشة قالت :

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل العشر شد مئزره (١) وأحيا ليله، وأيقظ أهله . صحيح .(٢)

=== في متصل الأسانيد . وقد رواه بعضهم عن مالك فوافق الليث، أخرجه النسائي أيضا " الفتح ٢٧٣/٤ .

(١) فيه أقوال: ١) أى اعتزال النساء وبهذا جزم عبدالرزاق عن الثوري ٢) وقال الخطابي : يحتمل ان يريد به : أ) الجد في العباده كما يقال : شددت لهذا الأمر مئزرى أى تشمرت له . ب) ويحتمل ان يراد التشمير والاعتزال معا . ج) ويحتمل ان يراد الحقيقة والمجاز كمن يقول طويل النجاد لطويل القامة وهو طويل النجاد حقيقة فيكون المراد شد مئزره حقيقة فلم يحله واعتزل النساء وشمر للعباده . ورجح ابن حجر الاحتمال الاول عند الخطابي بدليل ما وقع في رواية عاصم بن ضمره " شد مئزره واعتزل النساء " لأنّ العطف بالواو يقوي الاحتمال الأول. فتح البارى ٢٦٩/٤ .

(٢) أخرجه البخاري بهذا الطريق ١٠٣/٣ صلاة التراويح باب العمل في العشر الأواخر من رمضان .

ومسلم ٨٣٢/٢ رقم ١١٧٤ كتاب الاعتكاف باب الاجتهاد في العشر الاواخر من شهر رمضان . عن إسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمر .

وأبوداود ٥٠/٢ رقم ١٣٧٦ كتاب الصلاة باب في قيام شهر رمضان عن نصر بن على وداود بن أميه .

والنسائي ٢١٧/٣ في قيام الليل باب الاختلاف على عائشة في احياء الليل عن محمد بن عبد الله بن يزيد .

وابن ماجه ٥٦٢/١ رقم ١٧٦٨ كتاب الصيام باب فضل العشر الأواخرمن شهر رمضان عن عبد الله بن محمد الزهري كلهم عن سفيان بن عيينه به مثله ورواية مسلم بنحوه .

(٢٤٤) أخبرنا أبو عثمان الضبي ، أخبرنا أبو محمد الجَرَّاحي ،أخبرنا أبو العباس المحبوبي ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا قتيبة حدثنا عبد الواحد بن زياد ، عن(الحسن بن عبيد الله)[1] عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة قالت: كان رسول الله صلي الله عليه وسلم يجتهد في العشر الأواخر مالا يجتهد في غيرها . صحيح .[2]

---

(١) في الأصل " الحسين بن عبد الله " وهو خطأ والصحيح ما أثبته كما في سنن الترمذي وكتب التخريج والرجال .

(٢) إسناده صحيح . لأنه متصل ورواته ثقات . والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم .

وأخرجه بهذا الطريق الترمذي ١٦١/٣ رقم ٧٩٦ كتاب الصوم باب ماجاء في ليلة القدر . وقال:حديث حسن صحيح غريب .

ومسلم ٨٣٢/٢ رقم ١١٧٥ كتاب الاعتكاف باب الاجتهاد في العشر الأواخر من شهر رمضان عن قتيبة بن سعيد وأبي كامل الجحدري.

وابن ماجه ٥٦٢/١ رقم ١٧٦٧ كتاب الصوم باب في فضل العشر الأواخر من رمضان عن محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب وأبي إسحاق الهروي .

وأحمد ٨٢/٦ ، ١٢٣ عن عفان .

والبيهقي ٣١٣/٤ ، ٣١٤ كتاب الصيام باب العمل في العشر الأواخر من رمضان من طريق قتيبة بن سعيد كلهم عن عبد الواحد بن زياد به مثله .

والنسائي في الكبرى كتاب الاعتكاف كما في تحفة الاشراف ٣٥٠/١١ رقم ١٥٩٢٤ .

(٢٤) باب في صفة حجه صلى الله عليه وسلم

(٢٤٥) أخبرنا عبد الواحد المَلِيْحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النّعيمي أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا عمرو ابن خالد ، حدثنا زهير ، حدثنا أبو إسحاق ، حدثنا زيد بن أرقم : أن النبي صلى الله عليه وسلم غزا تسع عشرة غزوة ، وأنه حج بعد ما هاجر حجة واحدة ، لم يحج بعدها ، حجة الوداع . قال أبو إسحاق[1] وبمكة أخرى. صحيح. [2]

(٢٤٦) أخبرنا عبد الواحد المَلِيْحِي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النّعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل حدثني هدبة بن خالد ، حدثنا همام ، عن قتادة ، أن أنسا أخبره قال : اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم أربع عمر كلهن في ذي القعدة إلا التي كانت مع حجته . عمرة من الحديبية[3]

---

(١) قال الحافظ : هو موصول بالإسناد المذكور . الفتح ١٠٧/٨ .

(٢) أخرجه البخاري بهذا الطريق ١٤/٦ كتاب المغازي باب حجة الوداع. و٤٠/٦ كتاب المغازي باب كم غزا النبي صلى الله عليه وسلم من طريق إسرائيل . و١٧٦/٥ باب غزوة العشيرة أو العسيرة من طريق شعبة . ومسلم ١٤٤٧/٣ رقم ١٢٥٤ كتاب الجهاد والسير باب عدد غزوات النبي صلى الله عليه وسلم من طريق شعبة . والترمذي : ١٩٤/٤ رقم ١٦٧٦ كتاب الجهاد باب ماجاء في غزوات النبي صلى الله عليه وسلم من طريق شعبة كلهم عن أبي إسحاق به نحوه . ومسلم ٩١٦/٢ رقم ١٢٥٤ كتاب الحج باب بيان عدد عمر النبي صلى الله عليه وسلم من طريق الحسن بن موسى عن زهير به مثله .

(٣) الحديبية : بالضم ، وفتح الدال ، وياء ساكنة وباء موحدة مكسورة ، وياء مفتوحة خفيفة . وقيل مشدده : قرية سميت ببئر هناك عند مسجد الشجرة التي بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم أصحابه عندها . بينها وبين مكة مرحلة ، أي حوالي ٢٥كم وتعرف الآن بالشميسي مراصد الاطلاع ، ٣٨٦/١ .

في ذي القعدة ، وعمرة من العام المقبل في ذي القعدة ، وعمرة من الجعرانة (١) حيث قسم غنائم حنين (٢) في ذي القعدة ، وعمرة مع حجته . صحيح .(٣)

(٢٤٧) أخبرنا أبو الحسن الشيرزي ، أخبرنا زاهر بن أحمد ، أخبرنا أبو إسحاق الهاشمي ، أخبرنا أبو مصعب ،/ عن مالك ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة ١١٧/أ

أم المؤمنين أنها قالت : كنت أطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم لإحرامه قبل أن يحرم ، ولحله قبل أن يطوف (بالبيت)(٤). صحيح .(٥)

---

(١) الجعرانة : لا خلاف في كسر أوله . وأصحاب الحديث يكسرون عينه ويشددون راءه ، وأهل الأدب يخطئونهم ويسكنون العين ويخففون الراء . والصحيح أنهما لغتان جيدتان : منزل بين الطائف ومكة وهي إلى مكة أقرب ، نزله النبي صلى الله عليه وسلم وقسم بها غنائم حنين وأحرم منه بالعمرة وله فيه مسجد وبه بئار متقاربه . مراصد الإطلاع ٣٣٦/١ . قلت : وتبعد عن مكة حوالي ٢٣ كم .

(٢) وادٍ قريب من مكة وقيل قبل الطائف وقيل بينه وبين مكة ثلاث ليال. وهو الذى ذكره الله عز وجل في كتابه " ويوم حنين " مراصد الإطلاع ٤٣٢/١ .

(٣) أخرجه البخاري بهذا الطريق ٢٥٩/٥ كتاب المغازي باب غزوة الحديبية و١٦/٣ كتاب الحج باب كم اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم عن حسان بن حسان . ومسلم ٩١٦/٢ رقم١٢٥٣ كتاب الحج باب بيان عدد عمر النبي صلى الله عليه وسلم وزمانهن عن هدبة بن خالد. وفي الحديث الذى بعده من غير رقم من طريق عبد الصمد . وأبو داود ٢٠٦/٢ رقم ١٩٩٤ كتاب الحج باب العمرة عن أبي الوليد الطيالسي وهدبه . كلهم عن همام به نحوه .

(٤) في الأصل " بالليل " وهو خطأ . والتصحيح من شرح السنة للمصنف ٤٣/٧ والموطأ وكتب التخريج .

(٥) إسناده صحيح . لانه متصل ورواته ثقات . والحديث صحيح لوروده في ==

(٢٤٨) أخبرنا الامام أبو علي الحسين بن محمد القاضي ، أخبرنا أبو طاهر الزيادى ، أخبرنا أبو حامد أحمد بن محمد بن يحيي بن بلال، حدثنا أبو الازهر أحمد بن الأزهر العبدى ،حدثنا عبد الملك عن سفيان ، وسعيد بن زيد ، عن عطاء بن السائب ، عن ابراهيم عن الاسود ، عن عائشة قالت : كأني أنظر الى وبيص (١) الطيب في مفرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ثلاث من احرامه . صحيح .(٢)

== الصحيحين .وأخرجه بهذا الطريق مالك في الموطأ ٣٢٨/١ كتاب الحج باب ماجاء في الطيب في الحج . والبخاري ١٦٨/٢ كتاب الحج باب الطيب عند الإحرام عن عبد الله بن يوسف . ومسلم ٨٤٦/٢ ، كتاب الحج باب الطيب للمحرم عند الاحرام عن يحيى بن يحيى. وأبوداود ١٤٤/٢ رقم ١٧٤٥ كتاب الحج باب الطيب عند الاحرام عن القعنبي وأحمد بن يونس . والنسائي ١٠٥/٥ كتاب الحج باب اباحه الطيب عند الاحرام عن قتيبه بن سعيد كلهم عن مالك به مثله . ومسلم ٨٤٦/٢ من طريق أفلح بن حميد وعبيد الله بن عمر كلا هما عن القاسم به نحوه . والنسائي ١٠٥/٥ من طريق يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم به نحوه .

(١) أى بريق الطيب . النهاية ١٤٦/٥ .

(٢) إسناده صحيح لغيره . فيه عطاء بن السائب صدوق اختلط . لكن رواية سفيان عنه قبل الاختلاط .وقد تابعه منصور عند البخاري ومسلم والنسائي . والحديث صحيح لوروده في الصحيحين . وأخرجه المصنف في شرح السنة ٤٦/٧ رقم ١٨٦٤ بسنده ومتنه . والبخاري ٢٧٠/٢ كتاب الحج باب الطيب عند الإحرام . ومسلم ٨٤٧/٢ رقم ١١٩٠ كتاب الحج باب الطيب للمحرم عند الإحرام . والنسائي ١٣٩/٥ كتاب الحج باب موضع الطيب ، وباب إباحة الطيب عند الإحرام كلهم من طريق منصور عن إبراهيم به نحوه . ومسلم ٨٤٨/٢ من طرق كلها عن عائشة . والنسائي ١٤٠/٥ باب موضع الطيب من طريق سفيان عن عطاء به نحوه . ====

(٢٤٩) أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر ، أخبرنا عبد الغافر بن محمد، أخبرنا محمد بن عيسى ، حدثنا إبراهيم بن محمد بن سفيان، حدثنا مسلم بن الحجاج ، حدثنا أبوبكر بن أبي شيبه ، حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر بن محمد ، عن أبيه قال : " دخلنا على جابر بن عبد الله فقلت : أخبرني عن حجة رسول الله صلي الله عليه وسلم . فقال : إن رسول الله صلي الله عليه وسلم مكث تسع سنين لم يحج ، ثم أذن في الناس في العاشرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حاج ،فقدم المدينة بشر كثير كلهم يلتمس أن يأتم برسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويعمل مثل عمله ، فخرجنا معه حتى أتينا ذا الحليفة ، فصلى ركعتين في المسجد ، ثم ركب القصواء [1]حتى إذا استوت به ناقته على البيداء فأهل بالتوحيد " لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك ، إن الحمد ، والنعمة لك والملك لاشريك لك " . وأهل الناس بهذا الذى يهلون به . قال جابر : ولسنا ننوي إلا الحج، لسنا نعرف العمرة حتى إذا أتينا البيت معه استلم الركن [2]فرمل [3] ثلاثاً ومشى أربعاً ، ثم تقدم إلى مقام إبراهيم ، فقرأ:" واتَّخِذوا/ ١١٧/ب مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيْمَ مُصَلًّى "[4] فجعل المقام بينه وبين البيت . فكان أبي يقول ولا أعلمه ذكره إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم : كان يقرأ في الركعتين " قل هو الله أحد ،وقل يا أيها الكافرون " ثم

== والبيهقي ٣٥/٥ كتاب الحج باب الطيب للإ حرام من طريق أبي طاهر به مثله.و ٣٤/٥ بطرق عن إبراهيم عن الأسود به نحوه.

(١) هي ناقته صلي الله عليه وسلم قال ابو عبيده : القصواء المقطوعة الأذن عرضا .

(٢) يعني الحجر الأسود .واستلامه مسحه وتقبيله بالتكبير والتهليل إن أمكنه ذلك من غير إيذاء أحد، وإلا يستلم بالاشارة من بعيد.

(٣) قال العلماء : الرمل هو اسراع المشي مع تقارب الخطا وهو الخبب.

(٤) سورة البقرة آية رقم ١٢٥ .

رجع إلى الركن فاستلمه ،ثم خرج من الباب إلى الصفا ، فلما دنا من الصفا قرأ " ان الصفا والمروة من شعائر الله "(١) أبدأ بما بدأ الله به ،فبدأ بالصَّفَا فرقا عليه حتى رأى البيت ، فاستقبل القبلة ، فَوَحَّدَ اللّهَ ، وكبَّره ، وقال: "لا إلٰه إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، لا إله الا الله وحده أنجز وعده ونصر عبده ، وهزم الاحزاب وحده "

ثم دعا بين ذلك ، قال : مثل هذا ثلاث مرات ، ثم نزل إلى المروة حتى انصبت(٢) قدماه في بطن الوادي ، حتى إذا صعدتا(٣) مشي حتى أتى المروة ، ففعل على المروة كما فعل على الصفا حتى إذا كان آخر طواف على المروة قال:" لو أني استقبلت من أمري ما استدبرت لم أسق الهدي ، وجعلتها عمرة . فمن كان منكم ليس معه هدي فليحل وليجعلها عمرة " وقدم عليّ من اليمن ببدن النبي صلى الله عليه وسلم فكان جماعة الهدى الذى قدم به عليّ من اليمن والذي أتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة : قال : فحل الناس كلهم وقصروا إلا النبي صلى الله عليه وسلم ومن كان معه هدي . فلما كان يوم التروية توجهوا إلى منى . وأهلوا بالحج ، وركب النبي صلى الله عليه وسلم فَصَلَّى بها الظهر والعصر ، والمغرب ، والعشاء ، والفجر ، ثم مكث قليلاً حتى طلعت الشمس ، وأمر بِقُبَّة من شَعَر تُضرَب له بِنَمِرَة (٤) فسار رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أتى عرفة فوجد القُبَّة قد ضربت له بنمرة ، فنزل بها حتى إذا زاغت الشمس أمر بالقصواء فرحلت له ، فأتى بطن الوادى(٥) فخطب الناس وقال : " إن دماءكم

---

(١) سورة البقرة الآية رقم ١٥٨ .

(٢) أى انحدرت .

(٣) أى ارتفعت قدماه عن بطن الوادي .

(٤) بفتح النون وكسر الميم . وهي موضع بجنب عرفات . وليست من عرفات .

(٥) هو وادى عرنه بضم العين وفتح الراء وبعدها نون .

/وأموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا ١١٨/ أ
في بلدكم هذا، ألا كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع ودماء الجاهلية موضوعة ، وأن أول دم أضع من دمائنا دم ابن ربيعه بن الحارث . كان مسترضعاً في بني سعد فقتلته هذيل وربا الجاهلية موضوعه ، وأول رباً أضع ربانا ، ربا عباس بن عبد المطلب فإنّه موضوع كله ، فاتقوا الله في النساء فإنكم أخذتموهن بأمان الله ، واستحللتم فروجهن بكلمة الله (١) ، ولكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحداً تكرهونه (٢) فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضرباً غير مبرح (٣) ، ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف ، وقد تركت فيكم مالن تضلوا بعده إن اعتصمتم به كتاب الله ، وأنتم تسألون عني فما أنتم قائلون ؟ قالوا: نشهد أن قد بلغت ، وأديت ، ونصحت ، فقال: بأَصْبعه السبابة يرفعها إلى السماء وينكتها إلى الناس " اُللَّهم اشهد ، اللَّهم اشهد ثلاث مرات ، ثم أذَّن ، ثم أقَام فصلى الظهر ، ثم أقام،فصلى العصر ، ولم يصل بينهما شيئا ، ثم ركب حتى أتى الموقف

---

(١) قيل معناه : قوله تعالى " فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان . وقيل : المراد كلمة التوحيد وهي لا إله إلا الله محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم . اذ لا تحل مسلمة لغير مسلم . وقيل: قوله تعالى :" فانكحوا ماطاب لكم من النساء. وهذا الثالث هو الصحيح.

(٢) " ولكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحداً تكرهونه " قال الإمام النووي المختار أن معناه: أن لا يأذن لأحد تكرهونه في دخول بيوتكم والجلوس في منازلكم ،سواء كان المأذون له رجلاً أجنبياً أو امرأة أو أحداً من محارم الزوجة . فالنهي يتناول جميع ذلك . وهذا حكم المسألة عند الفقهاء أنها لايحل لها أن تأذن لرجل ولا امرأة ، لامحرم ولا غيره في دخول منزل الزوج إلا من علمت أو ظنت أن الزوج لايكرهه .

(٣) أى غير شديد ولا شاق .

فجعل بطن ناقته القصواء الى الصخرات ،(وجعل حبل المشاة بين يديه ، واستقبل القبلة فلم يزل واقفاً حتى غربت الشمس) (١) وذهبت الصفرة قليلاً وأردف أسامه خلفه ودفع وقَدْشَنَقَ للقصواء الزمام . حتى إن رأسها ليصيب مورك رحله (٢)، ويقول بيده اليمنى: "أيها الناس السكينة ، السكينة (٣) كلما أتى حبلا من الحبال (٤) أرخى لها قليلاً حتى تصعد حتى أتى المزدلفة فصلى بها المغرب والعشاء بأذانٍ واحد وإقامتين ولم يُسَبِّح بينهما شيئا ، ثم اضطجع حتى طلع الفجر فصلى الفجر حتى تبين له الصبح بأَذان وإقامة ، ثم ركب القصواء حتى أتى المشعر الحرام ، فاستقبل القبلة فدعاه ،وكبره وهلله ، ووحده ، فلم يزل واقفاً حتى أُسفر جداً ، فدفع قبل أن تطلع الشمس ، وأردف الفضل بن عباس/ حتى أتى بطن مُحَسِّر (٥) ١١٨/ب فحول قليلاً ، ثم سلك الطريق الوسطى التى يخرج على الجمرة الكبرى (٦) حتى أتى الجمرة التي عند الشجرة فرماها بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة منها . حصى الخذف (٧) رمى من بطن الوادي ، ثم

---

(١) مابين القوسين ملحق بالهامش وعليه علا مة التصحيح .

(٢) مورك رحله : قال الجوهري: قال ابو عبيدة : المورك والموركة يعني بفتح الميم وكسر الراء هو الموضع الذى يثني الراكب رحله عليه قدام واسطة الرحل إذا ملّ الركوب . وضبطه القاضي بفتح الراء قال وهو قطعة أدم يتورك عليها الراكب تجعل في مقدم الرحل شبه المخدة الصغيرة .

(٣) أي الزموا السكينة وهي الرفق والطمأنينة.

(٤) أى التل اللطيف من الرمل الضخم .

(٥) محسر : بضم الميم وفتح الحاء وكسر السين المشددة المهملتين سمي بذلك لأنّ فيل أصحاب الفيل حسر فيه أى أعيا وكلّ .

(٦) هي جمرة العقبة وهي التي عند الشجرة .

(٧) أى حصى صغار بحيث يمكن أن يرمي بأصبعين . قلت : كل هذا التعليق على الحديث من شرح النووي ١٧٠/٨ - ١٩٤ .

انصرف الى المنحر ، ونحر ثلاثاً وستين بيده ، ثم أعطى علياً فنحر ما غبر ، وأشركه في هديه ، ثم أمر من كل بدنة ببضعة فجعلت في قدر ، فطبخت ، فأكلا من لحمها ، وشربا من مرقها ، ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأفاض الى البيت ، فصلى بمكة الظهر ، فأتى بني عبد المطلب يسقون على زمزم ، فقال :" انزعوا بني عبد المطلب ، فلولا أن يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم " فناولوه دلواً فشرب منه .

صحيح . (١)

---

(١) أخرجه مسلم بهذا الطريق ٨٨٦/٢ رقم ١٢١٨ كتاب الحج باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم . وفي الحديث الذى بعده من غير رقم من طريق حفص بن غياث عن جعفر بن محمد به نحوه وفيه زياده .

وأبوداود ١٨٢/٢ رقم ١٩٠٥ كتاب الحج باب صفة حج النبي صلى الله عليه وسلم عن عبد الله بن محمد وعثمان بن أبي شيبه وهشام بن عمار وسليمان بن عبد الرحمن وربما زاد بعضهم على بعض الكلمة والشيء كلهم عن حاتم بن إسماعيل به نحوه .

ورقم ١٩٠٦ من طريق سليمان بن بلال وعبد الوهاب الثقفي .

و١٩٠٧ من طريق يحيى بن سعيد . و ١٩٠٨ من طريق حفص بن غياث كلهم عن جعفر بن محمد به مختصراً . ورقم ١٩٠٩ من طريق يحيى بن سعيد القطان عن جعفر بن محمد به نحوه . والنسائي ١٤٣/٥ كتاب الحج باب الكراهية في الثياب المصبغة للمحرم و ١٥٧/٥ باب الحج بغير نية يقصده المحرم ، وباب ترك التسمية عند الإهلال من طريق يحيى بن سعيد عن جعفر بن محمد به ببعضه .

وابن ماجه ١٠٢٢/٢ رقم ٣٠٧٤ كتاب المناسك باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم عن هشام بن عمار عن حاتم بن إسماعيل به نحوه .

(٢٥٠) أخبرنا أبو عبد الله محمد بن الفضل الخرقي ، أخبرنا أبو الحسن علي بن عبد الله الطيسفوني ، أخبرنا عبد الله بن عمر الجوهري ، أخبرنا أحمد بن علي الكشميهني ، حدثنا علي بن حجر حدثنا إسماعيل بن جعفر ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر بن عبد الله بعض هذا الحديث ، وقال: لا ننوي إلا الحج ، لا نعرف العمرة ،فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أتى الكعبة ، فطاف بها سبعاً ، رمل منها ثلاثاً ومشى أربعاً ،ثم قال :" وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى" فصلى ركعتين خلف المقام ، بينه وبين البيت ، وقالفي نزوله عن الصفا (١) ثم مشى حتى إذا انصبت قدماه سعى حتى إذا صعدت قدماه مشى حتى أتى المروة .(٢)

(٢٥١) أخبرنا أبو الحسن الشيرزي ، أخبرنا زاهر بن أحمد ، أخبرنا أبو إسحاق الهاشمي ، أخبرنا أبو مصعب ، عن مالك ، عن أبي الأسود (محمد بن عبد الرحمن بن نوفل)(٣) عن عروة بن الزبير ،عن عائشة أم المؤمنين أنها قالت : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجته الوداع ،فمنا من أهل بعمرة / ومنا من أهل بحج ، وعمرة ، ومنا من أهل بالحج ١١٩/أ وأهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج فأما من أهل

---

(١) هكذا في الأصل .

(٢) في إسناده شيخ البغوي والطيسفوني والكشميهني لم أقف على تراجمهم وبقية رجاله ثقات . وهذا الحديث بعض حديث جابر الطويل السابق برقم ٢٤٩ وقد خرجته هناك فليراجع .

(٣) في الأصل " عن أبي الأسود عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل " والتصحيح من الموطأ وكتب الرجال لأن أبا الأسود هو محمد بن عبد الرحمن .

بعمرة/ فحلّ . وأما من أهلّ بالحج أو جمع (الحج)(١) والعمرة ١١٩/أ
فلم يحلوا حتى كان يوم النحر . صحيح (٢)

(٢٥٢) أخبرنا عبد الواحد المَلِيْحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النّعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا يحيى بن بكير ، حدثنا الليث ، عن عقيل ،عن ابن شهاب ،عن سالم ، أن ابن عمر قال : تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بالعمرة إلى الحج ، وأهدى فساق (معه)(٣) الهدي من ذي الحليفة وبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فأهل بالعمرة ، ثم أهل بالحج (٤).

---

(١) في الأصل " بالحج " .وهو خطأ والتصحيح من الموطأ .

(٢) إسناده صحيح . لأنه متصل ورواته ثقات . والحديث صحيح لوروده في الصحيحين . وأخرجه بهذا الطريق مالك في الموطأ ٣٣٥/١ كتاب الحج باب إفراد الحج . والبخاري ٢٢٥/٥ كتاب المغازي باب حجة الوداع عن عبد الله بن مسلمه وإسماعيل . و١٧٤/٢ ، ١٧٥ كتاب الحج باب التمتع والإقران والإفراد بالحج عن عبد الله بن يوسف. ومسلم ٨٧٣/٢ كتاب الحج باب بيان وجوه الإحرام عن يحيى بن يحيى وأبوداود ١٥٢/٢ رقم ١٧٧٩ كتاب الحج باب إفراد الحج عن عبد الله ابن مسلمه . و١٥٣/٢ رقم ١٧٨٠ من طريق ابن وهب كلهم عن مالك به مثله إلا رواية البخاري ورواية عند أبي داود رقم ١٧٧٩ لم يذكرا فيها " فأما من أهل بعمرة فحل " . والنسائي ١١٣/٥ كتاب الحج باب إفراد الحج عن قتيبة . وابن ماجه ٩٨٨/٢ رقم ٢٩٦٥ كتاب الحج باب الإفراد بالحج عن أبي مصعب كلا هما عن مالك به مختصراً .

(٣) في الأصل " بعد " والتصحيح من صحيح البخاري .

(٤) أخرجه البخاري بهذا الطريق ٣٢٤/٢ كتاب الحج باب من ساق البدن معه . ومسلم ٩٠١/٢ رقم ١٢٢٧ كتاب الحج باب وجوب الدم على المتمتع ... عن عبد الملك بن شعيب عن أبيه . وأبوداود ١٦٠/٢ رقم==

(٢٥٣) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا وهيب ، حدثنا أيوب ، عن أبي قِلَابَة ، عن أنس قال : صلّى رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن معه بالمدينة الظهر أربعاً ، والعصر بذى الحليفة ركعتين ثم بات بها حتى أصبح ، ثم ركب حتى استوت به على البيداء حَمِدَ الله ، وسبح ، وكبر ، ثم أهل بحج ، وعمرة ، وأهل الناس بهما فلما قدمنا أمر الناس فحلوا حتى كان يوم التروية أهلوا بالحج . صحيح . (١)

(٢٥٤) أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر ، أخبرنا عبد الغافر بن محمد ، أخبرنا محمد بن عيسى ، حدثنا إبراهيم بن محمد بن سفيان ، حدثنا مسلم بن الحجاج ، حدثنا أبو الربيع الزهراني ، حدثنا حماد ، حدثنا أيوب ، عن نافع ، أن ابن عمر . كان لايقدم مكة إلا بات بذي طُوى(٢) حتى يصبح ويغتسل ، ثم يدخل مكة نهاراً ، ويذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه فعله . صحيح . (٣)

== ١٨٠٥ كتاب الحج باب في الإقران . عن عبد الملك بن شعيب عن أبيه . والنسائي ١٥١/٥ كتاب الحج باب التمتع من طريق حجين بن المثنى كلهم عن الليث به أتم منه .

(١) أخرجه بهذا الطريق البخاري ٢٧٤/٢ كتاب الحج باب التحميد والتسبيح والتكبير قبل الإهلال عند الركوب على الدابة . والحديث سبق تخريجه برقم ١٦١ .

(٢) ذو طوى : بالضم : موضع عند مكة وقيل هو بالفتح وقيل بالكسر ومنهم من يضمها والفتح أشهر : واد بمكة . قيل هو الأبطح . مراصد الإطلاع ٨٩٤/٢ .

(٣) أخرجه بهذا الطريق مسلم ٩١٩/٢ كتاب الحج باب استحباب المبيت بذي طوى عند إرادة دخول مكة ... ورواه أيضا في الحديث رقم ===

(٢٥٥) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا الحميدي ومحمد بن المثني قالا / حدثنا سفيان بن عيينه ، عن هشام ١١٩/ب
ابن عروه عن أبيه ، عن عائشة : أن النبي صلى الله عليه وسلم لما جاء الى مكة دخلها من أعلاها ، وخرج من أسفلها . صحيح .(١)

== ١٢٥٩ من طريق عبيد الله عن نافع به نحوه . وفي الحديث الذى بعده من غير رقم من طريق موسى بن عقبة عن نافع به نحوه .
والبخاري ٢٨٣/٢ كتاب الحج باب الاغتسال عند دخول مكة من طريق ابن علية عن أيوب به نحوه .
وأبوداود ١٧٤/٢ رقم ١٨٦٥ كتاب الحج باب دخول مكة عن محمد ابن عبيد عن حماد به نحوه .

(١) أخرجه البخاري بهذا الطريق ٢٨٤/٢ كتاب الحج باب من أين يخرج من مكة ، و٢٨٥/٢، الباب نفسه من طريق أبي أسامة عن هشام به نحوه .
ومسلم ٩١٨/٢ رقم ١٢٥٨ كتاب الحج باب استحباب دخول مكة من الثنية العليا والخروج منها من الثنية السفلي .... عن محمد بن المثنى وابن أبي عمر .
وأبوداود ١٧٤/٢ رقم ١٨٦٩ كتاب الحج باب دخول مكة عن أبي المثنى . والترمذي ٣/ ٢٠٩ رقم ٨٥٣ كتاب الحج باب ماجاء في دخول النبي صلى الله عليه وسلم مكة من أعلاها وخروجه من أسفلها عن محمد بن المثنى كلهم عن سفيان به مثله .

(٢٥٦) أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر ، أخبرنا عبد الغافر بن محمد، أخبرنا محمد بن عيسى ، حدثنا إبراهيم بن محمد بن سفيان ،حدثنا مسلم بن الحجاج ، حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، أخبرنا يحيى بن آدم ، حدثناسفيان ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم مكة أتى الحَجَر فاستلمه ، ثم مشى على يمينه فرمل ثلاثاً ، ومشى أربعاً. صحيح .(١)

(٢٥٧) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أبو محمد الحسن بن أحمد المخلدي ، أخبرنا أبو العباس محمد بن إسحاق السَّرَّاج ، حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا الليث ، عن ابن شهاب ، عن سالم عن أبيه أنه قال : لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح من البيت إلا الركنين اليمانيين . صحيح.(٢)

---

(١) أخرجه بهذا الطريق مسلم ٨٩٣/٢ كتاب الحج باب ماجاء في أن عرفة كلها موقف . والترمذي ٢١١/٣ رقم ٨٥٦ كتاب الحج باب ماجاء كيف الطواف عن محمود بن غيلان . وقال حسن صحيح .
والنسائي ٢٢٨/٧ كتاب الحج باب كم يطوف أول ما يقدم ... عن عبد الأعلى بن واصل كلا هما عن يحيى بن آدم به نحوه .

(٢) إسناده صحيح .لأنه متصل ورواته ثقات . والحديث صحيح لوروده في الصحيحين . وأخرجه البخاري ١٨٦/٢ كتاب الحج باب من لم يستلم إلا الركنين اليمانيين . عن أبي الوليد . ومسلم ٩٢٤/٢ رقم ١٢٦٧ كتاب الحج باب استحباب استلام الركنين في الطواف دون الركنين الآخرين . عن يحيى بن يحيى وقتيبة .
وأبوداود ١٧٥/٢ رقم ٨٧٤ كتاب المناسك باب استلام الأركان عن أبي الوليد الطيالسي .
والنسائي ١٨٤/٥ كتاب الحج باب مسح الركنين الجانبيين عن قتيبة .
والبيهقي ٧٦/٥ باب الركنين اللذين يليان الحجر من طريق يحيى بن يحيى وأبي الوليد الطيالسي . والطحاوي في معاني الآثار ====

(٢٥٨) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن الاعمش ،عن إبراهيم عن عابس بن ربيعه ، عن عمر : أنه جاء الى الحجر (الأسود)(١) فقبله ، قال: إني أعلم أنك حجر لا تضر ، ولا تنفع ، ولولا إني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك " .(٢)

=== ١٨٣/٢ باب ما يستلم من الأركان في الطواف من طريق أبي الوليد الطيالسي ، وعن يزيد بن سفيان . كلهم عن الليث به مثله .
ومسلم ٩٢٤/٢ من طريق يونس عن ابن شهاب . ومن هذه الطريق رواه النسائي ١٨٥/٥ باب ترك استلام الركنين الآخرين .

(١) مابين القوسين من صحيح البخاري .

(٢) أخرجه البخاري بهذا الطريق ٢٩٢/٢ كتاب الحج باب ماذكر في الحجر الأسود ، و٢٩٦/٢ باب تقبيل الحجر و ٢٩٤/٢ باب الرمل في الحج والعمرة من طريق زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر رضي الله عنه مثله .

ومسلم ٩٢٥/٢ رقم ١٢٧٠ كتاب الحج باب استحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف . من طريق سالم أن أباه حدثه قال : قبل عمر بن الخطاب الحجر ثم قال: وساق الحديث . ورواه أيضاً في الحديث الذى بعده من غير رقم من طريق نافع عن ابن عمر عن أبيه نحوه .

و ٩٢٥/٢ ، ٩٢٦ من طريق أبي معاوية عن الأعمش به نحوه .

وأبوداود ١٧٥/٢ رقم ١٨٧٣ كتاب الحج باب ماجاء في تقبيل الحجر عن محمد بن كثير به مثله .

والترمذي ٢١٤/٣ رقم ٨٦٠ كتاب الحج باب ماجاء في تقبيل الحجر من طريق أبي معاوية عن الأعمش به مثله . وقال حسن صحيح .

والنسائي ٢٢٧/٥ كتاب الحج باب تقبيل الحجر من طريق عيسى بن يونس وجرير كلا هما عن الأعمش به . وفيه " ثم دنا منه فقبله " .

(٢٥٩) أخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي ، أخبرنا عبد العزيز بن أحمد الخَلاّل، حدثنا أبو العباس الأصم ،أخبرنا الربيع ، أخبرنا الشافعي ، أخبرنا سعيد بن سالم القَدّاح ، عن ابن أبي ذئب عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف بالبيت على راحلته واستلم الركن بمِحْجَنه (١). صحيح .(٢)

(٢٦٠) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن / إسماعيل ، حدثنا ١٢٠/أ إسحاق الواسطي ، حدثنا خالد يعني ابن عبد الله ، عن خالد الحذاء ، عن عكرمة ، عن ابن عباس : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف بالبيت وهو على بعير ، كلما أتى على الركن أشار اليه بشيء في يده وكبر .صحيح . (٣)

---

(١) المحجن : بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الجيم بعدها نون: عصاً محنية الرأس والمعنى أنه يومىء بعصاه الى الركن حتى يصيبه. الفتح ٤٧٣/٣.

(٢) في إسناده سعيد بن سالم القداح صدوق يهم وقد تابعه أحمد بن صالح ويحيى بن سليمان عند البخاري وأبو الطاهر وحرملة بن يحيى عند مسلم متابعة ناقصة فيتقوى فيرتقي الى درجة الحسن لغيره . أما الحديث فصحيح لوروده في الصحيحين .
وأخرجه بهذا الطريق الشافعي في مسنده ٣٤٥/١ رقم ٨٩٢ كتاب الحج باب فيما يلزم الحاج بعد دخوله مكة إلى فراغه من مناسكه .
والبخاري ٨٥/٢ كتاب الحج باب استلام الركن بالمحجن .
ومسلم ٩٢٦/٢ رقم ١٢٧٢ كتاب الحج باب جواز الطواف على بعير وغيره .
وأبوداود ٧٦/٢ رقم ١٨٧٧ كتاب الحج باب استلام الركن بالمحجن.
وابن ماجه ٩٨٣/٢ رقم ٢٩٤٨ كتاب الحج باب من استلم الركن بمحجنه .
والنسائي ٣٦/٢ كتاب المساجد باب إدخال البعير المسجد .
و١٨٥/٥ كتاب الحج باب استلام الركن بالمحجن . كلهم من طريق يونس عن ابن شهاب به نحوه .

(٣) أخرجه البخاري بهذا الطريق ٣٠٢/٢ كتاب الحج باب المريض ====

(٢٦١) أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي ، أخبرنا أبوبكر أحمد بن الحسن الحيرى أخبرنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني حدثنا أحمد بن حازم بن أبي غرزه ، حدثنا عبيد الله بن موسى وجعفر بن عون ، قالا حدثنا أيمن بن نابل ، عن قدامة بن عبد الله بن عمار قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسعى بين الصفا والمروة على بعير ، لا ضرب ، ولا طرد ، ولا إليك ، إليك .(١)

=== يطوف راكباً . و ٢٩٦/٢ كتاب الحج باب من أشار الى الركن إذا أتى عليه من طريق عبد الوهاب الثقفي عن خالد الحذاء به نحوه .
و٢٩٦/٢ باب التكبير عند الركن عن مسدد عن خالد بن عبد الله به نحوه . و٩٠/٧ كتاب الطلاق باب الإشارة في الطلاق والأمور. من طريق إبراهيم بن طهمان . والترمذي ٢١٨/٣ رقم ٨٦٥ كتاب الحج باب ماجاء في الطواف راكباً من طريق عبد الوارث بن سعيد وعبد الوهاب الثقفي . وقال : حديث حسن صحيح .
والنسائي ٢٣٣/٥ كتاب المناسك باب الإشارة إلى الركن من طريق عبد الوارث كلهم عن خالد الحذاء به نحوه .

(١) في إسناده أحمد بن عبد الله الصالحي لم أقف على ترجمته .
وأحمد بن حازم لم يوثقه سوى ابن حبان . والحديث صححه الحاكم ووافقه الذهبي ومن المعاصرين الشيخ الألباني كما في صحيح الترمذي رقم ٧١٨ وابن ماجه رقم ٣٠٣٥ . وأخرجه المصنف في شرح السنة ١٤١/٧، ١٤٢٠ رقم ٩٢٢ بسنده ومتنه . والترمذي ٢٤٧/٣ رقم ٩٠٣ كتاب الحج باب ماجاء في كراهية طرد الناس عند رمي الجمار من طريق مروان بن معاوية . وقال : حسن صحيح .
والنسائي ٢١٩/٥ كتاب المناسك باب الركوب إلى الجمار واستظلال المحرم من طريق وكيع . وابن ماجه ١٠٠٩/٢ كتاب المناسك باب رمي الجمار راكباً من طريق وكيع . وأحمد ٤١٣/٣ من طريق وكيع ومحمد بن عبد الله الزبيري كلهم عن أيمن بن نابل به ولفظهم ===

(٢٦٢) أخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي ، أخبرنا عبد العزيز بن أحمد الخلال ، حدثنا أبو العباس الأصم ، أخبرنا الربيع أخبرنا الشافعي ، أخبرنا إبراهيم بن محمد وغيره ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر في حجة الوداع قال: فراح النبي صلى الله عليه وسلم إلى الموقف بعرفه فخطب الناس الخطبة ، ثم أذن بلال ، ثم أخذ النبي صلى الله عليه وسلم في الخطبة الثانية ، ففرغ من الخطبة ، وبلال من الأذان ، ثم أقام بلال ، فصلى الظهر ، ثم أقام فصلى العصر".

صحيح . (١)

(٢٦٣) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا عبد الله بن يوسف ، أخبرنا مالك ، عن هشام بن عروه ، عن أبيه أنه قال : سئل أسامه وأنا جالس كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير في حجة الوداع حين دفع ؟ قال : كان يسير العَنَق (٢)، فإذا وجد فَجْوَةً (٣) نَصَّ (٤)

=== " رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم رمى الجمرة يوم النحر على ناقة له صهباء لاضرب ولا طرد ولا إليك إليك ". والحاكم ٤٦٦/١ من طريق النضر بن شميل ويحيى بن سعيد القطان وأبي عاصم النبيل كلهم عن أيمن بن نابل به . وصححه ووافقه الذهبي .

(١) في إسناده إبراهيم بن محمد شيخ الشافعي متروك . لكن الحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم . وأخرجه بهذا الطريق الشافعي في مسنده ٣٥٢/١ رقم ٩١١ كتاب الحج باب فيما يلزم الحاج بعد دخول مكة الى فراغه من مناسكه . والحديث بعض حديث جابر الطويل في حجة النبي صلى الله عليه وسلم وقد سبق تخريجه برقم ٢٤٩ .

(٢) العنق : الخطو أو السير الفسيح . الفائق ٣٠/٣ و ٤٢٩/١ .

(٣) الفجوة : المتسع بين الشيئين والمراد هنا المتسع من الأرض . الفائق ٩٠/٣ .

(٤) النص : التحريك حتى يستخرج أقصى سير الناقة . وأصل النص ===

قال هشام : والنص فوق العَنَق . صحيح (١)

(٢٦٤) أخبرنا عبد الواحد المَلِيْحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النُّعيمي أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا آدم ، حدثنا ابن أبي ذئب / عن الزهري ، عن سالم بن عبد الله ١٢٠/ب عن ابن عمر قال : جمع النبي صلى الله عليه وسلم (بين) (٢) المغرب والعشاء . بجمع ، كل واحدة منهما بإقامة ، ولم يسبح بينهما ، ولا على إثر (٣) كل واحدة منهما. صحيح .(٤)

=== أقصى الشيء وغايته . ثم سمي به ضرب من السير السريع . النهاية ٦٤/٥ .

(١) أخرجه البخاري بهذا الطريق ٣١٦/٢ كتاب الحج باب السير إذا دفع من عرفة . و١٤١/٤ كتاب الجهاد باب السرعة في السير عند الرجوع إلى الوطن من طريق يحيى . و ١٧/٦ كتاب المغازي باب حجة الوداع من طريق يحيى . ومسلم ٩٣٦/٢ كتاب الحج باب الإفاضة من عرفات الى المزدلفة من طريق حماد بن زيد . و٩٣٦/٢ ، ٩٣٧ من طريق عبدة بن سليمان وعبد الله بن نمير وحميد بن عبد الرحمن. والنسائي ٢٥٨/٥ كتاب المناسك باب كيف السير من عرفة من طريق يحيى وابن ماجه ١٠٠٤/٢ رقم ٣٠١٧ كتاب المناسك باب الدفع من عرفه من طريق وكيع كلهم عن هشام بن عروه به مثله . وأبوداود ١٩١/٢رقم ١٩٢٣ كتاب الحج باب الدفع من عرفة عن القعنبي عن مالك به مثله.

(٢) ساقط من الاصل وأثبته من صحيح البخارى .

(٣) أى عقبهما . الفتح ٥٢٣/٣ .

(٤) أخرجه البخاري بهذا الطريق ٣١٨/٢ كتاب الحج باب من جمع بينهما ولم يتطوع . وأبو داود ١٩١/٢ رقم ١٩٢٦ كتاب الحج باب الصلاة بجمع من طريق مالك عن ابن شهاب به نحوه . ورقم ١٩٢٧ ،١٩٢٨ منطريق حماد بن خالد وعثمان بن عمر وشبابه . والنسائي ٢٦٠/٥ كتاب المناسك باب الجمع بين الصلا تين بالمزدلفة من طريق يحيى . و١٦/٢كتاب الأذان باب الإقامة لمن جمع بين الصلاتين من طريق وكيع كلهم عن ابن أبي ذئب به نحوه .

(٢٦٥) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ،حدثنا زهير ابن حرب ، حدثنا وهب بن جرير ، حدثنا أبي ، عن يونس الأيلي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس

: أن أسامة بن زيد كان ردف النبي صلى الله عليه وسلم من عرفة إلى المزدلفة ، ثم أردف الفضل من المزدلفة الى منى ، قال : فكلا هما (قالا)[1]: لم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يلبي حتى رمى جمرة العقبة . صحيح .[2]

(٢٦٦) أخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي ، أخبرنا عبد العزيز بن أحمد الخلال ، حدثنا أبو العباس الأصم ، أخبرنا الربيع ،أخبرنا الشافعي ، ،أخبرنا مسلم ، عن ابن جريج ،عن أبي الزبير عن جابر : أن النبي صلى الله عليه وسلم رمى الجمار مثل حصى الخذف . صحيح .[3]

---

(١) في الأصل" قال " والتصحيح من صحيح البخاري .

(٢) أخرجه البخاري بهذا الطريق ٣٢٢/٢ كتاب الحج باب التلبية والتكبير غداة النحرحين يرمي الجمرة والارتداف في السير .
و٢٧١/٢ كتاب الحج باب الركوب والارتداف في الحج عن عبد الله ابن محمد عن وهب بنجرير به مثله .

(٣) إسناده حسن لغيره . فيه مسلم صدوق كثير الاوهام وقد تابعه محمد بن بكر ويحيي بن سعيد القطان كما في التخريج . وقد صرح ابن جريج وأبو الزبير بالسماع في رواية مسلم فانتفت شبهة تدليسهما .
والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم . وأخرجه بهذا الطريق الشافعي في مسنده ٣٦٠/١ رقم ٩٣١ كتاب الحج باب مايلزم الحاج بعد دخوله مكة إلى فراغه من مناسكه .
ومسلم ٩٤٤/٢ رقم ١٢٩٩ كتاب الحج باب استحباب كون حصى الجمار بقدر حصى الخذف من طريق محمد بن بكر.
والترمذي ٢٤٢/٣ رقم ٨٩٧ كتاب الحج باب ماجاء أن الجمار التى ===

(٢٦٧) أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر ، أخبرنا عبد الغافر بن محمد ، أخبرنا محمد بن عيسى ، حدثنا إبراهيم بن محمد بن سفيان ،حدثنا مسلم بن الحجاج ، حدثنا أبوبكر بن أبي شيبه ، حدثنا أبو خالد الأحمر ، وابن إدريس ، عن ابن جريج ، عن أبي الزبير ، عن جابر قال : رمى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجمرة يوم النحر ضُحًى ، وأمّا بعد فإذا زالت الشمس. صحيح . (١)

(٢٦٨) أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر ، أخبرنا عبد الغافر بن محمد أخبرنا محمد بن عيسى ، حدثنا إبراهيم بن محمد بن سفيان . ، حدثنا مسلم بن الحجاج ، حدثنا محمد بن مثنى ، حدثنا ابن أبي عدي ، عن شعبة ، عن قتادة ، عن أبي حسان ، عن ابن عباس قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر

=== يرمى بها مثل حصى الخذف . والنسائي ٢٧٤/٥ كتاب المناسك باب المكان الذى ترمى منه جمرة العقبة كلا هما من طريق يحيى ابن سعيد القطان كلا هما عن ابن جريج به نحوه .

وأحمد ٣٠١/٣ من طريق سفيان عن أبي الزبير به نحوه وفي أوله زياده وهي " لتأخذ أمتى مناسكها ".

(١) أخرجه بهذا الطريق مسلم ٩٤٥/٢ كتاب الحج باب بيان وقت استحباب الرمي ورواه أيضاً من طريق عيسى بن يونس عن ابن جريج به مثله.

وأبوداود ٢٠١/٢ رقم ١٩٧١ كتاب الحج باب في رمي الجمار من طريق يحيى بن سعيد . والترمذي ٢٤١/٣ رقم ٨٩٤ كتاب الحج باب ماجاء في رمي يوم النحر ضحى من طريق عيسى بن يونس .

والنسائي ٢٧٠/٥ كتاب الحج باب وقت رمي جمرة العقبة يوم النحر من طريق عبد الله بن إدريس .

وابن ماجه ١٠١٤/٢ رقم ٣٠٥٣ كتاب المناسك باب رمي الجمار أيام التشريق من طريق عبد الله بن وهب كلهم عن ابن جريج به نحوه .

بذي الحليفة ، ثم دعا بناقته فأشعرها [1] في صفحة سنامها / ١٢١/أ
الأيمن ، وسلت الدم [2] وقلدها نعلين ، ثم ركب راحلته ، فلما
استوت به على البيداء أهل بالحج . [3]

(٢٦٩) أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر ، أخبرنا عبد الغافر بن محمد
أخبرنا محمد بن عيسى ، حدثنا إبراهيم بن محمد بن سفيان ،
حدثنا مسلم بن الحجاج ، حدثنا يحيى بن يحيى ، أخبرنا
أبو خيثمة ، عن عبد الكريم ، عن مجاهد ، عن عبد الرحمن بن
أبي ليلى ، عن علي : قال: أمرني رسول الله
صلى الله عليه وسلم أن أقوم على بدنه ، وأن أتصدق بلحمها ،

---

(١) قال النووي: الإشعار : هو أن يجرحها في صفحة سنامها اليمنى بحربة أو سكين أو حديدة أو نحوها ثم يسلت الدم عنها . وأصل الاشعار والشعور الإعلام والعلامة وإشعار الهدي لكونه علامة له ، ليعلم أنه هدي ، فان ضل رده واجده وإن اختلط بغيره تميز . شرح النووي ٢٢٨/٨ .

(٢) أي أماطه . النهاية ٣٨٧/٢ .

(٣) أخرجه بهذا الطريق مسلم ٩١٢/٢ رقم ١٢٤٣ كتاب الحج باب تقليد الهدي وإشعاره عند الإحرام .

وأبوداود ١٤٦/٢ رقم ١٧٥٢ كتاب الحج باب في الإشعار عن أبي الوليد الطيالسي وحفص بن عمر . ورقم ١٧٥٣ من طريق يحيى .

والنسائي ١٧٠/٥ كتاب الحج باب سلت الدم عن البدن من طريق يحيى.

وباب أي الشقين يشعر ١٧٠/٥ من طريق هشيم كلهم عن شعبه به نحوه .

والترمذي ٢٤٩/٣ رقم ٩٠٦ كتاب الحج باب ماجاء في إشعار البدن .

وقال: حسن صحيح . والنسائي ١٧٢/٥ باب تقليد الهدي .

وابن ماجه ١٠٣٤/٢ رقم ٣٠٩٧ كتاب المناسك باب إشعار البدن . كلهم من طريق هشام الدستوائي عن قتادة به نحوه .

وجلودها ، وأجلتها[1]، وأن لا أعطي الجزار منها ،قال " نحن نعطيه من عندنا " صحيح .[2]

(٢٧٠) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ،حدثنا عبيد الله بن سعيد ، حدثنا محمد بن بكر ، حدثنا ابن جريج أخبرني موسى بن عقبه ، عن نافع ، أخبره ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم حلق في حجة الوداع وأناس من أصحابه ، وقصر بعضهم . صحيح .[3]

---

(١) قال في اللسان : الجل بالضم وبالفتح : الذى تلبسه الدابة لتصان به والجمع جلال وأجلال . وجمع الجلال : أجله . ١١٩/١١.

(٢) أخرجه مسلم بهذا الطريق ٩٥٤/٢ رقم ١٣١٧ كتاب الحج باب في الصدقة بلحوم الهدي وجلودها وجلا لها . ورواه أيضاً في الحديث الذى بعده من غير رقم من طريق سفيان بن عيينه عن عبد الكريم الجزري به مثله .
والبخاري ٣٣١/٢ كتاب الحج باب لا يعطى الجزار من الهدي شيئاً من طريق ابن أبي نجيح و ٣٣١/٢ باب يتصدق بجلود الهدي من طريق الحسن بن مسلم وعبد الكريم الجزري .
و ٣٣٢/٢ باب يتصدق بجلال البدن من طريق سفيان بن أبي سليمان .
و٣٢٨/٢ باب الجلال للبدن من طريق ابن أبي نجيح كلهم عن مجاهد به نحوه . وأبوداود ١٤٩/٢ رقم ١٧٦٩ كتاب الحج باب كيف تنحر البدن وابن ماجه ١٠٣٥/٢ رقم ٣٠٩٩ كتاب المناسك باب من جلل البدنه كلا هما من طريق سفيان بن عيينه عن عبد الكريم الجزري به نحوه .

(٣) أخرجه بهذا الطريق البخاري ١٦/٦ كتاب المغازي باب حجة الوداع. و١٦/٦ في نفس الباب من طريق أبي ضمرة .
ومسلم ٩٤٧/٢ رقم ١٣٠٤ كتاب الحج باب تفضيل الحلق على التقصير وجواز التقصير من طريق يعقوب بن عبد الرحمن وحاتم بن إسماعيل. وأبوداود ٢٠٢/٢ رقم ١٩٨٠ كتاب المناسك باب الحلق والتقصير من طريق يعقوب الإسكندراني. كلهم عن موسى بن عقبه به وليس فيه " وأُناس من أصحابه وقصر بعضهم ".

(٢٧١) أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر ، أخبرنا عبد الغافر بن محمد، أخبرنا محمد بن عيسى ، حدثنا إبراهيم بن محمد بن سفيان ، حدثنا مسلم بن الحجاج ، حدثنا عمرو الناقد ، حدثنا سفيان بن عيينه عن هشام بن حجير ، عن طاوس قال : قال ابن عباس

قال لي معاويه : أعلمت أني قصرت من رأس النبي صلى الله عليه وسلم عند المروة بمِشْقَص (١). صحيح .(٢)

(٢٧٢) أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر ،أخبرنا عبد الغافر بن محمد ، أخبرنا محمد بن عيسى ، حدثنا إبراهيم بن محمد بن سفيان ، حدثنا مسلم بن الحجاج ، حدثنا يحيى بن يحيى ، أخبرنا حفص بن غياث، عن هشام ، عن محمد بن سيرين ، عن أنس بن مالك :

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى منى فأتى الجمرة فرماها ثم أتى منزله بمنى ، ونحر ،ثم قال للحلاق : " خذ " وأشار إلى جانبه الأيمن ، ثم الأيسر ، ثم جعل / يعطيه الناس. صحيح(٣). ١٢١/ب

---

(١) هو بكسر الميم واسكان الشين المعجمة وفتح القاف قال أبو عبيد وغيره هو نصل السهم إذا كان طويلاً ليس بعريض. وقال أبو حنيفة الدينوري: هو كل نصل فيه عترة وهو الناتيء وسط الحربة . وقال الخليل : هو سهم فيه نصل عريض يرمى به الوحش. شرح النووي ٢٣٢/٨ .

(٢) أخرجه بهذا الطريق مسلم ٩١٣/٢ رقم ١٢٤٦ كتاب الحج باب التقصير في العمرة .ورواه أيضاً في الحديث الذى بعده من غير رقم من طريق الحسن بن مسلم .

والبخاري ٣٣٦/٢ كتاب الحج باب الحلق والتقصير عند الإحلال من طريق الحسن بن مسلم.وأبوداود ١٥٩/٢ رقم ١٨٠٢ كتاب الحج باب في الإقران من طريق الحسن بن مسلم.ورقم ١٨٠٣ من طريق معمر .

والنسائي٥/٢٤٤ كتاب الحج باب أين يقصر المعتمر من طريق الحسن بن مسلم ومعمر . كلهم عن طاوس به نحوه . و ١٥٣/٥ باب التمتع عن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن عن سفيان به مثله إلا أنه لم يذكر " بمشقص ".

(٣) أخرجه مسلم بهذا الطريق ٩٤٧/٢ رقم ١٣٠٥ كتاب الحج باب بيان ====

(٢٧٣) أخبرنا اسماعيل ، أخبرنا عبد الغافر ، أخبرنا محمد بن عيسى ، حدثنا ابراهيم بن محمد بن سفيان ، عن مسلم ، حدثني محمد بن رافع ، حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفاض يوم النحر ، ثم رجع فصلى الظهر بمنى (١). صحيح .(٢)

(٢٧٤) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنا عثمان بن أبي شيبه ، حدثنا طلحه بن يحيى ،حدثنا يونس ، عن الزهري ، عن سالم عن ابن عمر

=== أن السنة يوم النحر أن يرمي ثم ينحر ثم يحلق والابتداء في الحلق بالجانب الأيمن من رأس المحلوق . ورواه أيضاً في الحديث الذى بعده من غير رقم عن أبي بكر بن أبي شيبه وابن نمير وأبو كريب كلهم عن حفص بن غياث به ... ومن طريق عبد الأعلى وسفيان كلا هما عن هشام به نحوه .

وأبوداود ٢٠٣/٢ رقم ١٩٨١ كتاب الحج باب الحلق والتقصير عن محمد ابن العلاء عن حفص به نحوه . ورقم ١٩٨٢ من طريق سفيان عن هشام به نحوه . والترمذي ٢٥٥/٣ رقم ٩١٢ كتاب الحج باب ماجاء بأي جانب الرأس يبدأ في الحلق من طريق سفيان عن هشام به نحوه .وقال حسن صحيح .

(١) هذا الحديث يدل على أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بمنى . وحديث جابر الطويل السابق برقم ٢٤٩ يدل على أنه صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بمكة . فظاهر الحديثين التعارض . وقد جمع النووي بين الحديثين فقال:" ووجه الجمع بينهما أنه صلى الله عليه وسلم طاف للإفاضة قبل الزوال ، ثم صلى الظهر بمكة في أول وقتها ثم رجع إلى منى فصلى بها الظهر مرة أخرى بأصحابه حين سألوه ذلك فيكون متنفلاً بالظهر الثانية التى بمنى" شرح النووي ١٩٣/٨.

(٢) أخرجه مسلم بهذا الطريق ٩٥٠/٢ رقم ١٣٠٨ كتاب الحج باب استحباب ==

أنه كان يرمي جمرة الدنيا بسبع حصيات ، يكبر على إثر كل حصاة ، ثم يتقدم حتى يسهل فيقوم مستقبل القبلة ، فيقوم طويلاً ويدعو ، ويرفع يديه ، ثم يرمي الوسطى ، ثم يأخذ بذات الشمال فيسهل ، ويقوم مستقبل القبلة ، ثم يدعو ، ويرفع يديه ويقوم طويلاً ، ثم يرمي جمرة ذات العقبة من بطن الوادى ،ولايقف عندها ، ثم ينصرف ،فيقول : هكذا رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يفعله . صحيح . (١)

(٢٧٥) أخبرنا عبد الواحد المليحي ،أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثني أصبغ ابن الفرج ، أخبرنا ابن وهب ، عن عمرو بن الحارث عن قتادة أن أنس بن مالك : حدثه أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر ، والعصر ،والمغرب ، والعشاء ، ثم رقد رقدة بالمحصب (٢) ثم ركب إلى البيت فطاف به . صحيح . (٣)

== طواف الإفاضة يوم النحر . وأبوداود ٢٠٧/٢ رقم ١٩٩٨ كتاب الحج باب الإفاضة في الحج عن أحمد بن حنبل عن عبد الرزاق به مثله .

(١) أخرجه البخاري بهذا الطريق ٨/٣ كتاب الحج باب إذا رمى الجمرتين يقوم ويسهل مستقبل القبلة . و٨/٣ باب رفع اليدين عند جمرة الدنيا والوسطى من طريق سليمان. و٩/٣ باب الدعاء عند الجمرتين عن عثمان ابن عمر . والنسائي ٢٧٦/٥ كتاب الحج باب الدعاء بعدرمي الجمار من طريق عثمان بن عمر . وابن ماجه ١٠٠٩/٢ رقم ٣٠٣٢ كتاب المناسك باب إذا رمى جمرة العقبة لم يقف عندها . ومن طريق طلحه بن يحيى كلهم عن يونس بن يزيد به نحوه ورواية ابن ماجه مختصرة .

(٢) المحصب: بالضم ثم الفتح والصاد مشدده وهو بين مكة ومنى وهو الى منى أقرب وهو بطحاء مكة وهو خيف بنى كنانة . وحده من الحجون ذاهباً إلى منى . مراصد الإطلاع ١٢٣٥/٣ .

(٣) أخرجه البخاري بهذا الطريق ١٠/٣ كتاب الحج باب طواف الوداع و ١٢/٣ باب من صلى العصر يوم النفر بالأبطح عن عبد المتعال بن طالب عن ابن وهب به مثله .

(٢٥) باب في صفة لباسه صلى الله عليه وسلم ، وذكر قميصه ،
وجبته ، وإزاره ، وردائه ، وبردته .

(٢٧٦) حدثنا المطهر بن علي بن عبيد الله الفارسي ،أخبرنا أبو ذرمحمد
ابن إبراهيم الصالحاني ، أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد/ ١٢٢/أ
ابن جعفر بن حيان المعروف بأبي الشيخ الحافظ ،حدثنا أبو يعلى،
حدثنا هُدْبَة ، حدثنا هَمَّام ، حدثنا قتادة ، عن أنس
قال : قلت : أيّ اللباس كان أحب ، أو أعجب الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ؟ قال : الحبرة [(١)]. صحيح .[(٢)]

---

(١) قال في النهاية : الحبير من البرود : ماكان موشياً مخططاً يقال برد حبير وبرد حبره بوزن عنبه . وهو برد يمان . والجمع حبر، وحبرات . ٣٢٨/١ .

(٢) إسناده صحيح . لأنه متصل ورواته ثقات.والحديث صحيح لوروده في الصحيحين . وأخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ٩٩ ذكر بردته . والبخاري ٢٦٨/٧ ، ٢٦٩ كتاب اللباس باب البرود والحبرة والشملة عن عمرو بن عاصم. والبيهقي ٢٤٥/٣ من طريق علي بن الجعد كلا هما عن همام به مثله . ومسلم ١٦٤٨/٣ رقم ٢٠٧٩ كتاب اللباس والزينة باب فضل لباس ثياب الحبرة . وأبوداود ٥١/٤ رقم ٤٠٦٠ كتاب اللباس باب في لبس الحبرة كلا هما عن هُدْبَة بن خالد به مثله . والبخاري ٢٦٩/٧ ومسلم ١٦٤٨/٣ وأحمد ٢٩١/٣ . والترمذي ٢٤٩/٤ رقم ١٧٨٧ كتاب اللباس باب ماجاء في أحب الثياب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم .وقال حديث حسن صحيح . والنسائي ٢٠٣/٨ كتاب الزينة باب لبس الحبرة . والترمذي في الشمائل رقم ٦٠ باب ماجاء في لباس رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم من طريق أبي معاذ هشام عن قتادة به نحوه. وأبو يعلى ٢٥٤/٥ رقم ٢٨٧٣ عن هدبه به مثله . وابن سعد ٤٥٦/١ عن عفان بن مسلم وهشام وأبي الوليد الطيالسي وعمرو بن عاصم كلهم عن همام بن يحيى به مثله .

(٢٧٧) وحدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا إبراهيم بن محمد بن الحارث ، حدثنا بكر بن خلف ، حدثنا أبو تميله ، حدثنا عبد المؤمن بن خالد الحنفي ، عن عبد الله بن بريده ، عن أُمّه ، عن أُمّ سلمة قالت : كان أحب الشياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم القميص.[1]

---

(١) في إسناده أم عبد الله بن بريده لم أعرفها ، وإبراهيم بن محمد بن الحارث ترجم له أبو الشيخ وأبو نعيم وسكتا عنه . والحديث صححه الحاكم وأقره الذهبي . وأخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ ص ٩٠ ذكر قميصه وحمد ربه عند لبسه . ورواه أيضاً ص ٩٠ من طريق عبد المؤمن بن خالد به مثله . وأبوداود ٤/ ٤٣ رقم ٤٠٢٥ كتاب اللباس باب ماجاء في القميص من طريق الفضل بن موسى عن عبد المؤمن بن خالد عن عبد الله بن بريده عن أم سلمه مثله . ورقم ٤٠٢٦ عن زياد بن أيوب عن أبي تميله به نحوه . والترمذي ٤/٢٣٧ ، ٢٣٨ رقم ١٧٦٢ كتاب اللباس باب ماجاء في القميص من طريق أبي تميله والفضل بن موسى وزيد بن حباب كلهم عن عبد المؤمن عن عبد الله بن بريده عن أم سلمه مثله . وقال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب إنما نعرفه من حديث عبد المؤمن بن خالد تفرد به وهو مروزي . وروى بعضهم هذا الحديث عن أبي تميلة عن عبد المؤمن بن خالد عن عبد الله بن بريدة عن أمه عن أم سلمه . ورقم ١٧٦٣ عن زياد بن أيوب البغدادي عن أبي تميلة به مثله . قال : وسمعت محمد بن إسماعيل يقول : حديث عبد الله بن بريده عن أمه عن أم سلمه أصح . وابن ماجه ٢/١١٨٣ رقم ٣٥٧٥ كتاب اللباس باب لبس القميص عن يعقوب بن إبراهيم الدورقي عن أبي تميله به نحوه . والحاكم ٤/١٩٢ كتاب اللباس من طريق عبدان عن أبي تميله به نحوه وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وأقره الذهبي . والترمذي في الشمائل ص ٣٠ رقم ٥٣ ، ٥٤ ، ٥٥ باب ماجاء في لباس رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٢٧٨) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن ابن أبي شريح ، أخبرنا ابو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي ، حدثنا علي بن الجعد ، أخبرنا زهير عن عروة بن عبد الله بن قشير ، حدثني معاوية بن قرة ، عن أبيه قال : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم في رهط من مزينه ، (فبايعناه)(١) وإنه لمطلق الأزرار ، فأدخلت يدى في جيب قميصه فمسست الخاتم ، فما رأيت معاوية ولا ابنه قط في شتاء ولا حر الا (مطلقي)(٢) ازرارهما (٣)

(٢٧٩) حدثنا المطهر بن على،أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا أحمد بن جعفر الحمال، حدثنا محمد بن عيسى الدامغاني ، حدثنا سلمه بن الفضل ،حدثنا إبراهيم بن أبي يحيى ، عن عبد الملك ، قال : سمعنا ابن عمر يقول: ما اتخذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم قميص له زر .(٤)

---

(١) في الاصل " فبايعوه " والتصحيح من مسند علي بن الجعد .

(٢) في الاصل " يطلق " وهو خطأ والتصحيح من مسند على بن الجعد.

(٣) إسناده صحيح . لأنه متصل ورواته ثقات . والحديث أخرجه بهذا الطريق علي بن الجعد في مسنده ٩٦٤/٢ رقم ٢٧٧٥ . وأبوداود ٥٥/٤ رقم ٤٠٨٢ كتاب اللباس باب في حل الأزرار عن النفيلي وأحمد بن يونس وابن ماجه ١١٨٤/٢ رقم ٣٥٧٨ كتاب اللباس باب في حل الأزرار من طريق ابن دكين . والترمذي في الشمائل ص ٣١ ، ٣٢ رقم ٥٧ باب ماجاء في لباس رسول الله صلى الله عليه وسلم من طريق أبي نعيم. وأحمد ٣٥/٥ و ١٩/٤ من طريق أبي النضر كلهم عن زهير به نحوه. وابن حبان في صحيحه ٤٠١/٧ رقم ٥٤٢٨ كتاب اللباس باب ذكر الإباحة للمرء أن يكون مطلق الازرار في الأحوال عن أحمد بن علي بن المثنى عن علي بن الجعد به مثله .

(٤) إسناده ضعيف جداً . فيه إبراهيم بن أبي يحيى متروك . ومحمد بن ===

(٢٨٠) وحدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبدالله ابن محمد بن جعفر ، أخبرنا أبو يعلى ، حدثنا وهب بن بقية (حدثنا)[1] خالد عن مسلم الأعور ، عن أنس بن مالك

قال : كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم قميص قطني ، قصير الطول ، قصير الكمين[2].[3]

(٢٨١) أخبرنا أبو محمد / عبد الله بن عبد الصمد الجوزجاني ، أخبرنا أبو القاسم علي بن أحمد الخزاعي ، أخبرنا أبو سعيد الهيثم بن كليب الشاشي ، حدثنا أبو عيسى الترمذي ، حدثنا عبد الله بن محمد بن الحجاج ، حدثنا معاذ بن هشام ، حدثني أبي ، عن بديل العقيلي ، عن شهر بن حوشب ، عن أسماء بنت يزيد قالت : ١٢٢/ب

== عيسى الدامغاني مقبول، وسلمة بن الفضل صدوق كثير الخطأ. والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ ص ٩١ ذكر قميصه وحمد ربه عند لبسه صلى الله عليه وسلم .

(١) في الأصل " ابن " وهو خطأ والصحيح ما أثبته كما في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم .

(٢) الكُم : بالضم مدخل اليد ومخرجها من الثوب وجمعه أكمام وكممة . ترتيب القاموس ٨٢/٤ .

(٣) إسناده ضعيف . فيه مسلم الأعور متفق على ضعفه . وأخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ ص ٩٠ ذكر قميصه وحمد ربه عند لبسه صلى الله عليه وسلم . وأخرجه ابن حجر في المطالب العالية ٢٦٢/٢ رقم ٢١٧٢ باب استحباب ترك التنعم والترفه وعزاه إلى مسدد وعبد بن حميد عن حبان بن هلال عن خالد به . وأحمد بن منيع عن علي بن عاصم عن مسلم به . وقال البوصيري ٨٦/٤ مدار إسنادهم على مسلم بن كيسان الأعور وهو ضعيف . وابن سعد في الطبقات ٤٥٨/١ ذكر أصناف لباسه صلى الله عليه وسلم عن سعيد بن منصور عن خالد بن عبد الله به نحوه .

كان كم قميص رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الرصغ (١) . (٢)

(٢٨٢) وحدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، أخبرنا زكريا بن يحيى السَّاجِي، حدثنا عبد الله بن محمد بن الحجاج الصواف بهذا الإسناد وقال: كان يد قميص النبي صلى الله عليه وسلم أسفل من الرصغ . (٣)

(٢٨٣) وحدثنا المطهر بن علي ، أخبرنامحمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا عبد الله بن محمد بن الحسن ، حدثنا الحسن بن علي بن عفان ، حدثنا معاوية بن هشام عن علي بن صالح ، عن مسلم ، عن مجاهد ، عن ابن عباس : كان النبي صلى الله عليه وسلم يلبس قميصا فوق الكعبين مستوي الكُمَّين بأطراف أصابعه . (٤)

---

(١) الرصغ : بالسين والصاد هو مفصل مابين الكف والساعد . النهاية ٢٢٧/٢ .

(٢) إسناده ضعيف . فيه شهر بن حوشب ضعيف لسوء حفظه . وأخرجه بهذا الطريق الترمذي في الشمائل ص ٣١ رقم ٥٦ باب ماجاء في لباس رسول الله صلى الله عليه وسلم . وفي السنن ٢٣٨/٤ رقم ١٧٦٥ كتاب اللباس باب ماجاء في القميص وفيه " كان كم يد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الرسغ " وقال : حديث حسن غريب وأبوداود ٤٣/٤ رقم ٤٠٢٧ كتاب اللباس باب ماجاء في القميص عن إسحاق بن إبراهيم الحنظلي ، عن معاذ بن هشام به مثله وفيه كان كم يد رسول الله صلى الله عليه وسلم ... والنسائي في الكبرى كتاب الزينة كما في تحفة الأشراف ٢٦٤/١١ رقم ١٥٧٦٥ .

(٣) إسناده ضعيف . فيه شهر بن حوشب ضعيف لسوء حفظه . وأخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ ص ٩١ ذكر قميصه وحمد ربه عند لبسه صلى الله عليه وسلم . والمصنف في شرح السنة ٧/١٢ ، ٨ رقم ٣٠٧٣ كتاب اللباس باب تقصير الثياب . وانظر الحديث السابق رقم ٢٨١ .

(٤) إسناده ضعيف . فيه مسلم بن كيسان متفق على ضعفه . ======

(٢٨٤) أخبرنا أبو محمد الجوزجاني ، أخبرنا ابو القاسم الخزاعي ، أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا عبد الله ابن عبد الرحمن ، أخبرنا عمرو بن عاصم ،أخبرنا حماد بن سلمه ، عن حميد ، عن أنس : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان شاكيا (فخرج)(١) يتوكأ على أسامه وعليه ثوب (قطري) (٢) قد توشح (٣) به فصلى بهم .(٤)

=== وأخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي ص٩٠ ، ٩١ ذكر قميصه وحمد ربه عند لبسه صلى الله عليه وسلم وابن ماجه ١١٨٤/٢ رقم ٣٥٧٧ كتاب اللباس باب كم القميص كم يكون من طريق الحسن بن صالح عن مسلم به نحوه . والحاكم ١٩٥/٤ كتاب اللباس من طريق المعافي بن عمران عن علي بن صالح بن حي به نحوه . وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وتعقبه الذهبي بقوله : مسلم تالف . وابن سعد في الطبقات ٤٥٩/١ ذكر أصناف لباسه عن الحسن عن مسلم به نحوه . وقال البوصيري في زوائد ابن ماجه ٨٦/٤ " في اسناده مسلم بن كيسان الكوفي وهو متفق على تضعيفه ومدار الإسناد عليه ".

(١) في الأصل " يخرج " والتصحيح من الشمائل للترمذي .

(٢) في الأ صل " قطر " والتصحيح من الشمائل .

(٣) توشح به : أى تغشى به ووضعه فوق عاتقيه . النهاية ١٨٧/٥ .

(٤) إسناده صحيح لغيره . فيه عمرو بن عاصم صدوق وقد تابعه داود بن شبيب في الحديث الاتي برقم ٢٨٥ . وعفان عند الإمام أحمد .والحديث أخرجه بهذا الطريق الترمذي في الشمائل ص ٦٠ رقم ١٢٨ باب ماجاء في اتكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم . وأ حمد ٢٦٢،٢٥٧/٣ ، ٢٨١ عن عفان عن حماد بن سلمه به نحوه . وابن حبان ٣٨/٤ رقم ٢٣٢٩ ذكر الإباحة للمرء أن يصلي في الأبراد القطرية من طريق داود بن شبيب عن حماد بن سلمه به نحوه . وأبو الشيخ في أخلاق النبي ص ١٠١ ذكر بردته صلى الله عليه وسلم من طريق داود بن شبيب عن حماد به نحوه .

(٢٨٥) حدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن ابراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا أبو خليفه ، حدثنا داود بن شبيب ، حدثنا حماد بن سلمه ، عن حميد ، عن أنس : أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج يتوكأ على أسامه ، وعليه برد قطري (١). (٢)

(٢٨٦) أخبرنا أبو محمد الجوزجاني ، أخبرنا أبو القاسم الخزاعي، أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبو عيسى / حدثنا محمود بن غيلان ، حدثناعبد الرزاق ، أخبرنا سفيان الثوري ، عن عون بن أبي جحيفه ، عن أبيه قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه حلة حمراء(٣)، كأني أنظر الى بريق ساقيه .(٤) وقال سفيان : نراه حبره . ١٢٣/ أ

---

(١) بكسر القاف وسكون الطاء نسبة الى قطر وهو ضرب من البرود فيه حمرة ، ولها أعلام فيها بعض الخشونة . وقيل: هي حلل جياد تحمل من قبل بلد بالبحرين اسمها " قطر " بفتحتين . النهاية ٨/٤ .

(٢) إسناده صحيح لغيره . فيه داود بن شبيب صدوق وقد تابعه عمرو بن عاصم في الحديث السابق برقم ٢٨٤ . والحديث أخرجه بهذا الطريق ابو الشيخ في أخلاف النبي ص١٠١ ذكر بردته صلى الله عليه وسلم وانظر الحديث رقم ٢٨٤ .

(٣) الحلة : واحدة الحلل وهي برود اليمن ولا تسمى حلة إلا أن تكون ثوبين من جنس واحد . النهاية ٤٣٢/١ .

(٤) إسناده صحيح . لأنه متصل ورواته ثقات.والحديث صحيح لوروده في الصحيحين . وأخرجه بهذا الطريق الترمذي في الشمائل ص ٣٤ رقم ٦١ باب ماجاء في لباس رسول الله صلى الله عليه وسلم . وفي السنن له ٣٧٥/١ رقم ١٩٧ كتاب أبواب الصلاة باب ماجاء في إدخال الأصبع في الأذن عند الأذان . ضمن حديث . وقال : حسن صحيح . والبخاري ١٦٩/١ كتاب الصلاة باب الصلاة في الثوب الاحمر . و ٢٥٨/٧ كتاب اللباس باب التشمير في الثياب من طريق عمر بن أبي زائده ==

(٢٨٧) أخبرنا أبو محمد الجوزجاني ،أخبرنا أبو القاسم الخزاعي ، أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا علي ابن خَشْرَم ،أخبرنا عيسى بن يونس ،عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب ، قال : ما رأيت أحداً من الناس أحسن في حلة حمراء من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إن كانت جمته (١) لتضرب قريباً من منكبيه .(٢)

=== عن عون بن أبي جحيفه به ضمن حديث . ومسلم ٣٦٠/١ رقم ٥٠٣ كتاب الصلاة باب سترة المصلي . وأبوداود ١٤٣/١ رقم ٥٢٠ كتاب الصلاة باب في المؤذن يستدير في أذانه . كلاهما من طريق وكيع . والنسائي ٢٢٠/٨ كتاب الزينة باب اتخاذ الثياب الحمر من طريق إسحاق الأزرق . وأحمد ٣٠٨/٤ ، ٣٠٩ عن عبد الرزاق ووكيع كلهم عن سفيان الثوري به ضمن حديث .

(١) الجمة من شعر الرأس : ماسقط على المنكبين . النهاية ٣٠٠/١.

(٢) اسناده صحيح لغيره . فيه أبواسحاق السبيعي مختلط ، ورواية اسرائيل عنه بعد الاختلاط ، ولكن تابعه سفيان وشعبة ، وسماعهما من أبي اسحاق قبل الاختلاط. والحديث صحيح لوروده في صحيح البخارى . وأخرجه بهذا الطريق الترمذى في الشمائل، ص ٣٤، رقم ٦٢ باب ماجاء في لباس رسول الله صلى الله عليه وسلم . وفي السنن له ٢١٩/٤ رقم ١٧٢٤ كتاب اللباس باب ماجاء في الرخصه في الثوب الأحمر للرجال . من طريق سفيان. والبخاري ٢٨٠/٧ كتاب اللباس باب الثوب الأحمر من طريق شعبة . والنسائي ١٣٣/٨ ، ١٣٤ كتاب الزينة باب اتخاذ الشعر من طريق يونس بن أبي إسحاق . وأبوداود ٨١/٤ رقم ٤١٨٣ كتاب الترجل باب ماجاء في الشعر من طريق سفيان . و ٥٤/٤ رقم ٤٠٧٢ كتاب اللباس باب في الرخصة في ذلك من طريق شعبة . وابن ماجه ١١٩٠/٢ رقم ٣٥٩٩ كتاب اللباس باب لبس الأحمر للرجال من طريق شريك بن عبد الله كلهم عن أبي إسحاق به نحوه . والبخاري ٢٩٥/٧ عن مالك بن إسماعيل . والنسائي ١٣٣/٨ من طريق المعافى كلا هما عن إسرائيل به نحوه .

(٢٨٨) أخبرنا أبو محمد الجوزجاني ، أخبرنا أبو القاسم الخزاعي ، أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا علي بن حجر ، حدثنا شعيب بن صفوان ، عن عبد الملك بن عمير ، عن إياد بن لَقِيط العجلي ، عن أبي رِمْثَة التيمي - تيم الرباب - قال : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم ومعي ابن لي فأريته ، فقلت لما رأيته : هذا نبي الله صلى الله عليه وسلم ، وعليه ثوبان أخضران ، وله شعر قد علاه الشيب ، وشيبه أحمر . (١)

---

(١) إسناده حسن لغيره . فيه شعيب بن صفوان قال فيه الحافظ: مقبول وقد تابعه جرير بن حازم عند النسائي، وأبو عوانة، وهشيم عند الامام أحمد في مسنده، وعبد الملك ابن عمير مختلط، ولكن له متابعة كما في التخريج . والحديث بهذا الطريق أخرجه الترمذي في الشمائل ص ٢٥ ، ٢٦ رقم ٤٢ باب ماجاء في شيب رسول الله صلى الله عليه وسلم . وفي السنن ١١٩/٥ رقم ٢٨١٢ كتاب الأدب باب ماجاء في الثوب الأخضر . وقال : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث عبيد الله بن إياد .

وأبو داود ٥٢/٤ رقم ٤٠٦٥ كتاب اللباس باب في الخضرة و ٨٦/٤ رقم ٤٢٠٦ كتاب الترجل باب في الخضاب .

والنسائي ١٨٥/٣ كتاب صلاة العيدين باب الزينة للخطبة للعيدين كلهم من طريق عبيد الله بن إياد عن أبيه به مختصراً .

وأحمد ٢٢٦/٢ ، ٢٢٧ ، ٢٢٨ من طريق عبيد الله بن إياد وابن أبجر وعلي بن صالح كلهم عن اياد بن لقيط به ضمن حديث وألفاظهم مختلفة . ومن طريق أبي عوانة وهشيم كلا هما عن عبد الملك بن عمير به . وكل هذه الطرق صحح أسانيدها أحمد شاكر في تحقيقه للمسند كما في رقم ٧١٠٩ ، ٧١١٠ ، ٧١١١ ، ٧١١٢ ، ٧١١٣ . والحاكم ٦٠٧/٢ كتاب التاريخ من طريق أبي حمزه عن عبد الملك بن عمير به نحوه . وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وأقره الذهبي .

(٢٨٩) حدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا محمد بن يحيى المروزي ، حدثنا عاصم بن علي ، حدثنا عبيد الله بن إياد بن لقيط ، حدثنا إياد ، عن أبي رِمْثَة : أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم وعليه بردان أخضران.(١)

(٢٩٠) أخبرنا أبو محمد الجوزجاني ، أخبرنا أبو القاسم الخزاعي أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا يوسف بن عيسى ، حدثنا وكيع ، حدثنا يونس بن أبي إسحاق ، عن الشعبي عن عروة بن المغيرة بن شعبة ، عن أبيه : أن النبي صلى الله عليه وسلم لبس جبة (٢) رومية ضيقة الكمين .(٣)

---

(١) إسناده صحيح لغيره . فيه عاصم بن علي - صدوق وتابعه عبد الرحمن ابن مهدى وأحمد بن يونس . وفيه عبيد الله بن إياد صدوق وتابعه عبد الملك بن عمير . والحديث بهذا الطريق أخرجه أبو الشيخ في أخلاق النبي وآدابه ص١٠١ ذكر بردته صلى الله عليه وسلم . وقد سبق تخريجه في الحديث السابق برقم ٢٨٨ .

(٢) الجبة : بضم الجيم وتشديد الموحدة : ثوبان بينهما قطن . إلا أن يكونا من صوف فقد تكون واحدة غير محشوة . تحفة الاحوذى ٤٦٢/٥ . وقلت : ورومية : نسبة الى بلاد الروم .

(٣) إسناده صحيح لغيره . فيه يونس بن أبي إسحاق السبيعي صدوق يهم قليلا وقد تابعه عبد الله بن عون عند النسائي وابن أبي زائده عند الدارمي . والحديث صحيح لوروده في الصحيحين . وأخرجه بهذا الطريق الترمذي في الشمائل ص٣٦ ، ٣٧ رقم ٦٨ باب ماجاء في لباس رسول الله صلى الله عليه وسلم . وفي السنن ٤/ ٢٣٩، ٢٤٠ رقم ١٧٦٨ كتاب اللباس باب ماجاء في لبس الجبة والخفين. وقال: حسن صحيح . والبخاري ١٦٣/١ كتاب الصلاة باب الصلاة في الجبة الشامية . و٢٦٣/٧ كتاب اللباس باب لبس جبة ضيقة الكمين في السفر . ومسلم ٢٢٩/١ كتاب الطهارة باب المسح على الخفين . وابن ماجه ١٣٧/١ رقم ٣٨٩ كتاب الطهارة باب الرجل يستعين على وضوئه فيصب عليه . كلهم من طريق مسروق عن المغيرة ابن شعبه مرفوعا ضمن حديث . وأبوداود ٣٨/١ رقم ١٥١ كتاب ===

(٢٩١) وحدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ،أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا محمد بن / إبراهيم بن ١٢٣/ب داود ، حدثنا محمد بن أحمد بن الوليد بن برد ، حدثنا الهيثم بن جميل ، حدثنا زهير بن معاوية ،عن جابر الجعفي ، عن عامر ، عن دِحْيَة الكَلْبِي : أنه أهدى الى النبي صلى الله عليه وسلم جبة من الشام ، وخفين . فلبسهما النبي صلى الله عليه وسلم حتى تخرقا . فلم يتبين أو لم يعلم أذكيان هما أو ميتة ؟.(١)

= الطهارة باب المسح على الخفين من طريق عيسى بن يونس عن أبيه به ضمن حديث . والنسائي ٦٣/١ كتاب الطهارة باب صفة الوضوء - غسل الكفين - من طريق ابن عون . والدارمي ١٨١/١ كتاب الوضوء باب في المسح على الخفين من طريق ابن أبي زائدة كلا هما عن عامر الشعبي به ضمن حديث . والنسائي ٨٣/١ باب المسح على الخفين في السفر من طريق حمزه بن المغيرة بن شعبه عن أبيه مرفوعا ضمن حديث .

(١) إسناده ضعيف . فيه جابر الجعفي ضعيف . والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي وآدابه ص ٩٤ ذكر جبته صلى الله عليه وسلم . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٣٩/٥ كتاب اللباس باب ماجاء في النعال والخفاف وقال: رواه الطبراني وفيه عنبسة بن سعيد عن الشعبي . وعنه يحيى بن الضريس لم أعرفه وبقية رجاله ثقات . قلت : هو في المعجم الكبير للطبراني ٢٢٥/٤ رقم ٤٢٠٠ من طريق عنبسه بن سعيد عن جابر به نحوه . وقد ذكر الهيثمي أن عنبسه يروى عن الشعبي ولعله في نسخته كذلك وإلا فبين عنبسة والشعبي جابر .

(٢٩٢) أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر ، أخبرنا عبد الغافر بن محمد، أخبرنا محمد بن عيسى ، حدثنا إبراهيم بن محمد بن سفيان حدثنا مسلم بن الحجاج ، حدثنا يحيى بن يحيى ، أخبرنا خالد ابن عبد الله ، عن عبد الملك عن عبد الله مولى أسماء بنت أبي بكر قال : أخرجت يعني أسماء الي جبة طيالسة كسروانية . لها لِبْنة (١) ديباج .(وفرجيها) (٢) مكفوفين (٣) بالديباج فقالت : هذه كانت عند عائشة حتى قبضت . فلما قبضت قبضتها . وكان النبي صلى الله عليه وسلم يلبسها . فنحن نغسلها للمرضى يستشفى بها . صحيح. (٤)

(٢٩٣) وحدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا أحمد بن أبان ، حدثنا إسماعيل بن إسحاق ، حدثنا حجاج ، وسليمان بن حرب قالا : حدثنا حماد بن سلمه ، عن الحجاج بن أرطاة، عن أبي عمر ختن عطاء بن أبي رباح ، عن أسماء بنت أبي بكر الصديق : أن النبي صلى الله عليه وسلم كانت له جبة من

---

(١) لبنة : بكسر اللام واسكان الباء وهي الرقعة في جيب القميص . شرح النووي ٤٤/١٤ .

(٢) ساقط من الأصل وأثبته من صحيح مسلم .

(٣) قال النووي : ومعنى المكفوفين : أنه جعل لها كفة - بضم الكاف - وهو ما يكف به جوانبها ويعطف عليها ويكون ذلك في الذيل وفي الفرجين وفي الكمين . شرح النووي ٤٤/١٤ .

(٤) أخرجه مسلم بهذا الطريق ١٦٤١/٣ رقم ٢٠٦٩ كتاب اللباس باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء وخاتم الذهب والحرير على الرجل .... والمصنف أورده هنا مختصراً . وأبوداود ٤٩/٤ رقم ٤٠٥٤ كتاب اللباس باب في الرخصة في العلم وخيط الحرير من طريق المغيرة بن زياد. وابن ماجه ١١٨٨/٢ رقم ٣٥٩٤ كتاب اللباس باب الرخصة في العلم في الثوب من طريق المغيرة . و٩٤٢/٢ رقم ٢٨١٩ كتاب الجهاد باب لبس الحرير والديباج في الحرب من طريق حجاج كلاهما عن عبد الله مولى أسماء به نحوه .

طيالسة مكفوفة بالديباج يلقى فيها العدو.(١)

(٢٩٤) وحدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا ، عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا حاجب بن أبي بكر ، حدثنا أحمد بن يحيى الصوفي ، حدثنا إسحاق بن منصور ، حدثنا عُمَارَة بن زَاذَان ، عن ثابت ، عن أنس بن مالك

أن ذا يزن (٢) أهدى الى النبي صلى الله عليه وسلم حلة أشتريت بثلاثة وثلاثين بعيراً فلبسها مرة .(٣)

---

(١) إسناده ضعيف . فيه الحجاج بن أرطاة صدوق كثير الخطأ والتدليس وقد عنعن . وأحمد بن أبان شيخ أبو الشيخ ترجم له أبو نعيم ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا . والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي وآدابه ص٩٣ ذكر جبته صلى الله عليه وسلم . وعزاه الصالحي في سبل الهدى والرشاد ٤٦٨/٧ إلى أبي الحسن بن الضحاك .

(٢) ذو يزن : هو زرعه بن سيف بن ذى يزن الحميرى . من مشاهير ملوك اليمن كتب اليه النبي صلى الله عليه وسلم . وقال ابن إسحاق في المغازي : وقدم على النبي صلى الله عليه وسلم كتاب ملوك اليمن وملوك حمير مقدمة من تبوك ورسولهم اليه باسلامهم. وبعث اليه زرعه بن سيف بن ذى يزن باسلامهم . وكاتبه وأهدى له حلة . الإصابة ٤٠/٣ . القسم الثالث .

(٣) إسناده ضعيف فيه عُمَارة بن زاذان صدوق كثير الخطأ . والحديث بهذا الطريق أخرجه ابو الشيخ في أخلاق النبي ص ٩٤ ذكر جبته صلى الله عليه وسلم . وأبوداود ٤٤/٤ رقم ٤٠٣٤ كتاب اللباس باب في لبس الصوف والشعر عن عمرو بن عون عن عُمَاره بن زاذان به نحوه . وقال المنذري في مختصر سنن أبي داود ٢٦/٦: فيه عمارة بن زاذان تكلم فيه غير واحد . والحاكم ١٨٧/٤ كتاب اللباس من طريق القاسم ابن دينار الطحان عن إسحاق بن منصور به مثله . وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وأقره الذهبي .

(٢٩٥) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي / ١٢٤/أ
أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا
قتيبه ،حدثنا الليث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الخير
عن عقبة بن عامر قال : أهدي لرسول الله
صلى الله عليه وسلم فَرُّوج (١) حرير ، فلبسه ، ثم صلى فيه ،
ثم انصرف ، فنزعه نزعاً شديداً كالكاره له ، ثم قال:" لاينبغي
هذا للمتقين " . صحيح . (٢)

(٢٩٦) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي
أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، أخبرنا
أحمد بن يونس ، حدثنا إبراهيم بن سعد ، حدثني ابن شهاب ،
عن عروة ، عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم
صلى في خميصة (٣) لها أعلا م فنظر إلى أعلا مها نظرة ، فلما

---

(١) فروج :بفتح الفاء وضم الراء المشددة وهو قباء له شق من خلفه .
الفائق ٣/ ٩٩ . قال النووى :" وهذا اللبس المذكور في هذا الحديث
كان قبل تحريم الحرير على الرجال ولعل أول النهي والتحريم كان
حين نزعه ولهذا قال صلى الله عليه وسلم في حديث جابر الذى
ذكره مسلم قبل هذا : حين صلى في قباء ديباج ثم نزعه وقال : نهاني
عنه جبريل فيكون هذا أول تحريم " والله اعلم . شرح النووي
١٤/٥٢ .

(٢) أخرجه بهذا الطريق البخاري ٧/٢٦٤ كتاب اللباس باب القباء وفروج
حرير . و ١/١٦٩ كتاب الصلاة باب من صلى في فروج حرير ثم نزعه .
عن عبد الله بن يوسف . ومسلم ٣/١٦٤٦ رقم ٢٠٧٥ كتاب اللباس باب
تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء ..... عن
قتيبة بن سعيد . والنسائي ٢/٧٢ كتاب القبلة باب الصلاة في
الحرير عن قتيبة وعيسى بن حماد كلهم عن الليث به مثله .

(٣) الخميصه : هي ثوب خز أو صوف معلم . وقيل : لا تسمى خميصة إلا أن
تكون سوداء معلمة . النهاية ٢/٨١ .

انصرف قال : " اذهبوا بخميصتي هذه الى أبي جهم (١) ،وائتوني بانبجانية أبي جهم فإنها ألهتني آنفاً عن صلاتي " (٢) صحيح.

(٢٩٧) أخبرنا أبو الحسن الشيرزي ، أخبرنا زاهر بن أحمد ، أخبرنا أبو إسحاق الهاشمي ، أخبرنا أبو مصعب ، عن مالك ، عن هشام ابن عروة ، عن أبيه ، عن عمر بن أبي سلمه :
أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في ثوب واحد في بيت أم سلمة ، واضعاً طرفيه على عاتقيه . صحيح .(٣)

---

(١) أبو جهم هو : عبيد الله - ويقال عامر - بن حذيفه القرشي العدوى صحابي مشهور . الفتح ٤٨٣/١ .

(٢) أخرجه بهذا الطريق البخاري ١٦٨/١ كتاب الصلاة باب إذا صلى فى ثوب له أعلام ونظر إلى علمها . و ٢٦٩/٧ كتاب اللباس باب الأكسية والخمائص . وأبوداود ٤/ ٤٩ رقم ٤٠٥٢ كتاب اللباس باب منكره لبس الحرير كلا هما عن موسى بن إسماعيل عن إبراهيم ابن سعد به نحوه .

(٣) إسناده صحيح . لأنه متصل . ورواته ثقات . والحديث صحيح لوروده في الصحيحين . وأخرجه بهذا الطريق مالك في الموطأ ١٤٠/١كتاب صلاة الجماعة باب الرخصة في الصلاة في الثوب الواحد . والبخاري ١٦٠/١ ، ١٦١ كتاب الصلاة باب الصلاة في الثوب الواحد ملتحفاً به عن عبيد الله بن موسى . ومن طريق يحيي وأبي أسامة . ومسلم ٣٦٨/١ رقم ٥١٧ كتاب الصلاة باب الصلاة في ثوب واحد وصفة لبسه من طريق أبي أسامة . ورواه أيضاً في الحديثين اللذين بعده من غير رقم من طريق وكيع وحماد بن زيد . والترمذي ١٦٦/٢رقم ٣٣٩ كتاب أبواب الصلاة باب ماجاء في الصلاة في الثوب الواحد من طريق الليث . والنسائي ٧٠/٢ كتاب القبلة باب الصلاة في الثوب الواحد من طريق مالك . وابن ماجة ٣٣٣/١ رقم ١٠٤٩ كتاب إقامة الصلاة باب الصلاة في الثوب الواحد . من طريق وكيع كلهم عن هشام ابن عروة به نحوه . وألفاظهم متقاربة إلا رواية النسائي فهي بمثله.

(٢٩٨) حدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا إبراهيم بن محمد بن الحارث ، حدثنا صالح بن حاتم بن وردان ، حدثنا يزيد بن زريع ، حدثني عمارة بن أبي حفصه ، عن عكرمة ، عن عائشة قالت : كان على رسول الله صلى الله عليه وسلم (ثوبان خشنان غليظان)[1] ، فقلت : يارسول الله إن ثوبيك هذين خشنين ، غليظين ، ترشح فيهما فيثقلان عليك.[2]

(٢٩٩) وحدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا محمد بن يحيى ، حدثنا هنّاد ، حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن سِمَاك بن حرب ، عن سويد بن قيس قال : جلبت أنا ومخرمة[3] العبدي بزاً من

---

(١) في الاصل " ثوبين خشنين غليظين " وهذا خطأ لأنّ ثوبين اسم كان واسمها مرفوع . وخشنان غليظان صفتان للثوبين . والصفة تتبع الموصوف في الإعراب . ولعل هذا الخطأ من النساخ .

(٢) في إسناده إبراهيم بن محمد بن الحارث ترجم له أبو الشيخ وأبو نعيم ولم يذكرا فيه جرحا ولا تعديلا وبقية رجاله ثقات. والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي ص ٩٢ ذكر قميصه وحمد ربه عند لبسه صلى الله عليه وسلم . والترمذي ٥١٨/٣ رقم ١٢١٣ كتاب البيوع باب ماجاء في الرخصة في الشراء الى أجل عن أبي حفص عمرو بن علي عن يزيد بن زريع به ضمن حديث . وقال الترمذي : حديث حسن غريب صحيح . وقد رواه شعبة أيضا عن عمارة بن أبي حفصه . والنسائي ٢٩٤/٧ كتاب البيوع باب البيع إلى الأجل والمعلوم عن عمرو بن علي عن يزيد بن زريع به ضمن حديث .

(٣) كذا في الأصل وفي سنن الدارمي ومسند الإمام أحمد . وأما في سنن أبي داود والنسائي وابن ماجه " مخرفه " بالفاء وكذا ضبطه الحافظ في تبصير المنتبه بتحرير المشتبه ١٢٦٦/٤ . وفي الاصابة ٣٩٠/٣ .

هَجَر (١) إلى مكة فأتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشترى سراويلاً ، وَثَمَّ وزان يزن بالأجر، فقال: " إذا وزنت فأرجح ". (٢)

(٣٠٠) وحدثنا المطهر بن علي ،أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا أحمد بن عمر ،حدثنا (إسماعيل بن إسحاق)(٣) حدثنا سليمان بن حرب ، حدثنا شعبة ، عن الأشعث بن سليم قال : سمعت من عمتي تحدث عن عمها

---

(١) هجر : بفتح أوله وثانيه مدينة هي قاعدة البحرين . وقيل : ناحية البحرين كلها هجر وهو الصواب . وقيل : الهجر بلد باليمن . وقيل : هي التي ينسب اليها القلال قرية كانت من قرى المدينة . مراصد الإطلاع ١٤٥٢/٣ .

(٢) في إسناده محمد بن يحيى البصري ترجم له أبو الشيخ وأبو نعيم وسكتا عنه . وسماك اختلط لكن الراوى عنه سفيان الثورى وقد أخذ عنه قبل الإختلاط والحديث صححه ابن حبان والحاكم وأقره الذهبي . وأخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي وآدابه ص ١٠٥ ذكر سراويله صلى الله عليه وسلم . وأبوداود: ٢٤٥/٣ رقم ٣٣٣٦ كتاب البيوع باب في الرجحان في الوزن من طريق معاذ . والنسائي ٢٨٤/٧ كتاب البيع باب الرجحان في الوزن من طريق عبد الرحمن . والدارمي ٢٦٠/٢ كتاب البيوع باب الرجحان في الوزن عن محمد بن يوسف.والحاكم ١٩٢/٤ كتاب اللباس من طريق عبد الله بن الوليد كلهم عن سفيان به نحوه . والترمذي ٥٩٨/٣ رقم ١٣٠٥ كتاب البيوع باب ماجاء في الرجحان في الوزن عن هناد، ومحمودبن غيلان.وابن ماجه ٧٤٨/٢ رقم ٢٢٢٠ كتاب التجارات باب الرجحان في الوزن عن أبي بكر بن ابي شيبه وعلي بن محمد ومحمد ابن اسماعيل . وابن حبان ٢٩٨/٧ رقم ٥١٢٥ من طريق إسحاق بن إبراهيم . وأحمد في المسند ٣٥٢/٤ كلهم عن وكيع به نحوه .

(٣) في الاصل " إسماعيل بن أبي إسحاق " وهو خطأ والصحيح ما اثبته كما في كتب الرجال ومصادر التخريج .

أنه رأى إزار رسول الله صلى الله عليه وسلم (أسفل)[1] الى نصف الساق .[2]

(٣٠١) وحدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا أحمد بن محمد بن إبراهيم ، حدثنا الحسن بن علي بن شبيب ، حدثنا محمد بن عبد الله بن بكر ، حدثنا عبد الله بن ميمون ، حدثنا الزبير بن سعيد، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا اتَّزَر يضع صَنِفَةَ[3] إزاره على

---

(١) مابين القوسين ساقط من الأصل وأثبته من أخلاق النبي وآدابه لأبي الشيخ .

(٢) في إسناده عمة الأشعث . رهم بنت الأسود . لا تعرف وبقية رجاله ثقات . والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي وآدابه ص ٩٦ ذكر إزاره وكسائه صلى الله عليه وسلم .والمصنف في شرح السنة ١١/١٢ رقم ٣٠٧٦ كتاب اللباس باب موضع الإزار من طريق عمرو بن مرزوق . والترمذي في الشمائل رقم ١١٣ باب ماجاء في صفة إزاره صلى الله عليه وسلم من طريق أبي داود الطيالسي . وابن سعد في الطبقات ٤٣/٦ ، ٤٤ عن أبي الوليد الطيالسي ،وأبوداود الطيالسي ص١٦٥ رقم ١١٩٠ كلهم عن شعبه به ضمن حديث . وأحمد في المسند ٣٦٤/٥ من طريق سفيان عن الأشعث به ضمن حديث . والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف ٢٢٤/٧ . قلت : وللحديث شاهد يتقوى به من حديث الشريد بن سويد أخرجه الإمام أحمد ٣٩٠/٤ بإسناد صحيح ولفظه : أَبْصَر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً يجر إزاره فأسرع اليه أو هرول فقال " ارفع إزارك واتق الله " قال : اني أحنف تصطك ركبتاي . فقال " ارفع إزارك فإنَّ كل خلق الله عز وجل حَسَنٌ فمَا رؤي ذلك بعد إلا إزاره يصيب أنصاف ساقيه أو إلى انصاف ساقيه . فالحديث يصح بهذا الشاهد والله أعلم .

(٣) صنفة الازار : بكسر النون ـ طرفه مما يلي طرته . النهاية ٥٦/٣.

فخـــذه اليســـرى . (١)

(٣٠٢) وحدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد اللـه بن محمد بن جعفر ، حدثنا أحمد بن عمر ، حدثنا إسماعيل ، حدثنا علي بن المديني ، حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا محمد بن أبي يحيى ، حدثنا عكرمه قال : رأيت ابن عباس يأتـزر (فيضع)(٢) حاشية إزاره من مقدمه على ظهر قدمه ويرفع مؤخره ، فقلت: ما هذه الإزرة ؟ فقال : رأيت رسول اللـه صلى اللـه عليه وسلم يأتزرهـا .(٣)

(٣٠٣) وحدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد اللـه بن محمد بن جعفر ، حدثنا محمود الواسطي ، حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا خالد بن مخلد ، حدثنا عبد الملك ابن الحسن قال : سمعت سَهم بن المعتمر يحدث عن الهجيمي ،

---

(١) إسناده ضعيف جداً . فيه عبدالله بن ميمون . متروك والزبير بن سعيد لين الحديث . والحديث أخرجه بهذ الطريق أبو الشيخ في اخلاق النبي وآدابه ص٩٦ ذكر إزاره وكسائه صلى الله عليه وسلم.

(٢) في الأصل " فيقع " والتصحيح من أخلاق النبى صلى الله عليه وسلم لأبى الشيخ وسنن أبى داود .

(٣) إسناده حسن فيه محمد بن ابى يحيى الأسلمي صدوق وبقية رجاله ثقات والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ فى أخلاق النبى وآدابه ص٩٧ ذكر إزاره وكسائه صلى الله عليه وسلم .وص ٩٧ من طريق يحيى بن العلاء . وأبو داود ٦٠/٤ رقم ٤٠٩٦ كتاب اللباس باب فى قدر موضع الإزار عن مسدد والنسائي فى الكبرى كتاب الزينه من طريق أبي ضمره أنس بن عياض كما فى تحفة الأشراف ١٦٨/٥.
وابن سعد ٤٥٩/١ صفة إزرته صلى الله عليه وسلم عن أنس بن عياض كلهم عن محمد بن أبي يحيى الأسلمى به نحوه .

أنه لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا هو متزر بإزار قطن ، قد انتشرت حاشيته[1] .[2]

(٣٠٤) وحدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا بهلول بن إسحاق / الأنباري ١٢٥/ أ حدثنا محمد بن معاوية النيسابوري ، حدثنا ابن لهيعه ، عن محمد ابن عبد الرحمن بن نوفل ، عن عروة بن الزبير قال :كان طول رِدَاء رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعة أذرع ، وعرضه ذراعان ونصف ، وكان له ثوب أخضر يلبسه للوفد إذا قدموا عليه .[3]

(٣٠٥) وحدثنا المطهر بن علي ، أخبرنامحمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله ابن محمد ، حدثنا علي بن إسحاق ، حدثنا الحسين المروزي ،حدثنا ابن المبارك ، حدثنا ابن لهيعه ، عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل أنه حدثه عن عروة : أن ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كان يخرج فيه إلى الوفد رداء وثوب أخضر طوله أربعة

---

(١) أي جانبه وطرفه . النهاية ٣٩٢/١

(٢) إسناده حسن لغيره . فيه سهم بن المعتمر مقبول، وقدتابعهأبوتميمةطريف الهجيمي،وهو ثقة،عند الحاكم . والحديث صحح إسناده الحاكم ووافقه الذهبي . وأخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي وآدابه ص ٩٧ ذكر إزاره وكسائه صلى الله عليه وسلم .
والحاكم ١٨٦/٤ كتاب اللباس من طريق أبي تميمة الهجيمي عن جابر ابن سليم الهجيمي به ضمن حديث .

(٣) إسناده ضعيف جداً . فيه محمد بن معاوية النيسابوري متروك وابن لهيعه ضعيف . والحديث مرسل .
وأخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي ص ١١٦ صفة ردائه صلى الله عليه وسلم . وابن سعد ٤٥٨/١ ذكر أصناف لباسه صلى الله عليه وسلم وطولها وعرضها عن عبد العزيز بن عبد الله الأُويسي عن ابن لهيعه به نحوه .

أذرع وعرضه ذراعان وشبر ، وهو عند الخلفاء اليوم ، قد كان خلق[1] فطووه بثوب يلبسونه يوم الفطر ، والأضحى . [2]

(٣٠٦) وحدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد (أخبرنا إبراهيم بن علي العمرى ، حدثنا[3] بسطام بن جعفر ، حدثنا إبراهيم بن أبي يحيى ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده ، عن ابن عباس قال . كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس برد حبرة في كل عيد) .[4]

(٣٠٧) (وحدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد)[5] حدثنا علي بن أحمد بن بسطام ، حدثنا سهل بن عثمان ، حدثنا (حفص)[6] عن الحجاج بن أرطاه ، عن

---

(١) أى تقطع . من إخلاق الثوب تقطيعه . النهاية ٧١/٢

(٢) إسناده مرسل . وعلي بن إسحاق ذكره أبو نعيم وسكت عنه . والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي ص ١١٧ صفة ردائه صلى الله عليه وسلم . وابن سعد ٤٥٨/١ ذكر أصناف لباسه صلى الله عليه وسلم وطولها وعرضها عن عتاب بن زياد عن عبد الله ابن المبارك به نحوه .

(٣) مابين القوسين ملحق بالهامش وليس في الأصل .

(٤) إسناده ضعيف جداً . فيه إبراهيم بن أبي يحيى قال فيه الحافظ متروك والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي وآدابه ص ١٢٠ ذكر بردته صلى الله عليه وسلم . والبيهقي ٢٨٠/٣ كتاب صلاة العيدين باب الزينة للعيدمن طريق الشافعي عن إبراهيم بن محمد الأسلمي عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده :أن النبي صلى الله عليه وسلم يلبس برد حبرة في كل عيد . واسناده ضعيف جدا ومرسل ، وجدّ جعفر هو علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب والشافعي في المسند ١٥٢/١ رقم ٤٤١ صلاة العيدين عن ابراهيم بن محمد به إلا أنه مرسل كما عند البيهقي ، وضعيف جدا لأن فيه ابراهيم بن محمد ، متروك .

(٥) مابين القوسين ملحق بالهامش وليس بالاصل.

(٦) في الاصل" جعفر" وهو خطأ والصحيح ما اثبته كما في أخلاق النبي وكتب التخريج .

أبي جعفر ، عن جابر بن عبد الله قال : كان للنبي صلى الله عليه وسلم برد أحمر يلبسه في العيدين وفي الجمعة . (١)

(٣٠٨) وحدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن حدثنا يونس ، حدثنا ابن وهب ، أخبرني مالك ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنس بن مالك قال: كنت أمشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه رداء نجراني غليظ الحاشية . صحيح . (٢)

---

(١) إسناده ضعيف . فيه الحجاج بن أرطاة ضعيف مدلس وقد عنعن . وعلي ابن أحمد بن بسطام لم أقف على ترجمته . والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي وآدابه ص ١٢٠ ذكر بردته صلى الله عليه وسلم .

والبيهقي ٧٠/٣ كتاب صلاة العيدين باب الزينة للعيد من طريق مسدد و حفص بن غياث عن الحجاج به نحوه .

وابن حجر في المطالب العالية ١٧١/١ رقم ٦٢١ باب الأمر بالتجمل للجمعة وعزاه لمسدد . وقال: بضعف . وفي التلخيص ٨١/٢ وعزاه لابن خزيمه قلت : أخرجه ابن خزيمه ١٣٢/٣ رقم ١٧٦٦ من طريق الحسن ابن الصباح عن حفص بن غياث به ولفظه : كان للنبي صلى الله عليه وسلم جبة يلبسها في العيدين ويوم الجمعة . وقال الشيخ ناصر ، إسناده ضعيف لعنعنة الحجاج . وابن سعد ٤٥١/١ من طريق حفص بن غياث عن حجاج به مثله .

(٢) إسناده صحيح. لأنه متصل ورواته ثقات . والحديث صحيح لوروده في الصحيحين . وأخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي وآدابه ص ١١٦ صفة ردائه صلى الله عليه وسلم . والبخاري ١١٥/٤ كتاب الخمس باب ماكان النبي صلى الله عليه وسلم يعطي المؤلفة قلوبهم عن يحيى بن بكير . و١٨٨/٧ ، ١٨٩ كتاب اللباس باب البرود والحبرة ===

(٣٠٩) وحدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، أخبرنا بهلول الأنباري ، حدثنا مصعب بن عبد الله الزبيري ، حدثني أبي ، عن إسماعيل ابن عبد الله بن جعفر ، عن أبيه قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه ثوبان مصبوغان / بالزعفران رداء ، ١٢٥/ب وعمامة . (١)

(٣١٠) وحدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد ، حدثنا إبراهيم بن محمد بن علي الرازي ، حدثنا سليمان بن داود القزاز ، حدثنا الهيثم بن عدي، حدثنا دَلْهَم بن صالح ، قال: سمعت عبد الله بن بريده ، عن أبيه

=== والشملة عن إسماعيل بن عبد الله . و ٢٩/٨ كتاب الأدب باب التبسم والضحك عن عبد العزيز بن عبد الله الإدريسي . ومسلم ٧٣٠/٢، ٧٣١ رقم ١٠٥٧ كتاب الزكاة باب إعطاء من سأل بفحش وغلظة من طريق إسحاق ابن سليمان الرازي وعبد الله بن وهب . وابن ماجه ١٧٧/٢ رقم ١٥٥٣ كتاب اللباس باب لباس رسول الله صلى الله عليه وسلم من طريق عبد الله بن وهب .

وابن سعد ٤٥٨/١ ذكر أصناف لباسه صلى الله عليه وسلم عن معن بن عيسى وإسحاق بن سليمان الرازي . كلهم عن مالك به وعندهم زيادة إلا ابن ماجه فروايته بمثله .

(١) إسناده ضعيف . فيه عبد الله بن مصعب الزبيري ضعيف . والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي وآدابه ص ٩٨ صفة ردائه صلى الله عليه وسلم و ص ١٣٨ ذكر لحافه صلى الله عليه وسلم .

والبخاري في التاريخ الكبير ٣٦٣/١ في ترجمة إسماعيل بن عبد الله ابن جعفر . والحاكم ١٨٩/٤ كتاب اللباس من طريق موسى بن هارون عن مصعب بن عبد الله به مثله . وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . ولم يقره الذهبي على ذلك . وابن سعد ٤٥٢/١ عن مصعب بن عبد الله به نحوه . والهيثمي في مجمع الزوائد ١٣٢/٥ وعزاه لأبي يعلى وقال: فيه عبد الله بن مصعب ضعفه ابن معين .

والحافظ في المطالب العالية ٢٦٦/٢ وعزاه إلى أبي يعلى .

أن النجاشي كتب إلى النبي صلى الله عليه وسلم اني قد زوجتك امرأة من قومك ، وهي على دينك أم حبيبة بنت أبي سفيان وأهديت لك هدية جامعة قميص ، وسراويل ، وعطاف وخفين ساذجين فتوضأ النبي صلى الله عليه وسلم ومسح عليهما (١).

قال سليمان : قلت للهيثم : ما العطاف ؟ قال : الطيلسان .

(٣١١) حدثنا المطهر بن علي ، حدثنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبدالله ابن محمد بن جعفر ، أخبرنا ابن أبي عاصم ،حدثنا حسين بن حسن حدثنا هشيم ، حدثنا يونس ، عن عبد الله الهجيمي ، عن (سليمان ابن جابر)(٢) أو سليم بن جابر ، قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس مع أصحابه ،

---

(١) إسناده موضوع . فيه الهيثم بن عدي رمي بالكذب . والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي وآدابه ص ٩٩ صفة ردائه صلى الله عليه وسلم . وأبوداود ٣٩/١ رقم ١٥٥ كتاب الطهارة باب المسح على الخفين من طريق وكيع وقال أبوداود : هذا مما تفرد به أهل البصرة .

والترمذي ١٢٤/٥ رقم ٢٨٢٠ كتاب الأدب باب ماجاء في الخف الأسود من طريق وكيع . وقال : هذا حديث حسن إنما نعرفه من حديث دلهم وقد رواه محمد بن ربيعة عن دلهم . وابن سعد ٤٨٢/١ ذكر خف رسول الله صلى الله عليه وسلم عن محمد بن ربيعة الكلابي . وابن ماجه ١٨٢/١ رقم ٥٤٩ كتاب الطهارة باب ماجاء في المسح على الخفين من طريق وكيع . وابن أبي شيبه في المصنف ٤٧٤/٨ ، ٤٧٥ رقم ٥٢٣٠ كتاب العقيقة باب من رخص في الخفاف السود ولبسها عن وكيع كلهم عن دَلْهم ابن صالح عن حجر بن عبد الله عن عبد الله بن بريده عن بريده ،أن النجاشي أهدى للنبي صلى الله عليه وسلم خفين أسودين ساذجين فلبسهما ، ثم توضأ ومسح عليهما. وهذا لفظ ابن ماجه والباقون بنحوه ومدار أسانيدهم على دلهم بن صالح وهو ضعيف. قلت:في الأصل وفي أخلاق النبي وآدابه صلى الله عليه وسلم يروى الحديث دلهم بن صالح عن عبد الله بن بريده. لكن المصادر التي خرجت الحديث وردفيها واسطة بينهما . وهوحجيربن عبدالله . والصحيح فيه بواسطة حجير وعدم ذكره نتيجة لضعف الهيثم .

(٢) كذا في الأصل والمعروف في اسمه سليم بن جابر أو جابر بن سليم ===

فإذا هو محتبي ببردة قد وقع هدبها على قدمه . (١)

(٣١٢) وحدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد ، حدثنا ابن أبي عاصم ، حدثنا أبوبكر ابن أبي شيبة ، حدثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا همام ، عن قتادة ، عن مطرف بن عبد الله ، عن عائشة : أن النبي صلى الله عليه وسلم لبس بردة سوداء. وقالت عائشة : ما أحسنها عليك ، يشوب بياضك سوادها ، وسوادها بياضك . (٢)

=== وصححه البخاري وهو أبو جري الهجيمي ولم يسمه أحد سليمان فيما أعلم . والله اعلم .

(١) في إسناده عبد الله الهجيمي لم أقف على ترجمته وبقية رجاله ثقات . والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي وآدابه ص ١١٩ ذكر بردته صلى الله عليه وسلم .

وأبوداود ٥٤/٤ رقم ٤٠٧٥ كتاب اللباس باب في الهدب من طريق يونس بن عبيد عن عبيدة أبيخداش عن أبي تميمة الهجيمي عن جابر ابن سليم نحوه . والنسائي في الكبرى كتاب الزينة . كما في تحفة الأشراف ١٤٥/٢ ، وأحمد ٦٣/٥ من طريق يونس بن عبيد عن عبدربه الهجيمي عن جابر بن سليم ضمن حديث .

والبخاري في الأدب المفرد رقم ١١٨٢ باب الاحتباء من طريق وهب ابن جرير عن قرة بن خالد عن قرة بن موسى الهجيمي عن سليم بن جابر الهجيمي نحوه ضمن حديث .

(٢) إسناده صحيح . لأنه متصل ورواته ثقات .

والحديث بهذا الطريق أخرجه أبو الشيخ في أخلاق النبي وآدابه ص ١٢٠ ذكر بردته صلى الله عليه وسلم .

وأحمد ١٤٤/٦ و ١٣٢ عن يزيد وعفان كلاهما عن همام به نحوه .

وابن سعد ٤٥٣/١ عن يزيد بن هارون وعفان بن مسلم والفضل بن دكين جميعاً عن همام به نحوه .

(٣١٣) وحدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد ، أخبرنا عباس بن مجاشع ، حدثنا محمد ابن أبي يعقوب ، حدثنا محمد بن كثير ، حدثنا همام ،عن قتادة عن مطرف ، عن عائشة قالت : صنعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم بردة سوداء من صوف فلبسها فأعجبته ، فلما عرق فيها ، فوجد ريح الصوف قذفها .(١)

---

(١) رجال اسناده ثقات الا أن فيه علة تدليس قتادة .
والحديث بهذا الطريق أخرجه أبو الشيخ في أخلاق النبي وآدابه ص ١٢٩ ذكر صوفه صلى الله عليه وسلم . وأبوداود ٥٤/٤ رقم ٤٠٧٤ كتاب اللباس باب في السواد عن محمد بن كثير به مثله . وزاد " وكان تعجبه الريح الطيبة " .
والنسائي في الكبرى كتاب الزينة كما في تحفة الاشراف ٣٢٨/١٢ من طريق عفان والحاكم ١٨٨/٤ ، ١٨٩ كتاب اللباس باب استعمال النبي صلى الله عليه وسلم لباس الصوف من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث . وزاد" وكان يعجبه الريح الطيب " .
وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . وأقره الذهبي .
وأحمد ١٣٢/٦ ، ١٤٤ ، ٢١٩ ، ٢٤٩ عن عفان ويزيد وبهز وعبد الصمد. وابن سعد ٤٥٣/١ عن يزيد بن هارون وعفان بن مسلم والفضل بن دكين كلهم عن همام بن يحيى به نحوه .

١٢٦/أ

(٢٦)/ باب في لبسه الصوف صلى الله عليه وسلم

(٣١٤) أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي ،أخبرنا أحمد بن عبدالله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا أبو نعيم ، حدثنا زكريا ، عن عامر وهو الشعبي ، عن عروة ابن المغيرة ، عن أبيه قال: كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة في سفر ، فقال" أمعك ماء"؟ قلت : نعم. فنزل عن راحلته ، فمشى حتى توارى عنّي في سواد الليل ثم جاء فأفرغت عليه الإداوة (١) ، فغسل وجهه ، ويديه ،وعليه جبة من صوف فلم يستطع أن يخرج ذراعيه منها حتى أخرجها من أسفل الجبة ، فغسل ذراعيه ، ثم مسح برأسه ثم أهويت لأنزع خفيه فقال :" دعهما فإني أدخلتهما طاهرتين" فمسح عليهما. صحيح . (٢)

---

(١) الإداوة : بالكسر : اناء صغير من جلد يتخذ للماء كالسطحية ونحوها.

(٢) أخرجه البخاري بهذا الطريق ٢٦٣/٧ كتاب اللباس باب لبس جبة الصوف في الغزو . و٢٦٣/٧ باب لبس جبة ضيقة الكمين في السفر و١٦٣/١ كتاب الصلاة باب الصلاة في الجبة الشامية من طريق مسروق قال حدثني المغيرة بن شعبة بنحوه . و٩٣/١كتاب الوضوء باب الرجل يوضيء صاحبه . و ١٠٣/١ بابالمسح على الخفين و ٢٦/٦ كتاب المغازى باب حدثنا يحيى بن بكير من طريق نافع بن جبير بن مطعم عن عروة به نحوه . و١٠٤/١ باب إذا أدخل رجليه وهما طاهرتان بنفس السند مختصراً. و ١٧٣/١ كتاب الصلاة باب الصلاة في الخفاف من طريق مسروق عن المغيرة مختصراً . ومسلم ٢٢٩/١ رقم ٢٧٤ كتاب الطهارة باب المسح على الخفين من طريق نافع بن جبير . وأبوداود ٣٧/١ رقم ١٤٩ كتاب الطهارة باب المسح على الخفين من طريق عباد بن زياد . والنسائي ٦٢/١ كتاب الطهارة باب صب الخادم الماء على الرجل للوضوء من طريق عباد. وابن ماجه رقم ٥٤٥ باب المسح على الخفين من طريق نافع بنجبير كلهم عن عروة به نحوه .

(٣١٥) أخبرنا عبد الواحد المَلِيْحي ، أخبرنا عبد الرحمن بن أبي شريح، أخبرنا أبو القاسم البغوي ، حدثنا علي بن الجعد ، حدثنا سليمان ابن المغيرة ، حدثنا حميد بن هلال ،عن أبي بردة قال : دخلت على عائشة فأخرجت الينا إزاراً غليظاً مما يصنع باليمن ، وكساء من هذه التى يدعونها الملبدة (١)فقالت: قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذين الثوبين . صحيح .(٢)

(٣١٦) أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر ، أخبرنا عبد الغافر بن محمد الفارسي ، أخبرنا محمد بن عيسى الجُلُودِي ، حدثنا إبراهيم بن محمد بن سفيان ، حدثنا مسلم بن الحجاج ،حدثنا أبوبكر بن أبي شيبة ، حدثنا محمد بن بشر ،عن زكريا ، عن مصعب بن شيبه ، عن صفية بنت شيبة قالت : قالت عائشة : خرج النبي صلى الله عليه وسلم غداة وعليه مِرْط(٣) مُرَحَّل (٤) من شعر

---

(١) أى المرقعة . وقيل الملبد . الذى ثخن وسطه وصفق حتى صاريشبه اللبدة . النهاية ٢٢٤/٤ .

(٢) إسناده صحيح.لانه متصل ورواته ثقات . والحديث صحيح لوروده في الصحيحين.وأخرجه بهذا الطريق علي بن الجعد في مسنده ١٠٠/٢ رقم ٣٢٠٣ والبخاري ٢٧٠/٧ كتاب اللباس باب الأكسية والخمائص من طريق أيوب. و ١٨٤/٤ كتاب الخمس باب ما ذكر من درع النبي صلى الله عليه وسلم وعصاه وسيفه وقدحه وخاتمه من طريق أيوب . ومسلم ١٦٤٩/٣ رقم ٢٠٨٠ كتاب اللباس باب التواضع في اللباس من طريق سليمان بن المغيرة وأبوداود ٤٥/٤ رقم ٤٠٣٦ كتاب اللباس باب لباس الغليظ من طريق حماد وسليمان بن المغيرة . والترمذي ٢٢٤/٤ رقم ١٧٣٣ كتاب اللباس باب ماجاء في لبس الصوف من طريق إسماعيل بن إبراهيم . وقال: حسن صحيح . وابن ماجه ١١٧٦/٢ رقم ٣٥٥١ كتاب اللباس باب لباس رسول الله صلى الله عليه وسلم من طريق سليمان بن المغيرة كلهم عن حميد بن هلال به نحوه .

(٣) المرط: بكسر الميم كساء من صوف وربما كان من خز أوغيره . النهاية ٣١٩/٤

(٤) مرحل: أى الذى قد نقش فيه تصاوير الرحال. النهاية ٢١٠/٢ .

أسود . فجاء الحسن بن علي فأدخله . ثم جاء الحسين فدخل معه ، ثم جاءت فاطمة فأدخلها . ثم جاء علي فأدخله . ثم قال: " إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ / عَنكُمُ الرِّجْسَ (١) / ١٢٦/ب أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا " (٢) صحيح (٣)

(٣١٧) حدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن، حدثنا عبد الله بن محمد الحَرَّاني ، حدثنا محمد بن سليمان ابن أبي داود ، حدثنا عمر بن رياح البصرى ، حدثنا عبد الله ابن طاوس ، عن أبيه ، عن ابن عباس قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في جبة صوف ليس عليه إزار، ولا رداء ، ويرفع يديه عند كل ركعة . (٤)

(٣١٨) حدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد ، حدثنا محمد بن عبد الله بن رُسْتَه ،

---

(١) الرِّجْس : العذاب . واللعنة والكفر . وقد يعبر به عن الحرام والفعل القبيح . النهاية ٢/٢٠٠ .

(٢) سُورةِ الأحزاب الآية رقم (٣٣).

(٣) والحديث أخرجه بهذا الطريق مسلم ١٨٨٣/٤ رقم ٢٤٢٤ كتاب فضائل الصحابة باب فضائل أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم . و ١٦٤٩/٣ رقم ٢٠٨١ كتاب اللباس باب التواضع في اللباس والاقتصار على الغليظ منه ... وأبوداود ٤٤/٤ رقم ٤٠٣٢ كتاب اللباس باب في لبس الصوف والشعر ... والترمذي ١١٩/٥ رقم ٢٨١٣ كتاب الأدب باب ماجاء في الثوب الأسود كلهم من طريق يحيى بن زكريا ابن أبي زائدة عن أبيه به مختصراً .

(٤) إسناده ضعيف جدا . فيه عمر بن رياح البصرى متروك وكذبه بعضهم .

والحديث بهذا الطريق في أخلاق النبي وآدابه لأبي الشيخ ص ١٠٥ ذكر صوفه صلى الله عليه وسلم .

حدثنا عبد الله بن عمران الرازي ، حدثنا أبوداود ، حدثنا زَمْعَة ، عن أبي حازم ، عن سهل بن سعد قال : خيطت لرسول الله صلى الله عليه وسلم جبة من صوف أنمار فلبسها ، فما أعجب بثوب ما أعجب به ، فجعل يمسها بيده ويقول : " انظروا ما أحسنها " وفي القوم أعرابي ، فقال يارسول الله هبها لي فخلعها فدفعها في يده ،قال: ثم أمر بمثله أن يحاك فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المحاكة . (١)

(٣١٩) وحدثنا المطهر بن علي ،أخبرنا محمد بن إبراهيم ،أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا أبوبكر بن معدان،حدثنا أبو زهرة ثابت بن السميدع الأنطاكي ، حدثنا آدم بن أبي إياس ، حدثنا شيبان ، عن أشعث بن (أبي الشعثاء)(٢) عن

---

(١) إسناده ضعيف . فيه زَمْعَة ضعيف .
والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي ص ١٠٥ ذكر صوفه صلى الله عليه وسلم .
وعزاه الصالحي في سبل الهدى والرشاد ٤٨٦/٧ إلى الطيالسي ببعضه . قلت : ولم أقف عليه في مسنده .

(٢) في الأصل " سليمان " وهو خطأ والصحيح ما أثبته كما في كتب الرجال . واسمه سليم بن أسود المحاربي .

أبي بردة ، عن أبيه إن شاء الله شكَّ أبو زهرة قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس الصوف ، ويركب الحمار ويعتقل الشاة ، ويأتي مدعاة الضعيف . (١)

---

(١) في اسناده أبو زهرة ثابت بن سعيد السميدع الأنطاكي لم أقف على ترجمته وبقية رجاله ثقات .
والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي ص ١٢٩ ذكر صوفه صلى الله عليه وسلم .
والبيهقي ٤٢٠/٢ كتاب الصلاة باب مايصلى عليه وفيه من صوف أو شعر من طريق هاشم بن القاسم عن شيبان به مثله وليس فيه إن شاء الله وقال : هو بهذا الإسناد غير محفوظ .
وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٠/٩ وقال: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح . ورواه البزار باختصار .

(٢٧) باب في قوله عند لبس الجديد صلى الله عليه وسلم

(٣٢٠) حدثنا المطهر بن علي (أخبرنا محمد بن إبراهيم)(١) أخبرنا عبد الله بن محمد ، أخبرنا أبو يعلى ، حدثنا عبد الله بن عمر بن أبان ، حدثنا أبو أسامة ، حدثنا الجريري - وهو سعيد ابن إياس - عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم / إذا استجد ثوبا سماه ١٢٧/ أ باسمه إزاراً كان أو قميصاً ، أو عمامةً ، ثم يقول : " اللَّهُمَّ لك الحمد كما كسوتني هذا ، أسألك من خيره ، وخير ما صنع له وأعوذ بك من شره ، وشر ما صنع له " .(٢)

---

(١) ساقط من الأصل وأثبته من شرح السنة للمصنف ٤٠/١٢

(٢) إسناده حسن . فيه عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان صدوق. وحماد بن سلمه سمع من سعيد بن إياس قديما قبل الإختلاط .
والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي وآدابه ص ٩١ ذكر قميصه وحمد ربه عند لبسه صلى الله عليه وسلم .
وأبوداود ٤١/٤ ، ٤٢ رقم ٤٠٢٠ في أول كتاب اللباس من طريق ابن المبارك . ورقم ٤٠٢١ من طريق عيسى بن يونس . ورقم ٤٠٢٢ من طريق محمد بن دينار . والترمذي ٢٣٩/٤ رقم ١٧٦٧ كتاب اللباس باب مايقول إذا لبس ثوباً جديداً من طريق عبد الله بن المبارك. وقال : حسن غريب صحيح . وفي الشمائل رقم ٥٩ باب ماجاء في لباس رسول الله صلى الله عليه وسلم من طريق عبد الله بن المبارك . والنسائي في عمل اليوم والليلة رقم ٣٠٩ مايقول إذا استجد ثوباً من طريق عيسى بن يونس . وقال النسائي : حماد بن سلمه في الجريري أثبت من عيسى بن يونس لأن الجريري كان قد اختلط وسماع حماد بن سلمه منه قديم قبل أن يختلط . وقال يحيى بن سعيد القطان : قال كَهْمَس: أنكرنا الجريرى أيام الطاعون . وحديث حماد أولى بالصواب من حديث عيسى بن يونس وابن المبارك .
وأحمد ٣٠/٣ ، ٥٠ من طريق عبد الله بن المبارك. وابن السني ====

(٣٢١) أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي ، أخبرنا أبو الحسين علي ابن محمد بن عبد الله بن بشران ، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفّار ، حدثنا أحمد بن منصور الرمادي ، حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن سالم ، عن ابن عمر :
أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى على عمر قميصاً أبيض فقال : " أجديد قميصك هذا أم غسيل" ؟ قال: بل غسيل ، فقال :" البس جديداً ، وعش حميداً ،ومت شهيداً".(١)

== في عمل اليوم والليلة رقم ١٤ باب مايقول إذا لبس ثوبه من طريق يحيى بن راشد .
وابن حبان في صحيحه ٣٩٢/٧ رقم ٥٣٩٦ و ٥٣٩٧ من طريق خالد الطحان وعيسى بن يونس وابن أبي شيبة في المصنف ٤٠٣/١٠ ، ٤٠٤ رقم ٩٨٠٨ كتاب الدعاء باب مايدعو به الرجل ويؤمر به إذا لبس الثوب الجديد عن يزيد بن هارون كلهم عن سعيد بن إياس الجُرَيْرِي به نحوه .

(١) في إسناده شيخ البغوي - أحمد بن عبد الله الصالحي لم أقف على ترجمته وبقية رجاله ثقات، والحديث حَسّنه ابن حجر .
وأخرجه المصنف في شرح السنة ٤١/١٢- ٤٢ رقم ٣١١٢ كتاب اللباس باب مايقول إذا لبس جديداً بسنده ومتنه .
وابن ماجه ١١٧٨/٢ رقم ٣٥٥٨ كتاب اللباس باب مايقول الرجل إذا لبس ثوباً جديداً عن الحسين بن مهدي . وقال البوصيري في زوائد ابن ماجه ٨٢/٤: إسناده صحيح . والنسائي في عمل اليوم والليلة رقم ٣١١ باب مايقول اذا رأى على أخيه ثوبا جديدا عن نوح بن حبيب . وابن السني في عمل اليوم والليلة رقم ٢٦٩ باب مايقول إذا رأى على أخيه ثوباً جديداً من طريق نوح بن حبيب القومسي . وأحمد ٨٨/٢ ، ٨٩ كلهم عن عبد الرزاق به مثله .
وقال الحافظ في نتائج الأفكار ١٣٦/١ : هذا حديث حسن غريب، ورجال الإسناد رجال الصحيح لكن أعله النسائي فقال : هذا حديث منكر أنكره يحيى القطان على عبد الرزاق . قال النسائي : وقد روي أيضا===

(٣٢٢) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي

=== عنه متصلا يعني عن الزهري وروي عنه مرسلاً . قال: وليس هذا من حديث الزهري . قلت : أي الحافظ - وجدت له شاهداً مرسلاً. أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف عن عبد الله بن إدريس عن أبي الاشهب عن رجل بنحو رواية أحمد فذكر المتن. وأبو الاشهب اسمه جعفر ابن حيان العطاردى وهو من رجال الصحيح سمع من كبار التابعين وهذا يدل على أن للحديث أصلاً وأقل درجاته أن يوصف بالحسن . انتهى كلامه رحمه الله .

قلت : هو في المصنف لابن أبي شيبه ٤٥٣/٨ و ٤٠٢/١٠ رقم ٥١٤٣ ، ٩٨٠٤ ولفظه " عن رجل من مزينه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى على عمر ثوبا غسيلا فقال:" أجديد ثوبك هذا؟" قال: غسيل يارسول الله قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" البس جديداً، وعش حميداً ، وتوف شهيداً، يعطيك الله قرة عين في الدنيا والآخرة".

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف ٢٢٣/١٠ رقم ٢٠٣٨٢ عن عبد الرزاق به وزاد " ويرزقك الله قرة عين في الدنيا والآخرة "قال وإياك يارسول الله .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٧٣/٩ ، ٧٤ باب بشارته بالشهادة والجنة وقال: رواه ابن ماجه باختصار قرة العين. ورواه أحمد والطبراني وزاد بعد قوله : ويرزقك الله قرة عين في الدنيا والآخرة . قال: وإياك يارسول الله . ورجالهما رجال الصحيح .

قلت: هو في المعجم الكبير رقم ١٣١٢٧ عن إسحاق بن إبراهيم الدبرى عن عبد الرزاق به مثله وزاد: ويرزقك الله قرة عين في الدنيا والآخرة .

وفي كتاب الدعاء رقم ٣٩٩ عن إسحاق بن إبراهيم به وفيه قال بل جديد . وأخرجه ابن حبان ٢٢/٩ ، ٢٣ باب ذكر دعاء المصطفى صلى الله عليه وسلم لعمر بن الخطاب رضي الله عنه بالشهاده من طريق ابن أبي السري عن عبد الرزاق به مثله .وعنده بل جديد.

أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا أبو الوليد حدثنا إسحاق بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص، حدثني أبي قال : حدثتني أم خالد بنت خالد بن سعيد قالت : أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بثياب فيها خميصة سوداء ،فقال من ترون نكسوا هذه الخميصة ؟ فأسكت القوم فقال:" ائتوني بأم خالد" فأتي بي النبي صلى الله عليه وسلم فألبسنيها بيده وقال: " أبلي وأخلقي" مرتين ، فجعل ينظر إلى علم الخميصة ويشير بيده إليّ ويقول: " يا أم خالد هذا سنا ، ويا أم خالد هذا سنا " . والسَّنَا بلسان الحبشة الحسن . صحيح .(١)

(٣٢٣) أخبرنا أبو علي حسان بن سعيد المنيعي ، أخبرنا أبو الحسن محمد بن علي بن محمد بن صخر الأزدي البصري، حدثنا أبو القاسم عمر بن محمد بن يوسف الكاتب البغدادي ، حدثنا أحمد بن محمد الأسدي المعروف بابن عميره ، حدثنا عبد القدوس بن محمد بن عبد الكبير بن شعيب ، حدثني محمد بن عبد الله الخُزَاعي، حدثني عنبسه بن عبد الرحمن ح ، وحدثنا أبو طاهر الفارسي،

---

(١) أخرجه البخاري بهذا الطريق ١٩٧/٧ كتاب اللباس باب ما يدعى لمن لبس ثوباً جديداً . و ١٩١/٧ باب الخميصة السوداء عن أبي نعيم .

و ٦٤/٥ كتاب المناقب باب هجرة الحبشة من طريق سفيان .

وأبوداود ٤٢/٤ رقم ٤٠٢٤ كتاب اللباس باب فيما يدعى لمن لبس ثوباً جديداً من طريق أبي النضر كلهم عن إسحاق به نحوه .

والبخاري ٨/٨ كتاب الأدب باب من ترك صبية غيره حتى تلعب به أو قبلها أو مازحها . و ٩٠/٤ كتاب الجهاد باب من تكلم بالفارسية والرطانة من طريق خالد بن سعيد عن أبيه به نحوه .

أخبرنا أبو ذر محمد بن / إبراهيم ، أخبرنا عبد الله ١٢٧/ ب
ابن محمد بن جعفر أبو الشيخ الحافظ ، حدثنا يوسف بن محمد
المؤذن ، حدثنا إبراهيم بن الوليد الجَشَّاش ، حدثنا غسان بن
مالك ، ومحمد بن عبد الله الخُزَاعي قالا : حدثنا عنبسة
ابن عبد الرحمن القرشي ، حدثنا عبد الله بن أبي الأسود
الأصبهاني ، قال : سمعت أنس بن مالك يقول:
كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا استجد ثوباً لبسه يوم
الجمعة " عنبسه ضعيف. (١)

---

(١) اسناده ضعيف جدا. فيه عنبسة متروك، وفيه عبدالله بن أبي الأسود، ولم يذكر بجرح ولا تعديل
والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي وآدابه
ص ٩٣ ذكر وقت لباسه إذا استجده صلى الله عليه وسلم.
والمُصَنِّف في شرح السنة ٤٣/١٢ ، ٤٤ رقم ٣١١٤ كتاب اللباس
باب مايقول إذا لبس ثوباً جديداً.
والخطيب في تاريخ بغداد ١٣٧/٤ من طريق محمد بن عبد الله
الأنصارى عن عنبسة به مثله. وابن الجوزي في العلل المتناهية
١٩٣/٢ رقم ١١٣٤ كتاب اللباس باب في لبس الثوب الجديد يوم
الجمعة من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري عن عنبسة به مثله.
وقال: هذا حديث لا يصح وعنبسة مجروح. قال ابن حبان والأنصاري
يروي عن الثقات ماليس من حديثهم. وعزاه الصالحي في سبل
الهدى والرشاد ٤٢٥/٧ إلى أبي الشيخ وأبي الحسن بن الضحاك.

(٢٨) باب في ذكر عمامته وقلنسوته صلى الله عليه وسلم

(٣٢٤) حدثنا أبوطاهر الفارسي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم الصالحاني أخبرنا أبو الشيخ الحافظ ، حدثنا إبراهيم بن محمد بن الحارث ، حدثنا سهل بن عثمان ، حدثنا وكيع ، عن مساور الوَرّاق، عن جعفر بن عمرو بن حُرَيث ، عن أبيه قال: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب وعليه عمامة سوداء . صحيح . (١)

(٣٢٥) أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر ، أخبرنا عبد الغافر بن محمد أخبرنا محمد بن عيسى ، حدثنا إبراهيم بن محمد بن سفيان ، حدثنا مسلم بن الحجاج ، حدثنا أبوبكر بن أبي شيبة ، حدثنا أبو أسامة ، عن مساور الوَرّاق ،حدثني جعفر بن عمرو بن حُرَيث عن أبيه قال : كأني أنظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه عمامة سوداء قد أرخى طرفيها

---

(١) في إسناده شيخ أبي الشيخ - إبراهيم بن محمد بن الحارث- لم أعرف حاله .والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم . وأخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي وآدابه ص١٠٢ ذكر عمامته صلى الله عليه وسلم . ومسلم ٩٩٠/٢ رقم ١٣٥٩ كتاب الحج باب جواز دخول مكة بغير إحرام عن يحيى بن يحيى وإسحاق بن إبراهيم . وابن أبي شيبة في المصنف ٤٢١/٨ رقم ٥٠٠٢ كتاب العقيقة باب في العمائم السود عن أبي بكر بن أبي شيبة كلهم عن وكيع به نحوه .

وأبوداود ٥٤/٤ رقم ٤٠٧٧ كتاب اللباس باب في العمائم من طريق أبي أسامة . والترمذي في الشمائل رقم ١٠٨ ، ١٠٩ باب ماجاء في عمامة رسول الله صلى الله عليه وسلم من طريق سفيان ووكيع . والنسائي ٢١١/٨ كتاب الزينة باب إرخاء طرف العمامة بين الكتفين من طريق أبي أسامة . وابن أبي شيبة ٤٢٧/٨ من طريق أبي أسامة كلهم عن مساور الوَرّاق به نحوه . وزاد أبو داود والنسائي وابن أبي شيبة " وقد أرخى طرفيها بين كتفيه ".

بين كتفيه . (١)

(٣٢٦) أخبرنا عبد الله بن عبد الصمد الجوزجاني ، أخبرنا علي بن أحمد الخُزَاعي ، أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبو عيسى حدثنا يوسف بن (عيسى) (٢) حدثنا وكيع ، حدثنا أبو سليمان وهو عبد الرحمن بن الغسيل ، عن عكرمة ، عن ابن عباس : أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب الناس وعليه (عصابة) (٣) دسماء (٤) (٥)

(٣٢٧) أخبرنا عبد الله بن عبد الصمد ، أخبرنا علي بن أحمد الخزاعي ، أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبو عيسى ،حدثنا

---

(١) أخرجه بهذا الطريق مسلم ٩٩٠/٢ كتاب الحج باب جواز دخول مكة بغير إحرام . ورقم ١٣٥٩ من طريق وكيع عن مُسَاوِر به نحوه . والحديث سبق تخريجه في الحديث رقم ٣٢٤ .

(٢) في الأصل " موسى " والتصحيح من الشمائل للترمذى .

(٣) في الأصل" عمامه " والتصحيح من الشمائل . ومعنى عصابة : كل ما عصبت به رأسك من عمامة أو منديل أو خرقة . فالعصابة والعمامة بمعنى واحد . النهاية ٢٤٤/٣ .

(٤) دسماء : أى سوداء . النهاية ١١٧/٢ .

(٥) إسناده صحيح . والحديث صحيح لوروده في صحيح البخاري . وأخرجه بهذا الطريق الترمذي في الشمائل ص ٥٣ رقم ١١١ باب ماجاء في عمامة رسول الله صلى الله عليه وسلم .
والبخاري ٤٥/٢ كتاب الجمعة باب من قال في الخطبة بعد الثناء أما بعد عن إسماعيل بن أبان .
و ٥/ ٥٦ كتاب المناقب باب علامات النبوة في الإسلام عن أبي نعيم وفي باب قول النبي صلى الله عليه وسلم اقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مُسيئهم عن أحمد بن يعقوب كلهم عن عبد الرحمن بن الغسيل به ضمن حديث .

محمد بن بشار ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ، / عن حمّاد بن ١٢٨/ أ
سلمه ، عن أبي الزبير ، عن جابر قال : دخل
النبي صلى الله عليه وسلم مكة عام الفتح وعليه عمامة
سوداء " صحيح . (١)

(٣٢٨) حدثنا أبوطاهر الفارسي ،أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا
أبو الشيخ الحافظ حدثني سعيد بن (سلمه)(٢) التوزى ،
حدثنا أبو مصعب ، حدثنا عبد العزيز بن محمد ، عن(عبيد
الله) (٣) ابن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر
: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا اعتم سدل

---

(١) إسناده صحيح . والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم .
وأخرجه بهذا الطريق الترمذي في الشمائل ص ٥٢ رقم ١٠٧ باب ماجاء في عمامة رسول الله صلى الله عليه وسلم . وفي السنن ٢٢٥/٤ رقم ١٧٣٥ كتاب اللباس باب ماجاء في العمامة السوداء . وقال حديث حسن صحيح .
ومسلم ٩٩٠/٢ رقم ١٣٥٨ كتاب الحج باب جواز دخول مكة بغير إحرام من طريق معاوية بن عمار الدهني عن أبي الزبير به نحوه . وأبوداود ٥٤/٤ رقم ٤٠٧٦ كتاب اللباس باب في العمائم عن أبي الوليد الطيالسي ومسلم بن إبراهيم وموسى بن إسماعيل.
وابن ماجه ٩٤٢/٢ رقم ٢٨٢٢ كتاب الجهاد باب لبس العمائم في الحرب . و ١١٨٦/٢ رقم ٣٥٨٥ كتاب اللباس باب العمامة السوداء من طريق وكيع كلهم عن حماد بن سلمه به مثله .
والنسائي ٨/ ٢١١ كتاب الزينة باب لبس العمائم السود من طريق معاوية بن عمار الدُّهْنِي كلا هما عن أبي الزبير به مثله .

(٢) في الأصل " مسلمه " والتصحيح من أخلاق النبي وتاريخ بغداد ١٠٣/٩

(٣) في الأصل" عبد الله " والتصحيح من أخلاق النبي وكتب الرجال .

عمامته بين كتفيه . قال نافع : وكان ابن عمر يفعل ذلك .(١)

(٣٢٩) وحدثنا أبوطاهر ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا أبو الشيخ الحافظ ،حدثنا عبد الرحمن بن أبي حاتم ، حدثنا يونس بن عبد الأَعْلَى ، أخبرنا ابن وهب ، حدثني معاوية بن صالح ، عن عبد العزيز بن مسلم ، عن أبي مَعقل ، عن أنس

قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ وعليه عمامة قطرية .(٢)

---

(١) إسناده ضعيف . فيه عبد العزيز بن محمد الدراوردي قال فيه الحافظ صدوق . كان يحدث من كتب غيره فيخطيء. وقال النسائي فيروايته عن عبيد الله بن عمر العمرى نكاره . قلت : وروايته في هذا الحديث عنه لكن للحديث شاهد يتقوى به سبق برقم ٣٢٥ وهو حديث عمرو بن حُرَيت فيرتقي الحديث الى درجة الحسن لغيره . والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي ص١٠٣ ذكر عمامته صلى الله عليه وسلم . والترمذي ٢٢٥/٤ رقم ١٧٣٦ كتاب اللباس باب في سدل العمامة بين الكتفين . وفي الشمائل ص٥٢ رقم ١١٠ باب ماجاء في عمامة رسول الله صلى الله عليه وسلم . من طريق يحيى بن محمد المدني عن عبد العزيز الدراوردي به نحوه . وقال حسن غريب .

(٢) إسناده ضعيف . فيه عبد العزيز بن مسلم مقبول ولم يتابع فيما أعلم وأبو مَعقل مجهول . والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي ص١٢٤ ذكر عمامته صلى الله عليه وسلم . وأبوداود ٣٦/١ ، ٣٧ رقم ١٤٧ كتاب الطهارة باب المسح على العِمَامةِ عن أحمد ابن صالح عن عبد العزيز بن مسلم به مثله وزاد " فأدخل يده من تحت العمامة فمسح مقدم رأسه ولم ينقض العمامة .

وابن ماجه ١٨٧/١ رقم ٥٦٤ كتاب الطهارة باب ماجاء في المسح على العِمَامة عن أحمد بن عمرو بن السرح عن عبد الله بن وهب به مثله وفيه زياده كالتي عند أبي داود .

(٣٣٠) وحدثنا أبوطاهر ، أخبرنا أبو ذر ، أخبرنا أبو الشيخ الحافظ، أخبرنا أبو يعلى ، حدثنا محمد بن عقبة ، حدثنا عبد الله بن (خِرَاش) (١) عن العوام بن حوشب ، عن إبراهيم التيمي ، عن ابن عمر قال :كان النبي صلى الله عليه وسلم يلبس قلنسوة (٢) بيضاء.(٣)

(٣٣١) وحدثنا أبوطاهر ، أخبرنا أبو ذر ، أخبرنا أبو الشيخ ،أخبرنا ابن الباغندي ، حدثنا ابن مصفى ،حدثنا محمد بن خالد ،عن مفضل بن فضالة ، عن هشام بن عروة، عن أبيه ، عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يلبس من

---

(١) في الأصل " حباس " هكذا . والصحيح ما أشبته كما في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم وكتب الرجال .

(٢) من ملا بس الرؤوس معروف . لسان العرب ١٨١/٦ مادة " قلس " .

(٣) إسناده ضعيف . فيه محمد بن عقبه صدوق يخطيء كثيراً ، وعبد الله ابن خِرَاش ضعيف . وإبراهيم التيمي ثقه مدلس وقد عنعن.

والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي ص ١٢٤ ، ١٢٥ ذكر عمامته صلى الله عليه وسلم . وابن عدي في الكامل ١٥٢٥/٤ ، ١٥٢٦ عن الحسن بن سفيان عن محمد بن عقبه به مثله .

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١٢١/٥ باب في القلنسوة وقال: رواه الطبراني وفيه عبد الله بن خِرَاش وثقه ابن حبان وقال: ربما أخطأ وضعفه جمهور الأئمة وبقية رجاله ثقات .

والصالحي في سبل الهدى والرشاد ٤٤٧/٧ وعزاه لأبي يعلى .

والسيوطي في الجامع الصغير ٢٤٦/٥ رقم ٧١٦٦ كما في فيض القدير ورمز له بالحسن . وهذا وهم منه رحمه الله . فالحديث ضعيف لأن مدار إسناده على عبد الله بن خِراش وهو ضعيف .

القلانس في السفر ذوات الأُذُنَيْن ، وفي الحضر المشمرة يعني الشامية . (١)

(٣٣٢) وحدثنا أبو طاهر ، أخبرنا أبو ذر ، أخبرنا أبو الشيخ ، حدثنا محمد بن عمران بن الجنيد ، حدثنا أحمد بن عيسى المقانعي ، وسليمان بن داود السلال قالا: حدثنا بشر بن يحيى المروزي ، حدثنا (سلم)(٢) بن سالم ، عن العرزمي ، عن عطاء عن ابن عباس قال ، كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم / ١٢٨/ ب (ثلاث)(٣) قلانس قلنسوة بيضاء مضربه ، وقلنسوة برد حبرة ، وقلنسوة ذات أذنين يلبسها في السفر ، فربما وضعها بين يديه إذا صلى . (٤)

---

(١) إسناده ضعيف، فيه الباغندي متكلم فيه ومحمد بن مصفى صدوق له أوهام ويدلس تدليس التسويه .
والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي وآدابه ص ١٠٤ ذكر قلنسوته صلى الله عليه وسلم .
وذكره الصالحي في سبل الهدى والرشاد ٤٤٧/٧ وعزاه لأبي الشيخ.

(٢) في الأصل " مسلم " والتصحيح من أخلاق النبي وكتب الرجال .

(٣) ليس في الأصل وأثبته من أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم .

(٤) إسناده ضعيف جداً . وفيه العرزمي محمد بن عبيد الله متروك، وسلم ابن سالم ضعيف . والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي وآدابه ص ١٠٤ ذكر قلنسوته صلى الله عليه وسلم .
والسيوطي في الجامع الصغير ٢٤٦/٥ رقم ٧١٦٨ كما في الفيض القدير وعزاه الى الروياني في مسنده وابن عساكر في تاريخه . ورمز لضعفه .

(٢٩) باب في تقنعه صلى الله عليه وسلم

(٣٣٣) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا يحيى بن بكير ،حدثنا الليث ، عن عقيل قال ابن شهاب ، فأخبرني عروة بن الزبير أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت: لم أعقل أبوي قط إلا وهما يدينان الدِّين ، ولم يمر علينا يوم الا يأتينا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفي النهار بكرة ، وعشياً . قالت " فبينما نحن جلوس في بيت أبي بكر في نحر الظهيره. قال قائل لأبي بكر: هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم متقنعاً(١) في ساعة لم يكن يأتينا فيها . فقال أبوبكر: فِداً له أبي ، وأمي ، والله ماجاء به في هذه الساعة الا أمر . قالت، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم واستأذن ، فأذن له فدخل فقال لا بي بكر أخرج من عندك ،فقال أبوبكر: إنما هم أهلك بأبي أنت يارسول الله ، قال : فإني قد أذن لي في الخروج .
قال أبوبكر : الصحابة بأبي أنت يارسول الله ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم ، فجهزناهما أحث الجهاز ثم لحق رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبوبكر بغار في جبل ثور ، فمكثا فيه ثلاث ليال ،واستأجر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً من بني الديل هادياً خريتاً(٢) وانطلق معهما عامر بن فهيره والدليل فأخذ بهم طريق

---

(١) أي مغطياً رأسه . الفتح ٢٣٥/٧ .

(٢) أى ماهراً بالهداية . الفتح ٢٣٨/٧

الساحل . صحيح .(١)

(٣٣٤) أخبرنا عبد الله بن عبد الصمد ، أخبرنا علي بن أحمد الخزاعي أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا يوسف بن عيسى حدثنا وكيع ، حدثنا الرَّبِيْعُ بن صَبِيْح ، عن يزيد بن أَبَان عن أنس بن مالك قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر القناع كأن ثوبه ثوب زيات .(٢)

---

(١) أخرجه بهذا الطريق البخاري ١٥٤/٥ كتاب المناقب باب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه إلى المدينة . والمتن ساقه المصنف هنا مختصراً .
و ٢٠٥/١ كتاب الصلاة باب المسجد يكون في الطريق من غير ضرر بالناس بالسند نفسه مختصراً . و١٨١/٣ باب إذا استأجر أجيراً ليعمل بعد ثلاثة أيام أو بعد شهر أو بعد سنة ... بنفس السند مختصراً . و ١٩٥/٣ كتاب الكفالة باب جوار أبي بكر في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وعقده بنفس السند وفيه " لم أعقل أبوي إلا وهما يدينان الدين " فقط . و٤٠/٨ كتاب الأدب باب هل يزور صاحبه كل يوم أو بكرة وعشياً بنفس السند مختصرا .

(٢) إسناده ضعيف . فيه الربيع بن صَبِيْح ويزيد بن أبان ضعيفان .
والحديث أخرجه بهذا الطريق الترمذي في الشمائل ص ٥٦ رقم ١١٩ باب ماجاء في تقنع رسول الله صلى الله عليه وسلم .
ورقم ٣٢ باب ماجاء في ترجل رسول الله صلى الله عليه وسلم . أتم منه .

(٣٠) باب في خاتمه صلى الله عليه وسلم

(٣٣٥) أخبرنا أبو محمد عبد الله بن عبد الصمد الجوزجاني ، أخبرنا أبو القاسم علي بن أحمد الخزاعي ، أخبرنا أبو سعيد الهيثم بن كليب ، حدثنا أبو عيسى الترمذي ، حدثنا محمد ابن عبيد المحاربي ، حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم ، عن موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر

قال : اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتماً من ذهب فكان يلبسه في يمينه فاتخذ الناس خواتم من ذهب فطرحه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : لا ألبسه أبداً وطرح الناس خواتمهم . صحيح .(١)

(٣٣٦) أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنا آدم ،حدثنا شعبة ، عن قتادة ، عن أنس

قال : لما أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يكتب الى الروم فقيل له : إنهم (لن يقرأوا كتابك إذا)(٢) لم يكن

---

(١) إسناده حسن والحديث صحيح لوروده في الصحيحين .
وأخرجه بهذا الطريق الترمذي في الشمائل ص ٤٧ رقم ٩٨ باب ماجاء أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يختتم في يمينه . وفي السنن ٢٢٧/٤ رقم ١٧٤١ كتاب اللباس باب ماجاء في لبس الخاتم في اليمين وقال حسن صحيح .
والبخاري ٢٨٥/٧ كتاب اللباس باب خواتيم الذهب من طريق عبيد الله.
ومسلم ١٦٥٥/٣ رقم ٢٠٩١ كتاب اللباس باب تحريم خاتم الذهب على الرجال من طريق الليث . وأبوداود ٨٨/٤-٨٩ رقم ٤٢١٨ كتاب الخاتم باب ماجاء في اتخاذ الخاتم من طريق عبيد الله كلهم عن نافع به نحوه . وابن ماجه ١٣٠٢/٢ رقم ٣٦٤٣ كتاب اللباس باب النهي عن خاتم الذهب من طريق الحسن بن سهيل عن ابن عمر مرفوعا ولفظه " نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن خاتم الذهب ".

(٢) مابين القوسين ملحق بالهامش وليس بالأصل .

مختومـــاً ، فاتخذ خاتماً من فضة ونقشه محمد رسول اللــــه ، فكأنما أنظر إلى بياضه في يده . صحيح . (١)

(٣٣٧) أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر الجرجاني ، أخبرنا عبد الغافر ابن محمد الفارسي ، أخبرنا محمد بن عيسى الجُلُودي ، حدثنـــا إبراهيم بن محمد بن سفيان ، حدثنا مسلم بن الحجاج،(حدثنـــا أبوبكر بن أبي شيبــة)(٢)، حدثنا سفيان بن عيينه ، حدثنـــا أيوب بن موسى ، عن نافع ، عن ابن عمر :
اتخذ النبي صلى اللـه عليـه وسلم خاتماً من ذهب ، ثم ألقـــاه ثم اتخذ خاتماً من ورق ونقش فيه محمد رسول الله ، وقــــال:

---

(١) أخرجه بهذا الطريق البخاري ٢٠٣/٧ كتاب اللباس باب اتخـــاذ الخاتم ليختم بـه الشيء أو ليكتب به إلى أهل الكتاب وغيرهـــم و٢٠٢/٧ باب نقش الخاتم من طريق سعيد. ومسلم ١٦٥٧/٣ كتاب اللباس باب في اتخاذ النبي صلى اللـه عليـه وسلم خاتماً لمّا أراد أن يكتب إلى العجم من طريق هشام وخالد بن قيس .
والترمذي ٦٩/٥ ، ٧٠ رقم ٢٧١٨ كتاب الإستئذان باب ماجاء في ختـــم الكتاب من طريق هشام. وفي الشمائل رقم ٨٥ باب ماجاء في ذكـــر خاتم رسول اللـه صلى اللـه عليـه وسلم من طريق هشام كلهم عـــن قتادة بـه نحوه .
والبخاري ٢٥/١ كتاب العلم باب ما يذكر في المناولة وكتاب أهل العلم بالعلم إلى البلدان من طريق عبد اللـه ، و٥٤/٤ كتـــاب الجهاد باب دعوة اليهودي والنصراني وعلى مايقاتلون عليه عـــن جابر بن جعـد . و ٨٣/٩ كتاب الأحكام باب الشهادة على الخـــط المختوم من طريق غندر . ومسلم ١٦٥٧/٣ من طريق محمد بن جعفر. والنسائي ١٥١/٨ كتاب الزينة باب صفة خاتم النبي صلى الله عليـه وسلم من طريق بشر بن المفضل كلهم عن شعبة به مع تقديم وتأخير بعض الألفاظ .

(٢) ساقط من الأصل وأثبته من صحيح مسلم .

" لا ينقش أحد على نقش خاتمي هذا " وكان إذا لبسه جعل فصه مما يلي بطن كفه وهو الذى سقط من معيقيب (١) في بئر أَرِيس (٢) . صحيح . (٣)

(٣٣٨) أخبرنا / عبد الله بن عبد الصمد ، أخبرنا علي بن أحمد الخزاعي ، أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبو عيسى، حدثنا قتيبة ، حدثنا أبو عوانه ، عن أبي بشر، عن نافع عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتماً من فضة فكان يختم به ولا يلبسه . (٤) ١٢٩/ ب

---

(١) معيقيب - مصغر - ابن أبي فاطمة الدوسي ، حليف بني عبد شمس من السابقين الأولين ، هاجر الهجرتين ، وشهد المشاهد وولي بيت المال . ومات في خلافة عثمان أو علي. تقريب ص ٥٤٢.

(٢) بئر أريس : بفتح الهمزة وكسر الراء وسكون الياء والسين المهملة بئر بالمدينة ثم بقباء مقابل مسجدها ،فيها سقط خاتم النبي صلى الله عليه وسلم. مراصد الإطلاع ١٤٠/١ .

(٣) أخرجه مسلم بهذا الطريق ١٦٥٦/٣ كتاب اللباس باب لبس النبي صلى الله عليه وسلم خاتماً من ورق نقشه محمد رسول الله ولبس الخلفاء له من بعده . وأبوداود ٨٩/٤ رقم ٤٢١٩ كتاب الخاتم باب ماجاء في اتخاذ الخاتم عن عثمان بن أبي شيبه . والنسائي ١٥٥/٨ كتاب الزينة باب نزع الخاتم عند دخول الخلاء عن محمد بن عبد الله بن يزيد . وابن ماجه ١٢٠١/٢ رقم ٣٦٣٩ كتاب اللباس باب نقش الخاتم عن أبي بكر بن أبي شيبة كلهم عن سفيان بن عيينه به نحوه . وابن ماجه لم يذكر في روايته قصة سقوط الخاتم في البئر. وأخرجه مسلم ١٦٥٦/٣ من طريق عبيد الله. وأبو داود رقم ٤٢١٨ من طريق عبيد الله ورقم ٤٢٢٠ من طريق المغيرة بن زياد. والنسائي ١٥٥/٨ ، ١٥٦ من طرق. كلهم عن نافع به نحوه . ولم يذكر النسائي قصة سقوط الخاتم في البئر .

(٤) إسناده صحيح.لأنه متصل ورواته ثقات . والحديث أخرجه بهذا ===

(٣٣٩) أخبرنا أبو طاهر الفارسي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر، حدثنا إسحاق بن أحمد الفارسي ، حدثنا صالح بن مسمار ، حدثنا هشام بن سليمان حدثني ابن جريج ، حدثني زياد بن سعد ، أن ابن شهاب أخبره أن أنس بن مالك أخبره أنه رأى في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتماً من وَرِق يوماً واحداً ثم إن الناس اصطنعوا الخواتيم ولبسوها . فطرح النبي صلى الله عليه وسلم خاتمه وطرح الناس خواتيمهم.(١)

= الطريق الترمذي في الشمائل ص ٤٢ رقم ٨٣ باب ماجاء في ذكر خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم . والنسائي ١٩٥/٨ كتاب الزينة باب طرح الخاتم وترك لبسه عن قتيبة به وزاد في أوله " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ذهب وكان جعل فصه في باطن كفه فاتخذ الناس خواتيم من ذهب فطرحه رسول الله صلى الله عليه وسلم فطرح الناس خواتيمهم". وأحمد ٦٨/٢ عن عفان عن أبي عوانة به نحو رواية النسائي وصحح إسناده أحمد شاكر . كما في رقم ٥٣٦٦ من مسند أحمد .

(١) في إسناده إسحاق بن أحمد الفارسي لم أقف على ترجمته .
والحديث صحيح لوروده في الصحيحين .
وأخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي وآدابه ص ١١٤، ١١٥ ذكر خاتمه صلى الله عليه وسلم . والبخاري ٢٨٦/٧ كتاب اللباس باب حدثنا عبد الله بن مسلمه من طريق يونس . وقال تابعه إبراهيم بن سعد وزياد وشعيب عن الزهري .
ومسلم ١٦٥٧/٣ رقم ٢٠٩٣ كتاب اللباس باب في طرح الخواتم من طريق إبراهيم بن سعد . وأحمد ٢٢٥/٣ من طريق أبي حمزة كلهم عن ابن شهاب به نحوه .
ومسلم ١٦٥٨/٣ من طريق روح وأبي عاصم كلا هما عن ابن جريج به نحوه .

=======

(٣٤٠) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا إسحاق ، أخبرنا معتمر ، سمعت حميداً يحدث عن أنس : أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان خاتمه من فضة ، وكان فصه منه . صحيح . (١)

(٣٤١) أخبرنا عبد الله بن عبد الصمد ، أخبرنا علي بن أحمد الخزاعي أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا قتيبة بن سعيد ، وغير واحد ، عن عبد الله بن وهب ، عن يونس ، عن ابن شهاب ، عن أنس بن مالك قال : كان خاتم

=== قلت:يدل هذا الحديث على أن الخاتم الذى طرحه النبي صلى الله عليه وسلم من الورق وهذا خلاف للروايات الأخرى عن أنس من غير طريق ابن شهاب أن الذي طرحه هو من الذهب وليس من الورق وقد أجاب أهل الحديث بأن هذا وهم من ابن شهاب فوهم من خاتم الذهب إلى خاتم الورق . والمعروف من روايات أنس من غير طريق ابن شهاب اتخاذه صلى الله عليه وسلم خاتم فضة ولم يطرحه ، وإنما طرح خاتم الذهب كما ذكره مسلم في باقي الأحاديث . ومنهم من جمع بين رواية ابن شهاب وبين الروايات الأخرى فقال: لَمَّا أراد النبي صلى الله عليه وسلم تحريم خاتم الذهب اتخذ خاتم فضة ، فلما لبس خاتم الفضة أراه الناس في ذلك اليوم ليعلمهم إباحته ثم طرح خاتم الذهب وأعلمهم تحريمه فطرح الناس خواتيمهم من الذهب فيكون قوله فطرح الناس خواتيمهم أي خواتم الذهب . قال القاضي وهذا التأويل هو الصحيح وليس في الحديث ما يمنعه . شرح النووي ٧٠/١٤ .

(١) أخرجه البخاري بهذا الطريق ٢٠١/٧ كتاب اللباس باب فص الخاتم . والنسائي ١٥٠/٨ كتاب الزينة باب صفة خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من طريق زهير بن معاوية عن حميد به مثله .

النبي صلى الله عليه وسلم من ورق ، وكان فصه حبشياً(١).
صحيح . (٢)

(٣٤٢) وحدثنا أبوطاهر الفارسي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ،أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، أخبرنا أبو يعلى ، حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا طلحة بن يحيى ،عن يونس عن ابن شهاب ، عن أنس : أن النبي صلى الله عليه وسلم لبس خاتماً في يمينه فيه فص حبشي وكان فصه

---

(١) قال العلماء / يعني حجرا حبشيا أى فصا من جزع أو عقيق فان معدنهما بالحبشة واليمن . وقيل لونه حبشي أى أسود . شرح النووى ٧١/١٤ .

(٢) اسناده صحيح . والحديث صحيح لوروده في الصحيحين . وأخرجه بهذا الطريق الترمذى في الشمائل ص ٤١ ، ٤٢ رقم ٨٢ باب ماجاء في ذكر خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم. وفي السنن ٢٢٧/٤ رقم ١٧٣٩ كتاب اللباس باب ماجاء في خاتم الفضة . وقال حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه .
والبخارى ٢٨٦/٧ كتاب اللباس باب خاتم الفضة من طريق الليث والنسائي ١٧٢/٨ ، ١٧٣ كتاب الزينة باب صفة خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من طريق عثمان بن عمر . وابن ماجه ١٣٠١/٢ رقم ٣٦٤١ كتاب اللباس باب نقش الخاتم من طريق عثمان بن عمر وأحمد ٢٠٩/٣ عن عثمان بن عمركلهم عن يونس به نحوه . ورواية البخارى ضمن حديث .
ومسلم ١٦٥٨/٣ رقم ٢٠٩٤ كتاب اللباس باب في خاتم الورق فصه حبشي عن يحيي بن أيوب . وأبوداود ٨٨/٤ رقم ٤٢١٦ كتاب الخاتم باب ماجاء في اتخاذ الخاتم . عن قتيبة بن سعيد واحمد بن صالح. وأحمد ٢٢٥/٣ عن معاوية بن عمروكلهم عن عبد الله بن وهب به مثله ورواية أحمد بنحوه .
ومسلم ١٦٥٨/٣ من غير رقم من طريق طلحة بن يحي عن يونس به نحوه وفيه أنه يلبسه في يمينه .

مما يلي كفه . صحيح .(١)

(٣٤٣) أخبرنا عبد الله بن عبد الصمد ، / أخبرنا علي بن أحمد ، أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري ، حدثني أبي ، عن ثمامة ، عن أنس بن مالك قال : كان نقش خاتم النبي صلى الله عليه وسلم محمد سطر ، ورسول سطر ، والله سطر. صحيح .(٢) ١٣٠/أ

---

(١) إسناده حسن لغيره . فيه طلحة بن يحيى صدوق يهم لكن تابعه عبد الله بن وهب وعثمان بن عمر . والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم .
وأخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي وآدابه ص ١١٤، ذكر خاتمه صلى الله عليه وسلم . وقد سبق تخريجه في الحديث رقم ٣٤١ .

(٢) إسناده صحيح . والحديث صحيح لوروده في الصحيحين .
وأخرجه بهذا الطريق الترمذي في الشمائل ص ٤٣ رقم ٨٦ باب ماجاء في ذكر خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم . وفي السنن ٢٢٩/٤ رقم ١٧٤٧ كتاب اللباس باب ماجاء في نقش الخاتم وقال : حسن صحيح غريب .
والبخاري ٢٨٩/٧ كتاب اللباس باب هل يجعل نقش الخاتم ثلاثة أسطر عن محمد بن عبد الله الأنصاري به نحوه . و ١٨٤/٤ كتاب الخمس باب ماذكر من درع النبي صلى الله عليه وسلم وعصاه عن محمد بن عبد الله الأنصاري به ضمن حديث . ومسلم ١٦٥٦/٣ رقم ٢٠٩٢ كتاب اللباس باب لبس النبي صلى الله عليه وسلم خاتماً من ورق نقشه محمد رسول الله .... من طريق عبد العزيز بن صهيب . وأبو داود ٨٨/٤ رقم ٤٢١٤ كتاب الخاتم باب ماجاء في اتخاذ الخاتم من طريق قتادة . والنسائي ١٧٣٨ كتاب الزينة باب ماجاء في صفة خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من طريق الزهري كلهم عن أنس بن مالك مرفوعاً نحوه . وابن حبان في صحيحه ٤١٣/٧ رقم ٥٤٧٢ من طريق عزرة بن ثابت عن ثمامة به نحوه .

(٣٤٤) حدثنا أبو طاهر الفارسي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا محمد بن عبد الله بن رسته وأبو الحريش ، قالا : حدثنا هدبة ، حدثنا حماد بن سلمه ، عن عبد الرحمن بن أبي (رافع) (١) عن عبد الله بن جعفر .

: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه (٢).

(٣٤٥) وأخبرنا عبد الله بن عبد الصمد ، أخبرنا علي بن أحمد الخزاعي أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبوعيسى ، حدثنا أبو الخطاب زياد بن يحيى ، حدثنا عبد الله بن ميمون ، عن جعفر بن محمد؛ عن أبيه ، عن جابر بن عبد الله :أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه . (٣)

---

(١) في الأصل " نافع " والتصحيح من كتب الرجال .

(٢) إسناده حسن لغيره . فيه عبد الرحمن بن أبي رافع مقبول . وقد تابعه عبد الله بن محمد بن عقيل عند ابن ماجه .

والحديث لم أجده في المطبوع من أخلاق النبي وآدابه صلى الله عليه وسلم لأبي الشيخ مع أن المؤلف أخرجه هنا عنه .

وأخرجه الترمذي ٢٢٨/٤ ، ٢٢٩ رقم ١٧٤٤ كتاب اللباس باب ماجاء في لبس الخاتم في اليمين . من طريق يزيد بن هارون . وقال الترمذي: قال محمد بن اسماعيل - يعني البخاري - : هذا أصح شئ روي في هذا الباب . والنسائي ١٧٥/٨ كتاب اللباس باب موضع الخاتم من اليد من طريق حبان بن هلال . وأحمد ٢٠٤/١ ، ٢٠٥ عن يزيد وعفان . والترمذي في الشمائل ص ٤١ رقم ٩١ باب ماجاء في أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يختتم في يمينه من طريق يزيد بن هارون كلهم عن حماد بن سلمه به مثله . وابن ماجه ١٢٠٣/٢ رقم ٣٦٤٧ كتاب اللباس باب التختم باليمين من طريق إبراهيم بن الفضل عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن عبد الله بن جعفر مرفوعاً مثله .

(٣) إسناده ضعيف جداً . فيه عبد الله بن ميمون متروك . والحديث أخرجه بهذا الطريق الترمذي في الشمائل ص ٤٥ رقم ٩٣ باب ماجاء ===

(٣٤٦) حدثنا أبوطاهر الفارسي ،أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ،حدثنا إسحاق بن أحمد ،حدثنا حفص بن عمر المهرقاني ،حدثنا ابن أبي أويس ، عن سليمان ابن بلال ، عن يونس ،عن الزهري ، عن أنس بن مالك : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه ويجعل فصه في باطن كفه .(١)

(٣٤٧) حدثنا أبو طاهر الفارسي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا الحسن بن محمد الأهوازي ، حدثنا معمر بن سهل ، حدثنا (مسلمة)(٢) بن عثمان البري، حدثنا سليمان أبو محمد القافلاني ، عن(عبد الله بن عطاء)(٣)،

=== في أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يختتم في يمينه .
وأبو الشيخ في أخلاق النبي ص ١٠٨ ذكر خاتمه صلى الله عليه وسلم من طريق أبي عتيق عن جابر مرفوعاً مثله .
قلت :وقال الحافظ في الفتح ٣٢٦/١٠ وفي الباب عن جابر في الشمائل بسند لين.

(١) في إسناده إسحاق بن أحمد الفارسي لم أقف على ترجمته واسماعيل بن أبي أويس ضعيف. والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي وآدابه ص ١٠٨ ذكر خاتمه صلى الله عليه وسلم . والمصنف في شرح السنة ٦٨/١٢ رقم ٣١٤٥ بسنده ومتنه وقال شعيب الارناؤوط محقق الكتاب : إسناده حسن .

(٢) في الأصل" سلمه " وكذا في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم المطبوع والتصحيح من الكامل لابن عدي والجرح والتعديل لابن أبي حاتم .

(٣) في الأصل " عبد الله بن عطاء عن أبيه عن نافع " بزيادة " أبيه " والتصحيح من أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم والكامل لابن عدي .

عن نافع ، عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه ، ثم إنه حوله في يساره .(١)

(٣٤٨) وحدثنا أبوطاهر الفارسي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا ابن رسته ، حدثنا أبوبكر / بن خلاد ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا حماد بن زيد ، عن ثابت ، عن أنس قال : كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم في هذه وأشار إلى خنصره من يده اليسرى . صحيح .(٢) ١٣٠/ب

(٣٤٩) وحدثنا أبوطاهر الفارسي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا ابن راشد بن معدان، حدثنا محمد بن العباس بن خلف ، حدثنا عمرو بن أبي سلمه ، حدثنا

---

(١) إسناده ضعيف . فيه مسلمة ذاهب الحديث . وسليمان ضعيف وقال النسائي متروك . وعبد الله بن عطاء صدوق يخطيء ويدلس وقد عنعن. وقال الحافظ في الفتح ٣٢٧/١٠ : سنده ضعيف .
والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي وآدابه ص ١١٠ ذكر خاتمه صلى الله عليه وسلم . وابن عدي في الكامل ١١١١/٣ عن الحسن الأهوازي عن معمر به مثله .

(٢) إسناده صحيح. لأنه متصل ورواته ثقات . والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم . وأخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي وآدابه ص ١١١ ذكر خاتمه صلى الله عليه وسلم والمصنف في شرح السنة ٦٨/١٢ ، ٦٩ رقم ٣١٤٧ بسنده ومتنه . ومسلم ١٦٥٩/٣ رقم ٢٠٩٥ كتاب اللباس والزينة باب في لبس الخاتم في الخنصر من اليد.
والبيهقي ١٤٢/٤ ، ١٤٣ كتاب الزكاة باب ما ورد فيما يجوز للرجل أن يتحلى به من خاتمه وحلية سيفه ومصحفه إذا كان من فضة .
وأحمد ٢٦٧/٣ كلهم من طريق حماد بن سلمه عن ثابت به مثله ورواية أحمد بنحوه . والنسائي في الكبرى كتاب الزينة كما في تحفة الأشراف ١٢١/١ .

سعيد بن بشير ، عن قتادة ، عن أنس قال : كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم في خنصره اليسرى.(١)

(٣٥٠) وحدثنا أبوطاهر ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا أحمد بن عمر ، حدثنا إسماعيل ، حدثنا نصر بن علي ، حدثنا أبي ، حدثنا عبد العزيز ابن أبي رواد ، عن نافع ، عن ابن عمر

أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يساره ،وكان فصه في باطن كفه .(٢) .

---

(١) إسناده ضعيف . فيه سعيد بن بشير ضعيف وعمرو بن أبي سلمة صدوق له أوهام . ومحمد بن العباس بن خلف لم أقف على ترجمته . وأصل الحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم كما سبق برقم ٣٤٨ . وأخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي ص ١١٠ ، ١١١ ذكر خاتمه صلى الله عليه وسلم .

(٢) إسناده حسن . والحديث أخرجه بهذا الطريق ابو الشيخ في أخلاق النبي وآدابه ص ١١١ ذكر خاتمه صلى الله عليه وسلم . وأبوداود ٩١/٤ رقم ٤٢٢٧ كتاب الخاتم باب ماجاء في التختم في اليمين أو اليسار عن نصر بن علي به مثله . والبيهقي ١٤٢/٤ كتاب الزكاة باب ما ورد فيما يجوز للرجل أن يتحلى به من خاتمه وحلية سيفه ومصحفه إذا كان من فضة من طريق عبد العزيز بن أبي رواد به من غير قوله " وكان فصه في باطن كفه " وابن عدي في الكامل ٣٧١/١ من طريق العمري عن نافع به بمثل رواية البيهقي . قلت : وقد عد الحافظ رواية نافع هذه شاذه حيث قال: " وأما ماأخرجه ابن عدي من طريق محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى وأبوداود من طريق عبد العزيز بن أبي رواد كلاهما عن نافع عن ابن عمر : كان النبي صلى الله عليه وسلم يتختم في يساره . فقد قال أبوداود بعده : ورواه ابن اسحاق وأسامه بن زيد عن نافع في يمينه . ورواية ==

وروي (عن)[1] ابن المبارك عن عبد العزيز بهذا الإسناد وقال : كان يتختم في يمينه .[2]

=== ابن إسحاق قد أخرجها أبو الشيخ في كتاب أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم من طريقه . وكذا رواية اسامة . وأخرجها محمد بن سعد أيضا فظهر أن رواية اليسار في حديث نافع شاذة ومن رواها أيضا أقل عدداً وألين حفظاً ممن روى اليمين. انتهى كلامه رحمه الله .

قلت : رواية ابن إسحاق في أخلاق النبي ص ١٠٩ ، ١١٠ورواية أسامه بن زيد ص ١١٠ وفي طبقات ابن سعد ٤٧٠/١ .

(١) ساقط من الأصل وأثبته من شرح السنة ١٢/ ٦٩ .

(٢) أنظر مجمع الزوائد ١٥٣/٥ .

فيما سبق وردت أحاديث تدل على أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يلبس خاتمه في يمينه وأخرى تدل على أنه كان يلبسه في يساره وقد جمع العلماء بين هذه الأحاديث فقال البيهقي في الآداب ص:٢٨٦ : يجمع بين هذه الأحاديث بأن الذى لبسه في يمينه هو خاتم الذهب كما صرح به في حديث ابن عمر والذى لبسه في يساره هو خاتم الفضة . وأما رواية الزهري عن أنس التى فيها التصريح بأنه كان فضة . ولبسه في يمينه فكأنها خطأ . فقد تقدم أن الزهري وقع له وهم في الخاتم الذى طرحه النبي صلى الله عليه وسلم وأنه وقع في روايته أنه الذى كان من فضة وأن الذى في رواية غيره أنه الذى كان من ذهب فعلى هذا فالذى كان لبسه في يمينه هو الذهب . قلت : لا وجه لخطأ رواية الزهرى عن أنس والتى فيها التصريح بأنه كان فضة ولبسه في يمينه .ولايلزم من وهمه في رواية الخاتم الذى طرحه النبي صلى الله عليه وسلم وأنه كان من فضة أن يهم في الرواية الثانية التى تدل على أنه كان يلبس الخاتم من الفضه في يمينه .

وجمع غيره بأنه لبس الخاتم أولا في يمينه ثم حوله في يساره . واستدل له بما أخرجه أبو الشيخ وابن عدي من رواية عبد الله بن===

(٣٥١) وحدثنا أبوطاهر ، أخبرنا محمد بن ابراهيم ،أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا القاسم بن سليمان الثقفي ، حدثنا يعقوب الدورقي ، حدثنا عثمان بن عمر ، عن مالك بن مغول عن سليمان الشيباني ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس

أنه قال : اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما فلبسه ، ثم قال : " شغلني هذا عنكم منذ اليوم ،(اليه نظرة)(١) واليكم نظرة " ثم رمى (به)(٢). (٣)

=== عطاء عن نافع عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم تختم في يمينه ثم انه حوله في يساره ، وهو عندنا برقم (٣٤٧) . وإسناده ضعيف فلو صح لكان قاطعا للنزاع . قال الحافظ: ويظهر لي أن ذلك يختلف باختلاف القصد فان كان اللبس للتزين به فاليمين أفضل ، وان كان للتختم به فاليسار أولى لأنه كالمودَّع فيها . ويحصل تناوله منها باليمين وكذا وضعه فيها ، ويترجح التختم في اليمين مطلقا لانّ اليسار آلة الاستنجاء فيصان الخاتم إذا كان في اليمين عن أن تصيبه النجاسة ويترجح التختم في اليسار بما أشرت اليه من التناول . قلت : وهذا الذى أراه عملا بالاحاديث . أنظر فتح الباري ٣٢٧/١٠ .

(١) في الأصل " نظرة إليه " والتصحيح من أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم وسنن النسائي .

(٢) في الأصل " بها " والتصحيح من أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم .

(٣) إسناده صحيح . لأنه متصل ورواته ثقات .

والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١١٥ ذكر خاتمه صلى الله عليه وسلم .

والنسائي ١٩٥/٨ كتاب الزينة باب طرح الخاتم وترك لبسه عن محمد بن علي بن حرب عن عثمان بن عمر به نحوه .

(٣١) باب في ذكر خفه ونعله صلى الله عليه وسلم

(٣٥٢) أخبرنا عبد الله بن عبد الصمد ، أخبرنا علي بن أحمد الخزاعي أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبو عيسى ،حدثنا هناد بن السري حدثنا وكيع ، عن دَلْهَم بن صالح ، عن حجير بن عبد الله ، عن ابن بريده ، عن أبيه : أن النجاشي (١) أهدى الى النبي صلى الله عليه وسلم خفين / أسودين ساذجين ١٣١/ أ فلبسهما ، ثم توضأ ، ومسح عليهما .(٢)

(٣٥٣) أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي ، أخبرنا أبو عمر بكر بن محمد المزني ، حدثنا أبوبكر محمد بن عبد الله حفيد العباس ابن حمزة ، حدثنا الحسين بن الفضل البجلي ، حدثنا عفان،حدثنا همام ، حدثنا قتادة ، عن أنس : عن النبي صلى الله عليه وسلم كان نعله لها قبالان(٣). صحيح .(٤)

---

(١) النَّجَاشي : بفتح النون على المشهور لقب ملوك الحبشة واسمه أصحمة بن أبحر أسلم على عهد النبي صلى الله عليه وسم ولم يهاجر إليه . وقد هاجر اليه المسلمون في صدر الإسلام فأكرمهم وكان رداً لهم نافعا . ومات سنة تسع من الهجرة فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه بموته وصلى عليه صلاة الغائب .
الإصابة ١١٢/١ .

(٢) إسناده ضعيف . والحديث بهذا الطريق أخرجه الترمذي في الشمائل ص ٣٧ رقم ٦٩ باب ماجاء في خف رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد سبق تخريجه في الحديث رقم (٣١٠).

(٣) قبالان تثنية قبال : بكسر القاف وتخفيف الموحدة وآخره لام وهو السير الذى يعقد فيه الشسع الذى يكون بين أصبعي الرجل .
الفتح ٣١٢/١٠ .

(٤) في إسناده الصالحي والمزني ومحمد بن عبد الله لم أقف لهم على ترجمة وبقية رجاله ثقات والحديث صحيح لوروده في صحيح البخاري . وأخرجه البخارى ٢٨٣/٧ كتاب اللباس باب قبالان في ===

(٣٥٤) حدثنا أبوطاهر الفارسي ، أخبرنا محمد بن ابراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا أحمد بن عمر ، حدثنا اسماعيل ، حدثنا أبوبكر بن أبي شيبه ، حدثنا يحيي بن آدم ، حدثنا حسن بن صالح ، عن يزيد بن أبي زياد قال: رأيت نعل النبي صلى الله عليه وسلم مخصرة (١) ملسنة (٢) لها عقب خارج ." (٣)

(٣٥٥) أخبرنا عبد الله بن عبد الصمد ، أخبرنا علي بن أحمد الخزاعي ، أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء ، حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن خالد الحذاء ، عن عبد الله بن الحارث ، عن ابن عباس قال : كان لنعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قبالان

=== نعل النبي صلى الله عليه وسلم عن حجاج بن منهال . وأبوداود ٤/ ٢٤٢ رقم ١٧٧٢ كتاب اللباس باب ماجاء في نعل النبي صلى الله عليه وسلم من طريق أبي داود . ورقم ١٧٧٣ من طريق حبان بن هلال . والنسائي ٢١٧/٨ كتاب الزينة باب صفة نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم من طريق حبان وابن ماجه ١١٩٤/٢ رقم ٣٦١٥ كتاب اللباس باب صفة النعال من طريق يزيد بن هارون كلهم عن همام به مثله .

(١) مخصرة : أى لها خصران وخصر النعل : ما استدق من قدام الأذنين منها والمراد أى قطع خصراها حتى صارا مستدقين. لسان العرب ٢٤١/٤ .

(٢) ملسنة : الملسن ماجعل طرفه كطرف اللسان . ولَسَّنَ النعل: خرط صدرها ودققها من أعلا ها . ونعل ملسنة إذا جعل طرف مقدمها كطرف اللسان . وقيل : الملسن من النعال الذي فيه طول ولطافة على هيئة اللسان . لسان العرب ٣٨٧/١٣ .

(٣) اسناده ضعيف مرسل، فيه يزيد ضعيف . وأخرجه بهذا الطريق أبوالشيخ في أخلاق النبي وآدابه ص ١١٨ ذكر نعله صلى الله عليه وسلم. وابن أبي شيبة في المصنف ٤١٩/٨ رقم ٤٩٩٤ كتاب العقيقة باب في صفة نعالهم كيف كانت ؟ . عن يحيي بن آدم به مثله وزاد" في المدينة "===

مثني شِرَاكهما (١) . (٢)

(٣٥٦) أخبرنا عبد الله بن عبد الصمد ، حدثنا علي بن أحمد ، أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا أحمد بن منيع ، حدثنا أبو أحمد الزبيري ، حدثنا عيسى بن طهمان قال : أخرج الينا أنس بن مالك نعلين جرداوين (٣) لهما قبالان فحدثني ثابت بعد عن أنس (أنهما كانتا نعلي) (٤) رسول الله صلى الله عليه وسلم . (٥)

== وللحديث شاهد صحيح أخرجه ابن سعد في الطبقات ٤٧٨/١ قال : أخبرنا يحيى بن عباد أخبرنا حماد بن سلمه عن هشام بن عروة قال : رأيت نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم مخصرة معقبة ملسنة لها قبالان . ورجاله ثقات .

(١) الشراك: بكسر المعجمة وتخفيف الراء وآخره كاف أحد سيور النعل التي تكون في وجهها . الفتح ٣١٠/١٠ .

(٢) إسناده صحيح . وقال الحافظ في الفتح ١٠/ ٣١٢ إسناده قوي .وأخرجه بهذا الطريق الترمذي في الشمائل ص ٣٨ ،٣٩ رقم ٧٢ باب ماجاء في نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم . وابن ماجه ١١٩٤/٢رقم ٣٦١٤ كتاب اللباس باب صفة النعال عن علي بن محمد عن وكيع به مثله . وقال البوصيري في زوائد ابن ماجه ٩١/٤ إسناده صحيح.

(٣) أى لا شعر عليهما . النهاية ٢٥٦/١ .

(٤) في الاصّل " أنها كانت نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم " والتصحيح من الشمائل للترمذي .

(٥) إسناده صحيح . لأنه متصل ورواته ثقات . والحديث صحيح لوروده في صحيح البخاري . وأخرجه بهذا الطريق الترمذي في الشمائل ص ٣٩رقم ٧٣ باب ماجاء في نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم .والبخاري ١٨٤/٤ كتاب الخمس باب ماذكر من درع النبي صلى الله عليه وسلم وعصاه وسيفه وقدحه وخاتمه عن عبد الله بن محمد عن أبي أحمد الزبيري به مثله . و٢٨٣/٧ كتاب اللباس باب قبالان في نعل ومن رأى قبالاً واحداً واسعاً من طريق عبد الله بن عيسى بن طهمان به نحوه .

(٣٥٧) أخبرنا أبو الحسن محمد بن محمد الشيرزي ، أخبرنا زاهر بن أحمد أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الصمد الهاشمي ، أخبرنا أبو مصعب ، عن مالك ، عن سعيد بن أبي سعيد المَقْبُري ، عن عبيد بن جريج أنه قال لعبد الله بن عمر يا أبا عبدالرحمن رأيتك تصنع أربعاً لم أر أحداً من أصحابك يصنعها ، قال: ماهن يا ابن جريج قال : رأيتك لا تمس من الأركان إلا اليمانيين ورأيتك تلبس النعال السبتيه ، ورأيتك تصبغ بالصفرة ، ورأيتك إذا كنت بمكة أهل الناس إذا رأوا الهلال ولم تهلل أنت حتى يكون يوم التروية ، فقال عبد الله بن عمر أما الأركان فاني لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلم إلا اليمانيين ، وأما النعال السبتية التي ليست فيها شعر ، ويتوضأ فيها ، فأنا أحب أن ألبسها ، وأما الصفرة ، فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بها ، وأما الإهلال فاني لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل حتى تنبعث به راحلته . صحيح (١)

---

(١) إسناده صحيح .لأنه متصل ورواته ثقات . والحديث صحيح لوروده في الصحيحين . وأخرجه بهذا الطريق مالك في الموطأ ٣٣٣/١ /٣١ كتاب الحج باب العمل في الإهلال . والبخاري ٨٨/١ كتاب الطهارة باب غسل الرجلين في النعلين ولا يمسح على النعلين عن عبد الله بن يوسف . و٢٨١/٧ كتاب اللباس باب النعال السبتية وغيرها عن عبد الله بن مسلمه . ومسلم ٨٤٤/٢ رقم ١١٨٧ كتاب الحج باب الإهلال من حيث تنبعث الراحلة عن يحيى بن يحيى . وأبوداود ١٥٠/٢ رقم ١٧٧٢ كتاب الحج باب في وقت الإحرام عن القعنبي كلهم عن مالك به مثله . مع اختلاف يسير في الألفاظ . والنسائي ٨٠/١ كتاب الطهارة باب الوضوء في النعل من طريق ابن إدريس عن عبيد الله وابن جريج ومالك به بقصة الاهلال مختصرة . و٢٣٢/٥ باب ترك استلام الركنين الآخرين من طريق ابن إدريس عن عبيد الله وابن جريج ==

(٣٥٨) أخبرنا (أبو عثمان سعيد)(١) بن إسماعيل الضبي ، أخبرنا أبو محمد عبد الجبار بن محمد الجَرّاحي ، حدثنا أبو العباس المحبوبي ،حدثنا أبو عيسى ، حدثنا علي بن حجر ،حدثنا إسماعيل بن إبراهيم ، عن سعيد بن يزيد بن أبي مسلمه قال : قلت لأنس بن مالك أكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في نعليه ؟ قال : نعم . صحيح .(٢)

(٣٥٩) حدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا أبو الشيخ الحافظ ، حدثنا علي بن سعيد ،حدثنا محمد بن سنان القزاز ، حدثنا أبو غسان العنبري ، حدثنا شعبة ، عن حميد بن هلال ، عن عبد الله بن الصامت ، عن أبي ذر قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في نعلين مخصوفتين من جلود البقر .(٣)

== ومالك به بقصة الاستلام . وابن ماجه ١١٩٨/٢ رقم ٣٦٢٦ كتاب اللباس باب الخضاب بالصفرة من طريق عبيد الله بن عمر عن سعيد المَقْبُري به بقصة التصفير . والترمذي في الشمائل ص ٣٩ رقم ٧٤ باب ماجاء في نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم من طريق معن عن مالك به بقصة النعال .

(١) في الأصل " أبو سعيد عثمان " .

(٢) إسناده صحيح . والحديث صحيح لوروده في الصحيحين . وأخرجه بهذا الطريق الترمذي ٢٤٩/٢ رقم ٤٠٠ كتاب أبواب الصلاة باب ماجاء في الصلاة في النعال . وقال : حسن صحيح . والبخاري ١٧٣/١ كتاب الصلاة باب الصلاة في النعال من طريق شعبة . و٢٨١/٧ كتاب اللباس باب النعال السبتية وغيرها من طريق حماد . ومسلم ٣٩١/١ رقم ٥٥٥ كتاب المساجد باب جواز الصلاة في النعلين من طريق بشر بن المفضل . وفي الحديث الذى بعده من غير رقم من طريق عباد بن العوام. والنسائي ٧٤/٢ كتاب القبلة باب الصلاة في النعلين من طريق يزيد ابن زريع وغسان بن مضر . كلهم عن أبي مسلمه سعيد بن يزيد به مثله .

(٣) إسناده ضعيف . فيه محمد بن سنان القزاز ضعيف . ======

(٣٦٠) حدثنا أبو طاهر عمر بن عبد العزيز الفاشاني ، أخبرنا الشريف أبو عمر القاسم بن جعفر الهاشمي ، أخبرنا أبو علي محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلؤي ، حدثنا أبو داود سليمان بن الأشعث حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا حماد هو (ابن)[1] سلمه عن أبي نعامة السعدي ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري قال : بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بأصحابه إذ خلع نعليه فوضعهما عن يساره / فلما رأى ذلك القوم ألقوا نعالهم ،فلما قضى ١٣٢/أ رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاته قال :" ماحملكم على إلقائكم نعالكم " قالوا: رأيناك ألقيت نعليك، فألقينا نعالنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" ان جبريل أتاني ، فأخبرني أن فيهما قذراً أو قال: أذى ،إذا جاء أحدكم المسجد فلينظر ، فإن رأى في نعليه قذراً ،أو أذى فليمسحه ، وليصل فيهما ". (٢)

=== والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي وآدابه ص ١١٨ ذكر نعله صلى الله عليه وسلم . والبيهقي ٢:٤٢٠/ كتاب الصلاة باب الصلاة في جلد ما يؤكل لحمه إذا ذكي . من طريق أبي محمد بن حيان عن علي بن سعيد به مثله .

وقال : تفرد به يحيى بن كثير العنبري كما أعلم .

وأخرجه الحافظ في المطالب العالية ١٠٦/١ رقم ٣٨٣ من طريق سليمان عن حميد بن هلال قال حدثني من سمع الأعرابي يقول: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وعليه نعلان من جلد البقر . قال فتفل عن يساره ثم حك حيث تفل بنعله . وعزاه لمسند الحارث. والهيثمي في مجمع الزوائد ٥٤/٢ وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم وبقية رجاله ثقات .

(١) في الأصل" حماد هو سلمه " من غير " بن " .

(٢) إسناده صحيح . والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو داود ١٧٥/١ ===

(٣٦١) حدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا سلم بن عصام ، حدثنا الحسن بن يحيى بن هشام الرَّزّي ، حدثنا أبو سلمه موسى ، حدثنا هارون بن موسى ، عن حسين المعلم ، عن عبد الله بن بريده ، عن عمران بن حصين . : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يمشي حافياً ، وناعلاً ، ويشرب قائماً ، وقاعداً (وينفتل) (١) عن يمينه ، وشماله ، ويصوم في السفر ، ويفطر . (٢)

(٣٦٢) وحدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا إبراهيم بن محمد بن الحارث ، حدثنا محمد بن عمرو بن جبله ، حدثنا محمد بن مروان العقيلي ، عن هشام ، عن محمد ، عن أبي هريرة

== رقم ٦٥٠ كتاب الصلاة باب الصلاة في النعل .
وأحمد ٢٠/٣ من طريق يزيد . والمصنف في شرح السنة ٩٢/٢ باب الأذى يصيب النعل من طريق عبد الله .
والبيهقي ٤٠٢/٢ باب من صلى وفي ثوبه أو نعله أذى أو خبث لم يعلم به ثم علم به من طريق أبي داود ويزيد بن هارون كلهم عن حماد بن سلمه به نحوه.

(١) في الأصل " يتفل " والتصحيح من أخلاق النبي وآدابه صلى الله عليه وسلم .

(٢) إسناده حسن .
والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي ص ١١٩، ١٢٠ ذكر نعله صلى الله عليه وسلم . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٥٩/٣ وقال: رواه البزار . ورجاله ثقات .

: أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى حافياً ومنتعلاً.(١)

(٣٦٣) وحدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا الفضل بن عباس ، حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير ، حدثنا مسلم بن خالد ، عن حرام ابن عثمان ، عن أبي عتيق ، عن جابر : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يلبس نعله اليمنى قبل اليسرى وينزع اليسرى ، قبل اليمنى.(٢)

(٣٦٤) وحدثنا المطهر بن علي ،أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا محمد بن أبان ،حدثنا عبد الله بن إسحاق المعروف ببدعة ، حدثنا يحيى بن حماد حدثنا شعبه ، عن الأعمش ، عن ذكوان، عن أبي هريرة

---

(١) في إسناده محمد بن مروان العقيلي صدوق له أوهام وإبراهيم بن محمد بن الحارث لم أعرف حاله . لكن للحديث شواهد يتقوى بها فيرتقي الى درجة الحسن لغيره .
وأخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي وآدابه ص ١٢٠ ذكر نعله صلى الله عليه وسلم . وأحمد ٢٤٨/٢ من طريق سفيان عن عبد الملك بن عمير عن زياد الحارثي عن أبي هريرة ولفظه : كان يصلى قائما وقاعدا وحافيا ومنتعلا . وله شاهد من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده . رواه أحمد ١٧٤/٢ ، ١٧٨ ، ١٧٩، ١٩٠، ٢٠٦ ٢١٥ . وأبوداود رقم ٦٥٣ كتاب الصلاة باب الصلاة في النعل وإسناده حسن ولفظه " رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى ينفتل عن يمينه وعن شماله . ورأيته يصلى حافيا ومنتعلا ورأيته يشرب قائما وقاعدا ". ومن حديث عائشة الذى أخرجه النسائي ٨١/٣ ،٨٢ في السهو باب الانصراف من الصلاة ولفظه : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب قائماً وقاعداً ويصلي حافيا ومنتعلا وينصرف عن يمينه وعن شماله . وإسناده صحيح .

(٢) اسناده ضعيف جدا. فيه حرام بن عثمان، متروك .لكن الحديث ثابت صحيح من حديث أبي هريرة عند مسلم ١٦٦٠/٣ رقم ٢٠٩٧ ولفظه : "اذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمنى، واذا خلع فليبدأ بالشمال . والحديث أخرجه ==========

: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا لبس ثوباً بدأ بميامنه .(١)

(٣٦٥) وحدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم / أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا ابن رسته ، حدثنا الناقدي حدثنا عبد الله بن صالح ، حدثنا أبو الفيض ، عن عطاء ، عن ابن عمر : عن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا لبس شيئاً من الثياب بدأ بالأيمن ، وإذا نزع بدأ بالأيسر .(٢) ١٣٢/ب

=== بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي ص ١١٩ ذكر نعله صلى الله عليه وسلم .

وابن عدي في الكامل ٨٥٢/٢ من طريق زنجي بن خالد عن حرام به مثله .

(١) إسناده صحيح .

والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي ص ٢٢٠ ذكر محبته للتيامن في جميع أفعاله صلى الله عليه وسلم . والترمذي ٢٣٨/٤ ، ٢٣٩ رقم ١٧٦٦ كتاب اللباس باب ماجاء في القميص من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث عن شعبة به نحوه .

والنسائي في الكبرى كتاب الزينة كما في تحفة الأشراف ٣٥٧/٩، ٣٥٨ والمصنف في شرح السنة ٧٥/١٢ رقم ٣١٥٦ كتاب اللباس باب البداءة باليمنى إذا انتعل بسنده ومتنه . والتبريزي في مشكاة المصابيح ١٢٤٣/٢ رقم ٤٣٣٠ .

وابن حبان في صحيحه ٣٩٢/٧، ٣٩٣ رقم ٥٣٩٨ ذكر ما يستحب للمرء عند لبسه الثياب أن يبدأ بالميامن من بدنه من طريق عبد الصمد عن شعبة به مثله .

(٢) إسناده ضعيف جداً . فيه أبو الفيض سالم بن عبد الأعلى متروك.

والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي ص ٢٢٠ ذكر محبته للتيامن في جميع أفعاله .

(٣٦٦) أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر ، أخبرنا عبد الغافر بن محمد أخبرنا محمد بن عيسى ، أخبرنا إبراهيم بن محمد بن سفيان ، حدثنا مسلم بن الحجاج ، حدثني زهير بن حرب ، حدثنا عمر بن يونس الحنفي ، حدثنا عكرمة بن عمار ، حدثنا أبو كثير، حدثني أبو هريرة قال : كنا قعوداً حول رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم من بين أظهرنا فأبطأ علينا ،ففزعنا[1]، وقمنا وكنت أول من فزع ، فخرجت أبتغي رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أتيت حائطا للأنصار ، فدخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال :" ما شأنك " قلت : أبطأت علينا ، فخشينا أن تقتطع دوننا[2] ، ففزعنا ، فقال ، وأعطاني نعليه . قال " اذهب بنعلي هاتين فمن لقيت من وراء هذا الحائط يشهد أن لا إله إلا الله مستيقناً بها قلبه فبشره بالجنة " فكان أول من لقيت عمر ، فقال ، ماهاتان النعلا ن يا أبا هريرة : قلت نعلا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثني بهما . من لقيت يشهد أن لا إله إلا الله مستيقنا بها بشرته بالجنة ،فقال: ارجع ،فرجعت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وركبني عمر ،وإذا هو على أثري ،قال : يارسول الله ،بأبي أنت وأمي ، أبعثت أبا هريرة بنعليك من لقي يشهد أن لا إله إلا الله مستيقناً بها قلبه بشره بالجنة ؟ قال : " نعم " قال: فلا تفعل ،فإني أخشى أن يتكل الناس عليها . فخلهم يعملون . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " / فخلهم " . ١٣٣/أ
صحيح .[3].

---

(١) قال القاضي عياض : الفزع يكون بمعنى الروع وبمعنى الهبوب للشيء والاهتمام به وبمعنى الإغاثة . قال. فتصح هذه المعاني الثلاثة أى ذعرنا لاحتباس النبي صلى الله عليه وسلم عنا . شرح النووي١/٢٣٥

(٢) أى تصاب بمكروه من عدو إما بأسر واما بغيره . شرح النووي ١/٢٣٥.

(٣) الحديث أخرجه مسلم بهذا الطريق ١/٥٩ رقم ٣١ كتاب الإيمان باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً. والمصنف أورده هنا مختصرا .

(٣٢) باب في ذكر فراشه ،ووساده ، ولحافه ، وقطيفته صلى الله عليه وسلم

(٣٦٧) أخبرنا أبو محمد الجوزجاني ، أخبرنا أبو القاسم الخزاعي ، أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبوعيسى ، حدثنا على بن حجر ،حدثنا علي بن مُسْهِر ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : إنما كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى ينام عليه (من)(١) أدم(٢) ، حشوه(٣) ليف(٤)" صحيح .(٥)

---

(١) الزيادة من شمائل الترمذي وشرح السنة للمصنف ٥٢/١٢

(٢) الأدم بفتحتين : اسم لجمع الأديم. وهو الجلد المدبوغ . ترتيب القاموس ١٢٣/١ .

(٣) الحشو : ملء الوسادة وغيرها بشيء . والحشية الفراش المحشو ترتيب القاموس ٦٥٠/١ .

(٤) الليف : هو ليف النخل . ترتيب القاموس ١٩٠/٤

(٥) إسناده صحيح لأنّه متصل ورواته ثقات . والحديث صحيح لوروده في الصحيحين . وأخرجه بهذا الطريق الترمذي في الشمائل ص ١٥٤ رقم ٣٢٢ باب ماجاء في فراش النبي صلى الله عليه وسلم . وفيه " من أدم " .

وفي السنن له ٢٣٧/٤ رقم ١٧٦١ كتاب اللباس باب ماجاء في فراش النبي صلى الله عليه وسلم وقال : حسن صحيح .

والبخاري ١٧٤/٨ كتاب الرقاق باب كيف كان عيش النبي صلى الله عليه وسلم من طريق النضر . وأبوداود ٧١/٤ رقم ٤١٤٧ كتاب اللباس باب في الفرش من طريق سليمان بن حيان . وأحمد ٧٣/٦ من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد . والترمذي ٦٤٤/٤ رقم ٢٤٦٩ كتاب صفة القيامة من طريق عبدة كلهم عن هشام به نحوه .

ومسلم ١٦٥٠/٣ كتاب اللباس باب التواضع في اللباس عن علي ابن حجر السعدي به مثله .

(٣٦٨) وأخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر ، حدثنا عبد الغافر بن محمد حدثنا محمدبن عيسى ، حدثنا إبراهيم بن محمد بن سفيان ، حدثنا مسلم بن الحجاج ، حدثنا أبوبكر بن أبي شيبه ،حدثنا عبدة بن سليمان ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة قالت: كان وساد رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كان يتكيء عليه من أدم ، حشوه ليف . صحيح . (١)

(٣٦٩) حدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، أخبرنا أحمد بن عمرو بن أبي عاصم حدثنا كامل بن طلحة ، حدثنا مبارك بن فضالة ،عن الحسن عن أنس قال : دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وتحت رأسه وسادة من أدم حشوها ليف . (٢)

(٣٧٠) أخبرنا أبو محمد الجوزجاني ،أخبرنا أبو القاسم الخزاعي ،أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبوعيسى ، حدثنا أبو الخطاب زياد بن يحيى البصري ، حدثنا عبد الله بن ميمون ، حدثنا جعفر بن محمد عن أبيه ، قال : سئلت عائشة : ماكان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتك ؟ قالت : من أدم حشوه ليف . وسئلت حفصة : ماكان فراش رسول الله

---

(١) أخرجه بهذا الطريق مسلم ١٦٥٠/٣ رقم ٢٠٨٢ كتاب اللباس باب التواضع في اللباس . والمصنف رحمه الله أورده هنا بنحوه ولفظ مسلم عن عائشة قالت : كانت وسادة رسول الله صلى الله عليه وسلم التى يتكيء عليها من أدم حشوها ليف والحديث سبق تخريجه في الحديث رقم (٣٦٧).

(٢) في إسناده مبارك بن فضالة والحسن مدلسان وقد عنعنا لكن الحديث صحيح بما قبله .

وأخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي ص ١٤٠ ذكر وسادته صلى الله عليه وسلم .

والمصنف في شرح السنة ٥٤/١٢ رقم ٣١٢٥ كتاب اللباس باب الفراش بسنده ومتنه .

صلى الله عليه وسلم ؟ قالت : مِسْحاً[(١)] نثنيه ثنيتين ، فينام عليه . فلما كان ذات / ليلة قلت : لو ثنيته أربع ثنيات ١٣٣/ب لكان أوطأ له ، فثنيناه بأربع ثنيات ، فلما أصبح قال : " (ما فرشتموا لي)[(٢)] الليلة ؟ قالت : (قلنا)[(٣)] هو فراشك الا أنا ثنيناه بأربع ثنيات ، قلنا هو أوطأ لك ، قال: " ردوه لحاله الأولى ، فإنه تمنعني وطاءته صلاتي الليلة ".[(٤)]

(٣٧١) أخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي ، أخبرنا عبد العزيز ابن أحمد الخلال ، حدثنا أبو العباس الأصم ، أخبرنا الربيع ابن سليمان ، أخبرنا الشافعي ، أخبرنا سفيان ، عن أبي إسحاق عن عبد الله بن شدّاد ، عن ميمونه زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في مرط بعضه عليّ ، وبعضه عليه ، وأنا حائض . صحيح .[(٥)]

---

(١) مسحا : بكسر الميم وسكون السين هو كساء خشن يعد للفراش من صوف لسان العرب ٢ / ٥٩٦ .

(٢) في الأصل " ما فرشتموني " والتصحيح من الشمائل .

(٣) ساقط من الأصل وأثبته من الشمائل .

(٤) إسناده ضعيف جداً . فيه عبد الله بن ميمون متروك .

والحديث أخرجه بهذا الطريق الترمذي في الشمائل ص ١٥٤ رقم ٣٢٣ باب ماجاء في فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٥) إسناده صحيح . وقد صرح سفيان بالسماع في رواية ابن ماجه فانتفت شبهة تدليسه . والحديث صحيح لوروده في الصحيحين .

وأخرجه بهذا الطريق الشافعي في مسنده ٦٤/١ رقم ١٨٨ كتاب الصلاة باب شروط الصلاة . والبخاري ١٤٨/١ كتاب الطهارة باب حدثنا الحسن بن مدرك من طريق أبي عوانة . و١٧١/١ كتاب الصلاة باب إذا أصاب ثوب المصلي امرأته إذا سجد من طريق خالد . ومسلم ٣٦٧/١ رقم ٥١٣ كتاب الصلاة باب الاعتراض بين يدي المصلي من طريق خالد ابن عبد الله وعباد بن العوام كلهم عن أبي إسحاق الشيباني به نحوه . وأبوداود ١٠١/١ رقم ٣٦٩ كتاب الطهارة باب في الرخصة في ذلك عن محمد بن الصباح . وابن ماجه ٢١٤/١ رقم ٦٥٣ كتاب ===

(٣٧٢) أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبدالله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن اسماعيل ، حدثنا (سعد) (١) بن حفص ، حدثنا شيبان ، عن يحي عن أبي سلمه عن زينب بنت أبي سلمه ، حدثته أن أم سلمة قالت : حضت ، وأنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في الخميلة (٢)، فانسللت ، فخرجت منها ، فأخذت ثياب حيضتي ، فلبستها ، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنفست ؟ قلت : نعم. فدعاني ، فأدخلني معه في الخميلة ، قالت : وحدثتني أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وهو صائم ، وكنت أغتسل والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد من الجنابة . صحيح .(٣)

(٣٧٣) حدثنا أبو طاهر الفارسي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا حباب بن محمد التسترى حدثنا عثمان بن حفص ، حدثنا سلام بن أبي خبزه ، حدثنا ثابت

= الطهارة باب في الصلاة في ثوب الحائض عن سهل بن أبي سهل كلا هما عن سفيان به نحوه .

(١) في الأصل " سعيد" والتصحيح من صحيح البخاري وكتب الرجال .

(٢) الخميلة : القطيفة وهي كل ثوب له خمل من أى شيء كان. وقيل: الخميل الأسود من الثياب . النهاية ٨١/٢ .

(٣) أخرجه البخاري بهذا الطريق ٨٨/١ كتاب الحيض باب النوم مع الحائض وهي في ثيابها . و ٨٨/١ باب من أخذ ثياب الحيض وباب من سمى النفاس حيضا من طريق هشام عن يحيي مختصرا . و٣٩/٣ كتاب الصوم باب القبلة للصائم عن مسدد عن يحيى به مع تقديم وتأخير في بعض الألفاظ . ومسلم ٢٤٣/١ رقم ٢٩٦ كتاب الحيض باب الاضطجاع مع الحائض في لحاف واحد . والنسائي ١٥٤/١ كتاب الحيض باب مضاجعة الحائض في ثياب حيضتها . وابن ماجه ١٣٤/١ رقم ٣٨٠ كتاب الطهارة باب الرجل والمرأة يغتسلان من إناء واحد فقط كلهم من طريق هشام عن يحيى بن أبي كثير به نحوه .

عن أنس بن مالك قال : كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم / ملحفة مورسة (١) تدور بين نسائه (٢). سلام ابن أبي خبزه ضعيف . ١٣٤/ أ

(٣٧٤) وحدثنا أبوطاهر ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله ابن محمد ، حدثنا محمد بن محمد بن سليمان الواسطي ، حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله الحلبي ، حدثنا سلام بن أبي خبزه ، عن ثابت ، عن أنس قال : كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ملحفة مورسة تدور بين نسائه ، فربما نفحت بالماء ليكون أزكى لريحها . (٣)

(٣٧٥) وحدثنا أبوطاهر الفارسي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر أبو الشيخ الحافظ ، أخبرنا أبو يعلى ، حدثنا عبد الله بن بكار ، حدثنا محمد بن ثابت ، حدثنا جبلة بن عطيه ، عن إسحاق بن عبد الله ، عن ابن عباس قال : تضيفت ميمونه وهي خالتي وهي حينئذ

---

(١) الورس : نبت أصفر يصبغ به . النهاية ١٧٣/٥ .

(٢) إسناده ضعيف جدا . فيه سلام بن أبي خبزه متروك ورماه البعض بالوضع . وحباب بن محمد التسترى لم أقف على ترجمته .
والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي وآدابه ص ١٣٨ ذكر لحافه صلى الله عليه وسلم . وابن عدي ١١٥٠/٣ من طريق عبد الرحمن بن عبد الله الحلبي عن سلام بن أبي خبزه به مثله وزاد " وربما نفحت بالماء ليكون أزكى لريحها ".

(٣) إسناده ضعيف جدا . فيه سلام بن أبي خبزة ، متروك . وفيه عبد الرحمن الحلبي لم أقف على ترجمته
والحديث لم أقف عليه بهذا الطريق في أخلاق النبي وآدابه صلى الله عليه وسلم المطبوع وإنما وجدته من طريق حباب بن محمد التسترى كما في الحديث السابق . وأخرجه ابن عدي في الكامل ١١٥٠/٣ عن ميمون بن سلمه وعمر بن سنان وسعيد بن عثمان الحراني كلهم عن عبد الرحمن الحلبي به مثله .

لا تصلي ، فجاءت بكساء ، ثم طرحته ، وفرشته للنبي صلى الله عليه وسلم ، ثم جاءت بنمرقة فطرحتها عند رأس الفراش ، ثم جاءت بكساء أحمر فطرحته عند رأس الفراش ، ثم اضطجعت ومدت الكساء عليها ، وبسطت لي بساطا الى جنبها ، وتوسدت معها على وسادتها ، ثم جاء النبي صلى الله عليه وسلم وقد صلى العشاء الآخرة ، فانتهى إلى الفراش ، فأخذ خرقة عند رأس الفراش فاتزر بها ، وخلع ثوبيه ، فعلقها ،ثم دخل معها في لحافها ، حتى إذا كان في آخر الليل قام إلى سقاء معلق ، وحركه ، ثم توضأ منه فهممت أن أقوم ، فأصب عليه ، ثم كرهت أن يراني كنت مستيقظا ، فجاء إلى الفراش فأخذ ثوبيه ، وخلع الخرقة ، ثم قام إلى المسجد ، فقام يصلي فقمت ، فتوضأت ، ثم جئت فقمت عن يساره ، فتناولني بيده من ورائه ، فأقامني عن يمينه ، فصلى ،وصليت معه ثلاث عشرة / ١٣٤/ب
ركعة ، ثم جلس فجلست الى جنبه ، فأصغى بخده إلى خدى حتى سمعت نفس النائم ، ثم جاء بلال فقال : الصلاة يارسول الله فقام إلى المسجد فدخل المسجد ، فأخذ في الركعتين ، وأخذ بلال في الإقامة . (١)

(٣٧٦) أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر ،أخبرنا عبد الغافر بن محمد أخبرنا محمد بن عيسى ، أخبرنا إبراهيم بن محمد بن سفيان ، حدثنا مسلم بن الحجاج ، حدثني عبد بن حميد ، حدثني يعقوب ابن إبراهيم بن سعد ، حدثنا أبي ، عن صالح ، عن ابن شهاب ، أخبرني محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : أرسل أزواج النبي صلى الله عليه

---

(١) في إسناده عبد الله بن بكار البصري وثقه ابن حبان ومحمد بن ثابت صدوق لين الحديث وبقية رجاله ثقات . وأصل الحديث في الصحيحين . وقد سبق برقم (١٣) و (١٠٢) والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ٢٣٩ ذكر لحافه صلى الله عليه وسلم .

وسلم فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستأذنت عليه وهو مضطجع معي في مرطي ، فأذن لها ، فقالت : يارسول الله : إن أزواجك أرسلنني يسألنك العدل في ابنة أبي قحافة - وأنا ساكتة - فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم " أى بنية ألست تحبين ما أحب " ؟ فقالت : بلى . قال :" فأحبي هذه " . قالت : فقامت فاطمة حين سمعت ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجعت إلى أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرتهن فأرسل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش فاستأذنت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم مع عائشة في مرطها على الحال التي دخلت فاطمة عليها وهو بها فأذن لها فقالت : يارسول الله : إن أزواجك يسألنك العدل في ابنة أبي قحافة ، قالت : ثم وقعت بي فاستطالت علي * ، وأنا أرقب رسول الله صلى الله عليه وسلم هل يأذن لي فيها؟ حتى عرفت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكره أن انتصر ، قالت : فلما وقعت بها لم
أنشبها (١)/حتى أنحيت (٢) عليها . قالت : فقال رسول الله ١٣٥/ أ
صلى الله عليه وسلم وتبسم " إنها ابنة أبي بكر " صحيح(٣)

---

(١) أى لم أمهلها .

(٢) أى قصدتها واعتمدتها بالمعارضة .

(٣) الحديث أخرجه بهذا الطريق مسلم ١٨٩١/٤ رقم ٢٤٤٢ كتاب فضائل الصحابة باب فضل عائشة رضي الله عنها . والمصنف أورده هنا مختصرا .

ورواه أيضا في الحديث الذى بعده من طريق يونس عن الزهرى به نحوه . والبخارى ٣/ ٢٠٤ كتاب الهبة باب من أهدى الى صاحبه وتحرى بعض نسائه دون بعض من طريق عروة عن عائشة مرفوعا نحوه . وفيه زياده في أوله .

* هذا لايحط من قدر أمهات المؤمنين فانه من الغيرة التي جبلت عليها النساء عامة.

(٣٧٧) أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر ، أخبرنا عبد الغافر بن محمد ، حدثنا محمدبن عيسى ، حدثنا إبراهيم بن محمد ،حدثنا مسلم بن الحجاج ، حدثنا محمد بن مثنى ، حدثنا يحيى بن سعيد ، حدثنا شعبه ، حدثنا أبو جمرة ، عن ابن عباس

قال : جعل في قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم قطيفة حمراء . صحيح .(١)

---

(١) الحديث أخرجه بهذا الطريق مسلم ٦٦٥/٢ رقم ٩٦٧ كتاب الجنائز باب جعل القطيفة في القبر .

ورواه أيضا من طريق وكيع وغندر كلا هما عن شعبه به .

والترمذي ٣٦٥/٣ رقم ١٠٤٨ كتاب الجنائز باب ماجاء في الثوب الواحد يلقى تحت الميت في القبر عن محمد بن بشار عن يحيى به مثله .

والنسائي ٦٧/٤ كتاب الجنائز باب وضع الثوب في اللحد من طريق يزيد بن زريع عن شعبه به نحوه .

(٣٣) باب في ذكر خمرته وحصيره صلى الله عليه وسلم

٣٧٨) أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي ، أخبرنا عبد الرحمن ابن أبي شريح ، أخبرنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي ، حدثنا علي بن الجعد ، أخبرنا هشيم ، عن الشيباني ، عن عبد الله بن شداد ، عن ميمونة :
أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي على الخمرة (١). صحيح (٢)

٣٧٩) أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي ، أخبرنا أبو سعيد محمد بن موسى الصيرفي ، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ، حدثنا أحمد بن محمد بن عيسى البرتي ، حدثنا أبو حذيفة ، حدثنا سفيان ، عن الأعمش ، عن ثابت ابن عبيد ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة :

---

(١) الخمرة : حصيرة أو سجادة صغيرة تنسج من سعف النخل وترمل بالخيوط . وقيل : الخمرة الحصير الصغير الذى يسجد عليه . اللسان ٤ / ٢٥٨ مادة " خمر " .

(٢) إسناده صحيح . وعنعنه هشيم لا تضر لأنه قد صرح بالسماع في إحدى روايات أحمد فارتفعت شبهة التدليس والحديث صحيح لوروده في الصحيحين . وأخرجه بهذا الطريق علي بن الجعد في مسنده ٨٩٧/٢ رقم ٢٥٥٨ . والبخاري ١٧١/١ كتاب الصلاة باب الصلاة على الخمرة من طريق شعبة . ومسلم ١/ ٤٥٨ رقم ٥١٣ كتاب المساجد باب جواز الجماعة في النافلة والصلاة على حصير وخمرة وثوب .... من طريق خالد بن عبد الله وعباد بن العوام . وأبوداود ١٧٦/١ رقم ٦٥٦ كتاب الصلاة باب الصلاة على الخمرة من طريق خالد . والنسائي ٥٧/٢ كتاب الصلاة باب الصلاة على الخمرة من طريق شعبة . وابن ماجه ٣٢٨/١ رقم ١٠٢٨ كتاب إقامة الصلاة باب الصلاة على الخمرة من طريق عباد بن العوام . وأحمد ٣٣٥/٦ من طريق شعبة . و٦/ ٣٣٦ من طريق هشيم كلهم عن الشيباني به مثله . ورواية مسلم وأبوداود أطول منه .

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها : " ناوليني الخمرة " فقالت : إني حائض قال :" إنها ليست في يدك " صحيح .(١)

٣٨٠) أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي ، أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري ، أخبرنا حاجب بن أحمد الطوسي ، حدثنا محمد بن حماد ، حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر ، عن أبي سعيد الخدري : أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على حصير. صحيح .(٢)

---

(١) في إسناده الصالحي شيخ البغوي لم أقف على ترجمته. وبقية رجاله ثقات ، إلا أبا حذيفة موسى بن مسعود صدوق سيء الحفظ . والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم . وأخرجه مسلم ٢٤٤/١ ، ٢٤٥ ، رقم ٢٩٨ كتاب الحيض باب جواز غسل الحائض رأس زوجها .... من طريق أبي معاوية . وأبوداود ٦٨/١ رقم ٢٦١ كتاب الطهارة باب في الحائض تناول من المسجد من طريق أبي معاوية ، والترمذي ١/ ٢٤١ رقم ١٣٤ كتاب الطهارة باب ماجاء في الحائض تتناول الشيء من المسجد من طريق عبيدة بن حميد . وقال : حسن صحيح . والنسائي ٥٨/١ كتاب الطهارة باب استخدام الحائض من طريق عبيدة وجرير. وأحمد ١٠١/٦ من طريق شعبه . كلهم عن الأعمش به نحوه . وأخرجه مسلم ٢٤٥/١ من طريق حجاج وابن أبي غَنِيَّه . وأحمد ١١٤/٦ من طريق عبد الملك بن حميد . والبيهقي ١٩٨/١ كتاب الطهارة ، باب ليست الحيضة في اليد من طريق عبد الملك بن أبي عتبه كلهم عن ثابت به نحوه . وأحمد ١١٠/٦ ، ١٠٦ ، ١٧٩ ، ٢١٤ بطرق عن عائشة مرفوعاً نحوه .

(٢) في إسناده الصالحي لم أقف على ترجمته وبقية رجاله ثقات والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم . =====

٣٨١) أخبرنا عمر بن عبد العزيز الفاشاني ، أخبرنا القاسم بن جعفر الهاشمي / أخبرنا أبو علي اللؤلؤي ،حدثنا ١٣٥/ ب
أبوداود السجستاني ، حدثنا عبيد الله بن عمر ،وعثمان ابن أبي شيبه ، قالا : حدثنا أبو أحمد الزبيري ،عن يونس بن الحارث ، عن أبي عوث ، عن أبيه ، عن المغيرة ابن شعبه ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على الحصير والفروة المدبوغة .(١)

=== وأخرجه مسلم ٣٦٩/١ رقم ٥١٩ كتاب الصلاة باب الصلاة في ثوب واحد من طريق عيسى بن يونس . وزاد" ورأيته يصلي في ثوب واحد متوشحاً به " . و ١/ ٤٥٨ رقم ٦٦١ باب جواز الجماعة في النافلة والصلاة على الحصير . من طريق أبي معاوية وعلى بن مُسْهِر وعيسى بن يونس . والترمذي ١٥٣/٢ رقم ٣٣٢ كتاب أبواب الصلاة باب ماجاء في الصلاة على الحصير من طريق عيسى بن يونس . وابن ماجه ٣٢٨/١ رقم ١٠٢٩ كتاب إقامة الصلاة باب الصلاة على الخمرة من طريق أبي معاوية . والبيهقي ٤٢١/٢ باب الصلاة على الحصير من طريق يعلى بن عبيد كلهم عن الأعمش به نحوه .

(١) إسناده ضعيف . فيه يونس بن الحارث ضعيف وعبيد الله ابن سعيد الثقفي مجهول . والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو داود ١٧٧/١ رقم ٦٥٩ كتاب الصلاة باب الصلاة على الحصير و أحمد ٢٥٤/٤ من طريق محمد بن ربيعة عن يونس به نحوه . والبيهقي ٤٢٠/٢ باب الصلاة في المدبوغ من طريق يحيى بن جعفر عن أبي أحمد الزبيري به مثله .
قلت : صلاته صلى الله عليه وسلم على الحصير ثابته عنه وصحيحه كما سبق في الحديث رقم ٣٨٠ ويأتي برقم ٣٨٢ ، ٣٨٣ ، ٣٨٤ .

٣٨٢) أخبرنا أبو الحسن محمد بن محمد الشيرزي ، أخبرنا زاهر ابن أحمد ، أخبرنا أبو إسحاق الهاشمي ، أخبرنا أبو مصعب عن مالك ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنس بن مالك أن جدته مليكه دعت رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعته ، فأكل منه ، ثم قال : " قوموا فلأُصلي لكم " قال أنس فقمت إلى حصير لنا قد اسود من طول ما لبس*. فنضحته بماء . فقام عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم .وصففت أنا واليتيم وراءه ، والعجوز من ورائنا . فصلى لنا ركعتين ، ثم انصرف . صحيح .(١)

---

(١) إسناده صحيح .لأنه متصل ورواته ثقات . والحديث صحيح لوروده في الصحيحين . وأخرجه بهذا الطريق مالك في الموطأ ١٥٣/١/ ٣١ كتاب قصر الصلاة في السفر . باب جامع سبحة الضحى. والبخاري ١/ ١٠٦ كتاب الصلاة باب الصلاة على الحصير عن عبد الله بن يوسف . و ١/ ٢١٨ باب وضوء الصبيان ومتى يجب عليهم الغسل والطهور عن إسماعيل . ومسلم ٤٥٧/١ رقم ٦٥٨ كتاب المساجد باب جواز الجماعة في النافلة والصلاة على حصير عن يحيى بن يحيى. وأبوداود ١٦٦/١ رقم ٦١٢ كتاب الصلاة باب إذا كانوا ثلاثة كيف يقومون عن القعنبي والترمذي ٤٥٤/١ رقم ٢٣٤ كتاب الصلاة باب ماجاء في الرجل يصلي ومعه الرجال والنساء . من طريق معن . والنسائي ٦٧/٢ كتاب الإمامة باب إذا كانوا ثلاثة وامرأة عن قتيبة كلهم عن مالك به مثله مع اختلاف يسير في بعض الألفاظ .

* أي : من طول مافترش ، قال ابن حجر فيه أن الافتراش يسمى لبسا . الفتح ٤٩٠/١ .

٣٨٣) أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر ،أخبرنا عبد الغافر بن محمد ،أخبرنا محمد بن عيسى ، حدثنا إبراهيم بن محمد ابن سفيان ، حدثنا مسلم بن الحجاج ،حدثنا شيبان بن فروخ ، حدثنا عبد الوارث ، عن أبي التياح ،عن أنس ابن مالك قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن الناس خلقاً فربما تحضر الصلاة وهو في بيتنا ، فيأمرنا بالبساط الذى تحته فيكنس ، ثم ينضح ، ثم يؤم رسول الله صلى الله عليه وسلم ،ونقوم خلفه ، فيصلي بنا . قال : وكان بساطهم من جريد النخل . (١)

---

(١) أخرجه مسلم بهذا الطريق ٤٥٧/١ رقم ٦٥٩ كتاب المساجد باب جواز الجماعة في النافلة والصلاة على حصير .... و١٨٠٥/٤ رقم ٢٣١٠ كتاب الفضائل باب كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن الناس خلقاً عن شيبان وأبي الربيع كلا هما عن عبد الوارث به وفيه " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن الناس خلقا " فقط .
و١٦٩٢/٣ رقم ٢١٥٠ كتاب الآداب باب استحباب تحنيك المولود عند ولادته عن شيبان وأبي الربيع كلا هما عن عبد الوارث وفيه " أبا عمير ما فعل النقير ".
والبخاري ٣٧/٨ كتاب الأدب باب الانبساط إلى الناس . والترمذي ١٥٤/٢ رقم ٣٣٣ كتاب الصلاة باب ماجاء في الصلاة على البسط. و٣٥٧/٤ رقم ١٩٨٩ كتاب البر والصلة باب ماجاء في المزاح . وابن ماجه ١٢٢٦/٢ رقم ٣٧٢٠ كتاب الأدب باب المزاح. و١٢٣١/٢ رقم ٣٧٤٠ باب الرجل يكنى قبل أن يولد له . كلهم من طريق شعبة عن أبي التياح به نحوه . ورواية ابن ماجه ببعضه . وقال الترمذي : حسن صحيح . والبخاري ٨/ ٥٥ باب الكنية للصبي عن مسدد عن عبد الوارث به نحوه.

٣٨٤) أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا محمد بن أبي بكر ، حدثنا معتمر ، عن عبيد الله ، عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن عائشة

أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحتجر(١) حصيراً أثناء الليل فيصلي ، ويبسطه بالنهار فيجلس عليه ، فجعل الناس يثوبون إلى النبي صلى الله عليه وسلم فيصلون (بصلاته)(٢)/ حتى كثروا ، فأقبل ،فقال ١٣٦/ أ
" يا أيها الناس خذوا من الأعمال ما تطيقون فإن الله لا يمل حتى تملوا * ،وإن أحب الأعمال إلى الله مادام وإن قل " صحيح . (٣)

---

(١) أي يجعله لنفسه دون غيره . النهاية ٣٤١/١ .

(٢) ساقط من الأصل وأثبته من صحيح البخاري .

(٣) أخرجه بهذا الطريق البخاري ١٩٩/٧ كتاب اللباس باب الجلوس على الحصير ونحوه . و١٨٦/١ كتاب الصلاة باب صلاة الليل من طريق ابن أبي ذئب وأبوداود ٤٨/٢ رقم ١٣٨٦ كتاب الصلاة باب ما يؤمر به من القصد في الصلاة من طريق ابن عجلان . والنسائي ٥٣/٢ كتاب القبلة باب المصلي يكون بينه وبين الإمام سترة من طريق ابن عجلان . كلهم عن سعيد بن أبي سعيد المقبري به مختصراً .
ومسلم ٥٤٠/١ رقم ٧٨٢ كتاب صلاة المسافرين باب فضيلة العمل الدائم من قيام الليل وغيره من طريق عبد الوهاب الثقفي. وابن ماجه ٣٠٣/١ رقم ٩٤٢ كتاب إقامة الصلاة باب ما يستر المصلي من طريق محمد بن بشر كلاهما عن عبيد الله به نحوه . ومن طريق سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة به مختصراً أخرجه مسلم ١/ ٥٤١ .

* قال ابن حجر :هو بفتح الميم في الموضعين ، والملال : استثقال الشيء ، ونفور النفس عنه بعد محبته ، وهو محال على الله تعالى باتفاق . قال الاسماعيلي وجماعة من المحققين انما أطلق على جهة المقابلة اللفظية مجازا كما قال تعالى (وجزاء سيئة سيئة مثلها) الفتح ١٠٢/١ .

٣٨٥) أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر ، أخبرنا عبد الغافر بن محمد ، أخبرنا محمد بن عيسى ، حدثنا إبراهيم بن محمد ابن سفيان ، حدثنا مسلم بن الحجاج ، حدثني زهير بن حرب ، حدثنا عمر بن يونس الحنفي ، حدثنا عكرمة بن عمار ، عن سماك أبي زميل ، حدثنى عبد الله بن عباس، حدثني عمر بن الخطاب قال : دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مضطجع على حصير ، فإذا عليه إزاره ، وليس عليه غيره ، وإذا الحصير قد أثر في جنبه . فنظرت ببصري في خزانة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإذا أنا بقبضة من شعير نحو الصاع ، ومثلها قرظاً(١) في ناحية الغرفة ، وإذا أفيق (٢) معلق ،فابتدرت عيناي . قال:" ما يبكيك يابن الخطاب " قلت : يا نبي الله ومالي لا أبكى ، وهذا الحصير قد أثر في جنبك ، وهذه خزانتك لا أرى فيها إلا ما أرى ، وذلك قيصر ،وكسرى في الثمار ،والأنهار،وأنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وصفوته ،فقال:" يابن الخطاب ألا ترضى أن تكون لنا الآخرة ،ولهم الدنيا" قلت: بلى صحيح .(٣)

---

(١) القرظ : ورق السلم يدبغ به . لسان العرب ٤٥٤/٧ مادة : " قرظ ".

(٢) ألأفيق : هو الجلد الذى لم يتم دباغه . النهاية ٥٥/١ .

(٣) أخرجه بهذا الطريق مسلم ١١٠٥/٢ رقم ١٤٧٩ كتاب الطلاق باب في الإيلاء واعتزال النساء وتخييرهن . والمصنف هنا أورد بعضه وإلا فالحديث عند مسلم طويل.
وابن ماجه ١٣٩٠/٢ رقم ٤١٥٣ كتاب الزهد باب ضجاع آل محمد صلى الله عليه وسلم . عن محمد بن بشار عن عمر بن يونس الحنفي به نحوه .

(٣٤) باب في ذكر منبره ، وكرسيه ،وسريره صلى الله عليه وسلم

٣٨٦) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ،حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا علي بن عبد الله ، حدثنا سفيان ، حدثنا أبو حازم، سألوا سهل بن سعد من أى شيء المنبر ؟ فقال : مابقي بالناس أعلم مني ، هو من أثل الغابة (١) ، عمله فلان مولى فلانة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ،وقام عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم حين عمل ووضع فاستقبل القبلة كبر ، وقام الناس خلفه ، فقرأ / وركع ١٣٦/ ب
وركع الناس خلفه ، ثم رفع ، ثم رجع القهقرى ،فسجد على الأرض ثم عاد إلى المنبر ،ثم قرأ ، ثم ركع ، ثم رفع رأسه . ثم رجع القهقرى حتى سجد بالأرض فهذا شأنه . صحيح . (٢)

٣٨٧) حدثنا أبو طاهر الفارسي ،أ خبرنا محمد بن إبراهيم الصالحاني ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر أبو الشيخ الحافظ ، حدثنا أبو حفص السلمي ، حدثنا حوثرة بن

---

(١) الغابة : موضع معروف من عوالي المدينة . الفتح ٤٨٦/١.

(٢) أخرجه بهذا الطريق البخاري ١٧٠/١ كتاب الصلاة باب الصلاة في السطوح والمنبر والخشب .
ومسلم ٣٨٦/١ رقم ٥٤٤ كتاب المساجد باب جواز الخطوة والخطوتين في الصلاة من طريق عبد العزيزبن أبيحازم عن أبيه به نحوه .
وفي الحديث الذى بعده من غير رقم من طريق يعقوب بن عبد الرحمن عن أبي حازم به نحوه ،وابن ماجه ٤٥٥/١ رقم ١٤١٦ كتاب إقامة الصلاة باب ماجاء في بدء شأن المنبر عن أحمد بن ثابت الجحدرى عن سفيان بن عيينه به نحوه .

أشرس ، حدثنا إبراهيم بن (يزيد[1]) عن إسحاق بن (سويد) العدوي[2] ، أن أبا رفاعة قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس على كرسي خلت[3] قوائمه (من[4]) حديد[5].

٣٨٨) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنا عثمان بن أبي شيبه ، حدثنا جرير ، عن منصور عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة قالت: أعدلتمونا بالكلب ، والحمار ؟ لقد رأيتني مضطجعة على

---

(١) في الأصل" زيد " والتصحيح من أخلاق النبي .

(٢) في الأصل " سعد " والتصحيح من أخلاق النبي وكتب الرجال .

(٣) خلت : من خلت إخال إذا ظننت . أي : أظن قوائمه حديداً . النهاية ٢/ ٩٣ .

(٤) مابين القوسين أثبته من أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم.

(٥) في إسناده أبو حفص السلمي وإبراهيم بن يزيد العدوي لم أقف لهما على ترجمة . والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم. وأخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي وآدابه ص ١٢٩ ذكر كرسيه صلى الله عليه وسلم . ومسلم ٢/٥٩٧رقم ٨٧٦ كتاب الجمعة باب حديث التعليم في الخطبة من طريق سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال قال : قال أبو رفاعة : انتهيت إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يخطب قال: فقلت يارسول الله : رجل غريب جاء يسأل عن دينه لايدري مادينه . قال : فأقبل عليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وترك خطبته حتى انتهى إليّ فأتى بكرسي حسبت قوائمه حديداً . قال فقعد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعل يعلمني مما علمه الله ثم أتى خطبته فأتم آخرها. ===

السرير فيجيء النبي صلى الله عليه وسلم فيتوسط السرير ، فيصلي ، فأكره أن أسنحه[1] ، فأنسل من قبل رجلي السرير حتى أنسل[2] من لحافي . صحيح .[3]

٣٨٩) حدثنا أبو طاهر الفارسي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، أخبرنا أبو يعلى ، حدثنا أبو يوسف الجيزي ، حدثنا مؤمل ، حدثنا مبارك بن فضالة ، عن الحسن ، عن أنس قال: كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعنده عمر بن الخطاب ورسول الله صلى الله عليه وسلم على سرير شريط[4] ، ليس بين جنب رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين الشريط شيء ، وكان أرق الناس بشرة ، فانحرف انحرافةً وقد أثر الشريط ببطن جلده ، أو بجنبه ، فبكى عمر ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مايبكيك ،

=== والنسائي ٢٢٠/٨ كتاب الزينة باب الجلوس على الكرسي من طريق سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال قال : قال أبو رفاعه : بمثل رواية مسلم . وأحمد ٨٠/٥ من طريق حميد ابن هلال عن أبي رفاعة ضمن حديث. والبيهقي ٢١٨/٣ كتاب الجمعة باب كلام الإمام في الخطبة من طريق حميد بن هلال عن أبي رفاعة ضمن حديث .

(١) أي أكره أن أستقبله ببدني في صلاته . النهاية ٤٠٧/٢ .

(٢) أى أخرج بخفية أو برفق . الفتح ٥٨١/١ .

(٣) أخرجه بهذا الطريق البخاري ٢١٥/١ كتاب الصلاة باب الصلاة إلى السرير . ومسلم ٣٦٧/١ كتاب الصلاة باب الاعتراض بين يدي المصلي عن إسحاق بن إبراهيم عن جرير به نحوه . والنسائي ٦٥/٢ كتاب القبلة باب ذكر ما يقطع الصلاة ومالا يقطع إذا لم يكن بين يدي المصلي سترة من طريق شعبة عن منصوربه نحوه .

(٤) جمع شريطة : شبه خيوط تفتل من الخوص والليف . وقيل: هي الحبل ماكان ، سمي بذلك لأنه يشرط خوصه أى يشق ثم يفتل. لسان العرب ٣٣٢/٧ مادة " شرط ".

قال : أما والله ما أبكي أن لا أكون أعلم أنك
أكرم على الله عز وجل من قيصر ، وكسرى إنهما يعيشان/ ١٣٧/أ
فيما يعيشان فيه من الدنيا ، وأنت رسول الله بالمكان
الذي أرى ، فقال : " يا عمر أما ترضى أن يكون لنا
الآخرة ، ولهم الدنيا " قال: بلى . قال :" فإنه كذلك".(١)

٣٩٠) حدثنا أبو طاهر الفارسي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا أبو الشيخ الحافظ ، حدثنا الحسن بن محمد بن أبي هريرة ، حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب ، حدثنا علي بن الحسن العسقلاني ، حدثنا يحيى بن حسان ، عن محمد بن مهاجر ، عن عمرو بن مهاجر قال : كان متاع رسول الله صلى الله عليه وسلم عند عمر بن عبد العزيز في بيت ينظر إليه كل يوم ، قال : وكان ربما اجتمعت اليه قريش فأدخلهم في ذلك البيت ، ثم استقبل ذلك المتاع ، فيقول هذا ميراث من أكرمكم الله به ، وأعزكم الله به . قال

---

(١) إسناده ضعيف . فيه أبو يوسف لم يوثقه سوى ابن حبان ومؤمل صدوق سيء الحفظ ومبارك والحسن مدلسان وقد عنعنا لكن للحديث شاهد من حديث عمر بن الخطاب سبق برقم ٣٨٥فيتقوى به ويرتقي الى درجة الحسن لغيره . والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص١٤١ ذكر سريره صلى الله عليه وسلم . وأحمد ٣/ ١٣٩ ، ١٤٠ عن أبي النضر عن مبارك به نحوه . وأبو يعلى ١٦٧/٥، ١٦٨ رقم ٢٧٨٢ عن أبي يوسف الجيزي به مثله . ورقم ٢٧٨٣ من طريق الضحاك بن مخلد عن المبارك بن فضالة به نحوه . ومن طريق أحمد أورده ابن كثير في الشمائل ص ٨٨ .
وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٣٢٦/١٠ وقال : رواه أحمد وأبو يعلى . ورجال أحمد رجال الصحيح غير مبارك بن فضالة وقد وثقه جماعة وضعفه جماعة .

وكان (سريرا مرمولاً)(١) بشريط ، ومرفقة(٢) من أدم محشوة بليف ، وخفيه ، وقدحا(٣)، وقطيفة صوف كأنها جرمقانية(٤) قال : ورمحاً ، وكنانة(٥) فيها أسهم ، وكان في القطيفة أثر وسخ رأسه ، فأصيب رجل فطلبوا أن يغسلوا بعض ذلك الوسخ فيسعط به(٦)، فذكر ذلك لعمر فسعط فبرأ .(٧)

---

(١) في الأصل " وكان سرير مرمول بشريط ..... وقدح " بالرفع وهو خطأ في النحو ولعله من الناسخ .

(٢) المرفقه : المتكأ والمخدة . النهاية ٢٤٦/٢ ، لسان العرب ١٠/ ١١٩ .

(٣) جمع قدح وهو الذى يؤكل فيه . النهاية ٢٠/٤ .

(٤) نسبة إلى الجرامقة . وهم أنباط الشام . لسان العرب ٣٥/١٠ .

(٥) الكنانة : جعبة السهام تتخذ من جلود لا خشب فيها أو من خشب لا جلود فيها . لسان العرب ٣٦١/١٣ .

(٦) يقال : سعطته وأسعطته فاستعط، والاسم السَّعوط بالفتح وهو ما يجعل من الدواء في الأنف . النهاية ٣٦٨/٢ .

(٧) في إسناده الحسن بن محمد بن أبي هريرة لم أعرف حاله وعبدالله بن عبدالوهاب ، قال أبو نعيم : في حديثه نكارة ، وعلى بن الحسن العسقلاني لم يوثقه سوى ابن حبان والحديث مرسل. وأخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي وآدابه صلى الله عليه وسلم ص ١٤١ ، ١٤٢ ذكر سريره صلى الله عليه وسلم .

(٣٥) باب في ذكر قبته صلى الله عليه وسلم

(٣٩١) حدثنا أبو طاهر الفارسي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا أبو يحيى حدثنا هنَّاد ، حدثنا حاتم ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه عن جابر : أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بقبة من شعر فضربت له بنمرة . صحيح (١)

(٣٩٢) أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر ، أخبرنا عبد الغافر بن محمد ، أخبرنا محمد بن عيسى ، أخبرنا إبراهيم بن محمد بن سفيان حدثنا مسلم بن الحجاج ، حدثني محمد بن عبد الأعلى ، حدثني المُعْتَمِر ، حدثنى عُمَارة بن غَزِيَّة الأنصاري قال : سمعت محمد بن إبراهيم يحدث عن أبي سلمة ، عن أبي سعيد الخدري : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتكف في قبة تركية (٢) على سدتها (٣) حصير . صحيح . (٤)

---

(١) إسناده صحيح . والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم . والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي ص ١٥٨ ذكر قبته صلى الله عليه وسلم . وهو بعض من حديث جابر الطويل الذى سبق تخريجه برقم ٢٤٩ .

(٢) قبة تركية : أى قبة صغيرة من لبود . الفتح ٤٨١/٣ .

(٣) السدة : كالظلة على الباب لتقى الباب من المطر وقيل هي الباب نفسه . وقيل هي الساحة . النهاية ٣٥٣/٢ .

(٤) أخرجه مسلم بهذا الطريق ٨٢٥/٢ كتاب الصيام باب فضل ليلة القدر والحث على طلبها ..... والمصنف أورده هنا مختصراً . وابن ماجه ٥٦٤/١ رقم ١٧٧٥ كتاب الصيام باب الاعتكاف في خيمة المسجد عن محمد بن عبد الأعلى به مثله وزاد " قال " : فأخذ الحصير بيده فنحاها في ناحية القبة ثم أطلع رأسه فكلم الناس " .

٣٩٣) أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا محمد بن عرعره ، حدثني عمر بن أبي زائدة ، عن عون بن أبي جُحَيْفَة . عن أبيه

قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في قبة حمراء من أدم ، ورأيت بلالاً أخذ وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ورأيت الناس يبتدرون ذاك الوضوء فمن أصاب شيئا تمسح به ، ومن لم يصب منه شيئا اتخذ من بلل يد صاحبه (ثم) رأيت بلالا أخذ عنزه (١) فركزها وخرج النبي صلى الله عليه وسلم في حلة حمراء مشمراً (٢) صلى إلى العنزة بالناس ركعتين ، ورأيت الناس والدواب يمرون بين يدي العنزة . صحيح (٣)

٣٩٤) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا أبو اليمان ، أخبرنا شعيب ، أخبرنا الزهري ، أخبرني

---

(١) العنزة مثل نصف الرمح أو أكبر شيئاً وفيها سنان مثل سنان الرمح وهي تشبه العكازه . النهاية ٣/ ٣٠٨ . الفائق ٣٢/٣ .

(٢) مشمراً : أي رافعاً أسفل الثوب . الفتح ٢٥٦/١٠ .

(٣) أخرجه البخاري بهذا الطريق ١٦٩/١ كتاب الصلاة باب الصلاة في الثوب الأحمر . و٢٨٣/٧ كتاب اللباس باب القبه الحمراء من أدم بنفس السند مختصراً. و٢٥٨/٧ كتاب اللباس باب التشمير في الثياب من طريق ابن شميل عن عمر ابن أبي زائدة به مختصراً . ومسلم ٣٦٠/١ رقم ٥٠٣ كتاب الصلاة باب سترة المصلي من طريق سفيان عن عون بن أبي جُحَيْفَة به نحوه و ٣٦٠/١ بدون رقم من طريق بَهْز عن عمر بن أبي زائدة به مثله .

أنس بن مالك أن ناساً من الأنصار قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم حين أفاء الله على رسوله من أموال هوازن(١) ما أفاء، فطفق يعطي رجالاً من قريش المائة من الإبل، فقالوا: يغفر الله لرسول الله يعطي قريشاً ويدعنا، وسيوفنا تقطر من دمائهم. (قال أنس: فحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم بمقالتهم فأرسل إلى الأنصار فجمعهم في قُبَّة من أدم، فقال: "ماكان حديث بلغني عنكم" فقال فقهاؤهم أما ذووا آرائنا يارسول الله فلم يقولوا شيئاً، وأما أناس منا حديثة أسنانهم، فقالوا: يغفر الله لرسول الله صلى الله عليه وسلم يعطي قريشاً، ويترك الأنصار وسيوفنا تقطر من دمائهم) (٢) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إني أعطي رجالا حديثي عهد بكفر أما ترضون أن يذهب الناس بالأموال وترجعون إلى رحالكم برسول الله؟ فو الله ما تنقلبون به خير، مما ينقلبون به" قالوا: بلى يارسول الله قد رضينا، فقال لهم: "إنكم سترون بعدي أثرة(٣) شديدة فاصبروا حتى تلقوا الله ورسوله على الحوض". صحيح.(٤)

---

(١) هوازن: قبيلة كبيرة من العرب فيها عدة بطون ينسبون إلي هوازن بن منصور بن عكرمة بن خصفة بن قيس بن عيلان ابن الياس بن مضر. الفتح ٨/ ٢٩.

(٢) مابين القوسين ملحق بهامش الأصل.

(٣) الأثرة: بفتح الهمزة والثاء الانفراد بالشيء والمراد أنه يستأثر عليكم فيفضل غيركم في نصيبه من الفيء. النهايه ١/٢٢.

(٤) أخرجه بهذا الطريق البخاري ٤/٢٠٢ كتاب الخمس باب ماكان النبي صلى الله عليه وسلم يعطي المؤلفة قلوبهم وغيرهم ====

٣٩٥) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد/ النعيمي ١٣٨/ أ
حدثنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا غندر ، حدثنا شعبة ، عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون ، عن عبد الله قال:
كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في قبة فقال: "أترضون أن تكونوا ربع أهل الجنة ؟ " قلنا : نعم .قال: أترضون أن تكونوا ثلث أهل الجنة ؟ "قلنا: نعم. قال: " والذى نفس محمد بيده إني لأرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة وذلك أن الجنة لا يدخلها إلا نفس مسلمة . وما أنتم في أهل الشرك الا كالشعرة البيضاء في جلد الثور الأسود . أو كالشعرة السوداء في جلد الثور الأحمر".
صحيح .(١)

=== من الخمس ونحوه . و ٤١/٥ كتاب فضائل الصحابة باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للإنصار اصبروا حتى تلقوني على الحوض من طريق قتادة عن أنس مرفوعاً مختصراً . و٢٠٠/٥ كتاب المغازي باب غزوة الطائف من طريق معمر عن الزهري به نحوه . ومسلم ٧٣٣/٢ رقم ١٠٥٩ كتاب الزكاة باب إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام .... من طريق يونس عن الزهري به نحوه . وفي الحديث الذى بعده من غير رقم من طريق صالح عن ابن شهاب به نحوه .

(١) أخرجه البخاري بهذا الطريق ١٩٧/٨ كتاب الرقاق باب كيف الحشر و٢٣٥/٨ كتاب الأيمان والنذور باب كيف كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم من طريق إبراهيم بن يوسف عن أبيه .ومسلم ٢٠٠/١ رقم ٢٢١ كتاب الإيمان باب كون هذه الأمة نصف أهل الجنة من طريق أبي الأحوص كلا هما عن أبي إسحاق به نحوه . والترمذي ٦٨٤/٤ رقم ٢٥٤٧ كتاب صفة الجنة باب ماجاء في صَفِّ أهل الجنة من طريق أبي داود عن شعبة به نحوه . وابن ماجه ١٤٣٢/٢ رقم ٤٢٨٣ كتاب الزهد باب صفة أمة محمد صلى الله عليه وسلم عن محمد بن بشار به مثله .

(٣٦) باب في ذكر عنزته ، وحربته ، وعصاه ، وقضيبه صلى الله عليه وسلم

٣٩٦) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ،حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا الحسن بن منصور ، حدثنا حجاج بن محمد الأعور،حدثنا شعبه ، عن الحكم ، سمعت أبا جُحَيْفَةَ قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بالهاجرة إلى البطحاء ، فتوضأ ، ثم صلى الظهر ركعتين ، والعصر ركعتين ، وبين يديه عنزه . صحيح . (١)

٣٩٧) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا إبراهيم ابن المنذر ، حدثنا الوليد ، حدثنا أبو عمرو ، حدثني نافع ، عن ابن عمر قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يغدو إلى المصلى ،والعنزة بين يديه تحمل ، وتنصب بالمصلى بين يديه ، فيصلى إليها . صحيح.(٢)

---

(١) أخرجه بهذا الطريق البخاري ٢٩/٥ كتاب المناقب باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم . و ٩٧/١ كتاب الوضوء باب استعمال فضل وضوء الناس عن آدم . و ٢١٢/١ كتاب الصلاة باب السترة بمكة وغيرها عن سليمان بن حرب . ومسلم ٣٦١/١ كتاب الصلاة باب سترة المصلي من طريق محمد بن جعفر وابن مهدي . والنسائي ٢٣٥/١ كتاب الصلاة باب صلاة الظهر في السفر من طريق محمد بن جعفر كلهم عن شعبة به نحوه .
قلت : والحديث سبق برقم ٣٩٣ .

(٢) أخرجه بهذا الطريق البخاري ٢٥/٢ كتاب العيدين باب حمل العنزة أو الحربة بين يدي الإمام يوم العيد . وابن ماجه ٤١٣/١ رقم ١٣٠٤ كتاب إقامة الصلاة باب ماجاء في الحربة يوم العيد. من طريق عيسى بن يونس عن الأوزاعي به نحوه .

٣٩٨) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد النعيمي أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا إسحاق بن منصور ، حدثنا عبد الله بن نمير ، حدثنا عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر :
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا خرج يوم العيد / أمر بالحربة (١) فتوضع بين يديه ، فيصلي ١٣٨/ ب
إليها ، والناس وراءه ، وكان يفعل ذلك في السفر ، فمن ثم اتخذها الأمراء . صحيح .(٢)

٣٩٩) أخبرنا أبو سعيد عبد الله بن أحمد الطاهري ، أخبرنا جَدِّي أبو سهل عبد الصمد بن عبد الرحمن البزاز ، حدثنا أبو بكر محمد بن زكريا العذافري ، أخبرنا إسحاق بن إبراهيم بن عباد الدَّبَرِي ، حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن منصور ، عن سعد بن عبيده ، عن أبي عبد الرحمن السلمي ، عن علي بن أبي طالب قال: خرجنا على جنازة فبينا نحن بالبقيع إذ خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وبيده مخصرة (٣) فجاء فجلس

---

(١) الحربة : آلة دون الرمح . وجمعها حِرَاب . لسان العرب ٣٠٣/١.

(٢) أخرجه بهذا الطريق البخاري ١ /١٣٣ كتاب الصلاة باب سترة الإمام سترة من خلفه . ومسلم ٣٥٩/١ رقم ٥٠١ كتاب الصلاة باب سترة المصلي عن محمد بن المثنى وأبوداود ١٨٣/١ رقم ٦٨٧ كتاب الصلاة باب مايستر المصلي عن الحسن بن علي كلاهما عن عبد الله ابن نمير به مثله . ومسلم ٣٥٩/١ من طريق محمد بن بشر . وابن ماجه ٤١٤/١ رقم ١٣٠٥ كتاب إقامة الصلاة باب ماجاء في الحربة يوم العيد من طريق علي بن مُسْهِر كلاهما عن عبيد الله به نحوه .

(٣) المِخْصَرة : كالسوط وقيل: شيء يأخذه الرجل بيده ليتوكأ عليه مثل العصى ونحوها . لسان العرب ٢٤٢/٤ .

ثم نكت بها في الأرض ساعة (١) ، ثم قال :" ما من نفس منفوسه إلا قد كتب مكانها من الجنة أو النار ، وإلا قد كتب شقية أو سعيدة " قال : فقال رجل : أفلا نتكل على كتابنا يا رسول الله ، وندع العمل؟ قال: لا . ولكن اعملوا فكلٌّ مُيَسَّر أما أهل الشقاء فييسرون لعمل أهل الشقاء ، وأما أهل السعادة فييسرون لعمل أهل السعادة " قال : ثم تلا هذه الآية :" فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى واتَّقَى وَصَدَّقَ بِالحُسْنَى فَسَنُيَسِّرُه لِلْيُسْرَى ، وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ واسْتَغْنَي ، وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى ، فَسَنُيَسِّرُه لِلْعُسْرَى"(٢) صحيح .(٣)

---

(١) أي ضرب الأرض بها . النهاية ١١٣/٥ .

(٢) سورة الليل من آية رقم ٥ - ١٠ .

(٣) في إسناده من لم أقف على ترجمته . والحديث صحيح لوروده في الصحيحين .وأخرجه البخاري ٢١١/٦ ، ٢١٢ كتاب التفسير باب تفسير سورة والليل إذا يغشى من طرق عن أبي عبد الرحمن السلمي به نحوه . و ١٢٠/٢ كتاب الجنائز باب موعظة المحدث عند القبر وقعود أصحابه حوله . عن جرير و٥٩/٨ كتاب الأدب باب الرجل ينكت الشيء بيده في الأرض من طريق شعبه . ومسلم ٢٠٣٩/٤ رقم ٢٦٤٧ كتاب القدر باب كيفية الخلق الادمي من طريق جَرِيْر . وأبو داود ٢٢٢/٤، ٢٢٣ رقم ٤٦٩٤ كتاب السنة باب القدر من طريق المُعْتَمِر . والترمذي ٤٤١/٥ رقم ٣٣٤٤ كتاب التفسير باب ومن سورة والليل إذا يغشي من طريق زائدة بن قدامة كلهم عن منصور به نحوه .
والبخاري ١٥٤/٨ كتاب القدر باب وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا ومسلم ٢٠٤٠/٤ والترمذي ٤٤٥/٤ رقم ٢١٣٦ كتاب القدر باب ماجاء في الشقاء والسعادة كلهم من طريق الأعمش عن سعد بن عبيدة به نحوه . وأخرجه عبد الرزاق في المصنف ١١٥/١١ عن معمر به مثله .

٤٠٠) أخبرنا عبدالواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا أحمد بن صالح ويحيى بن سليمان، قالا: حدثنا ابن وهب ،أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ،عن عبيد الله ابن عبد الله ، عن ابن عباس قال : طاف النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع على بعير يستلم الركن بمحجن . صحيح .(١)

٤٠١) وأخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد النعيمي،أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا سعيد ابن أبي مريم ، حدثنا إبراهيم بن سويد ، حدثني عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب ، أخبرني سعيد بن جبير ، حدثني/ ١٣٩/أ ابن عباس : أنه دفع مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم عرفة ، فسمع النبي صلى الله عليه وسلم وراءه زجراً شديداً ، وضرباً للإبل ، فأشار بصوته إليهم وقال : " أيّها الناس عليكم بالسكينة فان البِرّ ليس بالإيضاع " (٢). صحيح .(٣)

٤٠٢) أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر ، أخبرنا عبد الغافر بن محمد أخبرنا محمد بن عيسى ، أخبرنا إبراهيم بن محمد بن سفيان حدثنا مسلم بن الحجاج ، حدثنا هارون بن معروف ،حدثنا حاتم بن إسماعيل ، عن يعقوب بن مجاهد بن أبي حزرة ، عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت قال :خرجت أنا ،وأبي نطلب العلم ، مضينا حتى أتينا جابر بن عبد الله

---

(١) أخرجه بهذا الطريق البخاري ١٨٥/٢ كتاب الحج باب استلام الركن بالمحجن وقد سبق الحديث برقم ٢٥٩ .

(٢) أي بالسير السريع . الفتح ٥٢٢/٣ .

(٣) أخرجه بهذا الطريق البخاري ٢٠١/٢ كتاب الحج باب أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالسكينة عند الإفاضة وإشارته إليهم بالسوط .

في مسجده ، فقال : أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجدنا هذا وفي يده عرجون(١) ابن طاب(٢) فرأى في قبلة المسجد نُخَامَةً فحكها بالعرجون، ثم أقبل علينا فقال : " أيكم يحب أن يعرض الله عنه إن أحدكم إذا قام يصلي فان الله قِبَلَ وَجْهِهِ ، فلا يبصقن قبل وجهه ، ولا عن يمينه ، وليبصق عن يساره تحت رجله اليسرى ، فإن عجلت به بادرة(٣) فليقل بثوبه هكذا" ثم طوى ثوبه بعضه على بعض . فقال : " أروني عبيراً "(٤) فقام فتى من الحيّ يشتد إلى أهله ، فجاء بخلوق(٥) في راحته فأخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجعله على رأس العرجون ، ثم لطخ به على أثر النخامة . صحيح(٦).

---

(١) هو العود الأصفر الذى فيه شماريخ العذق . أى هو الغصن. النهاية ٠٢٠٣/٣

(٢) هو نوع من أنواع تمر المدينة منسوب إلى ابن طاب . رجل من أهلها يقال : عذق ابن طاب ورطب ابن طاب ، وتمر ابن طاب. النهاية ٠١٤٩/٣

(٣) أى غلبته بصقة أو نخامة بدرت منه .

(٤) العبير :نوع من الطيب ذو لون يجمع من أخلاط. النهاية ٠١٧١/٣

(٥) طيب معروف مركب يتخذ من الزعفران وغيره من أنواع الطيب وتغلب عليه الحمرة والصفرة. النهاية ٧١/٢ .

(٦) أخرجه بهذا الطريق مسلم ٢٣٠١/٤ رقم ٣٠٠٦ و ٣٠٠٨ كتاب الزهد والرقائق باب حديث جابر الطويل وقصة أبي اليسر . والمصنف أورد هنا طرفاً منه . وأبوداود ١٣١/١ رقم ٤٨٥ كتاب الصلاة باب في كراهية البزاق في المسجد عن يحيى بن الفضل وهشام ابن عمار وسليمان بن عبد الرحمن كلهم عن حاتم بن إسماعيل به نحوه.

٤٠٣) حدثنا المطهر بن علي الفارسي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم الصالحاني ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر حدثنا أحمد بن عمر ، حدثنا إسماعيل بن إسحاق ،حدثنا ابن أبي أويس ، حدثنا سليمان بن بلال ، حدثنا محمد بن عجلان ، عن عياض ، عن أبي سعيد قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستحب العراجين ولا يزال في يده منها شيء ،فدخل يوماً المسجد، وفي يده العرجون ، فرأى نخامة في القبلة / فحكها بالعرجون[(1)]. ١٣٩/ ب

٤٠٤) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد النعيمي ،أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ،حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب ، عن عبد الله بن أبي حسين ، حدثنا نافع ابن جبير ، عن ابن عباس قال : قدم مسيلمة الكذاب على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فجعل يقول إن جعل لي محمد الأمر من بعده تبعته ،وقدمها في بشر كثير من قومه ، فأقبل إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه ثابت بن قيس ، وفي يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قطعة جريد حتى وقف على مسيلمة في أصحابه . فقال :" لو سألتني هذه القطعة ما أعطيتكها، ولن تعدو أمر الله فيك ولئن أدبرت ليعقرنك الله .[(2)]" صحيح .[(3)]

---

(١) إسناده ضعيف ،فيه اسماعيل بن أبي أويس ضعيف ،والحديث أخرجه بهذا الطريق أبوالشيخ في أخلاق النبي ص١٥٥، باب ذكر قضيبه صلى الله عليه وسلم ، وأخرجه أبوداود ١٢٩/١، ١٣٠ رقم ٤٨٠ ،كتاب الصلاة ، باب كراهية البزاق في المسجد من طريق خالد ابن الحارث عن محمد بن عجلان به نحوه وفيه زياده . وللحديث شاهد من حديث جابر سبق برقم ٤٠٢ فيرتقي به الى درجة الحسن لغيره .

(٢) أي لئن خالفت الحق ليهلكك الله . الفتح ٩٠/٨ .

(٣) أخرجه بهذا الطريق البخاري ٢١٥/٥ كتاب المغازي باب وفد ===

٤٠٥) أخبرنا عبد الواحد المليحي ،أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا مسدد ، حدثنا يحيى ، عن عثمان بن (غياث[1]) أخبرنا أبو عثمان النهدي ، عن أبي موسى : أنه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في حائط من حيطان المدينة ، وفي يد النبي صلى الله عليه وسلم عود يضرب به بين الماء والطين ، فجاء رجل يستفتح فقال النبي صلى الله عليه وسلم" افتح و بشره بالجنة" فإذا أبوبكر ففتحت له ،وبشرته بالجنة ،(ثم استفتح رجل آخر فقال : " افتح له وبشره بالجنة ")[2] فإذا عمر ففتحت له ، وبشرته بالجنة ،ثم استفتح رجل آخر ،وكان متكئاً ، فجلس ،فقال: افتح وبشره بالجنة على بلوى تصيبه، أو تكون ، فذهبت ، فإذا عثمان ،ففتحت له ، وبشرته بالجنة وأخبرته بالذي قال ، قال الله المستعان. صحيح .[3]

=== بني حنيفة . و ٢٤٧/٤ كتاب المناقب باب علامات النبوة في الإسلام . و ٩/ ١٦٧ كتاب التوحيد باب قول الله تعالى :" إنما قولنا لشيء. ومسلم ١٧٨٠/٤ رقم ٢٢٧٣ كتاب الرؤيا باب رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم عن محمد بن سهل التميمي عن أبي اليمان به نحوه .

(١) في الأصل " عتاب " والتصحيح من صحيح البخاري وكتب الرجال.

(٢) مابين القوسين ملحق بهامش الأصل .

(٣) أخرجه بهذا الطريق البخاري ٥٩/٨ كتاب الأدب باب نكت العود في الماء والطين . و١٦/٥ كتاب المناقب باب مناقب عمر بن الخطاب من طريق أبي أسامة . ومسلم ١٨٦٧/٤ رقم ٢٤٠٣كتاب فضائل الصحابة باب فضائل عثمان بن عفان من طريق ابن أبي عدي كلاهما عن عثمان بن غياث به نحوه .

والبخاري ١٧/٥ كتاب المناقب باب مناقب عثمان . و١١٠/٩ كتاب ===

٤٠٦) أخبرنا عبد الواحد المليحي ،أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ،أخبرنا محمد بن يوسف ،حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا صدقة بن الفضل ، أخبرنا ابن عيينه ،عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد عن أبي معمر ، عن عبد الله

قال : دخل النبي صلى الله عليه وسلم / مكة يوم ١٤٠/ أ الفتح وحول البيت ستون وثلثمائة نصب[1]، فجعل يطعنها بعود في يده ،ويقول : " جاء الحق وزهق الباطل ، جاء الحق ، ومايبدئ الباطل،وما يعيد" صحيح.[2]

٤٠٧) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد النعيمي ،أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا يحيى، حدثنا وكيع ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ،عن عبد الله قال : كنت أمشي مع رسول الله

== أخبار الاحاد باب قول الله تعالى : " لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ ". ومسلم ١٨٦٨/٤ . والترمذي ٥ / ٦٣١ رقم ٣٧١٠ كتاب المناقب باب مناقب عثمان بن عفان كلهم من طريق أيوب عن أبي عثمان النهدي به نحوه.

(١) نصب : بضم النون والمهملة وقد تسكن بعدها موحدة : هي واحدة الأنصاب وهو ما ينصب للعبادة من دون الله تعالى. الفتح ٨/ ١٧ .

(٢) أخرجه البخاري بهذا الطريق ٣٠٢/٥ كتاب المغازي باب أين ركز النبي صلى الله عليه وسلم الراية يوم الفتح . و ١٦١/٦ كتاب التفسير باب وقل جاء الحق وزهق الباطل إن الباطل كان زهوقا عن الحميدي . و ٢٧٢/٣ كتاب المغازي باب هل تكسر الدنان التي فيها الخمر أو تخرق الزقاق ... عن علي ابن عبد الله . ومسلم ١٤٠٨/٣ رقم ١٧٨١ كتاب الجهاد والسير باب إزالة الأصنام من حول الكعبة عن أبي بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وابن أبي عمر . والترمذي ٥ / ٣٠٣ رقم ===

صلى اللـه عليـه وسلم في حرث بـالمدينة ، وهو مُتَوَكِّئٌ على عسيب (١) ، فمر بقوم من اليهود ،فقال بعضهم لبعض : سلوه عن الروح ، وقال بعضهم : لا تسألوه ، فسألوه عن الروح ،فقام متوكئاً على العسيب ، وأنا خلفه ، فظننت أنه يوحى إليه ، فقال : " وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ ،قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي ، وَمَا أُوتِيتُم مِنَ العِلْمِ إِلَّا قَلِيلاً " (٢) (٣) صحيح.

٤٠٨) حدثنا المطهر بن علي ،أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد اللـه بن محمد بن جعفر ، حدثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن، حدثنا أبو عمر عبد الحميد الحراني ، حدثنا عثمان

=== ٣١٣٨ كتاب التفسير باب ومن سورة بني اسرائيل عن ابن أبي عمر كلهم عن سفيان بن عيينه به نحوه . وقال الترمذي : حسن صحيح .

(١) عسيب : الجريدة التي لا خوص فيها . الفتح ٤٠١/٨ .

(٢) سورة الإسراء آية رقم ٨٥ .

(٣) أخرجه بهذا الطريق البخاري ٢٤٢/٩ كتاب التوحيد باب ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين . و٢٤٤/٩ باب في قول الله تعالى :" انما قولنا لشيء اذا أردناه " من طريق عبد الواحد و٧١/١ كتاب العلم باب قول الله تعالى: "وما أوتيتم من العلم الاقليلا" من طريق عبد الواحد . و ١٦٢/٦ كتاب التفسير باب ويسألونك عن الروح من طريق حفص بن غياث . و ٩/ ١٧٣ كتاب الاعتصام باب مايكره من كثرة السؤال من طريق عيسى بن يونس .

ومسلم ٢١٥٢/٤ رقم ٢٧٩٤ كتاب صفات المنافقين باب سؤال اليهود النبي صلى اللـه عليـه وسلم عن الروح . من طريق حفص بن غياث . والترمذي ٥ / ٣٠٤ رقم ٣١٤١ كتاب التفسير باب ومن سورة بني إسرائيل من طريق عيسى بن يونس كلهم عن الأعمش به نحوه .

ابن عبد الرحمن ، عن المعلى بن هلال ، عن ليث ،عن مجاهد

عن ابن عباس . قال : التوكؤ على العصا

من أخلاق الأنبياء ، كان لرسول الله صلى الله عليه

وسلم عصاً يتوكأ عليها ،ويأمر بالتوكىء على العصا"

عثمان بن عبد الرحمن ، ومعلى بن هلال ضعيفان .(١)

---

(١) اسناده موضوع . فيه المعلى بن هلال كذاب . واطلاق البغوى عليه الضعف تساهل منه رحمه الله .

والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ٢٥٩ ذكر عصاه التى كان يتوكأ عليها .

وابن عدي في الكامل ٢٣٧٠/٦ من طريق عبد الحميد بن مستام عن عثمان بن عبد الرحمن به مثله .

(٣٧) باب في ذكر رمحه ، وسيفه ، وقوسه ، ونبله صلى الله عليه وسلم

٤٠٩) حدثنا أبو طاهر الفارسي ، أخبرنا أبو ذر محمد بن ابراهيم أخبرنا عبدالله ابن محمد بن جعفر ، حدثنا عمر بن محمد القافلائي حدثنا عبد الله بن شبيب ، حدثني يحيى بن ابراهيم ابن ابراهيم بن أبي قتَيلَه ، حدثني عبد الرحمن بن زيد عن أبيه ، عن أنس بن مالك قال : كان للنبي - صلى الله عليه وسلم - رمح ، أو عصى يركز له فيصلي اليها[(١)].

١٤٠/ب ٤١٠) حدثنا / أبو طاهر الفارسي ، أخبرنا محمد بن ابراهيم أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر أخبرنا محمود الواسطي حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن أبي الزناد ، عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس : أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - تنفل[(٢)] سيفه ذا الفقار يوم بدر،

---

(١) اسناده ضعيف . فيه عبد الله بن شبيب واه ، وعبد الرحمن بن زيد ضعيف . والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي وآدابه ص:١٢١ ذكر رمحه - صلى الله عليه وسلم -. وله شاهد عند البخارى ٤٨٥/١ من حديث أبي جحيفة و ٥٧٥/١ من حديث عبدالله و ٥٧٣/١ من حديث ابن عمر، وبهذا الشاهد يرتقي الى درجة الحسن لغيره .

(٢) أى : أخذه من النفل . والنفل : الغنيمة . النهاية ٩٩/٥ .

وهو الذى رأى فيها الرؤيا يوم أحد[١].

٤١١) وحدثنا أبو طاهر ، أخبرنا محمد بن ابراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا أبو بكر بن أبي الشيخ الواسطي حدثنا محمد بن أبان ، حدثنا جرير بن حازم ، عن قتادة ، عن أنس قال : كانت قبيعة سيف رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فضة[٢].

---

(١) اسناده حسن . والحديث صححه الحاكم وأقره الذهبي .
وأخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي - صلى الله عليه وسلم - ص: ١٢٢ ذكر سيف النبي - صلى الله عليه وسلم - والترمذى ١٣٠/٤ رقم ١٦٢٣ كتاب السير باب في النفل عن هناد . وابن ماجه ٩٣٩/٢ رقم ٢٨٠٨ كتاب الجهاد باب السلاح من طريق ابن الصلت . والحاكم ١٢٨/٢ ، ١٢٩ كتاب قسم الفيء من طريق ابن وهب . وابن سعد في الطبقات ٤٨٦/١ ذكر سيوفه - صلى الله عليه وسلم - عن محمد بن معاوية النيسابورى كلهم عن ابن أبي الزناد به نحوه .

(٢) في اسناده أبو بكر بن أبي الشيخ الواسطي لم أقف على ترجمته وبقية رجاله ثقات . والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي - صلى الله عليه وسلم - ص: ١٢٣ ذكر =======

٤١٢) وحدثنا أبو طاهر ، أخبرنا محمد بن ابراهيم أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ، حدثنا اسحاق ابن ابراهيم الصواف ، حدثنا يحيى بن كثير العنبرى حدثنا عثمان بن (سعد)[1] ، عن أنس بن مالك أن سيف رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان حنفيا وكانت قبيعته من فضة[2].

٤١٣) وحدثنا أبو طاهر ، أخبرنا محمد بن ابراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ، حدثنا محمد بن صدران ، حدثنا طالب بن حجير حدثنا هود العصرى ، عن جده مزيدة أن النبي صلى الله عليه وسلم

===سيفه - صلى الله عليه وسلم -. وأبو داود ٣٠/٣ رقم ٢٥٨٣ كتاب الجهاد باب في السيف يحلى عن مسلم بن ابراهيم والترمذى ٢٠١/٤ رقم ١٦٩١ كتاب الجهاد باب ما جاء في السيوف وحليتها من طريق وهب بن جرير بن حازم .. وقال :هذا حديث غريب وهكذا روى عن همام عن قتادة عن أنس .

وفي الشمائل ص ٤٧ ، ٤٨ رقم ٩٩ باب ما جاء في صفة سيف رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من طريق وهيب بن جرير . والدارمي ٢٢١/٢ باب في قبيعة سيف رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن أبي النعمان . والبيهقي ١٤٣/٤ كتاب الزكاة باب ما ورد فيما يجوز للرجل أن يتحلى به من خاتمه و حلية سيفه ومصحفه اذا كان من فضة من طريق سهل بن بكار كلهم عن جرير بن حازم به مثله .
وأخرجه النسائي ٢١٩/٨ كتاب الزينة باب حلية السيف من طريق همام وجرير . والطحاوي في المشكل ١٦٦/٢ من طريق همام وأبي عوانة وجرير بن حازم . وابن سعد في الطبقات ٤٨٧/١ من طريق جرير بن حازم عن أنس ثم أعله برواية قتادة له عن سعيد ابن أبي الحسن مرسلا ثم قال : هو المحفوظ . قلت :ليس كما قال . فجرير لم يتفرد به فقد أخرج روايته الترمذى وقال :حسن غريب ثم قال :وهكذا روى عن همام عن قتادة عن أنس . وأخرجه النسائي عن همام وجرير قالا :حدثنا قتادة به ورواه الطحاوى عن همام وأبي عوانة عن قتادة به وابن سعد من طريق همام عن قتادة به فظهر بهذا أن جريرا لم ينفرد به .

(١) في الأصل " سعيد " والتصحيح من أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم وكتب التراجم .

(٢) اسناده ضعيف . فيه عثمان بن سعد ضعيف . وللحديث متابعة برقم ٤١١ يرتقي بها الى درجة الحسن لغيره . وأخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٢٢ ذكر سيفه - صلى الله عليه وسلم - . وأبو داود ٣١/٣ رقم ٢٥٨٥ كتاب الجهاد باب في السيف يحلى عن محمد بن بشار . والبيهقي ١٤٣/٤ من طريق محمد بن معمر كلاهما عن يحيى بن كثير به مثله . وليس في رواية البيهقي "كان حنفيا " . والطحاوى في المشكل ١٦٦/٢ باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - في اباحته تحلية السيف من طريق عثمان بن طالوت عن يحيى بن كثير به مثله .

دخل مكة يوم الفتح ، وعلى سيفه ذهب وفضة . قال طالب فسألته عن الفضة . فقال: كانت قبيعة السيف فضة .(١)

٤١٤) حدثنا أبو طاهر ،أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله ابن محمد بن جعفر ، أخبرنا إسحاق بن أحمد الفارسي ،حدثنا محمد بن مِهْران الجَمَّال ، حدثنا محمد بن حِمْير ، عن أبي الحكم الصيقل ، عن مرزوق قال : صقلت سيف النبي صلى الله عليه وسلم ذا الفقار ،قبيعته فضة ،وفي وسطه بكرة ، أو بكرات فضة ، وفيقيده حلقة فضة .(٢)

٤١٥) وحدثنا أبو طاهر / أخبرنا محمد بن إبراهيم ،أخبرنا عبدالله ابن محمد ، حدثنا أحمد بن عمر ، حدثنا إسماعيل ، حدثنا أبوبكر ، حدثنا وكيع ، عن إسرائيل ، عن جابر، عن عامر قال : أخرج الينا علي بن الحسين سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا قبيعته ، والحلقتان اللتان فيهما الحمايل ١٤١/ أ

---

(١) إسناده ضعيف . فيه هود بن عبد الله العصرى مقبول ولم أقف على متابع له . والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٢٢ ذكر سيفه صلى الله عليه وسلم . والترمذي ٢٠٠/٤ رقم ١٦٩٠ كتاب الجهاد باب ماجاء في السيوف وحليتها عن محمد بن صدران به مثله . وقال: حسن غريب .

(٢) في إسناده إسحاق بن أحمد الفارسي وأبو الحكم الصيقل لم أقف لهما على ترجمة وبقية رجاله ثقات.

والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص١٢٢ ذكر سيفه صلى الله عليه وسلم . والبيهقي ١٤٣/٤ كتاب الزكاة باب ما ورد فيما يجوز للرجل أن يتحلى به من خاتمه وحلية سيفه ومصحفه إذا كان من فضة من طريق أبي عتبة عن محمد بن حمير به مثله.وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٧١/٥ باب ماجاء في السيف . وقال رواه الطبراني وفيه أبو الحكم الصيقل ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات.

فضة ،كان سيفاً لمنبه بن الحجاج السهمي ، اتخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه يوم بدر .(١)

٤١٦) وحدثنا(٢) أبو طاهر ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ،أخبرنا عبد الله ابن محمد ، حدثنا إسحاق بن أحمد الفارسي ، حدثنا محمد بن هارون ، حدثنا معاوية بن عمرو ، حدثنا أبو إسحاق الفَزَاري، عن الحسن بن عمارة ، عن الحكم ، عن مِقْسَم ، عن ابن عباس .

قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطبهم في السفر متوكئاً على قوس قائماً .(٣)

٤١٧) وحدثنا أبو طاهر ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ،أخبرنا عبد الله ابن محمد ، حدثنا أحمد بن عمر ، حدثنا إسماعيل ،حدثنا نصر ابن علي ، حدثنا وكيع ،وعبد الله بن داود ،عن أبي جناب عن يزيد بن البراء ، عن أبيه : أن النبي صلى الله عليه وسلم خطبهم يوم عيد ، وهو معتمد على قوسٍ أو عصا.(٤)

---

(١) إسناده ضعيف . فيه جابر الجُعفي ضعيف .
والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٢٣ ذكر سيفه صلى الله عليه وسلم . وابن سعد في الطبقات ٤٨٦/١ ذكر سيفه صلى الله عليه وسلم عن عبيد الله ابن موسى والفضل بن دكين وأحمد بن عبد الله بن يونس جميعاً عن إسرائيل به نحوه

(٢) هذا الحديث في الأصل مكرر وكتب على أول الثاني منهما كلمة " مكرر " ولعل التكرار خطأ من الناسخ.

(٣) إسناده ضعيف جداً . فيه الحسن بن عمارة متروك. والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٢١ ذكر قوسه صلى الله عليه وسلم. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٨٧/٢ باب على أي شيء يتكيء الخطيب وقال: رواه الطبراني في الكبير وفيه أبو شيبة وهو ضعيف. والمصنف في شرح السنة ٢٤٧/٤ بسنده ومتنه .

(٤) إسناده ضعيف . فيه أبو جَنَاب الكلبي واسمه يحيى بن أبي حية ضعيف ===

٤١٨) أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر ، أخبرنا عبد الغافر بن محمد أخبرنا محمد بن عيسى ، حدثنا إبراهيم بن محمد بن سفيان حدثنا مسلم بن الحجاج ، حدثنا شيبان بن فروخ ، حدثنا سليمان ابن المغيرة ، حدثنا ثابت البُنَاني ، عن عبد الله بن رباح قال: قال أبو هريرة أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الحجر فاستلمه / ثم طاف بالبيت ١٤١/ب
قال : فأتى على صنم إلى جنب البيت وفي يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قوس وهو آخذ بسية(١) القوس ، فلما أتى على الصنم جعل يطعن في عينه ويقول : " جاء الحق وزهق الباطل " صحيح .(٢)

٤١٩) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا عبد الله بن محمد ، حدثنا مروان بن معاوية ، حدثنا هاشم بن هاشم السعدي قال : سمعت سعيد بن المسيب يقول :

== والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٢١ ذكر قوسه صلى الله عليه وسلم. وأبوداود ٢٩٨/١ رقم ١١٤٥ كتاب الصلاة باب يخطب على قوس من طريق ابن عيينه .
وأحمد ٢٨٢/٤ من طريق زائدة كلا هما عن أبي جَنَاب به نحوه . وابن أبي شيبة في المصنف ١٥٨/٢ كتاب الصلوات باب العصا يتوكأ عليها إذا خطب عن وكيع به مثله . وكذا الطبراني وصححه ابن السكن فيما ذكره الحافظ في التلخيص ٦٥/٢ وفي تصحيحه نظر لأنّ فيه أبا جناب الكلبي وهو ضعيف.

(١) سِيَةَ القوسِ : ما عطف من طرفيها أى هي المنعطف من طرفي القوس . النهاية ٤٣٥/٢ .

(٢) أخرجه بهذا الطريق مسلم ١٤٠٥/٣ رقم ١٧٨٠ كتاب الجهاد والسير باب فتح مكة والمصنف هنا أورد بعضاً منه .
وأبوداود ١٧٥/٢ رقم ١٨٧٢ كتاب الحج باب رفع اليدين إذا رأى ===

سمعت سعد بن أبي وقاص (يقول)(١) نثل(٢) لي النبي صلى الله عليه وسلم كنانته يوم أحد ، فقال: " ارم فداك أَبِي وَأُمِّي " صحيح .(٣)

٤٢٠) حدثنا المطهر بن علي ،أخبرنا محمد بن إبراهيم ،أخبرنا عبدالله ابن محمد بن جعفر ، حدثنا محمد بن العباس ، حدثنا عباس الدوري ، حدثنا عبد الحميد بن صالح ، حدثنا حبان بن علي،عن إدريس ، عن الحكم عن يحيى بن الجزار ،عن علي قال : كان للنبي صلى الله عليه وسلم فرس يقال له المرتجز، وبغلة يقال لها الدلدل ، وحمار يقال له عُفَير ، وسيفه ذو الفقار ودرعه ذات الفضول ، وناقته القصواء"(٤)

== البيت من طريق بَهْز بن أسد وهاشم بن القاسم كلا هما عن سليمان ابن المغيرة به نحوه . ورقم ١٨٧١ من طريق سلام بن مسكين عن ثابت به نحوه .

(١) ليست في الأصل وألحقتها من صحيح البخاري.

(٢) نثل : أي نفض والكنانة : هي جعبة السهام وتكون غالبا من جلود. الفتح ٣٥٩/٧ .

(٣) أخرجه بهذا الطريق البخاري ٢١٨/٥ كتاب المغازي باب إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا والله وليهما وعلى الله فليتوكل المؤ منون" و٢١٩/٥ في الباب نفسه . و٩٤/٥ كتاب المناقب باب مناقب سعد بن أبي وقاص . ومسلم ١٨٧٦/٤ رقم ٢٤١٢ كتاب فضائل الصحابة باب فضل سعد بن أبي وقاص . والترمذي ٥ / ١٣١ رقم ٢٨٣٠ كتاب الأدب باب ماجاء في فداك أبي وأمي . وابن ماجه ٤٧/١ رقم ١٣٠في المقدمة باب فضائل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فضل سعد ابن أبي وقاص، كلهم من طريق يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب به نحوه .

(٤) اسناده حسن لغيره . فيه حبان بن علي . ضعيف لكن له متابعة في حديث رقم ٤٤٥ وأخرجه بهذا الطريق أبوالشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٢٤ ذكر ورعه صلى الله عليه وسلم. والحاكم ٦٠٨/٢ من طريق إبراهيم بن إسحاق الجعفي عن حبان به نحوه . وسكت عنه الحاكم وقال الذهبي حبان ضعفوه . والبيهقي ٢٦/١٠ من طريق أبي العباس محمد بن يعقوب عن العباس بن محمد الدوري به نحوه .

(٣٨) باب في ذكر مغفره ، ودرعه ، والترس

صلى الله عليه وسلم

٤٢١) أخبرنا أبو الحسن محمد بن محمد الشيرزي ، أخبرنا أبو علي زاهر بن أحمد ، أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الصمد الهاشمي ، أخبرنا أبو مصعب ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن أنس بن مالك : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة عام الفتح ، وعلى رأسه المِغْفَر(١) فلما نزعه ، جاء رجل فقال له يارسول الله : ان ابن خطل(٢) متعلق بأستار الكعبة ،فقالله رسول الله صلى الله عليه وسلم " اقتلوه " (٣).

---

(١) المغفر: بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح الفاء: مايجعل من فضل دروع الحديد على الرأس مثل القلنسوة . الفتح ٦٠/٤.

(٢) هو عبد الله وقيل هلال .

(٣) إسناده صحيح . والحديث صحيحلوروده في الصحيحين.
وأخرجه بهذا الطريق مالك في الموطأ ٤٢٣/١ كتاب الحج باب جامع الحج . والبخاري ٢١/٣ كتاب الحج باب دخول الحرم ومكة بغير إحرام عن عبد الله بن يوسف . و٨٢/٤ كتاب الجَهاد باب قتل الأسيروقتل الصبر عن إسماعيل . و١٨٨/٥ كتاب المغازي باب أين ركز النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح عن يحيى بن قزعة . و ١٨٨/٧ كتاب اللباس باب المغفر عن أبي الوليد الطيالسي . ومسلم ٩٨٩/٢ رقم ١٣٥٧ كتاب الحج باب جواز دخول مكة بغير إحرام عن القعنبي ويحيى ابن يحيىوقتيبه بن سعيد . وأبو داود ٦٠/٣ رقم ٢٦٨٥ كتاب الجهاد باب قتل الأسير ولا يعرض عليه الإسلام عن القعنبي. والترمذي ٢٠٢/٤ رقم١٦٩٣ كتاب الجهاد باب ماجاء في المغفر عن قتيبة . وقال : حسن صحيح . والنسائي ١٥٨/٥ كتاب الحج باب دخول مكة بغير إحرام عن قتيبة .وابن ماجة ٩٣٨/٢ رقم٢٨٠٥ كتاب الجهاد باب السلاح عن هشام بن عمار ،وسويد بن سعيد كلهم عن مالك به مثله إلا في بعض الروايات " دخل مكة يوم الفتح وعلى رأسه المغفر فقط ".

قال: ابن شهاب [1]: ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ محرما . صحيح .

٤٢٢) أخبرنا أبو عبد الرحمن/ صاعد بن عبد الله المقري ، أخبرنا أبو طاهر محمد بن محمد بن محمش الزيادى ، أخبرنا أبو حامد أحمد بن محمد بن يحيى بن بلال البزار ، حدثنا يحيى بن الربيع المكي ، حدثنا سفيان بن عيينه ، عن يزيد بن خصيفه ، عن السائب بن يزيد : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ظاهر يوم أحد بين الدرعين .[2] ١٤٢/ أ

٤٢٣) أخبرنا أبو الحسن عبد الرحمن بن محمد الداودي ، أخبرنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن موسى بن الصلت ، حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الصمد الهاشمي ، حدثنا أبو سعيد الأشج ، حدثنا يونس بن بكير ، عن محمد بن إسحاق ، عن يحيى بن عباد بن

---

(١) هذا مرسل ويشهد له ما رواه مسلم من حديث جابر بلفظ: " دخل يوم فتح مكة وعليه عمامة سوداء بغير احرام" . وابن أبي شيبه بإسناد صحيح عن طاوس قال : " لم يدخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة الامحرما الايوم فتح مكة . أفاده الحافظ في الفتح ٦١/٤ . قلت : والذى يظهر أنه ليس بمرسل بل هو استنباط من ابن شهاب استنبطه من روايته السابقة .

(٢) في إسناده شيخ المصنف ويحيى بن الربيع المكي لم أقف لهما على ترجمة وبقية رجاله ثقات. . وأخرجه أبو داود ٣١/٣ رقم ٢٥٩٠ كتاب الجهاد باب في لبس الدروع عن مسدد عن سفيان قال : حسبت أني سمعت يزيد بن خصيفة يذكر عن السائب بن يزيد عن رجل قد سماه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم . الحديث.
والترمذي في الشمائل ص٥٥ رقم ١٠٤ باب ماجاء في صفة مغفر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن محمد بن يحيى بن أبي عمر.
والنسائي في الكبرى كتاب السير كما في تحفة الأشراف ٢٦٣/٣ رقم ٣٨٠٥ عن عبد الله بن محمد الضعيف. وابن ماجه ٩٣٨/٢ رقم ٢٨٠٦ كتاب ===

عبد الله بن الزبير ، عن أبيه ، عن جده عبد الله بن الزبير ، عن الزبير بن العوام قال : كان على النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد درعان فنهض إلى الصخرة فلم يستطع ، فقعد طلحة تحته حتى استوى على الصخرة قال الزبير : فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: " أوجب طلحة "(١)

٤٢٤) حدثنا أبوطاهر الفارسي ،أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا أحمد بن عمر ،حدثنا إسماعيل ، حدثنا أبوبكر ، حدثنا وكيع ، حدثنا إسرائيل ، عن جابر عن عامر قال : أخرج الينا علي بن الحسين درع رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا هي يمانية رقيقة ذات زرافين

=== الجهاد باب السلاح عن هشام بن سوار . كلهم عن سفيان بن عيينه به نحوه . وقال البوصيري في زوائد ابن ماجه : اسناده صحيح على شرط البخاري .

وأبو يعلى في مسنده ٢٤/٢ رقم ٦٦٠ عن سويد بن سعيد عن سفيان به إلا أن فيه عن السائب بن يزيد عن رجل من بنى تميم يقال له معاذ . وأحمد ٤٤٩/٣ عن يزيد بن خصيفة به نحوه . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١١١/٦ وقال : رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.

(١) إسناده حسن لغيره . فيه يونس بن بكير صدوق يخطئ وقد تابعه أبو يعقوب إبراهيم عند أحمد وأبي يعلى . ومحمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن لكن صرح بالتحديث عند أحمد وأبي يعلى . والحديث صححه الحاكم وأقره الذهبي .

وأخرجه الترمذي ٢٠١/٤ رقم ١٦٩٢ كتاب الجهاد باب ماجاء في الدرع عن أبي سعيد الأشج به نحوه . و٦٤٣/٥ رقم ٣٧٣٨ كتاب المناقب باب مناقب طلحه بن عبيد الله عن أبي سعيد الأشج به نحوه . وقال: حسن غريب .

وأحمد ١٦٥/١ وأبو يعلى ٣٣/٢ رقم ٦٧٠ وابن حبان في صحيحه ٦٢/٩ رقم ٦٩٤٠ من طريق إبراهيم أبي يعقوب وجرير كلا هما عن ابن إسحاق ===

فاذا علقت بزرافينها شمرت ،وإذا أرسلت مست الأرض[(١)]

٤٢٥) وحدثنا أبو طاهر ،أخبرنا محمد بن إبراهيم ،أخبرنا عبد الله ابن محمد ، حدثنا أحمد بن عمر ،حدثنا إسماعيل بن إسحاق حدثنا إسماعيل بن أبي أويس ، حدثني سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد ، عن أبيه قال : كانت في درع رسول الله صلى الله عليه وسلم حلقتان من فضة عند موضع (الثدي)[(٢)] وفي ظهره حلقتان من فضة أيضاً وقال : لبستها فخطت / الأرض"[(٣)]. ١٤٢/ب

== به نحوه والحاكم ٣٧٤/٣ من طريق أحمد بن عبد الجبار عن يونس بن بكير به نحوه.

ومن طريق عبد الله عن محمد بن إسحاق به نحوه.

وابن سعد ٢١٨/٣ وابن هشام ٨٦/٢ من طريق ابن إسحاق به نحوه والترمذي في الشمائل ص ٤٩ ،٥٠ رقم ١٠٣ باب ماجاء في صفة درع رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أبي سعيد الأشج به مثله.

(١) إسناده ضعيف . فيه جابر الجعفي ضعيف.

والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٢٤ ذكر درعه صلى الله عليه وسلم وابن سعد في الطبقات ٤٨٧/١ ،٤٨٨ ذكر درعه صلى الله عليه وسلم عن عبد الله بن موسى والفضل بن دكين ، وأحمد بن عبد الله ويونس كلهم عن إسرائيل به نحوه.

(٢) في الأصل " الشني" والتصحيح من طبقات ابن سعد.

(٣) إسناده ضعيف .فيه اسماعيل بن أبي أويس، ضعيف.

والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٢٤ ذكر درعه صلى الله عليه وسلم. وابن سعد في الطبقات ٤٨٨/١ ذكر درعه صلى الله عليه وسلم من طريق سليمان ابن بلال وحاتم بن إسماعيل كلا هما عن جعفر بن محمد به نحوه.

٤٢٦) أخبرنا عبدالواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا أحمد بن محمد ، أخبرنا عبد الله ، أخبرنا الأوزاعي ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنس بن مالك [illegible] قال : كان أبو طلحة يَتَتَرَّسُ مع النبي صلى الله عليه وسلم بترس واحد ،وكان أبو طلحة حسن الرّمي ، فكان إذا رمي يشرف النبي صلى الله عليه وسلم فينظر إلى موضع نبله . صحيح .(١)

---

(١) أخرجه البخاري بهذا الطريق ١٠٦/٤ كتاب الجهاد باب المجن ومن يتترس بترس صاحبه .

(٣٩) باب في ذكر رايته ولوائه صلى الله عليه وسلم

٤٢٧) أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبدالله النعيمي ،أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل (حدثنا عبيد بن إسماعيل) (١) حدثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه قال: لما سار رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح ، فأسلم أبو سفيان ، فحبسه العباس فجعلت القبائل تمر مع النبي صلى الله عليه وسلم ، تمر كتيبة (٢) ، كتيبة على أبي سفيان ، ثم جاءت كتيبة وهي أقل الكتائب فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه وراية النبي صلى الله عليه وسلم مع الزبير بن العوام قال : وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تركز رايته بالحجون . قال عروة : فأخبرني نافع بن جبير بن مطعم قال : سمعت العباس يقول للزبير بن العوام: يا أبا عبد الله ههنا أمرك رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تركز الراية صحيح . (٣)

٤٢٨) حدثنا أبوطاهر الفارسي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا أبو الشيخ الحافظ ، أخبرنا أبو يعلى الموصلي ، حدثنا إبراهيم بن الحجاج الشامي ، حدثنا حيان بن عبيد الله بن حيان أبو زهير العدوي ، حدثنا أبو مِجْلَز ، عن ابن عباس : إن رايةَ رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) ساقط من الأصل وأثبته من صحيح البخاري وشرح السنة للمصنف ٤٠٢/١٠ .

(٢) الكتيبة : القطعة العظيمة من الجيش . النهاية ١٤٨/٤ .

(٣) أخرجه بهذا الطريق البخاري ٣٠٠/٥ كتاب المغازي باب أين ركز النبي صلى الله عليه وسلم الراية يوم الفتح . والمصنف أورده هنا مختصراً . قلت : وقول البخارى عن هشام عن أبيه هذا مرسل، والمرسل من أنواع الضعيف، فكيف أدخله البخارى في صحيحه ؟ والجواب :أن مقصود البخارى منه ماترجم به الباب، وهو آخر الحديث، فانه موصول عن عروة عن نافع بن جبير عن العباس . انظر الفتح ٦/٨ .

كانت سوداء ولِوَاؤه[1] أبيض.[2]

---

(١) اللواء : بكسر اللام والمد هي الراية ويسمى أيضا العلم وفرق ابن العربي بينهما فقال: اللواء غير الراية، فاللواء ما يعقد في طرف الرمح ويلوى عليه . والراية ما يعقد فيه ويترك حتى تصفقه الرياح . وقيل اللواء دون الراية . وقيل اللواء العلم الضخم والعلم علامة لمحل الأمير يدور معه حيث دار . والراية يتولاها صاحب الحرب.
وجنح الترمذي الى التفرقة فترجم للألوية وأورد حديث جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة ولواؤه أبيض .
ثم ترجم للرايات وأورد حديث البراء : أن راية رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت سوداء مربعة من نمرة . الفتح ١٢٦/٦ .

(٢) إسناده حسن .
والحديث بهذا الطريق أخرجه أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٢٥ ذكر لوائه صلى الله عليه وسلم .
وأبو يعلى ٢٥٧/٤ رقم ٢٣٧٠ . والترمذي ١٩٦/٤ رقم ١٦٨١ كتاب فضائل الجهاد باب ماجاء في الرايات . وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث ابن عباس .
وابن ماجه ٩٤١/٢ رقم ١٨١٨ كتاب الجهاد باب الرايات والألوية والحاكم ١٠٥/٢ كتاب الجهاد باب ذكر ألوان راية رسول الله صلى الله عليه وسلم من طريق يزيد . وقال الذهبي: يزيد ضعيف . والبيهقي ٣٦٢/٦ كتاب قسم الفيء والغنيمة باب ماجاء في عقد الألوية والرايات كلهم من طريق يزيد بن حيان، عن أبي مِجْلَز به مثله والمصنف في شرح السنة ٤٠٣/١٠ رقم ٢٦٦٤ بسنده ومتنه .
وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٣٢١/٥ باب ماجاء في الرايات ، والألوية وقال: رواه أبو يعلى والطبراني وفيه حيان بن عبيد الله ===

٤٢٩) / وحدثنا أبو طاهر ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ،أخبرنا أبو الشيخ (حدثنا(١)) أحمد بن زنجويه المخرمي ،حدثنا محمد بن أبي السري العسقلاني ، حدثنا عباس بن طالب ،عن حيان بن عبيد الله عن أبي مِجْلَز ، عن ابن عباس ١٤٣/ أ

قال : كانت راية رسول الله صلى الله عليه وسلم سوداء ولواؤه أبيض مكتوب فيه لا إله إلا الله محمد رسول الله .(٢)

٤٣٠) وحدثنا أبو طاهر ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ،أخبرنا أبو الشيخ الحافظ ، حدثنا إسحاق بن أحمد الفارسي ، حدثنا سعيد بن عنبسه ، حدثنا ابن إدريس ، عن محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي بكر ، عن عمرة ، أظنه عن عائشة

قالت : كان لواء رسول الله صلى الله عليه وسلم أبيض

== قال الذهبي بيض له ابن أبي حاتم فهو مجهول وبقية رجال أبي يعلى ثقات . قلت : الذى بيض له ابن أبي حاتم هو حيان بن عبيد الله المروزي وأما هذا فقد أورد فيه قول أبيه : هو صدوق كما في الجرح والتعديل ٣/ ٢٤٦ .

(١) ساقطة من الاصل .

(٢) إسناده ضعيف . وقال الحافظ في الفتح ١٢٧/٦ : سنده وَاهٍ.

والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٢٦ ذكر رايته صلى الله عليه وسلم.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٣٢١/٥ وقال : رواه الترمذي ، وابن ماجه خلا الكتابة عليه . ورواه الطبراني في الأوسط وفيه حيان وبقية رجاله رجال الصحيح .

تنبيه : بعد هذا الحديث ورد في الأصل مايلي : " وحدثنا أبوطاهر أخبرنا محمد بن إبراهيم،أخبرنا أبو الشيخ الحافظ حدثنا إسحاق ابن أحمد الفارسي قالت : كان لواء رسول الله صلى الله عليه وسلم أبيض مكتوب فيه لا اله الا الله محمد رسول الله"وهكذا ===

وكانت رايتـه سوداء من مرط لعائشـة مرحل.(١) (٢)

٤٣١) وحدثنا أبوطاهر ،أخبرنا محمد بن ابراهيم ،أخبرنا أبوالشيخ حدثنا عبد الله بن محمد بن زكريا ، حدثنا محمد بن بكير حدثنا يحيى بن أبي زائدة ، حدثني أبو يعقوب الثقفي، حدثني يونس بن عبيد مولى محمد بن القاسم ،قالبعثني محمد بن القاسم الى البراء بن عازب ، أسأله عن راية رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كانت ؟ قال : كانت سوداء مربعة من نمرة (٣).

== كتب على أوله حرف (ز) وفي وسطه وفي آخره كما هومبين ولعل هذه العلامة قصد بها الناسخ أن هذا النص زائد وليس من الاصل،علما بأنني لم أجد متنه في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم لأبي الشيخ مع وجود الحديث الذى قبله والذى بعده فيه .

(١)مرحل : أى الذى قد نقش فيه تصوير الرحال. النهاية ٢١٠/٢

(٢) إسناده ضعيف . فيه سعيد بن عنبسه ذكره ابن حبان في الثقات وقال ربما خالف . ومحمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن . واسحاق بن أحمد الفارسي لم أقف على ترجمته .

وأخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٢٥ ذكر لوائه صلى الله عليه وسلم . والمصنف في شرح السنة ٤٠٤/١٠ رقم ٢٦٦٥ باب الرايات والألوية بسنده ومتنه .

وابن أبي شيبه ٥١٢/١٢ رقم ١٥٤٥٠ عن عبد الله بن إدريس عن محمد ابن إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة قالت: كانتراية رسول الله صلى الله عليه وسلم سوداء من مرط لعائشة مُرَحَّل.

(٣) إسناده ضعيف . فيه محمد بن بكير صدوق يخطىء. وأبو يعقوب الثقفي وثقه ابن حبان وفيه ضعف .. ويونس بن عبيد مقبول.

والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٢٦ ذكر رايته صلى الله عليه وسلم .

وأبوداود ٣٢/٣ رقم ٢٥٩١ كتاب الجهاد باب في الرايات والألوية===

٤٣٢) وحدثنا أبو طاهر ،أخبرنا محمد بن إبراهيم ،أخبرنا أبو الشيخ حدثنا جبير بن هارون ، حدثنا علي الطنافسي ،حدثنا وكيع حدثنا سفيان ، عن أبي الفضل ، عن الحسن

قال: " كانت راية رسول الله صلى الله عليه وسلم سوداء تسمى العقاب .(١)

٤٣٣) وحدثنا أبو طاهر ،أخبرنا محمد بن إبراهيم ،أخبرنا أبو الشيخ ،أخبرنا بهلول الأنباري عن أبيه ، عن جده عن أبي شيبة ، عن الحكم ، عن مِقْسَم / عن ابن عباس ١٤٣/ب

: أن علياً كان صاحب راية رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر ، وسعد بن عبادة جميعاً كانا

== عن إبراهيم بن موسى الرازي . والترمذي ١٩٦/٤ رقم ١٦٨٠ كتاب فضائل الجهاد باب ماجاء في الرايات عن أحمد بن منيع . والبيهقي ٣٦٣/٦ كتاب قسم الفيء والغنيمة باب ماجاء في عقد الألوية والرايات من طريق إبراهيم بن موسى الرازي كلهم عن ابن أبي زائدة به مثله . والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف ٦٦/٢ رقم ١٩٢٢ . والبخاري في التاريخ الكبير ٤٠٣/٨ .

(١) في إسناده أبو الفضل لم أقف على ترجمته وبقية رجاله ثقات. والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص١٢٧ ذكر رايته صلى الله عليه وسلم ، وابن أبي شيبه في المصنف ٥١٢/١٢ رقم ١٥٤٥١ عن وكيع به مثله .

(صاحبي)(١) راية يوم بدر ، وفي المواطن كلها صاحب راية المهاجرين عَلِيّ ، وصاحب راية الأنصار سعد بن عبادة . (٢)

---

(١) في الأصل " صاحبا " وهو خطأ لغوي ولعله خطأ من الناسخ أو سبق قلم.

(٢) إسناده ضعيف جداً . فيه أبوشيبة واسمه إبراهيم متروك. والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٢٧ ذكر رايته صلى الله عليه وسلم. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٣٢١/٥، ٣٢٢ ولفظه " أن علياً كان صاحب راية رسول الله صلى الله عليه وسلم. يوم بدر . وفي المواطن كلها صاحب راية المهاجرين علي " قال : رواه الطبراني في الأوسط ، والكبير وفيه أبو شيبه إبراهيم وهو ضعيف. وقال الحافظ في الفتح ١٢٧/٦: وأخرج أحمد بإسناد قوي من حديث ابن عباس : أن راية النبي صلى الله عليه وسلم كانت تكون مع علي وراية الأنصار مع سعد بن عبادة . وبهذا اللفظ ذكره الهيثمي في المجمع ٣٢١/٥ ، باب ماجاء في الرايات والألوية ، وزاد : وكان إذا استحر القتال كان النبي صلى الله عليه وسلم مما يكون تحت راية الأنصار. وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير عثمان بنزفر الشامي وهو ثقه .

قلت : ويفهم من قوله في الحديث : " وسعد بن عباده جميعاً كانا صاحبي راية يوم بدر " أن سعد ابن عباده كان صاحب راية يوم بدر والمعروف أنها لم تكن مع سعد بن عباده لأنّ سعداً كما قال الحافظ في الفتح ٢٨٨/٧ أنه لم يشهدبدراً وإن كان يعد فيهم لكونه ممن ضرب له بسهمه . والذي يظهر لي والله اعلم أنه حصل لبس فقد ورد في مجمع الزوائد ٣٢١/٥ عن ابن عباس أن راية النبي صلى الله عليه وسلم كانت تكون مع على بن أبي طالب وراية الانصار مع سعد بن عبادةوكان إذا استحر القتال كان النبي صلى الله عليه وسلممما يكون تحت راية الأنصار. وكذلك قوله في آخر حديث الباب: " وفي المواطن كلها صاحب راية المهاجرين على وصاحب راية الانصار سعد بن عباده " فلعل اللبس من هذا وجعله في بدر وغيرها والصحيح انه لم يكن في بدر كما قال الحافظ ابن حجر رحمه الله.

(٤٠) باب في ذكر شعاره صلى الله عليه وسلم في الحرب

٤٣٤) حدثنا أبوطاهر ،أخبرنا محمد بن إبراهيم ،أخبرنا أبو الشيخ حدثنا أبو خليفه ، حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، حدثنا عكرمة ابن عمار ، حدثنا إياس بن سلمه بن الأكوع ، حدثني أبي قال : " كان شعار النبي صلى الله عليه وسلم أمت ، أمت ".(١)

٤٣٥) وحدثنا أبوطاهر ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ،أخبرنا أبو الشيخ حدثنا أحمد بن عمر ، حدثنا إسماعيل بن إسحاق ،حدثنا يحيى الحماني ، حدثنا سعيد بن خُثَيْم ، عن زيد بن علي، قال: كان شعار النبي صلى الله عليه وسلم : " يا منصور أمت ".(٢)

---

(١) إسناده حسن لغيره . فيه عكرمة بن عمار صدوق يغلط وتابعه عتبه ابن عبد الله عند الحاكم . والحديث صححه الحاكم وأقره الذهبي. وأخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٣٥ ذكر شعاره في حربه صلى الله عليه وسلم . وأبوداود ٣٣/٣ رقم ٢٥٩٦ كتاب الجهاد باب في الرجل ينادي بالشعار من طريق عبد الله بن المبارك . و ٤٣/٣ رقم ٢٦٣٨ من طريق عبد الصمد وأبي عامر . والنسائي في الكبرى كتاب السيرة من طريق زيد بن الحباب وعبد الرحمن بن مهدى كما في تحفة الأشراف ٣٨/٤ رقم ٤٥١٦. وأحمد ٤٦/٤ من طريق عبد الرحمن بن مهدى. وابن أبي شيبه في المصنف ٥٠٣/٢ رقم ١٥٤١٦ كتاب الجهاد باب الشعار عن وكيع ، والبيهقي ٣٦١/٦ كتاب قسم الفيء والغنيمة باب ماجاء في شعار القبائل ... من طريق عبد الله. والحاكم ١٠٧/٢ كتاب الجهاد من طريق عبد الله كلهم عن عكرمة بن عمار به نحوه . وأخرجه الحاكم أيضا ١٠٨/٢ من طريق عتبة بن عبد الله أبي العميس عن إياس به مثله. وقال : صحيح على شرط مسلم . وأقره الذهبي.

(٢) إسناده ضعيف مرسل. فيه يحيى الحماني ضعيف. والحديث أخرجه بهذا الطريق أبوالشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٣٥ ذكر شعاره في ===

٤٣٦) وحدثنا أبو طاهر ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ،أخبرنا أبو الشيخ حدثنا أحمد بن عمر ، حدثنا إسماعيل بن إسحاق، حدثنا يحيى بن الحماني، حدثنا منصور الخياط ، وكان جليسا لشريك ، حدثنا عبد الله بن عمر بن علي . قال : كان شعار النبي صلى الله عليه وسلم يا آل كل خير " (١)

٤٣٧) وحدثنا أبو طاهر ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ،أخبرنا أبو الشيخ حدثنا جبير ، حدثنا الطنافسي ، حدثنا وكيع ،حدثنا سفيان،عن أبي إسحاق ، عن المهلب بن أبي صفرة عمن سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول : " إن بيتكم العدو فإن شعاركم (٢)

== حروبه صلى الله عليه وسلم وذكره الحافظ في المطالب العالية ٢١٢/٤ رقم ٤٣٠٢ باب غزوة بدر ، وعزاه لمسند الحارث، وقال الشيخ الأعظمي : قال البوصيري : رواه الحارث عن الواقدى وهو ضعيف .

(١) في إسناده منصور الخياط ترجم له ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا وعبد الله بن عمر بن علي لم أقف على ترجمته ولعله محرف من محمد بن عمر الى عبد الله بن عمر لأنه ورد في مسند أبي يعلى محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب . والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٣٥ ذكر شعاره في حروبه صلى الله عليه وسلم .

وذكره الحافظ في المطالب العالية ١٦٦/٢ رقم ١٩٦٠ باب الشعار وعزاه لأبي يعلى. وقال الأعظمي: سكت عليه البوصيري ورجاله ثقات عند الهيثمي ٣٢٧/٥. قلت : هو في مسند أبي يعلى ٣٩٠/١ رقم ٥٠٥ عن عبيد الله بن عمر ثنا منصور بن عبد الله الثقفي ثنا محمد ابن عمر بن علي بن أبي طالب عن أبيه عن علي بن أبي طالب قال : كان شعار النبي صلى الله عليه وسلم ياكل خير .

(٢) الشعار: العلامة التى يتعارفون بها في الحرب. النهاية ٤٧٩/٢ .

حـــم لا ينصـــرون "(١)

٤٣٨) وحدثنا أبو طاهر ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، حدثنا أبو الشيخ حدثنا جبير بن هارون ،حدثنا علي الطنافسي ، حدثنا وكيـــع عن شريك ، عن أبي إسحاق أن النبي صلى الله عليه وســـلم

---

(١) إسناده صحيح . وعدم معرفة الصحابي لا تضر . بل لعله البراء بن عازب كما في روايات الحديث . والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٣٦ ذكر شعاره في حروبه صلى الله عليه وسلم . وأبوداود ٣٣/٣ رقم ٢٥٩٧ كتاب الجهاد باب في الرجل ينادي بالشعار من طريق سفيان. والنسائي في عمـــل اليوم والليلة رقم ٦١٧ و ٦١٨ كيف الشعار من طريق شريك وزهيـر. وأحمد ٦٥/٤ و ٣٧٧/٥ من طريق شريك . والحاكم ١٠٧/٢ كتاب الجهاد من طريق سفيان وزهير.وعبد الرزاق في المصنف ٢٣٣/٥ رقم ٩٤٦٧ باب الشعار من طريق معمر والثوري . والبيهقي ٣٦٢/٦ كتـــاب قسم الفيء والغنيمة باب ماجاء في شعار القبائل ونداء كل قبيلة بشعارها من طريق سفيان كلهم عن أبي اسحاق به مثله .
والترمذي ١٩٧/٤ رقم ١٦٨٢ كتاب الجهاد باب ماجاء في الشعار عن محمود بن غيلان عن وكيع به مثله . والبيهقي ٣٦٢/٦ من طريق شريك عن أبي إسحاق قال سمعت المهلب بن أبي صفرة يذكر عن البراء بن عازب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: انكم تلقـــــون عدوكم غداً فليكن شعاركم حم لا ينصرون .
وقال الحاكم :هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين إلا أن فيه إرسالاً . فإذا الرجل الذى لم يسمه المهلب بن أبي صفره البراء بن عازب . ثم أخرج بقية حديث البراء بن عـــازب من طريق أبي اسحـــاق .
وذكره ابن كثير في التفسير ٦٩/٤ وقال : هذا إسناد صحيح.

بعث سريــــة(١) / في عشرة ، فيهــم طلحــة ، فقال شعاركــم يــا عشـــرة .(٢). ١٤٤/أ

---

(١) السَّرِيَّة : هي طائفــة من الجيش يبلغ أقصاهــا أربعمائة تبعــث إلى العدو ولا يخرج فيهــا النبي صلى اللــه عليــه وسلم .
النهايــة ٢/ ٣٦٣ .

(٢) اسناده ضعيف مرسل. فيه شريك سيء الحفظ ، وأبو اسحــاق السبيعي مختلط وأخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى اللـــه عليــه وسلم ص ١٣٥ ذكر شعاره في حروبــه صلى الله عليــه وسلم . وابن أبي شيبــه في المصنف ١٢/ ٥٠٤ رقــم ١٥٤٢٣ عــن وكيع بــه مثلــه .

(٤١) باب في ذكر خيله وسرجه[1] صلى الله عليه وسلم

٤٣٩) أخبرنا أبو حامد أحمد بن عبد الله الصالحي ، أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري ، أخبرنا حاجب بن أحمد الطوسي ،حدثنا عبد الرحيم بن منيب ، حدثنا الفضل بن موسى ، حدثنا سفيان عن يونس بن عبيد ، عن عمرو بن سعيد ، عن أبي زرعة ، عن جرير قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يلوي ناصية فرسه ، ويقول" الخيل معقود في نواصيها الخير " صحيح .[2]

٤٤٠) حدثنا أبو طاهر الفارسي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر المعروف بأبي الشيخ ، حدثنا عبد الله ابن الحسين بن زهير النيسابوري ، حدثنا أحمد بن حفص ،حدثنا أبي ، حدثنا إبراهيم بن طهمان ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن

---

(١) السرج : رحل الدابة معروف والجمع سروج وأسرجها إسراجاً: وضع عليها السرج . لسان العرب ٢٩٧/٢ .

(٢) في إسناده الصالحي وعبد الرحيم بن منيب لم أقف لهما على ترجمة وبقية رجاله ثقات . والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم .
أخرجه مسلم ١٤٩٣/٣ رقم ١٨٧٢ كتاب الإمارة باب الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة من طريق يزيد بن زريع . والنسائي ١٨٤/٦ كتاب الخيل باب فتل ناصية الفرس من طريق عبد الوارث . وابن حبان في صحيحه ٨٨/٧ رقم ٤٦٥٠ باب الخيل من طريق إسماعيل بن إبراهيم كلهم عن يونس بن عبيد به مثله وزادوا في آخر الحديث" الى يوم القيامة الأجر والغنيمة .
وابن أبي شيبه في المصنف ٤٨١/١٢ كتاب الجهاد باب الخيل عن وكيع به نحوه والبيهقي ٣٢٩/٦ من طريق محمد بن كثير عن سفيان به نحوه .

قتادة ، عن أنس قال : لم يكن شيء أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد النساء من الخيل.(١)

٤٤١) وحدثنا أبو طاهر ،أخبرنا محمد بن إبراهيم ،أخبرنا أبو الشيخ حدثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن ، حدثنا إبراهيم بن عيسى ابن أيوب بمصر ، حدثنا يحيى بن حسان ،حدثنا سليمان بن موسى ، حدثنا إبراهيم بن الفضل ، عن سعيد المَقْبُري ،عن أبي هريرة قال : كان أحب الخيل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الأشقر(٢)، الأغر(٣)، الأدهم(٤) المحجل(٥) في الشق الأيمن .(٦)

---

(١) في إسناده عبد الله النيسابوري ذكره أبو نعيم وسكت عنه وبقية رجاله محتج بهم. والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٣٠ ذكر خيله صلى الله عليه وسلم .والنسائي ٢١٧/٦ و ٢١٨ كتاب الخيل باب حب الخيل عن أحمد بن حفص به مثله. و ٧ /٦٢ كتاب عشرة النساء باب حب النساء عن أحمد بن حفص به مثله. ، وله شاهد من حديث مَعْقِل ابن يسار ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٥٨/٤ وعزاه للإمام أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات ولفظه " لم يكن شيء أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخيل ثم قال: غفرانك بل النساء ".

(٢) الأشقر : الأحمر . لسان العرب ٤٢١/٤

(٣) الأغر : الذى في جبهته بياض لسان العرب ١٢/ ١٩

(٤) الأدهم : الأسود اللون . لسان العرب ١٢/ ٢٠٩

(٥) المحجل : الذى في قوائمه كلها أو ثلاث منها بياض . لسان العرب ١٤٥/١١ .

(٦) إسناده ضعيف جداً . فيه إبراهيم بن الفضل متروك. وإبراهيم بن عيسى لم أقف على ترجمته . والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٣٠ ذكر خيله صلى الله عليه وسلم.

٤٤٢) أخبرنا أبو عبد الله محمد بن الحسن المروزي ،أخبرنا أبو العباس أحمد بن محمد بن سراج الطحان ،أخبرنا أبو أحمد محمد بن قريش بن سليمان،أخبرنا أبو الحسن علي بن عبد العزيز المكي ،أخبرنا أبو عبيد القاسم بن سلام ، حدثني يحيى بن سعيد ،عن سفيان الثوري ،عن سلم بن عبد الرحمن ، عن أبي زرعة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كره الشكال في الخيل" صحيح .(١)

/ قال أبو عبيد : الشكال هو أن يكون ثلاث قوائم منه محجلة وواحدة مطلقة ، أو ثلاث قوائم مطلقة ،وواحدة محجلة ، أخذ من الشكال الذى يشكل به الخيل لأن الشكال يكون في ثلاث قوائم .(٢) ١٤٤/ ب

---

(١) في إسناده من لم أقف على ترجمته . والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم . وأخرجه مسلم ١٤٩٤/٣ رقم ١٨٧٥ كتاب الإمارة باب مايكره من صفات الخيل من طريق وكيع . وأبوداود ٢٣/٣ رقم ٢٥٤٧ كتاب الجهاد باب مايكره من الخيل عن محمد بن كثير . وابن ماجه ٩٣٣/٢ رقم ٢٧٩٠ كتاب الجهاد باب ارتباط الخيل في سبيل الله من طريق وكيع . وأحمد ٢٥٠/٢ ، ٤٣٦ ، ٤٧٦ عن يحيى بن سعيد ووكيع كلهم عن سفيان الثوري به مثله .

والترمذي ٢٠٤/٤ رقم ١٦٩٨ كتاب الجهاد باب ماجاء مايكره من الخيل . والنسائي ٢١٩/٦ كتاب الخيل باب الشكال في الخيل كلا هما عن محمد بن بشار عن يحيى بن سعيد به مثله . وقال الترمذي حديث حسن صحيح . والنسائي ٦/ ٢١٩ من طريق عبد الله بن يزيد عن أبي زرعه به مثله .

(٢) غريب الحديث ٣/ ١٨ ، ١٩ وقد نقله المصنف رحمه الله بتصرف في التعبير .

٤٤٣) أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ،أخبرنا محمد بن يوسف حدثنامحمد بن إسماعيل ، حدثنا علي بن عبد الله بن جعفر ، حدثنا معن ابن عيسى ، حدثنا أبي بن عباس بن سهل ، عن أبيه ،عن جده قال : كان للنبي صلى الله عليه وسلم في حائطنا فرس يقال له : اللحيف[1]، قال أبو عبد الله ويروى اللخيف . صحيح .[2]

٤٤٤) وأخبرنا عبد الواحد المليحي ،أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا آدم ، حدثنا شعبه ، عن قتادة قال : سمعت أنسا يقول : كان فزع بالمدينة فاستعار النبي صلى الله عليه وسلم فرساً من أبي طلحة يقال له : المندوب فركب ، فلما رجع قال : " ما رأينا من شئ وإن وجدناه لبحراً[3]" صحيح.[4]

---

(١) اللحيف : فعيل بمعنى فاعل وسمي بذلك لطول ذنبه كأنه يلحف الأرض بذنبه أي يغطيها به يقال : لحفت الرجل باللحاف ، أى طرحته عليه . ويروى بالجيم والخاء . النهاية ٢٣٨/٤ .

(٢) أخرجه بهذا الطريق البخاري ٣٥/٤ كتاب الجهاد باب اسم الفرس والحمار .

(٣) أي واسع الجري . النهاية ٩٩/١ .

(٤) أخرجه بهذا الطريق البخاري ٢١٦/٣ كتاب الهبة باب من استعار من الناس الفرس و ٣٥/٤ كتاب الجهاد باب اسم الفرس والحمار من طريق غندر و ٣٦/٤ باب الركوب على الدابة الصعبة والفحولة من الخيل من طريق عبد الله بن المبارك و ٦٣/٤ باب مبادرة الإمام عند الفزع و ٥٨/٨ كتاب الأدب باب المعاريض مندوحة عن الكذب من طريق يحيى. ومسلم ١٨٠٣/٤ كتاب الفضائل باب في شجاعة النبي عليه السلام من طريق وكيع .
وأبوداود ٤ / ٢٩٧ رقم ٤٩٨٨ كتاب الأدب باب ما روي في الترخيص في ذلك عن عمرو بن مرزوق . والترمذي ٤ / ١٩٨ رقم ١٦٨٥ كتاب الجهاد باب ماجاء في الخروج عند الفزع من طريق أبي داود الطيالسي كلهم عن شعبة به مثله .

٤٤٥) حدثنا أبو طاهر الفارسي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ،أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا محمد بن أحمد بن تميم حدثنا ابن حميد ، حدثنا سلمه بن الفضيل ، عن ابن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب ، عن مرثد بن عبد الله ،عن عبد الله بن زرير الغافقي ، عن علي قال:

كان اسم فرس النبي صلى الله عليه وسلم المرتجز ،واسم بغلته البيضاء دلدل واسم حماره عفير ، واسم درعه ذات الفضول .(١)

٤٤٦) أخبرنا أبو الحسن محمد بن محمد الشيرزي ،أخبرنا زاهر بن أحمد ،أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الصمد الهاشمي أخبرنا أبو مصعب ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

سابق بين الخيل التى قد أضمرت (٢) من الحَفْيَاء (٣) إلى ثنية الوداع (٤)، وكان أمدها / ثنية الوداع ،وسابق بين الخيل ١٤٥/ أ

---

(١) إسناده حسن لغيره ،فيه محمد بن حميد ضعيف لكن له متابعة في حديث رقم ٤٢٠ . والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم في أبواب متفرقة ص ١٢٣ ذكر درعه صلى الله عليه وسلم وص ١٣١ ذكر خيله و ص ١٣٣ ذكر حماره صلى الله عليه وسلم وذكره الهندي في كنز العمال ٢١٣/٧ رقم ١٨٦٧٢ وعزاه للجرجاني في الجرجانيات والبيهقي في الدلائل . والحديث سبق تخريجه برقم (٤٢٠).

(٢) تضمير الخيل : هو أن يظاهر عليها بالعلف حتى تسمن ،ثم لا تعلف إلا قوتاً لتخفف . وقيل تشد عليها سروجها وتجلل بالأجلة حتى تعرق تحتها فيذهب رهلها ويشتد لحمها . النهاية ٩٩/٣ .

(٣) الحفياء : بالفتح ثم السكون وياء وألف ممدودة موضع قرب المدينة على بعد خمسة أميال أو ستة عن المدينة . مراصد الإطلاع ٤١٣/١.

(٤) ثنية الوداع: بفتح الواو وهو اسم موضع : ثنية مشرفة على المدينة يطؤها من يريد مكة . مراصد الإطلاع . ١/ ٣٠١.

التى لم يضمر من الثنية إلى مسجد بني زريق ،وكان عبد الله فيمن سابق بها . صحيح .(١)

٤٤٧) حدثنا أبو طاهر الفارسي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم الصالحاني أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا جبير بن هارون ، حدثنا علي الطنافسي ، حدثنا النعمان بن محمد ،حدثنا حماد ابن سلمه ، عن يعلى بن عطاء ،عن عبد الله بن يسار أبي همام عن أبي عبد الرحمن الفهرى ،قال : شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر (٢) في يوم

---

(١) إسناده صحيح . والحديث صحيح لوروده في الصحيحين .
وأخرجه بهذا الطريق مالك في الموطأ ٤٦٧/٢ كتاب الجهاد باب ماجاء في الخيل والمسابقة بينها . والنفقة في الغزو . والبخاري ١١٤/١ كتاب الصلاة باب "هل يقال مسجد بنى فلان عن عبد الله بن يوسف . ومسلم ١٤٩١/٣ رقم ١٨٧٠ كتاب الإمارة باب المسابقة بين الخيل وتضميرها عن يحيى بن يحيى . وأبو داود ٢٩/٣ رقم ٢٥٧٥كتاب الجهاد باب في السبق عن القعنبي . والنسائي ١٨٨/٦ كتاب الخيل باب إضمار الخيل للسبق من طريق ابن القاسم كلهم عن مالك به مثله . ومسلم ١٤٩٢/٣ من طريق الليث بن سعد وأيوب وأبي نمير وأبي أسامة وعبيد الله واسماعيل بن أميه وموسى بن عقبه وأسامة بن زيد كلهم عن نافع به نحوه .وزاد في حديث أيوب من رواية حماد وابن عليه وقال عبد الله : فجئت سابقاً فطفف بي الفرس المسجد .

(٢) هكذا في الأصل وفي أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم لأبي الشيخ. وأما في سنن أبي داود ومسند أبي داود الطيالسي . وأحمد فخلاف ذلك قال : " شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حنيناً" ولاشك أن خيبر غير حنين فخيبر كانت في المحرم سنة ٧ هـ وحنين في شوال سنة ٨ هـ والذى يترجح لي هو ما في سنن أبي داود ومسند أحمد والطيالسي لأنّ الحافظ ذكر في ترجمة أبي عبد الرحمن الفهرى كما في الإصابة والتقريب أنه شهد حنيناً . والله أعلم.

صائف ، شديد الحر ، فقال : " يا بلال : أسرج لي فرسي" ، فأخرج سرجاً رقيقاً من لبد ليس فيها أشر[1] ولا بطر.[2]

---

(١) الأشر : هو البطر وقيل أشد البطر . والبطر: الطغيان عند النعمة وطول الغنى . النهاية ٥١/١ ، ١٣٥ .

(٢) إسناده ضعيف . فيه عبد الله بن يسار مجهول .
والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص١٣٢ ذكر سرجه صلى الله عليه وسلم .
وأبوداود ٣٥٩/٤ رقم ٥٢٣٣ كتاب الادب باب في الرجل ينادي الرجل فيقول : لبيك عن موسى بن إسماعيل . وأحمد في المسند ٢٨٦/٥ عن بَهْز ، وأبوداود الطيالسي ص١٩٥ رقم ١٣٧١ كلهم عن حماد به أتم منه .
وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٨١/٦ ، ١٨٢ باب غزوة حنين وقال : روى أبوداود منه إلى قوله : ليس فيه أشر ولا بطر ورواه البزار والطبراني ورجالهما ثقات.

(٤٢) باب في ذكر بغلته ،وحماره صلى الله عليه وسلم

٤٤٨) أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر ،أخبرنا عبد الغافر بن محمد ، أخبرنا محمد بن عيسى ، أخبرنا إبراهيم بن محمد بن سفيان حدثنا مسلم بن الحجاج، حدثني أبو طاهر أحمد بن عمرو ابن سرح ،أخبرنا ابن وهب ،أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، حدثني كثير بن عباس بن عبدالمطلب . قال : قال عباس : شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين فلزمت أنا ، وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم نفارقه ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلة له بيضاء ،أهداها له فروة بن نفاثة الجذامي، فلما التقى المسلمون والكفار ولّى المسلمون مدبرين ، فطفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يركض بغلته قبل الكفار قال عباس : وأنا آخذ بعنان (١) بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم أكفها إرادة أن لا يسرع ، وأبو سفيان آخذ بركاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أي عباس ناد أصحاب السمرة (٢)، فقال عباس : وكان رجلاً صيتاً ،فقلت : بأعلى صوتي : أين أصحاب السمرة ؟ قال: فو الله لكأن عطفتهم حين سمعوا صوتي عطفة البقر على أولادها . فقالوا: يا لبيك ، يالبيك قال : فاقتتلوا والكفار فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على بغلته كالمتطاول عليها إلى قتالهم ، فقال:

---

(١) العنان : سير اللجام . النهاية ٣١٣/٣ .

(٢) أصحاب السمرة : هي الشجرة التي بايعوا تحتها بيعة الرضوان والمعنى : ناد أهل بيعة الرضوان يوم الحديبية .

" هـذا حين حمي الوطيس "(١) قال: ثم أخذ رسول اللـه صلى اللـه عليـه وسلم حصيـات فرمى بهن وجوه الكفار ، ثم قال : " انهزموا ورب محمـد " فو اللـه ما هو إلا أن رماهم بحصياته فما زلت أرى حدهم كليلاً ، وأمرهم مدبراً " صحيح .(٢)

٤٤٩) حدثنا أبو طاهر الفارسي ،أخبرنا محمد بن إبراهيم ،أخبرنا أبو الشيخ الحافظ ، حدثنا إبراهيم بن علي ،حدثنا محمد بن زياد الزيادي ، حدثنا سفيان ، عن الزهري ، عن عبيد اللـه ابن عبد اللـه ، عن ابن عباس قال : أهدى النجاشي إلى رسول اللـه صلى اللـه عليـه وسلم بغلة ،وكان يركبها ، وبعث إليـه بقدح فكان يشرب منه .(٣)

٤٥٠) أخبرنا عبد الواحد المليحي ،أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمدبن إسماعيل ، حدثنا إسحاق ابن إبراهيم ، سمع يحيى بن آدم ،حدثنا أبو الأحوص ،عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون ، عن معاذ ،قال : كنت ردف النبي صلى اللـه عليـه وسلم على حمار يقال له : عفير ، فقال

---

(١) الوطيس: شبه التنور وقيل: هو الضراب في الحرب . ولم يسمع هذا الكلام من أحد قبل النبي صلى الله عليه وسلم . وهو من فصيح الكلام . عبر به عن اشتباك الحرب وقيامها على ساقه . النهاية ٢٠٤/٥ .

(٢) آخرجه بهذا الطريق مسلم ١٣٩٨/٣ رقم ١٧٧٥ كتاب الجهاد والسير باب في غزوة حنين . وفي الحديث الذى بعده من غير رقم من طريق معمر عن الزهري به نحوه . وفيه بعض الزيادات . ومن طريق سفيان عن الزهري به ١٤٠٠/٣ .

(٣) إسناده ضعيف . فيه محمد بن زياد الزيادي صدوق يخطىء .
والحديث أخرجه بهذا الطريق ابوالشيخ في أخلاق النبي وآدابه صلى الله عليه وسلم ص١٣٣ ذكر بغلته صلى الله عليه وسلم .

يا معاذ هل تدرى ما حق الله على عباده ، وما حق العباد على الله ؟ ، قلت : الله ورسوله أعلم ،قال: فإن حق الله على العباد أن يعبدوه ، ولا يشركوا به شيئاً ، وحق العباد على الله أن لا يعذب من لا يشرك به شيئا ،فقلت : يارسول الله أفلا أبشر به الناس ،فقال: لا تبشرهم فيتكلوا صحيح .(١)

٤٥١) حدثنا أبو طاهر الفارسي ،أخبرنا محمد بن إبراهيم ،أخبرنا أبو الشيخ (ثنا عمر بن محمد القافلا ئي نا عبد الله بن شبيب ، حدثني يحيى الجاري)(٢) ثنا (عبد الرحمن)(٣) بن زيد بن أسلم عن أبيه عن ابن عمر قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم / على حمار يقال له اليعفور .(٤) ١٤٦/ أ

---

(١) أخرجه بهذا الطريق البخاري ٩١،٩٠/٤ كتاب الجهاد باب اسم الفرس والحمار . ومسلم ٥٨/١ كتاب الإ يمان باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً عن أبي بكر بن أبي شيبة. وأبوداود ٢٥/٣ رقم ٢٥٥٩ كتاب الجهاد باب في الرجل يسمى دابته عن هناد بن السرى كلا هما عن أبي الأحوص سلام بن سليم به مثله وعند أبي داود بقصة الحمار فقط . والترمذي ٢٦/٥، ٢٧ رقم ٢٦٤٣ كتاب الإيمان باب ماجاء في افتراق هذه الأمة من طريق سفيان عن أبي إسحاق به من غير ذكر قصة الحمار . وقال: حسن صحيح.

(٢) مابين القوسين ساقط من الأصل وأثبته من أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم لأبي الشيخ .

(٣) في الأصل " عمر " والتصحيح من أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم وكتب الرجال .

(٤) اسناده ضعيف فيه عبدالله بن شبيب واه .والحديث أخرجه بهذا الطريق أبوالشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٣٣ ذكر حماره صلى الله عليه وسلم.

٤٥٢) أخبرنا عبد الواحد المليحي ،أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ،أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا مُسَدَّد ، حدثنا مُعْتَمِر ، قال : سمعت أبي قال : إن أنساً قال : قيل للنبي صلى الله عليه وسلم لو أتيت عبد الله بن أبي ، فانطلق إليه النبي صلى الله عليه وسلم وركب حماراً ، وانطلق المسلمون يمشون معه ، وهي أرض سبخة ، فلما أتاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إليك عني ، والله لقد آذاني نتن حمارك ،فقال رجل من الأنصار منهم والله لحمار رسول الله صلى الله عليه وسلم أطيب ريحا منك . صحيح .(١)

٤٥٣) أخبرنا أبو الحسن الشيرزي ، أخبرنا زاهر بن أحمد ،أخبرنا أبو إسحاق الهاشمي ، أخبرنا أبو مصعب ، عن مالك ،عن (عمرو بن يحيى المازني)(٢) عن أبي الحباب سعيد بن يسار ، عن عبد الله بن عمر قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي على حمار وهو متوجه إلى خيبر . صحيح . (٣)

---

(١) أخرجه بهذا الطريق البخاري ٢٤٠/٣ كتاب الصلح باب ماجاء في الإصلاح بين الناس ، ومسلم ١٤٢٤/٣ رقم ١٧٩٩ كتاب الجهاد باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم وصبره على أذى المنافقين عن محمد بن عبد الأعلى القيسي عن المعتمر به مثله .

(٢) في الأصل " يحيى بن عمرو المازني " والتصحيح من شرح السنة للمصنف ٤/ ١٨٨ والموطأ وكتب الرجال .

(٣) إسناده صحيح . والحديث صحيح لوروده فيصحيح مسلم . وأخرجه بهذا الطريق مالك في الموطأ ١٥٠/١ ، ١٥١ كتاب قصر الصلاة باب صلاة النافلة في السفر بالنهار والليل والصلاة على الدابة .

======

٤٥٤) حدثنا أبو طاهر الفارسي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا أبو العباس أحمد بن محمد الخزاعي ، حدثنا القعنبي ، حدثنا علي بن عابس عن مسلم الأعور عن أنس بن مالك قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بخيبر على حمار ، على أكاف ليف (١) ، وخطام ليف .(٢)

== ومسلم ٤٨٧/١ كتاب صلاة المسافرين باب جواز صلاة النافلة على الدابة عن يحيى بن يحيى. وأبوداود ٩/٢ رقم ١٢٢٦ كتاب الصلاة باب التطوع على الراحلة والوتر عن القعنبي .
والنسائي ٤٧/٢ كتاب المساجد باب الصلاة على الحمار عن قتيبة ابن سعيد كلهم عن مالك به مثله .

(١) الإكاف والأكاف من المراكب : شبه الرحال والأقتاب . لسان العرب ٨/٩ .

(٢) إسناده ضعيف . فيه مسلم بن كيسان الأعور . ضعيف .
وأخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٣٤ ذكر حماره صلى الله عليه وسلم.

(٤٣) باب في ذكر ناقته صلى الله عليه وسلم

٤٥٥) حدثنا أبو طاهر الفارسي ،أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا محمد بن عبد الله ابن رسته ، حدثنا عبيد الله بن معاذ ، حدثنا أبي ، عن حميد ، عن أنس قال : كانت ناقة النبي صلى الله عليه وسلم تسمى العضباء ،وكانت لا تسبق فجاء أعرابي على قعود له فسبق فشق ذلك على المسلمين / فقال" مالكم ؟ " ١٤٦/ ب
فقالوا : سبقت العضباء فقال: " إنه حق على الله عز وجل أن لا يرتفع شيء من الدنيا إلا وضعه " صحيح . (١)

٤٥٦) وحدثنا أبو طاهر الفارسي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ،أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا زيد بن عبد العزيز الموصلي حدثنا ابن المقرئ ،حدثنا عبد الله بن رجاء ، حدثنا موسى بن عقبه ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر قال: دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة على ناقته القصواء . (٢)

---

(١) إسناده صحيح . والحديث صحيح لوروده في صحيح البخاري .
وأخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٣٤ ذكر ناقته صلى الله عليه وسلم. والبخاري ٩٦/٤كتاب الجهاد باب ناقة النبي صلى الله عليه وسلم من طريق زهير.
وأبوداود ٢٥٤/٤ رقم ٤٨٠٣ كتاب الادب باب في كراهية الرفعة في الأمور من طريق زهير . وابن أبي شيبة في المصنف ١٢/ ٥٠٧ ، ٥٠٨ رقم ١٥٤٣١ كتاب الجهاد باب السباق على الإبل عن عبد الوهاب الثقفي . والبيهقي ١٦/١٠ ،١٧ كتاب السبق والرمي باب لا سبق إلا في خف أو حافر أو نصل من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري ، وابن سعد٤٩٣/١ ذكر إبل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عبد الوهاب بن عطاء العجلي كلهم عن حميد الطويل به نحوه .

(٢) في إسناده زيد بن عبد العزيز الموصلي لم أقف على ترجمته وبقية رجاله ثقات والحديث صحيح لوروده في صحيح البخاري .والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في ==

٤٥٧) أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر ،أخبرنا عبد الغافر بن محمد أخبرنا محمد بن عيسى ، حدثنا إبراهيم بن محمد بن سفيان ،حدثنا مسلم بن الحجاج ، حدثنا أبوبكر بن أبي شيبة ، حدثنا حاتم بن إسماعيل ، عن جعفر بن محمد ،عن أبيه قال : دخلنا على جابر فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أذن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حاج فخرجنا معه حتى إذا أتينا ذا الحليفة فصلى ركعتين في المسجد ، ثم ركب القصواء حتى إذا استوت به ناقته على البيداء أهل بالتوحيد . صحيح .(١)

٤٥٨) أخبرنا عبد الواحد المليحي ،أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ،أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا عبيد بن إسماعيل ، عن أبي أسامة ، عن عبيد الله ،عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان إذاأدخل رجله في الغرز(٢) واستوت به ناقته قائمة أهلّ من عند مسجد ذي الحليفة . صحيح .(٣)

==================================

== أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٣٤ ذكر ناقته صلى الله عليه وسلم. وأخرجه البخارى ٣٠٣/٥ كتاب المغازى باب دخول النبي صلى الله عليه وسلم من أعلى مكة. من طريق نافع عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما .

(١) أخرجه بهذا الطريق مسلم ٨٨٦/٢ رقم ١٢١٨ كتاب الحج باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم وهو طرف من حديث جابر السابق برقم ٢٤٩.

(٢) الغرز : ركاب كور الجمل إذا كان من جلد أو خشب . النهاية ٣٥٩/٣

(٣) أخرجه بهذا الطريق البخاري ٩٤/٤ كتاب الجهاد باب الركاب والغرز للدابة .

قلت : اختلفت الروايات في ابتداء إهلا له صلى الله عليه وسلم وحديث ابن عباس رضي الله عنهما الذى أخرجه أبوداود ١٥٠/٢رقم ١٧٧٠ يزول به الإشكال ويجمع بين الروايات المختلفة والحديث هو: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجا فلما صلى في مسجده بذي الحليفة ركعتيه أوجب في مجلسه فأهل بالحج حين فرغ من ركعتيه ===

٤٥٩) أخبرنا الإمام أبو علي الحسين بن محمد القاضي ، حدثنا أبومحمد عبد الله بن يوسف بن محمد بن باموية ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أخبرنا ابن وهب ،أخبرني سفيان الثوري أنه سمع أبا عمران وهو أيمن بن نابل يحدث أن قدامة بن عمار الكلابي

قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرمي الجمرة على ناقة صهباء لا ضرب ،ولا طرد ،ولا إليك .(١)

=== فسمع ذلك منه أقوام فحفظوا عنه . ثم ركب فلما استقلت به ناقته أهل فأدرك ذلك منه أقوام فحفظوا عنه وذلك أن الناس إنَّما كانوا يأتون أرسالاً فسمعوه حين استقلت به ناقته يهل فقالوا إنما أهل حين استقلت به ناقته ثم مضى . فلما علا على شرف البيداء أهل وأدرك ذلك منه أقوام فقالوا : إنما أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم حين علا على شرف البيداء، وأيم الله لقد أوجب في مصلاه . وأهل حين استقلت به راحلته وأهل حين علا على شرف البيداء.

قال الشوكاني في نيل الاوطار : ٣٤٣/٤ فيكون شروعه صلى الله عليه وسلم في الإهلال بعد الفراغ من صلاته بمسجد ذي الحليفة في مجلسه قبل أن يركب . فنقل عنه من سمعه يهل هنالك أنه أهل بذلك المكان . ثم أهل لَمَّا استقلت به راحلته فظن من سمع إهلاله عند ذلك أنه شرع فيه في ذلك الوقت لأنه لم يسمع إهلاله بالمسجد فقال: إنما أهل حين استقلت به راحلته . ثم روى كذلك من سمعه يهل على شرف البيداء" فلاتعارض بين هذه الروايات لأن كلانقل ماسمع ومارأى .

(١) إسناده حسن .والحديث أخرجه الترمذي ٢٤٧/٣ رقم ٩٠٣ كتاب الحج باب ماجاء في كراهية طرد الناس عند رمي الجمار من طريق مروان بن معاوية . وقال : حديث حسن صحيح . والنسائي ٢٧٠/٥ كتاب المناسك باب الركوب إلى الجمار واستظلال المحرم من طريق وكيع وابن ماجه ١٠٠٩/٢ رقم ٣٠٣٥ كتاب المناسك باب رمي الجمار راكباً من طريق وكيع . والبيهقي ١٣٠/٥ كتاب الحج باب رمي جمرة العقبة ====

٤٦٠) حدثنا أبو طاهر الفارسي ،أخبرنا محمد بن إبراهيم ،أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا عبيد الله العيشي ،حدثنا / حماد بن سلمه ،عن علي بن زيد ، عن أبي المليح ، عن روح بن عايذ ،عن أبي العوام عن معاذ بن جبل قال : كنت ردف النبي صلى الله عليه وسلم على جمل أحمر .(١) ١٤٧/ أ

٤٦١) أخبرنا عبد الواحد المليحي ،أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ،أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا حاتم ،عن يزيد بن أبي عبيد قال : سمعت سلمة بن الأكوع يقول : خرجت قبل أن يؤذن بالأولى وكانت لقاح (٢) النبي صلى الله عليه وسلم يرعى بذي قرد (٣) قال: فلقيني غلام لعبد الرحمن بن عوف ،فقال: أخذت لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم . قلت: من أخذها قال: غطفان . قال: فصرخت ثلاث صرخات ياصباحاه (٤). قال : فأسمعت مابين لابتي (٥) المدينة ثم اندفعت على وجهي حتى أدركتهم ،وقد أخذوا يسقون من

== راكبا من طريق روح بن عبادة وجعفر بن عون وأبي نعيم وأبي عاصم . وابن سعد ٤٩٣/١ ذكر إبله صلى الله عليه وسلم عن محمد بن عمر كلهم عن أيمن بن نابل به نحوه .

(١) إسناده ضعيف . فيه علي بن زيد ضعيف . وروح بن عايذ مجهول ، وأبو العوام ترجم له ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٣٤ ذكر ناقته صلى الله عليه وسلم.

(٢) لقاح : واحده لِقحة بالكسر والفتح وهي ذات اللبن القريبة العهد بالولادة . النهاية ٢٦٢/٤ .

(٣) ذو قرد: ماء على ليلتين من المدينة بينها وبين خيبر. مراصد الإطلاع ١٠٧٦/٣ .

(٤) هذه كلمة يقولها المستغيث وأصلها إذا صاحوا للغارة لأنهم أكثر ما كانوا يغيرون عند الصباح ويسمون يوم الغارة يوم الصباح فكأن القائل : ياصباحاه يقول: قد غشينا العدو . النهاية ٧/٣ .

(٥) اللابة: الحرة وهي الأرض ذات الحجارة السود. والمدينة واقعة بين ===

الماء فجعلت أريهم نبلي .[١] وكنت رامياً وأقول : أنا ابن الأكوع ، اليوم يوم الرضع ، وارتجز حتى استنفذت اللقاح منهم ، واستلبت منهم ثلاثين برده ، قال : وجاء النبي صلى الله عليه وسلم والناس فقلت : يا نبي الله قد حميت القوم الماء وهم عطاش فابعث إليهم الساعة ، فقال: " يابن الأكوع ملكت فَأَسْجِحْ "[٢] . قال : ثم رجعنا فيردفني رسول الله صلى الله عليه وسلم على ناقته حتى دخلنا المدينة صحيح[٣].

== حرتين عظيمين . النهاية ٤/ ٢٧٤ .

(١) النبل : السهام العربية ولا واحد لها من لفظها فلا يقال نبله وإنما يقال سهم ونشابه . النهاية ٥/١٠ .

(٢) أي قدرت فسهل وأحسن العفو وهو مثل سائر . النهاية ٢/ ٣٤٢.

(٣) أخرجه بهذا الطريق البخاري ٥/١٦٥ كتاب المغازي باب غزوة ذات القرد . و ٤/٨١ كتاب الجهاد باب من رأى العدو فنادى بأعلى صوته يا صباحاه حتى يسمع الناس عن المكي بن إبراهيم عن يزيد به نحوه .
ومسلم ٣/١٤٣٢ رقم ١٨٠٦ كتاب الجهاد باب غزوة ذي قرد وغيرها عن قتيبة به مثله .

(٤٤) باب في صفة أكله صلى الله عليه وسلم

٤٦٢) أخبرنا أبو حامد أحمد بن عبد الله الصالحي ، أخبرنا أبوبكر أحمد بن الحسن الحيري ، حدثنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني ، حدثنا أحمد بن حازم بن أبي غرزه ، أخبرنا جعفر بن عون ، عن مِسْعَر ، عن علي بن (الأقمر، عن أبي جحيفة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لا آكل متكئاً " صحيح[1])[2]

٤٦٣) (أخبرنا)[3] عبد الله بن عبد الصمد الجوزجاني ،أخبرنا علي ابن أحمد الخزاعي ، أخبرنا الهيثم بن كليب ،حدثنا أبو عيسى حدثنا أحمد بن منيع ، حدثنا الفضل بن دكين ،حدثنا مصعب بن

---

(١) في إسناده الصالحي لم أقف على ترجمته . وبقية رجاله ثقات والحديث صحيح لوروده في صحيح البخاري.
وأخرجه البخاري ١٢٩/٧ كتاب الأطعمة باب الأكل متكئاً عن أبي نعيم. وابن ماجه ١٠٨٦/٢ رقم ٣٢٦٢ كتاب الأطعمة باب الأكل متكئاً من طريق سفيان بن عيينه .والبيهقي ٢٨٣/٧ كتاب الصداق باب الأكل متكئاً من طريق أبي نعيم كلهم عن مسعر به مثله . وأخرجه البخاري ١٢٩/٧ من طريق منصور . وأبوداود ٣٤٨/٣ رقم ٣٧٦٩ كتاب الأطعمة باب ماجاء في الأكل متكئاً من طريق سفيان . والترمذي ٢٧٣/٤ رقم ١٨٣٠ كتاب الأطعمة باب ماجاء في كراهية الأكل متكئاً من طريق شريك . وقال هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه إلا من حديث علي بن الأقمر . وفي الشمائل ص ٧٠ رقم١٤٣ باب ماجاء فيصفة أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم من طريق سفيان الثوري كلهم عن علي بن الأقمر به نحوه.
والنسائي في الكبرى كتاب الوليمة كما في تحفة الأشراف ٩/ ٩٨، رقم ١١٨٠١ .

(٢) مابين القوسين ملحق بهامش الأصل.

(٣) مابين القوسين ملحق بهامش الأصل.

سليم ،قال : سمعت أنس بن مالك يقـــــول:
أتي النبي صلى الله عليه وسلم بتمر فرأيته يأكل وهـــو
مقـــع من(١)/ الجوع . صحيح (٢). ١٤٧/ ب

٤٦٤) حدثنا أبو طاهر الفارسي ،أخبرنا محمد بن إبراهيم ،أخبرنـــا أبو الشيخ ،أخبرنا محمد بن أحمد بن معدان ، حدثنا إبراهـيم ابن سعيد الجوهري ، حدثنا ابن الطباع ، حدثنا معاذ بن محمد ابن معاذ بن أبي بن كعب ، عن أبيه ،عن جده ،
عن أبي بن كعب : أن النبي صلى الله عليــه وسلم كان يجثـــو على ركبتيه ،وكان لا يتكىء .(٣)

٤٦٥) أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أبو محمد عبد الرحمـــن ابن أبي شريح ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيـــز البغوي ، حدثنا علي بن الجعد ، أخبرنا شعبه ، عن الأعمـــش

---

(١) الإقعاء : أن يلصق الرجل إليتيه بالأرض وينصب ساقيه وفخذيـــه ويضع يديه على الأرض كما يقعي الكلب . والمقصود أنه كـــان يجلس عند الأكل على وركيه مستوفزاً غير متمكن. النهاية ٨٩/٤.

(٢) إسناده صحيح . والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم.
وأخرجه بهذا الطريق الترمذي في الشمائل ص ٧٠ ،٧١ رقم ١٤٥ بـــاب ما جاء في صفة أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم. ومسلـــم ١٦١٦/٣ رقم ٢٠٤٤ كتاب الأشربة باب استحباب تواضع الآكلوصفة قعوده من طريق حفص بن غياث . وفي الحديث الذى بعده من طريـــــق سفيان بن عيينه . وأبوداود ٣٤٨/٣ رقم ٣٧٧١ كتاب الأطعمة بـــاب ماجاء في الأكل متكئاً من طريق وكيع . وأحمد ٢٠٣/٣ عن محمد بـــن الحسن الواسطي . والدارمي ١٠٤/٢ باب في التمر عن أبي نعيـــم . والبيهقي ٢٨٣/٧ كتاب الصداق باب الأكل متكئاً من طريق حفص بن غياث كلهم عن مصعب بن سليم به نحوه . والنسائي في الكبرى كتاب الوليمة كما في تحفة الاشراف ٤٠٧/١ رقم ١٥٩١ .

(٣) إسناده ضعيف . فيه معاذ بن محمد بن معاذ مقبول . وأبوه وجـــده مجهـــــــــولان .
======

عن أبي حازم عن أبي هريرة قال : ماعاب رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاماً قط إن اشتهاه أكله وإلا تركه . صحيح .(١)

٤٦٦) حدثنا أبو طاهر الفارسي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ،أخبرنا أبو الشيخ الحافظ ، حدثنا إسحاق بن أحمد الفارسي ، حدثنا عبد الرحمن بن عمر ، حدثنا أبو قتيبة ، حدثنا رجل من بني ثور، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة

قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أكل الطعام يأكل مما يليه ، وإذا أتي بالتمر أجال يده فيه .(٢)

== والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ فيأخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٦٤ صفة أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم وشربه ونكاحه وآدابه .

(١) إسناده صحيح.لأنه متصل ورواته ثقات . والحديث صحيح لوروده في الصحيحين.وأخرجه بهذا الطريق علي بن الجعد في مسنده ٤٤٨/١ رقم ٧٦٢ . والبخاري ٣٢/٥ كتاب المناقب باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم من طريق شعبة . ومسلم ١٦٣٢/٣ رقم ٢٠٦٤ كتاب الأشربة باب لا يعيب الطعام من طريق جرير . ورواه أيضاً في الأحاديث التي بعده من طريق زهير وسفيان وأبي معاوية .وأبوداود ٣٤٦/٣ رقم٣٧٦٣ كتاب الأطعمة باب في كراهية ذم الطعام من طريق سفيان. والترمذي ٣٧٧/٤ رقم ٢٠٣١ كتابالبر والصلة باب ماجاء في ترك العيب للنعمة من طريق سفيان . وقال : حسن صحيح .وابن ماجه ١٠٨٥/٢ رقم ٣٢٥٩ كتاب الأطعمة باب النهي أن يعاب الطعام من طريق سفيان كلهم عن الأعمش به نحوه .

(٢) إسناده ضعيف . وأخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ فيأخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٧٧ ذكر صفة أكله التمر وإلقائه النوى صلى الله عليه وسلم . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٧/٥ ، باب الأكل مما يليه وقال : رواه البزار وفيه خالد بن إسماعيل ===

٤٦٧) أخبرنا عبد الله بن عبد الصمد الجوزجاني ، أخبرنا علي بن أحمد الخزاعي ، أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبو عيسى حدثنا قتيبه بن سعيد ،حدثنا ابن لهيعه ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن راشد اليافعي ، عن حبيب بن أوس ،عن أبي أيوب الانصاري قال : كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم يوماً فَقُرِّبَ طعامٌ فلم أر طعاماً كان أعظم بركة منه أول ما أكلنا ، ولا أقل بركة في آخره. قلنا يارسول الله كيف هذا ؟ قال : " إنّا ذكرنا اسم الله حين أكلنا ثم قعد من أكل ولم يسم الله فأكل معه الشيطان ".(١)

٤٦٨) أخبرنا عبد الله بن عبد الصمد ، أخبرنا علي بن أحمد ، أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبو عيسى ،حدثنا أبوبكر محمد بن أبان ، حدثنا وكيع ، حدثنا هشام / الدستوائي ، عن بديل ١٤٨/أ

== وهو متروك .

قلت : أخرجه البزار ٣٣٢/٣ رقم ٢٨٧٢ كتاب الأطعمة باب الأكل مما يليه من طريق خالد بن إسماعيل بن أيوب بن سلمة عن هشام بن عروة به نحوه.

وقال البزار: لا نعلمه يروى عن عائشة إلا بهذا الإسناد كما في كشف الأستار عن زوائد البزار ٣٣٢/٣ . وذكره الصالحي في سبل الهدى والرشاد ٢٧٢/٧ في أكله صلى الله عليه وسلم مما يليه وعزاه لابن عدي في الكامل ١٩٨٧/٥ من طريق الصلت بن مسعود عن عبيد بن القاسم عن هشام به نحوه.

قلت : وعبيد بن القاسم متروك واتهمه البعض بالوضع.

(١) إسناده ضعيف . فيه ابن لهيعة ضعيف وحبيب بن أوس مقبول .

والحديث أخرجه بهذا الطريق الترمذي في الشمائل ص ٨٨ رقم ١٩٠ باب ماجاء في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الطعام وبعدما يفرغ منه . وأحمد ٤١٥/٥ ، ٤١٦ عن قتيبة بن سعيد به مثله. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٣/٥ باب مايقول قبل ===

ابن ميسرة العقيلي ، عن عبد الله بن عبيد بن عمير، عن أم كلثوم ، عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل طعاماً في ستة من أصحابه فجاء أعرابي فأكله بلقمتين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لَوْ سَمَّى (لكفاكم) (١) " (٢)

== الأكل وبعده من التسمية والحمد وقال :رواه أحمد وفيه راشد ابن جندل وحبيب بن أوس وكلا هما ليس له إلا راوٍ واحدٍ وبقية إسناده رجال الصحيح خلا ابن لهيعة وحديثه حسن .قلت: لعله حسن عند المتابعات في غير رواية العبادلة عنه .

(١) في الأصل " كفاكم " والتصحيح من الشمائل للترمذي وشرح السنة للمصنف ١١/ ٢٧٦ .

(٢) إسناده صحيح . والحديث أخرجه بهذا الطريق الترمذي في الشمائل ص ٩٠ رقم ١٩٥ باب ماجاء في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الطعام وبعدما يفرغ منه . وفي السنن ٢٨٨/٤ رقم ١٨٥٨ كتاب الأطعمة باب ماجاء في التسمية على الطعام . وقال حديث حسن صحيح .

وأبوداود ٣٤٧/٣ رقم ٣٧٦٧ كتاب الأطعمة باب التسمية على الطعام من طريق إسماعيل بن هشام الدستوائي به ولفظه " إذا أكل أحدكم فليذكر اسم الله فان نسي أن يذكر اسم الله في أوله فليقل بسم الله أوله وآخره " وابن ماجه ١٠٨٦/٢ رقم ٣٢٦٤ كتاب الأطعمة باب التسمية عند الطعام من طريق يزيد بن هارون عن هشام الدستوائي عن بديل عن عبد الله بن عبيد عن عائشة به نحوه . وقال في الزوائد : رجال اسناده ثقات على شرط مسلم إلا أنه منقطع .

قال ابن حزم في المجمل عبد الله بن عبيد بن عمير لم يسمع من عائشة .

والنسائي في اليوم والليلة رقم ٢٨١ ما يقول إذا نسي التسمية ثم ذكر من طريق المعتمر بن سليمان عن هشام به نحوه وفيه زيادة . وابن حبان في صحيحه ٣٢٣/٧ رقم ٥١٩١ كتاب الأطعمة باب ذكر الأمر==

٤٦٩) حدثنا أبو طاهر الفارسي ،أخبرنا محمد بن إبراهيم،أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا محمد بن عبد الله ابن رسته ، حدثنا إبراهيم بن المستمر ، حدثنا عفان بن مسلم ، حدثنا حماد بن سلمه عن حميد ،عن أبي المتوكل عن جابر قال : كنا إذا أكلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاماً لا نبدأ حتى يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم يبدأ . (١)

== بالتسمية إذا نسيه من طريق يزيد بن هارون عن هشام الدستوائي عن بديل عن عبد الله بن عبيد عن عائشة نحوه وفيه زياده.
ومن هذه الطريق رواه الدارمي ٢/ ٩٤ كتاب الأطعمة باب في التسمية على الطعام .
وأحمد ٢٦٥/٦ عن عبد الوهاب عن هشام الدستوائي به نحوه وفيه زيادة.

(١) في إسناده حميد الطويل مدلس وقد عنعن . وإبراهيم بن المستمر صدوق يغرب لكن تابعه إبراهيم بن يعقوب عند النسائي في الكبرى .

والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص١٦٦ صفة أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم وشربه ونكاحه وآدابه . وأخرجه النسائي في الكبرى كتاب الوليمة عن إبراهيم بن يعقوب عن عفان بن مسلم به نحوه كما في تحفة الأشراف ٢/ ٢٤٧ رقم ٢٥٠٠ .

٤٧٠) حدثنا أبوطاهر الفارسي ،أخبرنا محمد بن إبراهيم الصالحاني أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا أبو خالد موسى بن محمد الأنصارى ، حدثنا علي بن حرب ، حدثنا أبو معاوية عن هشام بن عروة ، عن عبد الرحمن بن سعد ، عن أبن لكعب عن كعب بن مالك قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يأكل بثلاثة أصابع ،ولا يمسح يده حتى يلعقها صحيح .(١)

٤٧١) أخبرنا عبد الله بن عبد الصمد ، أخبرنا علي بن أحمد الخزاعي، أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبو عيسى ،حدثنا الحسن بن على الخلال ، حدثنا عفان ، حدثنا حماد بن سلمه ، عن ثابت عن أنس قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أكل طعاماً لعق أصابعه الثلاث .(٢)

---

(١) في إسناده موسى بن محمد الأنصاري لم أقف على ترجمته وبقية رجاله ثقات . والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم .
وأخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٦٧ ذكر صفة أكله صلى الله عليه وسلم. ومسلم ١٦٠٥/٣ رقم ٢٠٣٢ كتاب الأطعمة باب استحباب لعق الأصابع والقصعة ، وأكل اللقمة الساقطة بعد مسح ما يصيبها من أذى وكراهة مسح اليد قبل لعقها من طريق سعد بن إبراهيم عن أبن لكعب به نحوه . وفي الحديث الذى بعده من غير رقم ١٦٠٥/٣ عن يحيى بن يحيى عن أبي معاوية به نحوه.
والترمذي في الشمائل ص ٧٠ رقم ١٤٤ باب ماجاء في صفة أكله صلى الله عليه وسلم من طريق عبدة بن سليمان . وأحمد ٣٨٦/٦ عن ابن نمير كلا هما عن هشام به نحوه و ٣٨٦/٣ عن أبي معاوية به مثله.
وابن حبان في صحيحه ٣٣٤/٧ رقم ٥٢٢٧ ذكر ما يستحب للمرء أن يكون أكله بأصابعه الثلاث . من طريق مالك بن سعير عن هشام بن عروه به نحوه.

(٢) إسناده صحيح . والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم =====

٤٧٢) حدثنا أبو طاهر الفارسي ،أخبرنا محمد بن إبراهيم ،أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا عمران بن موسى بن فضالة حدثنا عمرو بن عثمان ، حدثنا عبد المجيد بن أبي رواد ،حدثنا ابن جريج ، عن هشام بن عروه ، عن محمد بن كعب بن عجرة ،عن أبيه كعب قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل بأصابعه الثلاث الإبهام ، والتي تليها والوسطى ، ورأيته يلعق / أصابعه قبل أن يمسحها .(١) ١٤٨/ ب

== وأخرجه بهذا الطريق الترمذي في الشمائل ص ٦٩ ،٧٠ رقم ١٤٢ باب ماجاء في صفة أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم . وفي السنن ٢٥٩/٤ رقم ١٨٠٣ كتاب الأطعمة باب ماجاء في اللقمة تسقط . وزاد: " إذا ما وقعت لقمة أحدكم فليمط عنها الأذى وليأكلها ولايدعها للشيطان . وأمرنا أن نسلت الصحفة وقال : " إنكم لا تدرون في أي طعامكم البركة " وقال حسن غريب صحيح .

ومسلم ٣ / ١٦٠٧ رقم ٢٠٣٤ كتاب الأشربة باب استحباب لعق الأصابع والقصعة .. من طريق بَهْز . وأبوداود ٣٦٥/٣ رقم ٣٨٤٥ كتاب الأطعمة باب في اللقمة تسقط عن موسى بن إسماعيل. وأحمد ٢٩٠/٣ عن عفان كلهم عن حماد بن سلمه به مثله . وفيه زياده .

والنسائيفي الكبرى كتاب الوليمة كما في تحفة الأشراف ١١٧/١رقم ٣١٠ .

(١) في إسناده محمد بن كعب بن عجرة لم أقف على ترجمته . وعبد المجيد بن أبي رواد صدوق يخطيء لكن تابعه عبد الله بن المبارك عند ابن سعد. والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٦٧ ،١٦٨ صفة أكله صلىالله عليهوسلم.
وابن سعد في الطبقات ٣٨١/١ ذكر صفته في مأكله صلىالله عليه وسلم من طريقعبد الله بن المبارك عن ابن جريج به نحوه .وذكره الصالحي في سبل الهدى والرشاد ٢٦٩/٧ في أكله صلى الله عليه وسلم بثلاث أصابع وعزاه إلىالطبراني برجال ثقات ـ غير محمد بن كعب بن عجره ـ والحسين بن إبراهيم العامري ـ وابن سعد وأبوبكر الشافعي.

٤٧٣) أخبرنا عبد الله بن عبد الصمد ، أخبرنا علي بن أحمد ،أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبو عيسى ،حدثنا محمد بن بشار حدثنا معاذ بن هشام ، حدثني أبي ، عن يونس ، عن قتادة ،عن أنس بن مالك قال : ما أكل نبي الله صلى الله عليه وسلم على خِوان (١) ولا في سُكُرُّجة ولا خبز له مرقق ،قال فقلت لقتادة : فعلام كانوا يأكلون ؟ قال : على هذه السفر (٣)
صحيح . (٤)

٤٧٤) أخبرنا عبدالواحد المليحي ،أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ،حدثنا محمد بن سنان ، حدثنا همام ، عن قتاده ،قال : كنا عند أنس وعنده خباز له . فقال : ما أكل النبي صلى الله عليه وسلم خبزاً

---

(١) الخوان : بكسر الخاء جمعه أخاوين وهو ما يوضع عليه الطعام عند الاكل . النهاية ٢/ ٨٩ .

(٢) سكرجه : بضم السين والكاف والراء المشددة المضمومة وهي : اناء صغير يؤكل فيه الشيء القليل من الأدم وهي فارسية وأكثر ما يوضع فيها الكوامخ ونحوها . النهاية ٢/٣٨٤ .
قلت :والكوامخ جمع كامخ بفتح الميم وربما كسرت : ما يؤتدم به كما في الصحاح ١/ ٤٣٠ .

(٣) السفرة : هي التي يؤكل عليها سميت سفرة لأنها تبسط إذا أكل عليها . لسان العرب ٤/ ٣٦٩ .

(٤) إسناده صحيح . والحديث صحيح لوروده في صحيح البخاري .
وأخرجه بهذا الطريق الترمذي في الشمائل ص٧٢ رقم ١٥٠ باب ماجاء في صفة خبز رسول الله صلى الله عليه وسلم . وفي السنن ٤/٢٥٠ رقم ١٧٨٨ كتاب الأطعمة باب ماجاء علام كان يأكل رسول الله صلى الله عليه وسلم. والبخاري ١٢٥/٧ كتاب الأطعمة باب الخبز المرقق والأكل على الخوان والسفرة عن علي بن عبد الله . و١٣٤/٧ ===

مرققاً(١) ، ولا شاة مسموطة(٢) حتى لقي الله عز وجل .

صحيح .(٣)

٤٧٥) وأخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا يعقوب ، عن أبي حازم قال : سألت سهل بن سعد فقلت : هل أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم النقي ؟(٤) فقال سهل : ما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم النقي من (حين)(٥) ابتعثه الله تعالى حتى قبضه الله .

== باب ماكان النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه يأكلون عن عبد الله بن أبي الأسود . وابن ماجه ١٠٩٥/٢ رقم ٣٢٩٢ كتاب الأطعمة باب الأكل على الخوان والسفرة عن محمد بن المثني . والبيهقي ٤٧/٧ كتاب النكاح باب ما أمره الله تعالى من اختيار الآخرة على الأولى من طريق أبي إسحاق الطالقاني كلهم عن معاذ بن هشام به نحوه .

(١) هي الأرغفة الواسعة الرقيقة . النهاية ٢٥٢/٢ .

(٢) أى مشوية . النهاية ٤٠٠/٢ .

(٣) أخرجه بهذا الطريق البخاري ٩٠/٧ كتاب الأطعمة باب الخبز المرقق والأكل على الخوان والسفرة . و٧/ ٩٨ باب شاة مسموطة والكتف والجنب . و ١٢١/٨ كتاب الرقاق باب كيف كان عيش النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه عن هدبة بن خالد. وابن ماجه ١١٠٨/٢ رقم ٣٣٣٩ كتاب الأطعمة باب الرقاق من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث ورقم ٣٣٠٩ باب الشواء من طريق عبد الرحمن بن مهدي كلهم عن همام به نحوه ورواية ابن مهدي مختصرة .

(٤) النقي: الخبز الحُوّارى . النهاية ١١٢/٥. قلت : والحوارى :بضم الحاء وتشديد الواو والراء المفتوحة :الدقيق الأبيض وهولباب الدقيق وأجوده وأخلصه. اللسان ٢٢٠/٤

(٥) في الأصل "حيث " وما أثبته من صحيح البخارى .

قال : فقلت : هل كانت لكم في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مناخل ؟ قال : ما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم منخلاً من حين أبتعثه الله تعالى حتى قبضه الله . قال : كيف كنتم تأكلون الشعير غير منخول؟ قال : كنا نطحنه وننفخه فيطير ما طار ،وما بقي ثريناه(١) فأكلناه . صحيح .(٢)

---

(١) ثريناه : أى بللناه بالماء . النهاية ١/ ٢١٠ .

(٢) أخرجه بهذا الطريق البخاري ٩٦/٧ كتاب الأُطعمة باب ماكان النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه يأكلون . و ٧/ ٩٦باب النفخ في الشعير من طريق أبي غسان محمد بن مطرف عن أبي حازم به نحوه .

(٤٥) باب في ذكر طعامه وادامه صلى الله عليه وسلم وماكان يحب منه

٤٧٦) أخبرنا أبو محمد عبد الله بن عبد الصمد الجوزجاني أخبرنا أبو القاسم الخزاعي، أخبرنا الهيثم بن كليب حدثنا أبو عيسى، حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني، حدثنا حجاج بن / محمد قال: قال ابن جريج، أخبرني محمد بن يوسف، أن عطاء بن يسار أخبره أن أم سلمه أخبرته أنها قربت إلى النبي صلى الله عليه وسلم جنباً مشوياً فأكل منه، ثم قام إلى الصلاة وما توضأ.(١)

٤٧٧) أخبرنا أبو الفتح نصر بن علي الحاكم، أخبرنا أبو سعيد محمد ابن موسى الصيرفي، حدثنا أبو العباس الأصم، حدثنا محمد ابن إسحاق الصاغاني أخبرنا ابن أبي مريم، أخبرنا عبد الله ابن لهيعه، عن سليمان بن زياد، عن عبد الله بن الحارث بن جز الزبيدي، قال: أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بخبز ولحم وهو في المسجد، فأكل وأكلنا معه، ثم آذنه المؤذنون بالصلاة فقام النبي صلى الله عليه وسلم

---

(١) إسناده صحيح.

والحديث أخرجه بهذا الطريق الترمذي في الشمائل ص ٧٨ رقم ١٦٦ باب ماجاء في إدام رسول الله صلى الله عليه وسلم.
وفي السنن ٢٧٢/٤ رقم ١٨٢٩ كتاب الأطعمة باب ماجاء في أكل الشواء. وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه.
والنسائي ١٠٨/١ كتاب الطهارة باب ترك الوضوء مما غيرت النار من طريق سليمان بن يسار عن أم سلمة به نحوه.
وأحمد ٣٠٧/٦ عن عبد الرزاق وابن بكر. والبيهقي ١٥٤/١ كتاب الطهارة باب ترك الوضوء مما مست النار من طريق عبد الرزاق كلاهما عن ابن جريج به مثله.

فصلى ، وصلينا ولم نزد على أن مسحنا أيدينا بالحصباء.(١)

٤٧٨) أخبرنا أبو الحسن الشيرزي ، أخبرنا زاهر بن أحمد ،أخبرنا أبو إسحاق الهاشمي ، أخبرنا أبو مصعب،عن مالك ،عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن عبد الله بن عباس

: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل كتف شاة ثم صلى ،ولم يتوضأ . صحيح . (٢)

---

(١) إسناده ضعيف . فيه عبد الله بن لهيعه ضعيف . ونصر بن علي شيخ البغوى لم أقف على ترجمته .

والحديث أخرجه الترمذي في الشمائل ص ٧٩ رقم ١٦٧ باب ماجاء في إدام رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتيبه عن ابن لهيعه به مختصراً .

وابن ماجه ١١٠٠/٢ رقم ٣٣١١ كتاب الأطعمة باب الشواء من طريق يحيى بن بكير عن ابن لهيعه به نحوه . وقال في الزوائد: في إسناده ابن لهيعه وهو ضعيف.

وأحمد ١٩٠/٤ ، ١٩١ عن حسن بن موسى وموسى كلا هما عن ابن لهيعه به نحوه .

(٢) إسناده صحيح . والحديث صحيح لوروده في الصحيحين .

وأخرجه بهذا الطريق مالك في الموطأ ٢٥/١ كتاب الطهارة باب ترك الوضوء مما مسته النار. والبخاري ٦٣/١ كتاب الوضوء باب من لم يتوضأ من لحم الشاة والسويق عن عبد الله بن يوسف .

ومسلم ٢٧٣/١ رقم ٣٥٤ كتاب الطهارة باب نسخ الوضوء مما مست النار عن عبد الله بن مسلمه . وأبوداود ٤٨/١ رقم ١٨٧ كتاب الطهارة باب في ترك الوضوء مما مست النار عن عبد الله بن مسلمة كلهم عن مالك به مثله .

والنسائي ٩٠/١ كتاب الطهارة باب ترك الوضوء مما غيرت النار من طريق محمد بن يوسف عن عطاء بن يسار به نحوه.

٤٧٩ – أخبرنا عبد الواحد المليحي، أخبرنا أحمد النعيمي، أخبرنا محمد بن يوسف، حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، أخبرني جعفر بن عمرو بن أميه، أن أباه عمرو بن أميه أخبره أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يحتز (١) من كتف شاة في يده فدعي إلى الصلاة فألقاها والسكين الذي يحتز بها، ثم قام فصلى ولم يتوضأ. صحيح (٢).

٤٨٠ – أخبرنا أبو محمد الجوزجاني، أخبرنا أبو القاسم الخزاعي، أخبرنا الهيثم بن كليب، حدثنا أبو عيسى، حدثنا ابن أبي عمر،

---

(١) أي يقطع. النهاية ٣٧٧/١.

(٢) أخرجه بهذا الطريق البخاري ١٣٣/٧ كتاب الأطعمة باب قطع اللحم بالسكين. و١٥٠/٧ باب إذا حضر العشاء فلا يعجل عن عشائه. و١٠٤/١ كتاب الوضوء باب من لم يتوضأ من لحم الشاة والسويق من طريق عقيل. و٢٧٢/١ كتاب الصلاة باب إذا دعي الإمام إلى الصلاة وبيده ما يأكل من طريق صالح. و ١١٣/٤ كتاب الجهاد باب ما يذكر في السكين من طريق إبراهيم بن سعد. و١٣٦/٧ كتاب الأطعمة باب شاة مسموطة والكتف والجنب من طريق معمر.

ومسلم ٢٧٣/١ رقم ٣٥٥ كتاب الحيض باب نسخ الوضوء مما مست النار من طريق إبراهيم بن سعد. وفي الحديث الذي بعده من غير رقم من طريق عمرو بن الحارث.

والترمذي ٢٧٦/٤ رقم ٨٣٦ كتاب الأطعمة باب ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم من الرخصة في قطع اللحم بالسكين من طريق معمر. وابن ماجه ١٦٥/١ رقم ٤٩٠ كتاب الطهارة باب الرخصة في ذلك – أي في الوضوء مما غيرت النار – من طريق الأوزاعي كلهم عن الزهري به نحوه.

حدثنا سفيان هو ابن عيينة ، حدثنا عبد الله بن محمد بن عقيل ، سمع جابرا (ح) قال سفيان ، وحدثناه محمد بن المنكدر، عن جابر قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا معه فدخل على امرأة من الأنصار ، فذبحت له شاة فأكل منها / ١٤٩ب وأتته بقناع (١) من رطب فأكل منه ، ثم توضأ للظهر وصلى ، ثم انصرف فأتيته بعلالة (٢) من علالة الشاة فأكل ، ثم صلى العصر ولم يتوضأ (٣) .

٤٨١ - أخبرنا أبو محمد الجوزجاني ، أخبرنا أبو القاسم الخزاعي، أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا واصل ابن عبد الأعلى ، حدثنا محمد بن الفضيل ، عن أبي حيان التيمي، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة قال : أتي النبي صلى الله عليه وسلم بلحم فرفع اليه الذراع وكانت تعجبه فنهس (٤) منها (٥) .

---

(١) القناع : الطبق الذى يؤكل عليه . النهاية ١١٥/٤ .

(٢) بعلالة من علالة الشاة : أى بقية لحمها، وقيل : مايتعلل به شيئا بعد شيء - من العلل الشرب بعد الشرب . النهاية ٢٩١/٣ .

(٣) إسناده صحيح لغيره والحديث صححه أحمد شاكر وأخرجه بهذا الطريق الترمذي في الشمائل ص ٨٥ رقم ١٨٢ باب ماجاء في إدام رسول الله صلى الله عليه وسلم . وفى السنن ١١٦/١، ١١٧ رقم ٨٠ كتاب أبواب الطهارة باب ماجاء فى ترك الوضوء مما غيرت النار.

(٤) النهس : أخذ اللحم بأطراف الأسنان والنهش : الأخذ بجميعها. النهاية ١٣٦/٥ .

(٥) إسناده صحيح . والحديث صحيح لوروده فى الصحيحين .

وأخرجه بهذا الطريق الترمذي فى الشمائل ص ٨٠ رقم ١٦٩ باب ماجاء ==

٤٨٢ - أخبرنا أبومحمد الجوزجاني ، أخبرنا أبو القاسم الخزاعي ،أخبرنا الهيثم بن كليب ،حدثنا أبو عيسى ، حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني ، حدثنا يحيى بن عباد، (حدثنا فليح بن سليمان، حدثني رجل من بني عباد يقال له : عبد الوهاب بن يحي بن عباد)(١) ،

== في إدام رسول الله صلى عليه وسلم. وفي السنن ٢٧٧/٤ رقم ١٨٣٧ كتاب الأطعمة باب ماجاء في أي اللحم كان أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم .وقال : حسن صحيح .

و ٦٢٢/٤ كتاب صفة القيامة باب ماجاء في الشفاعة من طريق عبد الله ابن المبارك .

و البخاري ١٥٧/٦ كتاب التفسير - تفسير سورة بني إسرائيل باب ذُرِّيَّةَ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا .من طريق عبد الله بن المبارك.

و ٢٨١/٤ كتاب أحاديث الأنبياء باب يزفون النسلان في المشي من طريق أبي أسامه .

ومسلم ١٨٤/١ رقم ١٩٤ كتاب الإيمان باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها . من طريق محمد بن بشر .

و ابن ماجه ١٠٩٩/٢ رقم ٣٣٠٧ كتاب الأطعمة باب أطيب اللحم من طريق محمد بن بشر العبدي ومحمد بن فضيل كلهم عن أبي حيان به نحوه . وفيه زيادة .

و النسائي في الكبرى كتاب الوليمة وكتاب التفسير كما في تحفة الأشراف ٤٥١/١٠ رقم ١٤٩٢٧ .

(١) ما بين القوسين ملحق بهامش الأصل وعليه علامة " صح " .

عن عبد الله بن الزبير ، عن عائشة قالت : ماكان الذراع بأحب اللحم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنه كان لايجد اللحم إلا غِبّاً، وكان يعجل إليها لأنها أعجلها نضجاً.(١)

٤٨٣ - حدثنا أبو طاهر الفارسي ،أخبرنا محمد بن إبراهيم الصالحاني، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد الكريم ، حدثنا أبو زرعة ، حدثنا مالك بن إسماعيل، حدثنا زهير ، حدثنا أبو إسحاق، عن سعد بن عياض ، عن عبد الله بن مسعود قال : كان أحب العراق(٢) إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذراع الشاة ، وكنا نراه يسمّ في ذراع الشاة ، وكنا نرى أن اليهود هم الذين سمّوه .(٣)

---

(١) إسناده ضعيف . فيه عبد الوهاب بن يحي بن عباد لم يوثقه غير ابن حبان وقال فيه الحافظ مقبول . و الحديث بظاهره مخالف للحديث الذى قبله الصحيح .

وأخرجه بهذا الطريق الترمذي فى الشمائل ص ٨١ رقم ١٧٢ باب ماجاء فى إدام رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وفى السنن ٢٧٧/٤ ، ٢٧٨ رقم ١٨٣٨ كتاب الأطعمة باب ماجاء فى أي اللحم كان أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقال : حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

(٢) العراق جمع ومفرده العَرْق : وهو العظم إذا أخذ عنه معظم اللحم . النهاية ٢٢٠/٣ .

(٣) فى إسناده أبو إسحاق السبيعي ثقة اختلط بآخره و الراوي عنه زهير بن معاوية أخذ عنه بعد الإختلاط.

و الحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ فى أخلاق النبى صلى الله عليه وسلم ص ١٧٣ ماروي في أكله اللحم صلى الله عليه وسلم .

و أبوداود ٣٥٠/٣ رقم ٣٧٨٠ و ٣٧٨١ كتاب الأطعمة باب فى أكل اللحم من طريق أبي داود . و الترمذي فى الشمائل ص ٨٠ رقم ١٧٠ باب ماجاء فى ==

٤٨٤ - أخبرنا أبو محمد الجوزجاني ، أخبرنا أبو القاسم الخزاعي ، أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا مسلم بن إبراهيم ، حدثنا أبان بن يزيد ، عن قتادة ، عن شهر بن حوشب ، عن أبي عبيد قال : طبخت للنبي صلى الله عليه وسلم قدراً وكان تعجبه الذراع ، فناولته الذراع ، ثم قال: ناولني الذراع فناولته ، ثم قال : ناولني الذراع ، فقلت يارسول الله : وكم للشاة من ذراع؟ فقال : " والذي نفسي بيده /لو سكت لناولتني الذراع مادعوت " (١) . ١٥٠/أ

٤٨٥ - حدثنا أبو طاهر الفارسي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا عبدان ، حدثنا طالوت بن عباد ، حدثنا سعيد بن راشد ، حدثنا محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يعجبه في

== إدام رسول الله صلى الله عليه وسلم من طريق أبي داود . وأحمد ٣٩٧/١ عن أسود بن عامر كلهم عن زهير بن معاوية به نحوه . وصحح إسناده أحمد شاكر كما في المسند رقم ٣٧٣٣ و ٣٧٧٧ والألباني كما في مختصر الشمائل رقم ١٤٢ .

(١) إسناده ضعيف . فيه شهر بن حوشب صدوق كثير الإرسال والأوهام لكن للحديث شاهد يتقوى به ويرتقي إلى درجة الحسن لغيره .

وأخرجه بهذا الطريق الترمذي في الشمائل ص ٨١ رقم ١٧١ باب ما جاء في إدام رسول الله صلى الله عليه وسلم . وأحمد ٤٨٤/٣ و ٤٨٥ عن عفان عن أبان به نحوه . وله شاهد من حديث عبد الرحمن بن أبي رافع عن عمته عن أبي رافع مرفوعاً ولفظه " ذبحت للنبي صلى الله عليه وسلم شاة فقال: يا أبا رافع ناولني الذراع ، فناولته ثم قال " ناولني الذراع " فناولته . ثم قال " ناولني الذراع " قال فقلت يارسول الله وهل للشاة إلا ذراعان ؟ فقال : " لو سكت لناولتني مادعوت به " أخرجه ابن سعد ٣٩٣/١ واللفظ ==

الشاة إلا الكتف .(١)

٤٨٦ - وحدثنا أبو طاهر الفارسي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا أبو العباس أحمد بن محمد البزاز ، حدثنا عبد الله بن محمد بن أبان ، حدثنا وكيع ، عن مِسْعَر ، عن شيخ من فهم ، قال: سمعت عبد الله بن جعفر يقول : أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بلحم فجعل القوم يُلْقِمونه اللحم فقال : رسول الله صلى الله عليه وسلم " أطيب اللحم لحم الظهر " .(٢)

ورواه يحى بن سعيد ، عن مِسْعَر ، عن شيخ من فهم اسمه محمد بن عبد الرحمن .

== له وأحمد ٨/٦ والطبراني في المعجم الكبير رقم ٩٧٠ . وله شاهد ثان من حديث أبي هريرة في المسند ٥١٧/٢ حسن إسناده الألباني وصححه ابن حبان رقم ٦٤٥٠ .

(١) إسناده ضعيف جداً . فيه سعيد بن راشد متروك .

والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٧٢ ماروي في أكله اللحم صلى الله عليه وسلم . وابن عدي في الكامل ١٢١/٣ عن عبدان به مثله وزاد " فذبح ذات يوم شاة فقال: ياغلام ائتني بالكتف فأتاه بها ثم قال له أيضاً فأتاه بها ثم قال له أيضاً فأتاه بها قال يارسول الله إنما ذبحت شاة وقد أتيتك بثلاثة أكتاف قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لو سكت لجئت بها كلما دعوت بها " .

(٢) إسناده ضعيف فيه محمد بن عبد الرحمن الفهمي مقبول ولم يتابع فيما أعلم . والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٧٢ ماروي في أكله اللحم صلى الله عليه وسلم . والترمذي في الشمائل ص ٨١ رقم ١٧٣ باب ماجاء في إدام رسول الله صلى الله عليه وسلم من طريق أبي أحمد . ==

٤٨٧ - حدثنا أبو طاهر ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد ، أخبرنا أبويعلى ، حدثنا إبراهيم بن الحجاج ،حدثنا وهيب ، عن أيوب ، عن أبي قِلابَة ، عن زَهْدَم ، قال : كنا عند أبي موسى فأتي بلحم دجاج . فقال أبوموسى   هلم فكل فإني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكله .(1)

== وابن ماجه ١٠٩٩/٢ رقم ٣٣٠٨ كتاب الأطعمة باب أطايب اللحم من طريق يحيى بن سعيد . والحميدي ٢٤٧/١ رقم ٥٣٩ عن سفيان كلهم عن مِسْعَر به مثله . ورواية الحميدي بنحوه .

والنسائي في الكبرى كتاب الوليمة كما في تحفة الأشراف ٣٠٤/٤ رقم ٥٢٢٧ .

وأحمد ٢٠٥/١ من طريق المسعودي عن شيخ من فهم به مثله .

و ٢٠٥/١ عن وكيع به مثله .

(1) إسناده صحيح . والحديث صحيح لوروده في الصحيحين .

وأخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ، ص ١٧١ ، ١٧٢ ماروي في أكله اللحم صلى الله عليه وسلم . والبخاري ٢٨٦/٩ كتاب التوحيد باب قول الله تعالى " والله خلقكم وماتعملون" و ٢٣٧/٨ كتاب الأيمان والنذور باب لاتحلفوا بآبائكم من طريق عبد الوهاب . و ١٧١/٧ كتاب الذبائح والصيد باب الدجاج من طريق سفيان. ومسلم ١٢٧٠/٣ و ١٢٧١/٣ كتاب الأيمان باب ندب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها من طريق حماد بن زيد وعبد الوهاب الثقفي وإسماعيل بن علية وسفيان ووهيب . والترمذي ٢٧١/٤ رقم ١٨٢٧ كتاب الأطعمة باب ماجاء في أكل الدجاج من طريق سفيان . وفي الشمائل ص ٧٤، ٧٥ رقم ١٥٧ باب ماجاء في إدام رسول الله صلى الله عليه وسلم من طريق سفيان. والنسائي ٢٠٦/٧ كتاب الصيد والذبائح باب إباحة أكل لحوم الدجاج من طريق سفيان ، والحميدي في المسند ٣٣٧/٢، ٣٣٨ رقم ٧٦٥ عن سفيان كلهم عن أيوب به نحوه. والترمذي ٢٧١/٤ رقم ١٨٢٦ من طريق قتادة عن زَهْدَم به نحوه وقال : حسن صحيح .

٤٨٨ - أخبرنا أبومحمد الجوزجاني ، أخبرنا أبو القاسم الخزاعي ، أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبوعيسى ، حدثنا الفضل بن سهل الأعرج البغدادي ، حدثنا إبراهيم بن عبد الرحمن بن مهدي ، عن إبراهيم بن عمربن سفينة ، عن أبيه ، عن جده قال: أكلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لحم حباری (١) (٢) .

٤٨٩ - أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا مُسَدَّد ، حدثنا يحيى ، عن ابن جريج ، أخبرني عمرو أنه سمع جابراً يقول : (غزونا) (٣) جيش الخبط (٤) ، وأمر أبوعبيدة فجعنا جوعاً شديداً ،

---

(١) حبارى : طائر يقع على الذكر والأنثى واحدها وجمعها سواء ، لسان العرب ٤/١٦٠ .

(٢) إسناده ضعيف . فيه إبراهيم بن عمربن سفينه مستور . والحديث أخرجه بهذا الطريق الترمذي فى الشمائل ص ٧٥ رقم ١٨٥ باب ماجاء في إدام رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وفى السنن ٤/٢٧٢ رقم ١٨٢٨ كتاب الأطعمة باب ماجاء في أكل الحبارى ، وقال : حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

وأبوداود ٣/٣٥٤ رقم ٣٧٩٧ كتاب الأطعمة باب ماجاء فى أكل الحبارى عن الفضل بن سهل به مثله .

والبيهقي ٩/٣٢٢ كتاب الضحايا باب ماجاء فى حمار الوحش وما أكلته العرب فى غير ضرورة من طريق أبي الحجاج عن إبراهيم ابن عمر بن سفينة به مثله .

والعقيلى فى الضعفاء ٣/١٦٨ عن أحمدبن داود عن الفضل بن سهل به مثله .

(٣) فى الأصل " غزوت " وما أثبته من صحيح البخاري .

(٤) الخبط : ضرب الشجر بالعصا ليتناثر ورقها . واسم الورق الساقط خبط بالتحريك . النهاية ٢/٧ .

فألقى البحر حوتاً ميتاً لم نر مثله يقال له / العنبرة (١) فأكلنا / ١٥٠ ب
منه نصف شهر ، فأخذ أبو عبيدة عظماً من عظامه ، فمرّ الراكب تحته .
وأخبرني أبو الزبير أنه سمع جابرا يقول : قال أبو عبيدة : كلوا
فلما قدمنا ذكرنا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال: " كلوا
رزقاً أخرجه الله أطعمونا إن كان معكم فأتاه بعظم فأكله " صحيح. (٢)

٤٩٠ – أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ،
أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا محمد بن
أبي بكر ، حدثنا فضيل بن سليمان ، عن أبي حازم ، عن عبد الله بن
أبي قتادة ، عن أبيه أنه خرج مع النبي صلى الله
عليه وسلم فتخلف أبو قتادة مع بعض أصحابه وهم محرمون ، وهو غير
محرم ، فرأوا حماراً وحشياً قبل أن يراه ، فلما رأوه تركوه حتى
رآه أبو قتادة فركب فرساً له يقال لها الجرادة ، فسألهم أن
يناولوه سوطه فأبوا ، فتناوله . فحمل ، فعقره ، ثم أكل فأكلوا
فندموا ، فلما أدركوه قال : " هل معكم منه شيء ؟ " قال : معنا
رجله . فأخذها النبي صلى الله عليه وسلم (فأكلها) (٣) . صحيح (٤) .

---

(١) فى صحيح البخاري " العنبر " وهو سمكة بحرية تتخذ الترسة من جلدها
فيقال للترس عنبر . الفائق ٣١/٣ .

(٢) أخرجه بهذا الطريق البخاري ٣٣٢/٥ كتاب المغازي باب غزوة سيف البحر.
و ١٦٢/٧ كتاب الأطعمة باب قول الله تعالى " أحل لكم صيد البحر" من
غير قوله وأخبرني أبو الزبير ... الى آخر الحديث .

(٣) فى الأصل : فأكله " والتصحيح من صحيح البخاري .

(٤) أخرجه البخاري بهذا الطريق ٩٠/٤ كتاب الجهاد باب اسم الفرس والحمار.
و٣٠٦/٣ كتاب الهبة باب من استوهب من أصحابه شيئاً . و١٣٢/٧ كتاب الأطعمة
باب تعرق العضد من طريق محمد بن جعفر وفليح كلاهما عن أبي حازم به
نحوه ورواية فليح مختصرة جداً . و٣٣/٣ كتاب الحج باب إذا صاد الحلال
فأهدى للمحرم الصيد أكله وباب إذا رأى المحرمون صيداً فضحكوا ففطن ==

٤٩١ - أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمدبن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا سليمان بن حرب ، حدثنا شعبة ، عن هشام بن زيد ، عن أنس بن مالك

قال : أنفجنا أرنباً بمر الظهران فسعى الناس فلغبوا فأدركتها ، فأخذتها ، فأتيت بها أباطلحة فذبحها، وبعث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بوركها ، أو فخذيها ، قال:فخذيها لاشك فيه فقبله ، قلت : أكل منه قال : وأكل منه ، ثم قال بعد: قبله . صحيح .(١)

٤٩٢ - أخبرنا أبو الحسن محمد بن محمد الشيرزي ، أخبرنا زاهر بن أحمد، أخبرنا أبو إسحاق الهاشمي ، أخبرنا أبومصعب ، عن مالك ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة أنه سمع أنس بن مالك يقول:

= الحلال . و٢٥٩/٥ كتاب المغازي باب غزوة الحديبية من طريق يحيى عن عبد الله بن أبي قتادة به نحوه .

ومسلم ٨٥١/٢ رقم ١١٩٦ ومابعده في كتاب الحج باب تحريم الصيد للمحرم من طريق يحي بن أبيكثير وعثمان بن عبد الله بن وهب وفضيل بن سليمان عن أبي حازم وعبد العزيز بن رفيع كلهم عن عبد الله بن أبي قتادة بهنحوه . والنسائي ٢٠٥/٧ كتاب الذبائح باب إباحة أكل لحوم حمر الوحش من طريق أبي حازم . وابن ماجه رقم ٣٠٩٣ كتاب المناسك باب الرخصة في ذلك إذا لم يصد له من طريق يحي بن أبي كثير كلاهما عن عبد الله بن أبي قتادة به نحوه .

(١) أخرجه البخاري بهذا الطريق ٣٠٧/٣ كتاب الهبة باب قبول هدية الصيد. و ١٦٠/٧ كتاب الذبائح باب ماجاء في التصيد من طريق يحيى.

ومسلم ١٥٤٧/٣رقم١٩٥٣كتابالصيد و الذبائح باب إباحة الأرنب من طريق محمد بن جعفر ويحيىبن سعيد وخالد بن الحارث . والترمذي رقم ١٧٨٩ كتاب الأطعمة باب ماجاء في أكل الأرنب من طريق أبي داود .

و النسائي ١٩٧/٧ كتابالصيد باب الأرنب من طريق خالد . =

إن خياطا دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه . قال أنس : فذهبت مع / رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرب إليه خبزاً / ١٥١/أ من شعير ومرقاً فيه دباء وقديد . قال أنس : فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبع الدبّاء من حول الصحفة (١) قال: فلم أزل أحبّ الدباء بعد ذلك اليوم . صحيح (٢) .

٤٩٣ - أخبرنا أبو محمد الجوزجاني ، أخبرنا أبو القاسم الخزاعي، أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا محمد بن بشار، حدثنا محمد بن جعفر ، وعبد الرحمن بن مهدي قالا : حدثنا شعبة، عن قتادة،

== وابن ماجه رقم ٣٢٤٣ كتاب الصيد باب الأرنب من طريق محمد بن جعفر وعبد الرحمن بن مهدي كلهم عن شعبة به نحوه .

وأبو داود رقم ٣٧٩١ كتاب الأطعمة باب في أكل الأرنب من طريق حماد عن هشام به نحوه .

(١) في الموطأ المطبوع " القصعة " .

(٢) إسناده صحيح . والحديث صحيح لوروده في الصحيحين .

وأخرجه بهذا الطريق مالك في الموطأ ٥٤٦/٢ رقم ٥١ كتاب النكاح باب ماجاء في الوليمة . والبخاري ١٢٢/٧ كتاب الأطعمة باب من تتبع حوالي القصعة مع صاحبه إذا لم يعرف منه كراهية عن قتيبة . و١٤١/٧ باب المرق عن عبد الله بن مسلمة . و ١٤١/٧ باب القديد عن أبي نعيم . و ١٤٢/٧ باب من ناول أو قدم إلى صاحبه على المائدة شيئا عن إسماعيل .

ومسلم ١٦١٥/٣ رقم ٢٠٤١ كتاب الأشربة باب جواز أكل المرق عن قتيبة.

وأبو داود ٣٥٠/٣ رقم ٣٧٨٢ كتاب الأطعمة باب في أكل الدباء عن القعنبي . والترمذي ٢٨٤/٤ رقم ١٨٥٠ كتاب الأطعمة باب ماجاء في أكل الدباء من طريق سفيان بن عيينه . وقال : حسن صحيح .

وفي الشمائل ص ٧٧ رقم ١٦٤ باب ماجاء في إدام رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتيبة بن سعيد كلهم عن مالك به نحوه .

عن أنس بن مالك قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه الدباء فأتي بطعام ودعي له ، فجعلت أتتبعه فأضعه بين يديه لما أعلم أنه يحبه .(١)

٤٩٤ - أخبرنا أبو محمد الجوزجاني ، أخبرنا أبو القاسم الخزاعي ، حدثنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبوعيسى ، حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا حفص بن غياث ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن حكيم بن جابر ، عن أبيه قال : دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم فرأيت عنده دباء يقطع . فقلت : ماهذا قال : نكثر به طعامنا .(٢)

٤٩٥ - حدثنا أبوطاهر الفارسي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا محمود بن محمد الواسطي ، حدثنا زكريا بن يحي زحمويه ، حدثنا عثمان بن مسلم ، حدثنا ثابت البُنَاني ، عن أنس بن مالك : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يحب القرع ، وكان إذا وضع بين يديه ثريد عليه قرع يلتقط القرع . قال أنس : فأنا أحب القرع لحب رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) إسناده صحيح . و الحديث صحيح لوروده في الصحيحين .

و أخرجه بهذا الطريق الترمذي في الشمائل ص ٧٧ رقم ١٦٣ باب ماجاء في إدام رسول الله صلى الله عليه وسلم . و الحديث سبق برقم ٤٩٣ .

(٢) إسناده صحيح .

و الحديث أخرجه بهذا الطريق الترمذي في الشمائل ص ٧٧ رقم ١٦٣ باب ماجاء في إدام رسول الله صلى الله عليه وسلم .

و النسائي في الكبرى كتاب الوليمة كما في تحفة الأشراف ٢/١٦٤ رقم ٢٢١١ .

و ابن ماجه ٢/١٠٩٨ رقم ٣٣٠٤ كتاب الأطعمة باب الدباء من طريق وكيع عن إسماعيل به نحوه . وقال البوصيري في الزوائد ٤/١٦ " هذا إسناد صحيح رجاله ثقات .

(١) (٢)
(إيـــاه) .

٤٩٦ - حدثنا أبو طاهر الفارسي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا محمد بن يحي ، حدثنا محمد بن عباد ، حدثنا عبد العزيز بن (عمران)(٣) الزهري ، حدثنا ابن أبي ذئب ، عن عبد الله بن السائب بن خباب ، عن أبيه ، عن جده قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل من قديد(٤) في طبق / فقام إلى فخارة(٥) فيها ماء فشرب(٦) . / ١٥١ ب

٤٩٧ - وحدثنا أبوطاهر ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا عبد الله بن (مقير)(٧) البغدادي ، حدثنا محمود بن غيلان ، حدثنا علي بن الحسن ، حدثنا الحسين بن واقد ، أخبرنا (أبو)(٨) الزبير عن جابر بن عبد الله قال :

---

(١) مابين القوسين ليس فى الأصل وألحقته من أخلاق النبى صلى الله عليه وسلم لأبى الشيخ .

(٢) إسناده حسن .
والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ فى أخلاق النبى صلى الله عليه وسلم ص ١٨٣ ذكر أكله للقرع ومحبته له صلى الله عليه وسلم .

(٣) فى الأصل " مهران " والصحيح ما أثبته كما فى أخلاق النبى صلى الله عليه وسلم وكتب الرجال .

(٤) القديد : اللحم المملوح المجفف فى الشمس . النهاية ٢٢/٤ .

(٥) الفخار : ضرب من الخزف معروف تعمل منه الجرار والكيزان وغيرهما . النهاية ٤١٩/٣ .

(٦) إسناده ضعيف جداً . فيه عبد العزيز بن عمران متروك .
والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ فى أخلاق النبى صلى الله عليه وسلم ص ١٦٥ صفة أكله صلى الله عليه وسلم .

(٧) فى الأصل : " مقين " والتصحيح من أخلاق النبى صلى الله عليه وسلم وتاريخ بغداد .

(٨) مابين القوسين ساقط من الأصل وألحقته من أخلاق النبى صلى الله عليه وسلم .

أكلنا القديد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم .(١)

٤٩٨ - أخبرنا أبو محمد الجوزجاني ، أخبرنا أبو القاسم الخزاعي، أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا الحسين بن محمد البصري ، حدثنا الفضيل بن سليمان ، حدثنا فائد مولى عبيد الله ابن علي بن أبي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال: حدثني عبيد الله بن علي ، عن جدته سلمى أن الحسن بن علي، وابن عباس أتوها فقالوا لها : اصنعي لنا طعاماً مما كان يعجب رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحسن أكله . فقالت يا بني لاتشتهيه اليوم . قال : بلى اصنعيه لنا ، قال : فقامت فأخذت شيئاً من الشعير ، وطحنته ، ثم جعلته في قدر ، وصبت عليه شيئاً من زيت ودقت الفلفل والتوابل ، وقربته إليهم ، فقالت : هذا مما كان يعجب النبي صلى الله عليه وسلم ويحسن أكله .(٢)

٤٩٩ - وأخبرنا أبو محمد ، أخبرنا أبو القاسم ، أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبو عيسى ، حدثني عباس بن محمد الدوري ، حدثنا يونس بن محمد ، حدثنا فليح بن سليمان ، عن عثمان بن عبد الرحمن ، عن

---

(١) في إسناده أبو الزبير المكي مدلس وقد عنعن وبقية رجاله ثقات .
والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٦٥ صفة أكله صلى الله عليه وسلم .

(٢) إسناده ضعيف . فيه الفضيل بن سليمان صدوق له خطأ كثير . وعبيد الله بن علي لين الحديث . والحديث أخرجه بهذا الطريق الترمذي في الشمائل ص ٨٤ رقم ١٨٠ باب ما جاء في إدام رسول الله صلى الله عليه وسلم .
وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٣٢٥/١٠ وقال : رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير فائد مولى ابن ابي رافع وهو ثقة .
قلت : أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٢٩٩/٢٤ رقم ٧٥٩ من طريق محمد بن أبي بكر المقدمي عن الفضيل بن سليمان به نحوه .

يعقوب بن أبي يعقوب ، عن أم المنذر قالت : دخل عليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه عليّ ولنا دوال (١) معلقة قالت : فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل وعليّ معه يأكل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعليّ " مَهْ ياعلي فإنك ناقه (٢) (قالت) (٣) : فجلس عليّ ورسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل قالت : فجعلت لهم سلقا (٤) ، وشعيراً فقال النبي صلى الله عليه وسلم ياعليّ " من هذا فأصب فإنه أوفق لك " (٥) .

٥٠٠ - أخبرنا أبو محمد / الجوزجاني ، أخبرنا أبوالقاسم الخزاعي، أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا عبد العزيز بن محمد ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه عن أبي هريرة ١٥٢/أ

---

(١) الدوالي : جمع داليه وهي العذق من البسر يعلق فإذا أرطب أكل. النهاية ١٤١/٢ .

(٢) ناقه ، نقه المريض ينقه فهو ناقه إذا بر أو أفاق وكان قريب العهد بالمرض لم يرجع إليه كمال صحته وقوته . النهاية ١١١/٥ .

(٣) في الأصل " قال " والتصحيح من الشمائل للترمذي .

(٤) السِّلْق : النبت الذي يؤكل . الصحاح ١٤٩٨/٤ .

(٥) إسناده حسن . فيه فليح بن سليمان حديثه من قبيل الحسن كما قال الحافظ في الفتح ٤٧٢/٢. والحديث أخرجه بهذا الطريق الترمذي في الشمائل ص ٨٥ رقم ١٨٣ باب ماجاء في إدام رسول الله صلى الله عليه وسلم . وفي السنن ٣٨٢/٤ رقم ٢٠٣٧ كتاب الطب باب ماجاء في الحميه . وقال هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث فليح .

وأبو داود ٣/٤ رقم ٣٨٥٦ كتاب الطب باب في الحميه من طريق أيوب بن عبد الرحمن ابن صعصعه . وابن ماجه ١١٣٩/٢ رقم ٣٤٤٢ كتاب الطب باب في الحميه من طريق أيوب بن عبد الرحمن .وأحمد ٣٦٣/٦، ٣٦٤ من طريق أيوب كلهم عن يعقوب به نحوه . والحاكم في المستدرك ٤٠٧/٤ وقال:صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي .

أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ من ثور (١) أقط ثم رآه أكل من كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ (٢) .

٥٠١ – أخبرنا أبومحمد الجوزجاني ، أخبرنا أبو القاسم الخزاعي، أخبرنا الهيثم بن كليب ،حدثنا أبوعيسى ، حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا بشر بن السري ، عن سفيان عن طلحة بن يحيى ، عن عائشة بنت طلحة ، عن عائشة أم المؤمنين قالت : كان النبي صلى الله عليه وسلم يأتيني فيقول : " أعندك غداء " فأقول : لا ! فيقول : " إني صائم " قالت : فأتاني يوماً فقلت : يارسول الله إنه أهديت لنا هدية . قال : " وماهي " ؟ قلت : حيس . قال : " أما إني

---

(١) الثور : بفتح الثاء وسكون الواو القطعة من الأقط . النهاية ٢٢٨/١ . والأقط : لبن مجفف يابس .

(٢) إسناده صحيح لغيره .

والحديث أخرجه بهذا الطريق الترمذي في الشمائل ص٨٣ رقم ١٧٨ باب ماجاء في ادام رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وابن ماجه ١٦٥/١ رقم ٤٩٣ كتاب الطهارة من طريق عبد العزيز بن المختار عن سهيل به ولفظه " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل كتف شاة فمضمض وغسل يديه وصلى " . وأخرجه ابن خزيمه في صحيحه ٢٧/١ رقم ٤٢ كتاب الوضوء باب ذكر الدليل على أن ترك النبي صلى الله عليه وسلم الوضوء مما مست النار أو غيرت ناسخ لوضوئه كان مما مست النار أو غيرت . من طريق أحمد بن عبدة الضبي .

وابن حبان في صحيحه ٢٣٥/٢ ، ٢٣٦ رقم ١١٤٨ كتاب الطهارة باب ذكر البيان بأن ترك الوضوء من أكل كتف الشاة كان بعد الأمر بالوضوء مما مست النار من طريق أحمد بن عبدة الضبي عن عبد العزيز الدراوردي به مثله .

وأبو يعلى ٣٨٨/١٠ رقم ٥٩٨٦ من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعا نحوه .

أصبحت صائما " قالت : ثم أكل . صحيح .(١)

٥٠٢ - حدثنا أبوطاهر الفارسي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا أبو العباس أحمد بن محمد بن علي، حدثنا الحسن بن عرفة ، حدثنا المبارك بن سعيد عن عمر بن سعيد الثوري، عن عكرمة عن ابن عباس قال : كان أحب الطعام إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الثريد من التمر وهو الحيس .(٢)

٥٠٣ - أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر، أخبرنا عبد الغافر بن محمد، أخبرنا إبراهيم بن محمد بن سفيان ، حدثنا مسلم بن الحجاج ، حدثنا محمد بن المثنى ، حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة عن سِمَاك بن حرب عن جابر بن سمرة عن أبي أيوب الأنصاري قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أُتي بطعام أكل منه ، وبعث بفضله إليّ ، وإنه بعث إليّ يوماً بفضلة لم يأكل منها لأن فيها ثوماً،

---

(١) إسناده صحيح . والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم .
وأخرجه بهذا الطريق الترمذي في الشمائل ص ٨٦ رقم ١٨٤ باب ماجاء في إدام رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقد سبق برقم ٢٣٩ .

(٢) إسناده ضعيف .
والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٨٢ ذكر الحيس وأكله منه صلى الله عليه وسلم .
وأبوداود ٣٥٠/٣ رقم ٣٧٨٣ كتاب الأطعمة باب في أكل الثريد .
وابن سعد ٣٩٣/١ عن عمر بن سعيد عن رجل من أهل البصرة عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعا نحوه . وقال أبوداود عقبه ضعيف .
والحاكم ١١٦/٤ كتاب الأطعمة من طريق المبارك بن سعيد به نحوه . وقال صحيح الإسناد وأقره الذهبي .
قلت : بل هو ضعيف لجهالة الرجل الذي روى عنه عمر بن سعيد كما في سنن أبي داود وطبقات ابن سعد .

فسألته أحرام هو ؟ فقال : " لا ! ولكن أكرهه من أجل ريحه ".
قال : فإني أكره ماكرهته . صحيح .(١)

٥٠٤ — أخبرنا أبو محمد / الجوزجاني ، أخبرنا أبو القاسم الخزاعي، أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبو عيسى ، أخبرنا عبد الله هو بن عبد الرحمن ، أخبرنا سعيد بن سليمان عن عباد بن العوام عن حميد عن أنس : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعجبه الثُّفْل قال عبد الله يعني ما بقي من الطعام .(٢) ١٥٢/ب

---

(١) أخرجه بهذا الطريق مسلم ١٦٢٣/٣ رقم ٢٠٥٣ كتاب الأشربة باب إباحة أكل الثوم .. وفي الحديث الذي بعده من غير رقم من طريق أفلح عن أبي أيوب بنحوه . وفيه زيادة في أوله .

(٢) إسناده صحيح .

والحديث أخرجه بهذا الطريق الترمذي في الشمائل ص ١٨٧ رقم ١٨٦ باب ماجاء في إدام رسول الله صلى الله عليه وسلم . وأحمد ٢٢٠/٣ عن أبي جعفر المدائني عن عباد بن العوام به مثله إلا أن فيه قال عباد: يعني ثفل المرق .

والحاكم ١١٥/٤، ١١٦ كتاب الأطعمة من طريق محمد بن شاذان الجوهري عن سعيد بن سليمان الواسطي به مثله . وفيه :فسمعت أبا محمد يقول: سمعت أبا بكر محمد بن إسحاق يقول: الثفل هو الثريد. وبيض له هو والذهبي .

وابن سعد ٣٩٣/١ ذكر طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم من طريق عباد ابن حميد عن أنس به مثله إلا أنه قال : يعني الثريد. وأبو الشيخ ص ١٦٥ صفة أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم من طريق عباد بن حميد عن أنس ولفظه " كان أحب الطعام إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم البقل " وهذا لعله تصحيف على الناسخ أو الطابع من الثفل الى البقل وغفل عن ذلك محققه الدكتور السيد الجميلي فقال في تعليقه عليه : البقل هو الذي نسميه البقول .

٥٠٥ - حدثنا أبوطاهر الفارسي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا محمد بن يحيى ، حدثنا سعيد بن عنبسة ، حدثنا بقية عن بحير بن سعد عن خالد بن معدان عن أبي زياد قال : سألت عائشة عن أكل البصل ؟ قالت : آخر طعام أكله رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه بصل .(١)

٥٠٦ - أخبرنا أبو محمد الجوزجاني ، أخبرنا أبو القاسم الخزاعي ، أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبوعيسى ، حدثنا أبوكريب محمد بن العلاء ، حدثنا أبو بكر بن عياش عن ثابت أبي حمزة الثمالي عن الشعبي عن أم هانئ قالت : دخل عليّ النبي صلى الله عليه وسلم فقال : " أعندك شيء ؟ " قلت : لا إلا خبز يابس وخل فقال : " هاتي . ما أقفر بيت من أدم فيه خل " .(٢)

---

(١) اسناده ضعيف . فيه سعيد بن عنبسة ضعيف . وأبو زياد خيار بن سلمة مقبول .
والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٦٧ صفة أكله صلى الله عليه وسلم . وأبو داود ٣/ ٣٦١، ٣٦٢ رقم ٣٨٢٩ كتاب الأطعمة باب في أكل الثوم عن إبراهيم بن موسى وحيوة بن شريح . وأحمد ٦/ ٨٩ عن حيوة بن شريح . والبيهقي ٣/ ٧٧ كتاب الصلاة باب الدليل على أن أكل البصل غير حرام من طريق عيسى بن المنذر الحمصي وحيوة بن شريح كلهم عن بقية به نحوه . والنسائي في الكبرى كتاب الوليمة كما في تحفة الأشراف ١١/ ٣٩٤ رقم ١٦٠٦٨ . وذكره الصالحي في سبل الهدى والرشاد ٧/ ٣٢٩ وعزاه لأحمد والبيهقي وأبي داود والنسائي والترمذي في الشمائل .
قلت : ولم أقف عليه في الشمائل .

(٢) اسناده ضعيف . فيه ثابت ضعيف لكن الحديث الآتي شاهد له فيرتقي اسناده الى الحسن لغيره .
والحديث أخرجه بهذا الطريق الترمذي في الشمائل ص ٨٢ رقم ١٧٥ باب ماجاء في إدام رسول الله صلى الله عليه وسلم . وفي السنن ٤/ ٢٧٩ رقم ١٨٤١ كتاب الأطعمة باب ماجاء في الخل . وقال: هذا حديث حسن غريب =

٥٠٧ - أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر، أخبرنا عبد الغافر بن محمد، أخبرنا محمد بن عيسى ، أخبرنا إبراهيم بن محمد بن سفيان ، حدثنا مسلم بن الحجاج ، حدثنا أبوبكر بن أبي شيبة ، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا حجاج بن أبي زينب ،حدثني أبوسفيان ،سمعت جابر بن عبدالله قال : مر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم فأشار إليّ فقمت إليه فأخذ بيدي حتى أتى بعض حجر نسائه فدخل ثم أذن لي فدخلت الحجاب فقال : " هل من غداء " ؟ قالوا: نعم . فأتي بثلاثة أقرصة فوضعن على نبي (١) فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم قرصاً فوضعه بين يديه ، وأخذ قرصاً آخر فوضعه بين يديّ ثم أخذ الثالث فكسره اثنين . فجعل نصفه بين يديه ونصفه بين يديّ. ثم قال:"/هل من أدم " ؟ قالوا : لا . إلا شيء من خل . قال: " هاتوه . فنعم الأدم هو " صحيح (٢) . ١٥٣/أ

== من هذا الوجه لا نعرفه من حديث أم هانىء إلا من هذا الوجه .. وسألت محمداً عن هذا الحديث قال : لا أعرف للشعبي سماعاً من أم هانىء فقلت : أبوحمزه كيف هو عندك ؟ فقال : أحمد بن حنبل تكلم فيه وهو عندي مقارب الحديث .

(١) قال النووي : هكذا هو في أكثر الأصول " نَبِيّ " بنون مفتوحة ثم باء موحدة مكسورة ثم ياء مثناه تحت مشددة . وفسروه بمائدة من خوص. ونقل القاضي عياض عن كثير من الرواة أنه " بَتِّي " بباء موحدة مفتوحة ثم مثناة فوق مكسورة مشددة ثم ياء مثناة من تحت مشددة .والبت : كساء من وبر أو صوف فلعله منديل وضع عليه هذا الطعام . قال ورواه بعضهم بضم الباء وبعدها نون مكسورة مشددة . قال القاضي الكناني هذا هو الصواب وهو طبق من خوص . شرح النووي ٨/١٤ .

(٢) أخرجه بهذا الطريق مسلم ١٦٢٢/٣، ١٦٢٣ كتاب الأشربة باب فضيلة الخل والتأدم به .

والنسائي في الكبرى كتاب الوليمة كما في تحفة الأشراف ١٩١/٢ رقم ٢٢٩١ .

٥٠٨ - أخبرنا محمد بن الحسن المروزي ، أخبرنا أبو العباس الطحان ، أخبرنا أبو أحمد محمد بن قريش بن سليمان ، أخبرنا علي بن عبد العزيز ، أخبرنا أبو عبيد القاسم بن سلام ، حدثنيه يزيد هو ابن هارون عن حجاج بن أبي زينب عن أبي سفيان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : نعم الإدام الخل .(١)

٥٠٩ - أخبرنا أبو محمد الجوزجاني ، أخبرنا أبو القاسم الخزاعي، أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن، حدثنا عمر بن حفص بن غياث ،حدثنا أبي عن محمد بن أبي يحيى الأسلمي عن يزيد بن أبى أميّة الأعور عن يوسف بن عبد الله بن سلام قال : رأيت النبى صلى الله عليه وسلم أخذ كسرة من خبز الشعير فوضع عليها تمرة فقال : " هذه إدام هذه " وأكل .(٢)

٥١٠ - أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، جدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي عن أبي أسامه عن هشام قال أخبرني أبي عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه

---

(١) في إسناده من لم أقف على ترجمته والحديث صحيح لوروده فى صحيح مسلم . وأخرجه مسلم ١٦٢٢/٣ رقم ٢٠٥٢ كتاب الأشربة باب فضيلة الخل والتأدم به من طريق أبي بشر عن أبي سفيان به نحوه . و ١٦٢٢/٣ عن أبي بكر بن أبى شيبة عن يزيد بن هارون به مطولاً.

(٢) إسناده ضعيف . فيه يزيد بن أبي أمية الأعور مجهول لكن تابعه محمد بن يحيى بن حبان عند أبي داود فيرتقي إلى درجة الحسن لغيره . والحديث أخرجه بهذا الطريق الترمذي فى الشمائل ص٨٦ رقم ١٨٥ باب ماجاء في إدام رسول الله صلى الله عليه وسلم . وأبو داود ٢٢٥/٣ رقم ٣٢٥٩ كتاب الأيمان والنذور باب الرجل يحلف أن لايتأدم من طريق يحيى بن العلاء عن محمد بن يحيى بن حبان عن يوسف بن عبد الله ابن سلام مرفوعا نحوه. ورقم ٣٢٦٠ عن هارون بن عبد الله .

وسلم يحبّ الحلواء والعسل . صحيح .(١)

٥١١ - أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا آدم ، حدثنا شعبة ، حدثنا جعفر بن إياس ،قال سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس : أهدت أم حفيد خالة ابن عباس إلى النبي صلى الله عليه وسلم أقطاً وسمناً وأضبّاً، فأكل النبي صلى الله عليه وسلم من الاقط والسمن ، وترك الأضب

== و ٣٦٢/٣ رقم ٣٨٣٠ كتاب الأطعمة باب في التمر عن هارون بن عبد الله .

والبيهقي ٦٣/١٠ كتاب الأيمان باب من حلف لايأكل خبزاً بأدم فأكله بما يعد أدماً في العادة .. من طريق علي بن عبد العزيز كلاهما عن عمر بن حفص به مثله .

(١) أخرجه البخاري بهذا الطريق ١٣٩/٧ ، ١٤٠ كتاب الأطعمة باب الحلواء والعسل .

و١٩٥/٧، ١٩٦ كتاب الأشربة باب الباذق - الخمر المطبوخ - ومن نهى عن كل مسكر من الأشربة عن عبد الله بن أبي شيبة .

و ٢٢٣/٧ كتاب الطب باب الدواء بالعسل عن علي بن عبد الله .

و ٤٧/٩، ٤٨ كتاب الحيل باب مايكره من احتيال المرأة مع الزوج والضرائر .. عن عبيد بن إسماعيل .

ومسلم ١١٠١/٢ كتاب الطلاق باب وجوب الكفارة على من حرم امرأته ولم ينو الطلاق عن أبي كريب محمد بن العلاء وهارون بن عبد الله .

وأبوداود ٣٢٥/٣ رقم ٣٧١٥ كتاب الأشربة باب في شراب العسل عن الحسن بن علي .

والترمذي ٢٧٣/٤، ٢٧٤ رقم ١٨٣١ كتاب الأطعمة باب ماجاء في حب النبي صلى الله عليه وسلم الحلواء والعسل عن سلمة بن شبيب ومحمود بن غيلان وأحمد بن إبراهيم الدورقي . ==

تقـــذراً (١) . صحيح .

٥١٢ - أخبرنـا أبو الحسن الشيرزي ، أخبرنـا زاهر بن أحمد ، أخبرنـــــــا
أبو إسحاق الهاشمي ، أخبرنـا أبومصعب عن / مالك عن يحيى بن سعيـــد ١٥٣/ب
عن بشير بن يسار مولى أبي حارثة أن سويد بن النعمان أخبره : أنه
خرج مع النبي صلى الله عليه وسلم عام خيبر حتى إذا كان بالصهبـاء (٢)
وهي من أدنى خيبر نزل فصلى العصر ثم دعا بالأزواد فلـــم يؤت إلا
بالسويق فأمر به فثُرِّي (٣) فأكل نبي الله صلى الله عليه وســـلم

= = و ابن ماجه ١١٠٤/٢ رقم ٣٣٢٣ كتاب الأطعمة باب الحلواء عن أبى بكر بن أبى شيبة وعلي بن محمد وعبد الرحمن بن إبراهيم كلهم عن أبـــي أسامة به مثله و أبو داود بنحوه .

وفى رواية مسلم زيادة طويلة .

(١) أخرجه البخاري بهذا الطريق ٣٠٨/٣ كتاب الهبة باب قبول الهدية . و١٢٦/٧ كتاب الأطعمة باب الخبز المرقق . و١٣١/٧ باب الأقط . و١٩٧/٩ كتاب الإعتصام باب الأحكام التى تعرف بالدلائل من طريـــق أبي عوانة وشعبه كلاهما عن أبي بشر جعفر بن إياس به نحوه .
ومسلم ١٥٤٤/٣ رقم ١٩٤٧ كتاب الصيدو الذبائح باب إباحة الضب مـن طريق غندر . و أبو داود ٣/ ٣٥٣ رقم ٣٧٩٣ كتاب الأطعمة باب فى أكل الضب عن حفص بن عمر .
و النسائي ١٩٨/٧، ١٩٩ باب الضب من طريق خالد كلهم عن شعبة بــــه نحوه . ومن طريق هشيم عن جعفر بن إياس به نحوه .

(٢) موضع بينه وبين خيبر مرحله . مراصد الإطلاع ٨٥٨/٢ .

(٣) فثرى : أي بُلَّ بالماء . النهاية ٢١٠/١ .

وأكلنا ثم قام إلى المغرب فمضمض ومضمضنا ثم صلّى ولم يتوضأ.
صحيح . (٤)

(٤٦) باب في أكله التمر والفاكهة صلى الله عليه وسلم .

٥١٣ - حدثنا أبوطاهر الفارسي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا محمد بن العباس بن أيوب ،حدثنا محمد بن عبد الله بن ميمون ، حدثنا ابن عيينه ، حدثنا مِسْعَر عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : ما أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم أكلتين في يوم إلا وإحداهما تمرٌ . صحيح . (٥)

٥١٤ - أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر، أخبرنا عبد الغافر بن محمد، أخبرنا محمد بن عيسى الجُلُودي ، حدثنا إبراهيم بن محمد بن سفيان،حدثنا

---

(٤) إسناده صحيح . والحديث صحيح لوروده في صحيح البخاري .
وأخرجه بهذا الطريق مالك في الموطأ ٢٠/٢٦/١ كتاب الطهارة باب ترك الوضوء مِمَّا مسته النار . والبخاري ١٠٤/١ كتاب الوضوء باب من مضمض من السويق ولم يتوضأ . عن عبد الله بن يوسف . و ٢٧٣/٥ كتاب المغازي باب غزوة خيبر عن عبد الله بن مسلمة كلاهما عن مالك به مثله .
وابن ماجه ١٦٥/١ رقم ٤٩٢ كتاب الطهارة باب الرخصة في ذلك من طريق علي بن مُسْهِر عن يحيى بن سعيد به نحوه .

(٥) إسناده حسن . والحديث صحيح لوروده في الصحيحين .
وأخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٧٥ ، ١٧٦ ذكر أكله التمر والرطب ومحبته لهما صلى الله عليه وسلم .
والبخاري ١٧٤/٨ كتاب الرقاق باب كيف كان عيش النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه وتخليهم عن الدنيا من طريق هلال . ومسلم ٢٢٨٢/٤ رقم ٢٩٧١ كتاب الزهد والرقائق من طريق هلال بن حميد عن عروة به نحوه .

مسلم بن الحجاج ، حدثنا ابن أبي عمر ، حدثنا سفيان بن عيينة ، عن مصعب بن سليم عن أنس قال : أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بتمر فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقسمه وهو محتفز (١) يأكل منه أكلا ذريعاً (٢) . صحيح (٣) .

٥١٥ — حدثنا أبوطاهر الفارسي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم الصالحاني ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا عمران بن موسى بن فضالة ، حدثنا ابن مُصَفّى ، حدثنا العباس بن الوليد ، حدثنا شعبة عن يزيد بن خمير قال : سمعت عبد الله بن بسر يقول: دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتاه أبي بتمر وسويق فجعل يأكل التمر ويلقي النوى على ظهر إصبعيه ثم يلقيه بين السبابة و الوسطى (٤) .

---

(١) محتفز : أي مستعجل مستوفز يريد القيام . النهاية ٤٠٧/١ .

(٢) ذريعاً : أي سريعاً كثيراً . النهاية ١٥٨/٢ .

(٣) أخرجه بهذا الطريق مسلم ١٦١٧/٣ كتاب الأشربة باب استحباب تواضع الأكل وصفة قعوده . ورواه أيضا فى حديث رقم ٢٠٤٤ من طريق حفص ابن غياث عن مصعب بن سليم به نحوه . و أبوداود ٣٤٨/٣ رقم ٣٧٧١ كتاب الأطعمة باب ماجاء فى الأكل متكئاً من طريق وكيع بن مصعب بن سليم به نحوه .

(٤) إسناده حسن لغيره . و الحديث صحيح لوروده فى صحيح مسلم .
و أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٧٧ صفة أكله التمر و إلقائه النوى صلى الله عليه وسلم .
ومسلم ١٦١٥/٣ رقم ٢٠٤٢ كتاب الأشربة باب استحباب وضع النوى خارج التمر و استحباب دعاء الضيف لأهل الطعام وطلب الدعاء من الضيف الصالح و إجابته لذلك من طريق محمد بن جعفر عن شعبة به ولفظه " عن عبد الله بن بسر قال: نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم على أبي قال : فقربنا إليه طعاماً ووطبة فأكل منها، ثم أتي بتمر فكان يأكله ويلقي النوى بين اصبعيه ويجمع السبابة و الوسطى (قال شعبه هو ==

٥١٦ - / وحدثنا أبوطاهر الفارسي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا بنان بن أحمد القطان ، حدثنا داود بن رشيد ، حدثنا عبيد بن القاسم ، حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل الطعام مما يليه حتى إذا جاء التمر جالت(١) يده(٢) . ١٥٤/أ

٥١٧ - وحدثنا أبوطاهر الفارسي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا علي بن سعيد العسكري ، حدثنا علي بن سهل بن المغيره ، حدثنا أبوغسان ، حدثنا إسرائيل عن مسلم الأعور عن أنس بن مالك قال : كنت إذا قدمت إلى رسول الله صلى

== ظنى . وهو فيه إن شاء الله إلقاء النوى بين الإصبعين) ثم أتي بشراب فشربه ثم ناوله الذي عن يمينه . قال : فقال أبي : وأخذ بلجام دابته : أدع الله لنا . فقال " اللهم بارك لهم في ما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم " .

وأبو داود ٣٣٨/٣ رقم ٣٧٢٩ كتاب الأشربة باب في النفخ في الشراب والتنفس فيه عن حفص بن عمر .

والترمذي ٥٦٨/٥ كتاب الدعوات باب في دعاء الضيف من طريق محمد بن جعفر كلاهما عن شعبة به بنحو رواية مسلم . وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

(١) جالت : أي طافت . النهاية ٣١٧/١ .

(٢) إسناده ضعيف جداً . فيه عبيد بن القاسم متروك بل اتهمه البعض بالوضع . والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٧٨ صفة أكله التمر وإلقائه النوى صلى الله عليه وسلم .

والحديث قد سبق برقم ٤٦٦ .

الله عليه وسلم رطباً أكل الرطب وترك المذنّب(١) .(٢)

٥١٨ - وحدثنا أبوطاهر ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا ابن رسته ، حدثنا بكر بن خلف ، حدثنا (سلم)(٣) بن قتيبة عن (همام)(٤) عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم أتي بتمر عتيق(٥) فجعل يفتشه(٦) .

---

(١) المذنّب : بكسر النون الذى بدأ فيه الإرطاب من قبل ذنبه أي طرفه ويقال له أيضا التذنوب . النهاية ١٧٠/٢ .

(٢) اسناده ضعيف . فيه مسلم بن كيسان الأعور ضعيف .

و الحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ فى أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص١٧٦ ذكر أكله التمر و الرطب ومحبته لهما صلى الله عليه وسلم .

وذكره الهيثمي فى مجمع الزوائد ٣٩/٥ باب ماجاء فى الرطب ،وقال: رواه البزار عن شيخه معاذ بن سهل ولم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح .

قلت : ذكره الهيثمي فى كشف الأستار عن زوائد البزار ٣٣٥/٣ رقم ٢٨٨١ باب ماجاء فى الرطب من طريق عبد الله بن رجاء عن إسرائيل به نحوه .

وقول الهيثمي وبقية رجاله رجال الصحيح تساهل منه رحمه الله إذ أن فيه مسلم بن كيسان الأعور وهو ضعيف فكيف يكون من رجال الصحيح ؟

(٣) فى الأصل "مسلم" و التصحيح من أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم وكتب التراجم .

(٤) فى الأصل " هشام " و التصحيح من أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم وكتب التراجم .

(٥) عتيق : أي قديم . النهاية ١٧٩/٣ .

(٦) إسناده حسن .

و الحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ فى أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص١٧٧ ذكر أكله التمر و الرطب و محبته لهما صلى الله عليه وسلم . ==

٥١٩ - أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا أبو الوليد، حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن مجاهد عن ابن عمر قال: كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم وهو يأكل جمّاراً فقال من الشجر شجرة كالرجل المؤمن فأردت أن أقول : النخلة ، فإذا أنا أحدثهم . قال : " هي النخلة " (١) صحيح .

٥٢٠ - حدثنا أبو طاهر الفارسي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا عبد الله بن محمد الرازي ، حدثنا أبو زرعة حدثنا يحيى بن عبد الحميد ، حدثنا عبد السلام عن عطاء بن السائب عن ابن جبير عن أبي هريرة قال : كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فكان ينبذ إلينا التمر تمر العجوة وكنا عزّاباً فكان / ١٥٤/ب إذا قرن فقال: " إني قد قرنت فاقرنوا " (٢).

== وأبو داود ٣٦٢/٣ رقم ٣٨٣٢ كتاب الأطعمة باب في تفتيش التمر المسوس عند الأكل عن محمد بن عمرو بن جبلة عن سلم بن قتيبة به مثله وزاد " يخرج السوس منه " .

وابن ماجه ١١٠٦/٢ رقم ٣٣٣٣ كتاب الأطعمة باب تفتيش التمر عن أبي بشر بكر بن خلف به مثله .

(١) أخرجه بهذا الطريق البخاري ١٦٢/٣ كتاب البيوع باب بيع الجمار وأكله . و ٤٧/١ كتاب العلم باب الفهم في العلم من طريق ابن أبي نجيح . و ١٤٤/٧ كتاب الأطعمة باب أكل الجمار من طريق الأعمش .
و ١٤٦/٧ باب بركة النخل من طريق زبيد .
ومسلم ٤ / ٢١٦٤ رقم ٢٨١١ كتاب صفات المنافقين وأحكامهم من طريق أبي الخليل الضبعي وابن أبي نجيح وسيف كلهم عن مجاهد به نحوه .

(٢) إسناده ضعيف . فيه عطاء بن السائب صدوق اختلط ورواية عبد السلام عنه بعد الاختلاط .
والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٧٧ صفة أكله التمر وإلقائه النوى صلى الله عليه وسلم . والمصنف في شرح السنة ٣٢٩/١١ سنداً ومتناً .

٥٢١ - أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ، حدثني إبراهيم بن سعد عن أبيه عن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يأكل الرطب بالقثاء . صحيح (١) .

٥٢٢ - أخبرنا أبومحمد الجوزجاني ، أخبرنا أبو القاسم الخزاعي، أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبوعيسى ،حدثنا عبدة بن عبد الله الخزاعي ، حدثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يأكل البطيخ بالرطب (٢) .

---

(١) الحديث أخرجه بهذا الطريق البخاري ١٤٢/٧ ، ١٤٣ كتاب الأطعمة باب الرطب بالقثاء . و ١٤٥/٧ باب القثاء عن إسماعيل بن عبد الله . وفي باب جمع اللونين أو الطعامين بمرة من طريق عبد الله بن المبارك .
ومسلم ١٦١٦/٣ رقم ٢٠٤٣ كتاب الأشربة باب أكل القثاء بالرطب عن يحيي بن يحيي وعبد الله بن عون .
وأبو داود ٣٦٣/٣ رقم ٣٨٣٥ كتاب الأطعمة باب في الجمع بين لونين في الأكل عن حفص بن عمر النمري .
والترمذي ٢٨٠/٤ رقم ١٨٤٤ كتاب الأطعمة باب ماجاء في أكل القثاء بالرطب عن إسماعيل بن موسي الفزاري .
وابن ماجه ١١٠٤/٢ رقم ٣٣٢٥ كتاب الأطعمة باب القثاء والرطب يجمعان عن يعقوب بن حميد وإسماعيل بن موسى ،كلهم عن إبراهيم بن سعد به مثله.

(٢) إسناده حسن لغيره . فيه معاوية بن هشام صدوق له أوهام وقد تابعه سعيد بن نصير - وهو صدوق - عند أبي داود والبيهقي . وطالوت بن عباد عند أبي نعيم .
والحديث أخرجه بهذا الطريق الترمذي في الشمائل ص ٩٢ رقم ٢٠٠ باب ماجاء في فاكهة رسول الله صلى الله عليه وسلم . وفي السنن ٢٨٠/٤ رقم ١٨٤٣ كتاب الأطعمة باب ماجاء في أكل البطيخ بالرطب وقال: هذا حديث حسن غريب .

٥٢٣ - حدثنا أبوطاهر الفارسي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا عبد الله بن العباس الطيالسي ، حدثنا محمد بن عمرو بن العباس ، حدثنا يوسف بن عطية ، حدثنا مطر الوراق عن قتادة عن أنس قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأخذ الرطب بيمينه والبطيخ بيساره ، فيأكل الرطب بالبطيخ ، وكان أحب الفاكهة اليه . يوسف بن عطيه ضعيف .(١)

== وأبوداود ٣٦٣/٣ رقم ٣٨٣٦ كتاب الأطعمة باب في الجمع بين لونين في الأكل عن سعيد بن نصير عن أبي أسامة عن هشام بن عروة به مثله وزاد " نكسر حر هذا ببرد هذا وبرد هذا بحر هذا " . وعزاه الحافظ في الفتح ٥٧٣/٩ للنسائي بدون الزيادة وقال : سنده صحيح .
والحميدي في مسنده ١٢٤/١ رقم ٢٥٥ عن سفيان به نحوه . وإسناده صحيح . والبيهقي ٢٨١/٧ كتاب الصداق باب ماجاء في الجمع بين لونين في الأكل من طريق سعيد بن نصير عن أبي هشام به مثله وفيه زياده .
وأبونعيم في أخبار أصبهان ١٠٣/١ من طريق أحمد بن الخطاب عن طالوت بن عباد عن وهيب بن خالد عن هشام به نحوه .

(١) إسناده ضعيف جداً . فيه يوسف بن عطية متروك وفيه مطر ضعيف وقتادة مدلس .
والحديث أخرجه بهذا الطريق أبوالشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٨٦ ذكر أكله للقرع ومحبته له صلى الله عليه وسلم .
وابن عدي في الكامل ٢٦١١/٧ عن الحسن بن أحمد عن محمد بن عمرو بن العباس به مثله . والحاكم ١٢٠/٤، ١٢١ كتاب الأطعمة باب كان أحب الفاكهة إلى النبي صلى الله عليه وسلم البطيخ من طريق سليمان بن حرب وعمرو بن مرزوق كلاهما عن يوسف بن عطية به مثله .
وقال : هذا الحديث تفرد به يوسف بن عطية ولم يحتجا به وانما يعرف هذا المتن بغير هذا اللفظ من حديث عائشة رضي الله عنها وقال الذهبي: تفرد به يوسف وهو " واهٍ " .
وذكره الصالحي في سبل الهدى والرشاد ٣٢٤/٧ وعزاه للطبراني ==

٥٢٤ - وحدثنا أبوطاهر ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد ، حدثنا إسحاق بن حكيم ، حدثنا الحسن بن علي بن عفان ، حدثنا يحي بن هاشم ، حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : كان النبي صلى الله عليه وسلم يأكل البطيخ بالرطب و القثاء بالملح .يحيى بن هاشم ضعيف .(١)

٥٢٥ - أخبرنا أبو محمد الجوزجاني ، أخبرنا أبو القاسم الخزاعي، أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبوعيسى ، حدثنا علي بن حجر، أخبرنا شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع بنت معوذ بن عفراء قالت : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم بقناع * من رطب و أَجْر (٢)

= و أبي الشيخ و الحاكم و البيهقي وضعفه و ابن عدي .
وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٣٨/٥ كتاب الأطعمة باب البطيخ والرطب وعزاه للطبراني في الأوسط وقال : فيه يوسف بن عطية الصفار وهو متروك . وقال الحافظ في الفتح ٥٧٣/٩ أخرجه الطبراني في الأوسط و أبونعيم في الطب وسنده ضعيف .

(١) إسناده موضوع . فيه يحي بن هاشم قال الذهبي : كذبوه ودجلوه .
و الحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص١٨٦ ذكر أكله للقرع ومحبته له صلى الله عليه وسلم . و الترمذي ٢٨٠/٤ رقم ١٨٤٣ كتاب الأطعمة باب ماجاء في أكل البطيخ . وفي الشمائل ص ٩٢ رقم ٢٠٠ باب ماجاء في فاكهة رسول الله صلى الله عليه وسلم من طريق سفيان . و أبو داود ٣٦٣/٣ رقم ٣٨٣٦ كتاب الأطعمة باب في الجمع بين لونين في الأكل من طريق أبي أسامة كلاهما عن هشام بن عروة به مثله من غير قوله " و القثاء بالملح " وزاد أبو داود "نكسر حر هذا ببرد هذا وبرد هذا بحر هذا " .

(٢) أجر : بفتح الهمزة وسكون الجيم جمع جرو وهو صغار القثاء وقيل الرمان أيضاً . النهاية ٢٦٤/١ .

* القناع : طبق الرطب ، وقيل :الطبق الذي تؤكل فيه الفاكهة . اللسان ٣٠١/٨ .

زغب(١) فأعطاني ملء كفه حلياً أو قالت ذهباً(٢) .

٥٢٦ –/ أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، ١٥٥/أ
أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، أخبرنا سعيد بن
عفير ، حدثنا ابن وهب ، عن يونس عن ابن شهاب ، أخبرني أبو سلمة
أخبرني جابر بن عبد الله قال : كنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم بمر الظهران(٣) نجني الكباث(٤) فقال عليكم بالأسود
منه فإنه أطيب . فقيل أكنت ترعى الغنم ؟ قال : " نعم . وهل

---

(١) الزغب : بضم الزاي وسكون الغين جمع أزغب وهو الشعيرات الصفر على ريش الفرخ وقيل هو صغار الشعر والريش ولينه شبه ما يكون على القثاء الصغير من الزغب بصغار الريش أول ما تطلع .
لسان العرب ٤٥٠/١ و الصحاح ١٤٣/١ .

(٢) إسناده ضعيف . فيه شريك بن عبد الله صدوق كثير الخطأ وقد تغير . وشيخه صدوق فيه لين .
و الحديث أخرجه بهذا الطريق الترمذي في الشمائل ص ٩٥ رقم ٢٠٥ باب ماجاء في فاكهة رسول الله صلى الله عليه وسلم .
ورقم ٢٠٤ ص ٩٤ من طريق أبي عبيد بن محمد بن عمار بن ياسر عن الربيع به نحوه .
وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٣٨/٥ باب القثاء بالرطب ولفظه " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعجبه القثاء " وقال : رواه الطبراني في الأوسط وفيه ابن إسحاق وهو ثقة ولكن مدلس وبقية رجاله رجال الصحيح .
وذكره السيوطي في الجامع الصغير ٢٠٩/٥ رقم ٧٠٠٢ وعزاه الى الطبراني ورمز له بحرف (ح) أي حسن كما في فيض القدير للمناوي .
وهذا تساهل من السيوطي رحمه الله .

(٣) الظهران : واد قريب من مكه ومر الظهران قرية عند الوادي .
مراصد الاطلاع ٩٠٦/٢ .

(٤) الكباث : هو ثمر الأراك وأسوده أنضجه . الفائق ٢٤٣/٣ .

(من [1]) نبي إلا رعاها " . صحيح [2] .

---

(١) الزيادة من صحيح البخاري .

(٢) الحديث أخرجه البخاري بهذا الطريق ١٤٧/٧ كتاب الأطعمة باب الكباث وهو ثمر الأراك .

و ٣٠٦/٤ كتاب الأنبياء باب يعكفون على أصنام لهم من طريق الليث عن يونس به نحوه .

ومسلم ١٦٢١/٣ رقم ٢٠٥٠ كتاب الأشربة باب فضيلة الأسود من الكباث عن أبي الطاهر بن السرح عن ابن وهب به نحوه .

(٤٧) باب في صفة شربه وسقيه غيره .

٥٢٧ - أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر ، أخبرنا عبد الغافر بن محمد ، أخبرنا محمد بن عيسى الجلودي ، حدثنا إبراهيم بن محمد بن سفيان ، حدثنا مسلم بن الحجاج ، حدثنا يحيى بن يحيى ، أخبرنا عبد الوارث بن سعيد عن أبي عصام عن أنس قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتنفس في الشراب ثلاثاً ويقول : " إنه أروى وأبرأ وأمرأ "(١) قال أنس : وأنا أتنفس في الشراب ثلاثاً(٢) . صحيح .

٥٢٨ - حدثنا المطهر بن علي الفارسي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم الصالحاني ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر المعروف بأبي الشيخ ، حدثنا أبو يعلي ، حدثنا إبراهيم بن الحجاج ، حدثنا عبد الوارث ، حدثنا أبو عصام عن أنس قال :

---

(١) أروى : من الريّ أي أكثر رياً . وأبرأ أي من ألم العطش وقيل: أسلم من مرض أو أذى يحصل بسبب الشرب في نفس واحد . وأمرأ: أي أجمل انسياغا . شرح النووي ١٣/١٩٩

(٢) أخرجه مسلم بهذا الطريق ٣/١٦٠٢ كتاب الأشربة باب كراهة التنفس في نفس الإناء واستحباب التنفس ثلاثاً خارج الإناء . ورقم ٢٠٢٨ من طريق ثمامة بن عبد الله عن أنس مرفوعا مختصراً . ومن طريق هشام الدستوائي عن أبي عصام به مثله إلا أنه قال في الإناء بدلاً من الشراب . وأبو داود ٣/٣٣٦ رقم ٣٧١٧ كتاب الأشربة باب في الشرب قائماً من طريق قتادة عن أنس بنحوه .
والترمذي ٤/٣٠٢ رقم ١٨٨٤ كتاب الأشربة باب ماجاء في التنفس في الإناء عن قتيبة ويوسف بن حماد كلاهما عن عبد الوارث بن سعيد به نحوه .

كان النبي صلى الله عليه وسلم يتنفس في الشراب ثلاثاً ويقول: هو أهنأ وأبرأ وأشفى قال أنس: وأنا أتنفس في الشراب ثلاثاً.(١)

٥٢٩ - حدثنا المطهر بن علي، أخبرنا محمد بن إبراهيم، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر، حدثنا عبد الله بن محمد البغوي، حدثنا محمد ابن جعفر الوركاني، حدثنا سعيد بن ميسرة البكري، حدثنا أنس ابن مالك : أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب جرعة ثم قطع ثم سمى ثم جرع ثم قطع ثم سمى ثم جرع ثم قطع ثم سمى ثلاثا حتى فرغ فلما شرب حمد الله عليه ./ سعيد بن ميسرة ضعيف.(٢) / ١٥٥/ب

٥٣٠ - حدثنا المطهر بن علي، أخبرنا محمد بن إبراهيم، أخبرنا عبد الله ابن محمد بن جعفر، حدثنا عمر بن الحسن الحلبي، حدثنا أبو خيثمة مصعب بن سعيد المصيصي، حدثنا عيسى بن يونس عن المعلى بن عرفان عن شقيق عن ابن مسعود قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا شرب تنفس على الإناء ثلاثة أنفاس، يحمد الله على

---

(١) إسناده صحيح . والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم .
وأخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٩١ صفة تنفسه في انائه صلى الله عليه وسلم . والحديث سبق تخريجه برقم ٥٢٨ .

(٢) إسناده ضعيف جدا . فيه سعيد بن ميسرة متروك .
والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٩٠ صفة تنفسه في إنائه صلى الله عليه وسلم .
وابن عدي في الكامل ١٢٢٤/٣ عن عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي به مثله .

كل نفس ، ويشكره عند آخرهن . المعلى بن عرفان ضعيف .(١)

٥٣١ - وحدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، إخبرنا عبد الله بن محمد ، حدثنا ابن رسته ، حدثنا شيبان بن فروخ ، حدثنا طلحة ابن زيد ، حدثنا عبد الله بن محمد عن يزيد بن الأصم عن خالته ميمونه قالت : كنت آتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بالماء فيضعه على فيه فيُسَمّي الله ويشكر ثم يرفع فيشكر . يفعل ذلك ثلاثا . ولا يعب(٢) ولا يلهث(٣) . طلحة بن زيد ضعيف .(٤)

٥٣٢ - وحدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد ، حدثنا القاسم بن فورك، حدثنا علي بن سهل الرملي، حدثنا مروان عن رشدين بن كريب عن أبيه عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم شرب ماءً فتنفس مرتين .(٥)

---

(١) إسناده ضعيف جدا . فيه المعلى بن عرفان متروك .
و الحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ فى أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٩١ صفة تنفسه في إنائه صلى الله عليه وسلم . وذكره الهيثمي فى مجمع الزوائد ٨١/٥ باب كيفية الشرب و التسمية و الحمد. وقال رواه الطبراني فى الأوسط و الكبير و البزار باختصار وفيه المعلى بن عرفان وهو متروك . وذكره السيوطي فى الجامع الصغير وعزاه لابن السني فى الطب و الطبراني كما فى فيض القدير ١٤٥/٥ رقم ٦٧٣١ .

(٢) العبّ : الشرب بلا نفس . النهاية ١٦٨/٣ .

(٣) يلهث : يخرج لسانه . النهاية ٢٨١/٤ .

(٤) إسناده ضعيف جدا . فيه طلحة بن زيد متروك و اتهمه البعض بالوضع .
و الحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ فى أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٩٢ صفة تنفسه فى إنائه صلى الله عليه وسلم .

(٥) إسناده ضعيف . فيه رشدين بن كريب ضعيف .
و الحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ فى أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم =

٥٣٣ - أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي ، أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن أبي شريح ، أخبرنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي ، حدثنا علي بن الجعد ، حدثنا شريك بن عبد الله عن عاصم الأحول عن الشعبي عن ابن عباس . قال : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم بدلو من ماء زمزم فشرب وهو قائم . صحيح .(١)

٥٣٤ - أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا آدم ، حدثنا شعبة ، حدثنا عبد الملك بن ميسرة ، / سمعت النزّال بن سبرة / ١٥٦/أ يحدث عن علي . أنه صلى الظهر ثم قعد في حوائج الناس

== ص ١٩١ صفة تنفسه في إنائه صلى الله عليه وسلم . والترمذي ٣٠٣/٤ رقم ١٨٨٦ كتاب الأشربة باب ماذكر من الشرب بنفسين من طريق عيسى بن يونس . وقال : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث رشدين بن كريب . وابن ماجه ١١٣١/٢ رقم ٣٤١٧ كتاب الأشربة باب الشرب بثلاثة أنفاس من طريق مروان بن معاوية . وأحمد ٢٨٥/١ من طريق عيسى بن يونس كلاهما عن رشدين بن كريب به مثله ورواية أحمد بنحوه .

(١) إسناده حسن لغيره . فيه شريك بن عبد الله صدوق كثير الخطأ وقد تغير لكن توبع كما في التخريج والحديث صحيح لوروده في الصحيحين .

وأخرجه بهذا الطريق علي بن الجعد في مسنده ٨٢٦/٢ رقم ٢٢٤٢ .

والبخاري ٣٠٣/٢ كتاب الحج باب ماجاء في زمزم من طريق مروان بن معاوية الفزاري . و ٢٠١/٧ كتاب الأشربة باب الشرب قائماً من طريق سفيان . ومسلم ١٦٠١/٣ رقم ٢٠٢٧ كتاب الأشربة باب في الشرب من زمزم قائماً من طريق أبي عوانة .

و٣/١٦٠٢ من طريق سفيان وهشيم وشعبه .

والترمذي ٣٠١/٤ رقم ١٨٨٢ كتاب الأشربة باب ماجاء في الرخصة في الشرب قائماً . من طريق هشيم . وقال : حسن صحيح . وفي الشمائل ص ٩٧ رقم ٢٠٨ باب ماجاء في صفة شرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ==

في رحبة (١) الكوفة حتى حضرت صلاة العصر ثم أتي بماء فشرب وغسل وجهه ويديه — وذكر رأسه ورجليه — ثم قام فشرب فضله وهوقائم ثم قال : إن ناساً يكرهون الشرب قائماً ، وإن النبي صلى الله عليه وسلم صنع مثل ما صنعت . صحيح (٢) .

٥٣٥ — أخبرنا عبد الله بن عبد الصمد الجوزجاني ، أخبرنا علي بن أحمد الخزاعي ، أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبوعيسى ، حدثنا ابن أبي عمر ، حدثنا سفيان عن يزيد بن يزيد بن جابر عن عبد الرحمن بن أبي عمرة عن جدته كبشة قالت : دخل عليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم فشرب من في قربة معلقة قائماً ، فقمت إلى فيها فقطعته (٣) .

== من طريق هُشَيْم . ورقم ٢١٠ من طريق عبد الله بن المبارك . والنسائي ٥/٢٣٧ كتاب الحج باب الشرب من زمزم من طريق هُشَيْم . وابن ماجه ٢/١١٣٢ رقم ٣٤٢٢ كتاب الأشربة باب الشرب قائماً من طريق علي بن مُسْهِر .

والبيهقي ٧/٢٨٢ كتاب الصداق باب ماجاء في الأكل والشرب قائماً من طريق سفيان الثوري كلهم عن عاصم به نحوه .

(١) الرحبه : بفتح الراء والمهملة والموحده المكان المتسع . ورحبة المسجد بالتحريك أي مساحته . الفتح ١٠/٨١ .

(٢) أخرجه البخاري بهذا الطريق ٧/١٤٣ كتاب الأشربة باب الشرب قائماً. ورواه أيضا في نفس الباب من طريق مِسْعَر .

وأبو داود ٣/٣٣٦ رقم ٣٧١٨ كتاب الأشربة باب في الشرب قائماً من طريق مِسْعَر . والنسائي ١/٧٢ كتاب الطهارة باب صفة الوضوء من غير حدث من طريق شعبة كلاهما عن عبد الملك بن ميسرة به نحوه .

(٣) إسناده صحيح لغيره . فيه ابن أبي عمر صدوق وقد تابعه محمد بن الصباح عند ابن ماجه وأبو خيثمة عند ابن حبان .

والحديث أخرجه بهذا الطريق الترمذي في الشمائل ص٩٨، ٩٩ رقم ٢١٤ باب ماجاء في صفة شرب رسول الله صلى الله عليه وسلم . وفي السنن ==

٥٣٦ - وحدثنا عبد الله بن عبد الصمد ، أخبرنا علي بن أحمد، أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا قتيبة بن سعيد،حدثنا محمد بن جعفر عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يشرب قائماً وقاعداً (١) .

٥٣٧ - وحدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد ، حدثنا أبومحمد عبد الرحمن بن أبي حاتم ،حدثنا أبوعتبة الحمصي ، حدثنا بقية ، حدثنا الزبيدي ، حدثنا مكحول أن مسروقاً حدثهم عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب قائماًوقاعداً وصلى حافياً ومنتعلاً وانصرف عن يمينه وعن شماله (٢) .

== ٣٠٦/٤ رقم ٨٩٢ كتاب الأشربة باب ماجاء في الرخصة في ذلك - أي في اختناث الأسقية - وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب ."

وابن ماجه ١١٣٢/٢ رقم ٣٤٢٣ كتاب الأشربة باب الشرب قائماً عن محمد بن الصباح عن سفيان بن عيينه به نحوه . وزاد " تبتغي بركة موضع في رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وابن حبان في صحيحه ٣٥٨/٧ رقم ٥٢٩٤ كتاب الأشربة باب ذكر إباحة شرب الماء إذا كان قائماً من طريق أبي خيثمة عن سفيان به نحوه .

(١) إسناده حسن .

والحديث أخرجه بهذا الطريق الترمذي في الشمائل ص ٩٧ رقم ٢٠٩باب ماجاء في صفة شرب رسول الله صلى الله عليه وسلم . وفي السنن ٣٠١/٤ رقم ١٨٨٣ كتاب الأشربة باب ماجاء في الرخصة في الشرب قائماً وقال هذا حديث حسن صحيح .

(٢) إسناده ضعيف ، فيه الزبيدى سعيد بن عبد الجبار ضعيف

والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٩٣ ذكرشربه قائماً وقاعداً صلى الله عليه وسلم . والنسائي ٨١/٣ ، ٨٢٠ كتاب الصلاة باب الانصراف من الصلاة عن إسحاق بن إبراهيم ==

٥٣٨ - حدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا عبد الله بن محمد الرازي ، حدثنا أبو زرعة ، حدثنا عبد الحميد بن صالح ، حدثنا أبو إسحاق الخميسي عن يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسقي أصحابه . فقالوا : يارسول الله لو شربت . فقال: " ساقي القوم آخرهم " (١) صحيح .

٥٣٩ - أخبرنا أبو الحسن محمد بن محمد الشيرزي ، أخبرنا زاهر بن أحمد ، أخبرنا أبو إسحاق الهاشمي ، أخبرنا أبو مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

== عن بقية به نحوه .

والبيهقي ٤٣١/٢ كتاب الصلاة باب سنة الصلاة في النعلين من طريق عبد الله بن عطاء عن عائشة به نحوه .

(١) إسناده ضعيف . فيه يزيد الرقاشي ضعيف . لكن له شاهد من حديث أبي قتادة يرتقي الى الحسن لغيره .

والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٩٢ ماروي عنه صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا سقى قوما كان آخرهم شرباً .

وابن عدي في الكامل ٢٠٤/١ و ١٥٧١/٤ من طريق حماد بن زيد عن ثابت عن أنس مرفوعاً مثله .

وللحديث شاهد من حديث أبي قتادة أخرجه مسلم رقم ٦٨١ والترمذي رقم ١٨٩٥ وابن ماجه رقم ٣٤٣٤ وقال الترمذي حسن صحيح . وفي حديثهما " شرباً " وعلي بن الجعد في مسنده رقم ٣٣١٥ وابن حبان في صحيحه ٣٦٣/٧ .

قلت : وردت أحاديث في الشرب قائماً وقاعداً وقد سلك العلماء في الجمع بينها مسالك أحسنها وأسلمها وأبعدها من الاعتراض كما قال الحافظ مسلك من حمل أحاديث النهي على كراهة التنزيه وأحاديث الجواز على بيانه . الفتح ٨٤/١٠ .

أتي بلبن قد شيب بماء وعن يمينه :أعرابي وعن يساره أبوبكر فشرب ثم أعطى الأعرابي وقال : " الأيمن فالأيمن " صحيح . (١)

٥٤٠ - وأخبرنا أبوالحسن الشيرزي ، أخبرنا زاهر بن أحمد، أخبرنا أبو إسحاق الهاشمي ، أخبرنا أبومصعب عن مالك عن ،أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتي بشراب (فشرب منه) (٢) وعن يمينه غلام وعن يساره الأشياخ فقال للغلام : " أتأذن لي أن أعطى هؤلاء ؟ " فقال : لا والله يارسول الله لا أوثر بنصيبي منك أحداً قال : فتلّه رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده . صحيح . (٣)

---

(١) إسناده صحيح . والحديث صحيح لوروده في الصحيحين .
وأخرجه بهذا الطريق مالك في الموطأ ٩٢٦/٢ كتاب صفة النبي صلى الله عليه وسلم باب السنة في الشرب ومناولته عن اليمين .
والبخاري ١٤٣/٧ ، ١٤٤ كتاب الأشربة باب الأيمن فالأيمن في الشرب عن إسماعيل.ومسلم١٦٠٣/٣ رقم ٢٠٢٩ كتاب الأشربة باب استحباب إدارة الماء واللبن ونحوهما عن يمين المبتدىء عن يحيى بن يحيى . وأبوداود ٣٣٨/٣ رقم ٣٧٢٦ كتاب الأشربة باب في الساقي متى يشرب عن القعنبي .
والترمذي ٣٠٦/٤ رقم ١٨٩٣ كتاب الأشربة باب ماجاء أن الأيمنين أحق بالشراب عن قتيبة . ومن طريق معن . وقال حسن صحيح . وابن ماجه ١١٣٣/٢ رقم ٣٤٢٥ كتاب الأشربة باب إذا شرب أعطى الأيمن فالأيمن عن هشام بن عمار كلهم عن مالك به مثله .
ومسلم ١٦٠٣/٣ من طريق سفيان بن عيينه عن الزهري به نحوه .

(٢) زيادة من الموطأ .

(٣) إسناده صحيح . والحديث صحيح لوروده في الصحيحين .
وأخرجه بهذا الطريق مالك في الموطأ ٩٢٦/٢ كتاب صفة النبي صلى الله عليه وسلم باب السنة في الشرب ومناولته عن اليمين .
والبخاري ٢٠٢/٧ كتاب الأشربة باب هل يستأذن الرجل من عن يمينه في الشرب ليعطي الأكبر . عن إسماعيل. و٢٦١/٣ كتاب المظالم باب إذا أذن =

(٤٨) بـــــاب في ذكر شرابه صلى الله عليه وسلم وماكان يحب منه .

٥٤١ - أخبرنا أبو الحسن الشيرزي ، أخبرنا زاهر بن أحمد، أخبرنا أبو إسحاق الهاشمي ، أخبرنا أبو مصعب عن مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة أنه سمع أنس بن مالك يقول :كان أبو طلحة أكثر أنصاري بالمدينة مالاً وكان أحب ماله إليه بيرحاء (١) ، كانت مستقبلة المسجد ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب . (٢)

== له أو أهله ولم يبين كم هو عن عبد الله بن يوسف . و ٣١٩/٣ كتاب الهبة باب هبة الواحد للجماعة عن يحيى بن قَزَعة و ٣٢٠/٣ باب الهبة المقبوضة وغير المقبوضة عن قتيبه .

ومسلم ١٦٠٤/٣ رقم ٢٠٣٠ كتاب الأشربة باب استحباب إدارة الماء واللبن ونحوهما عن يمين المبتدىء . عن قتيبة بن سعيد كلهم عن مالك به مثله .

ورواه مسلم أيضاً من طريق عبد العزيز بن أبي حازم ويعقوب بن عبد الرحمن كلاهما عن أبي حازم به مثله ولم يقولا " فتله " ولكن فى رواية يعقوب " قال : فأعطاه إياه " .

(١) بيرحاء : موضع بالمدينة قرب المسجد . يعرف بقصر بني جديلة . مراصد الإطلاع ٢٤٠/١ .

(٢) إسناده صحيح . و الحديث صحيح لوروده فى الصحيحين .

وأخرجه بهذا الطريق مالك فى الموطأ ٩٩٥/٢ كتاب الصدقة باب الترغيب فى الصدقة .وقد ذكر المصنف هنا طرفاً من أول الحديث فقط .

و البخاري ٢٤١/٢ كتاب الزكاة باب الزكـــــــــاة على الأقارب عن عبد الله بن يوسف .

و ١٩٩/٧ كتاب الأشربة باب استعذاب الماء عن عبد الله بن مسلمة .و ٦٠/٤ كتاب الوصايا باب إذا وقف أرضاً ولم يبين الحد فهو جائز عن عبد الله بن مسلمة . و ٢٠٧/٣ كتاب الوكالة باب إذا قال الرجل لوكيله ضعه حيث ==

٥٤٢ — (أخبرنا)(١) عبد الواحد بن أحمد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنا يحيى بن صالح ، حدثنا فُلَيْح بن سليمان عن سعيد بن الحارث عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل على رجل من الأنصار ومعه صاحب له فسلم النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبه فرد الرجل فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن كان عندك ماء بات / في شنة / ١٥٧/أ وإلا كرعنا(٢) ، والرجل يحول الماء في حائط فقال الرجل : يارسول الله عندي ماء بات فانطلق إلى العريش فسكب في قدح ماء ثم حلب عليه من داجن(٣) فشرب النبي صلى الله عليه وسلم ثم أعاد فشرب الرجل الذي جاء معه(٤) . صحيح .

== أراك الله عن يحيى بن يحيى . و ٧٦/٦ كتاب التفسير باب لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون . عن إسماعيل .

ومسلم ٦٩٣/٢ رقم ٩٩٨ كتاب الزكاة باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والأولاد والوالدين ولو كانوا مشركين عن يحيى بن يحيى كلهم عن مالك به أتم وألفاظهم متقاربة .

(١) ساقط من الأصل .

(٢) الكرع : تناول الماء بالفم من غير إناء ولا كف . الفتح ٧٧/١٠ .

(٣) الداجن : هي الشاة التي يعلفها الناس في منازلهم . النهاية ١٠٢/٢ .

(٤) أخرجه بهذا الطريق البخاري ١٤٤/٧ كتاب الأشربة باب الكرع في الحوض . و١٤٢/٧ باب شرب اللبن بالماء من طريق أبي عامر العقدي .

وأبو داود ٣٣٧/٣ رقم ٣٧٢٤ كتاب الأشربة باب في الكرع من طريق يونس ابن محمد .

وابن ماجه ١١٣٥/٢ رقم ٣٤٣٢ كتاب الأشربة باب الشرب بالأكف والكرع من طريق يونس بن محمد كلاهما عن فليح بن سليمان به نحوه .

٥٤٣ - أخبرنا عبد الله بن عبد الصمد الجوزجاني ، أخبرنا علي بن أحمد الخزاعي ، أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبوعيسى ، حدثنا أحمد بن منيع ، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم ، حدثنا علي بن زيد عن عمر هو ابن أبي حرملة عن ابن عباس قال : دخلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا وخالد بن الوليد على ميمونة فجاءتنا بإناء من لبن فشرب النبي صلى الله عليه وسلم وأنا على يمينه وخالد على شماله فقال لي : " الشربة لك فإن شئت آثرت بها خالداً " فقلت ماكنت لأوثر على سؤرك (١) أحداً ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من أطعمه الله طعاماً فليقل اللهم بارك لنا فيه وأطعمنا خيراً منه ، ومن سقاه لبناً فليقل : اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه "(ثم قال)(٢) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ليس شيء يجزي مكان الطعام والشراب غير اللبن " (٣) .

---

(١) السؤر : باقي الشيء أي لا أتركه لأحد غيري . النهاية ٣٢٥/٢ .

(٢) زيادة من الشمائل .

(٣) إسناده ضعيف . فيه علي بن زيد ضعيف وعمر بن أبي حرمله مجهول . والحديث حسنه الترمذي والألباني وصحح إسناده أحمد شاكر كما في المسند رقم ١٩٠٤ ، ١٩٧٨ ، ١٩٧٩ . وأخرجه بهذا الطريق الترمذي في الشمائل ص ٩٥،٩٦ رقم ٢٠٧ باب ماجاء في صفة شراب رسول الله صلى الله عليه وسلم . وفي السنن ٥٠٦/٥ ، ٥٠٧ رقم ٣٤٥٥ كتاب الدعوات باب مايقول إذا أكل طعاما . وأبوداود ٣٣٩/٣ كتاب الأشربة باب مايقول إذا شرب اللبن من طريق حماد بن زيد وابن سلمة . والنسائي في عمل اليوم والليلة ص ٢٦٤ رقم ٢٨٦ باب ما يقول إذا شرب اللبن من طريق ابن عليه .

وأحمد ٢٢٥/١ عن إسماعيل كلهم عن علي بن زيد به نحوه ورواية النسائي بقصة الدعاء فقط . ولعل تصحيح مَن صححه لأجل معنى الحديث فهو ثابت في الصحيحين كما مضى في رقم ٥٤٠.

٥٤٤ ـ أخبرنا أبو الحسن محمد بن محمد الشيرزي ، أخبرنا أبوعلي زاهر بن أحمد السرخسي ، أخبرنا أبوبكر محمد بن سهل القهستاني ، حدثنا عمار بن رجاء ، حدثنا يحيى بن آدم ، حدثنا سفيان بن عيينه عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت : كان أحب الشراب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحلو البارد (١) .

٥٤٥ ـ أخبرنا الإمام أبوعلي الحسين بن محمد القاضي ، وأبوحامد أحمد بن عبد الله الصالحي ، قالا حدثنا أبوبكر أحمد بن الحسن الحيري، أخبرنا محمد بن أحمد بن محمد بن معقل الميداني ،حدثنا أبوعبد الله محمد بن يحيى، حدثنا أبوعاصم عن الأوزاعي ، أخبرني الزهري عن عبيد الله ابن عبد الله عن ابن عباس / أن رسول الله صلى الله ١٥٧/ب

---

(١) في إسناده أبو الحسن الشيرزي ومحمد بن سهل لم أقف لهما على ترجمة وبقية رجاله ثقات والحديث صححه الحاكم ووافقه الذهبي .

وأخرجه المصنف في شرح السنه ٣٦٤/١١ رقم ٣٠٢٦ كتاب الأشربة باب أحب الشراب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بسنده ومتنه .

والترمذي ٣٠٧/٤ رقم ١٨٩٥ كتاب الأشربة باب ما جاء أي الشراب كان أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ابن أبي عمر عن سفيان به مثله .

وقال:هكذا روى غير واحد عن ابن عيينه مثل هذا عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة والصحيح ما روي عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً ورقم ١٨٩٦ من طريق عبد الله بن المبارك عن معمر ويونس عن الزهري مرسلا. وقال :هكذا روى عبدالرزاق ٤٢٦/١٠ ، عن معمر عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً وهذا أصح من حديث ابن عيينه . وفي الشمائل ص ٩٥ رقم ٢٠٦ باب ما جاء في صفة شراب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ابن أبي عمر عن سفيان به مثله .

وأحمد ٣٨/٦ عن سفيان به مثله . والحاكم ١٣٧/٤ كتاب الأشربة .

عليه وسلم شرب لبناً فدعا بماء فمضمض وقال : " إنّ له دسماً " صحيح.(١)

٥٤٦ - أخبرنا أبو محمد الجوزجاني ، أخبرنا أبو القاسم الخزاعي ، أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن ، أخبرنا عمرو بن عاصم ، أخبرنا حماد بن سلمه ، أخبرنا حميد وثابت عن أنس قال : لقد سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا القدح الشراب كله الماء و النبيذ و العسل و اللبن.صحيح.(٢)

٥٤٧ - أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر ، أخبرنا عبد الغافر بن محمد الفارسي، أخبرنا محمد بن عيسى الجلودي ، حدثنا إبراهيم بن محمد بن سفيان، حدثنا مسلم بن الحجاج ، حدثنا محمد بن المثنى العنزي ، حدثنا

---

(١) إسناده صحيح. والحديث صحيح لوروده في الصحيحين .
وأخرجه البخاري ٦٣/١ كتاب الوضوء باب هل يمضمض من اللبن . من طريق عقيل . و١٤١/٧ كتاب الأشربة باب شرب اللبن من طريق الأوزاعي .
ومسلم ٢٧٤/١ رقم ٣٥٨ كتاب الحيض باب نسخ الوضوء مما مست النار من طريق عقيل . وأبو داود ٥٠/١ رقم ١٩٦ كتاب الطهارة باب في الوضوء من اللبن من طريق عقيل .و الترمذي ١٤٩/١ رقم ٨٩ كتاب أبواب الطهارة باب في المضمضة في اللبن من طريق عقيل .
و النسائي ٩١/١ كتاب الطهارة باب المضمضة من اللبن من طريق عقيل.
وابن ماجة ١٦٧/١ رقم ٤٩٨ كتاب الطهارة وسننها باب المضمضة من شرب اللبن من طريق الأوزاعي. وأحمد ٢٢٣/١، ٢٢٧ من طريق الأوزاعي و٣٣٧/١ من طريق عقيل و ٣٧٣/١ من طريق يونس كلهم عن الزهري به مثله .

(٢) إسناده صحيح . و الحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم .
وأخرجه بهذا الطريق الترمذي في الشمائل ص ٩١، ٩٢ رقم ١٩٨ باب ماجاء في قدح رسول الله صلى الله عليه وسلم .
ومسلم ١٥٩١/٣ رقم ٢٠٠٨ كتاب الأشربة باب إباحة النبيذ الذي لم يشتد ولم يصر مسكراً من طريق عفان عن حماد بن سلمة به مثله .

عبد الوهاب الثقفي عن يونس عن الحسن عن أمه عن عائشة

قالت : كنا ننبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم في سقاء يوكى

أعلاه وله عزلاء (١) ننبذه غدوة فيشربه عشاء وننبذه عشاء فيشربه غدوة .

صحيح (٢) .

٥٤٨ — حدثنا المطهر بن علي الفارسي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم الصالحاني ،

أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر المعروف بأبي الشيخ ، حدثنا

عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي ، حدثنا علي بن الجعد ، أخبرني

القاسم بن فضل ، عن ثمامة بن حزن القُشَيري قال : سألت عائشة

عن النبيذ ؟ فدعت جارية حبشية فقالت : سل هذه فإنها كانت تنبذ

لرسول الله صلى الله عليه وسلم . فسألتها فقالت : كنت أنبذ لرسول الله

صلى الله عليه وسلم في سقاء من الليل و أوكيه فإذا أصبح شرب منه . صحيح (٣) .

---

(١) عزلاء : هو فم المزادة الأسفل . النهاية ٣/٢٣١ .

(٢) أخرجه مسلم بهذا الطريق ٣/١٥٩٠ كتاب الأشربة باب إباحة النبيذ الذي لم يشتد ولم يصر مسكراً .

و أبو داود ٣/٣٣٤ رقم ٣٧١١ كتاب الأشربة باب في صفة النبيذ .

و الترمذي ٤/٢٩٦ رقم ١٨٧١ كتاب الأشربة باب ماجاء في الانتباذ في السقاء عن محمد بن المثنى عن عبد الوهاب به مثله .

(٣) إسناده صحيح . و الحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم .

وأخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٨٠ شرب النبيذ وصفته ، وعلي بن الجعد في مسنده ٢/١١٦٨، ١١٦٩ رقم ٣٥١٠ .

ومسلم ٣/١٥٩٠ رقم ٢٠٠٥ كتاب الأشربة باب إباحة النبيذ الذي لم يشتد ولم يصر مسكراً عن شيبان بن فَرُّوخ .

و البيهقي ٨/٢٩٩ كتاب الأشربة باب ماجاء في صفة نبيذهم الذي كانوا يشربونه من طريق شيبان عن القاسم بن فضل به مثله .

و أخرجه من طريق أم الحسن البصري عن عائشة مسلم ٣/١٥٩٠ و ابن حبان ٧/٣٨٠ رقم ٥٣٦١ . و البيهقي ١/١٢ كتاب الطهارة باب منع التطهير بالنبيذ و أخرجه من طريق عمرة عن عائشة أحمد ٦/١٢٤ .

٥٤٩ - أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر، أخبرنا عبد الغافر بن محمد، أخبرنا محمد بن عيسى الجلودي ، حدثنا إبراهيم بن محمد بن سفيان، حدثنا مسلم بن الحجاج ، حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري، حدثنا أبي، حدثنا شعبة عن يحيى بن عبيد أبي عمر البهراني قال : سمعت / ابن ١٥٨/أ عباس يقول : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينبذ له أول الليل فيشربه إذا أصبح يومه ذلك، والليلة التي تجيء والغد والليلة الأخرى والغد إلى العصر ، فإن بقي شيء فسقاه الخادم أو أمر به فصب(١) . صحيح(٢) .

---

(١) قال النووي : معناه تارة يسقيه الخادم وتارة يصبه وذلك الإختلاف لاختلاف حال النبيذ فإن كان لم يظهر فيه تغير ونحوه من مبادىء الإسكار سقاه الخادم ولا يريقه لأنه مال تحرم إضاعته ويترك شربه تنزهاً وإن كان قد ظهر فيه شيء من مبادىء الإسكار والتغير أراقه . لأنه إذا أسكر صار حراماً ونجساً فيراق ولا يسقيه الخادم لأن المسكر لا يجوز سقيه الخادم كما لايجوز شربه وأما شربه صلى الله عليه وسلم قبل الثلاث فكان حيث لاتغير ولا مبادىء تغير ولا شك أصلا .

شرح النووي ١٣/١٧٤ .

(٢) أخرجه مسلم بهذا الطريق ١٥٨٩/٣ رقم ٢٠٠٤ كتاب الأشربة باب إباحة النبيذ الذى لم يشتد ولم يصر مسكراً . ورواه أيضاً في الحديث الذي بعده من غير رقم من طريق محمد بن جعفر عن شعبة به نحوه . ومن طريق الأعمش عن يحيى بن أبي عمر به نحوه .

وابوداود ٣٣٥/٣ رقم ٣٧١٧ كتاب الأشربة باب فى صفة النبيذ عن الأعمش .

والنسائي ٣٣٣/٨ كتاب الأشربة باب ذكر مايجوز شربه من الأنبذة ومالا يجوز من طريق الأعمش وأبي إسحاق كلاهما عن يحيى بن عبيد به نحوه .

و ٣٣٢/٨ من طريق أبي عثمان عن ابن عباس رضى الله عنهما مرفوعاً نحوه .

وابن ماجه ١١٢٦/٢ رقم ٣٣٩٩ كتاب الأشربة باب صفة النبيذ وشربه من طريق أبي إسرائيل عن أبي عمر به نحوه .

٥٥٠ - حدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا عبد الله بن محمد بن ناجية ، حدثنا محمد بن مرزوق ، حدثنا عبيد بن عقيل ، حدثنا أبو عمر بن العلاء عن أبي الزبير عن جابر : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينبذ له في تور من حجارة فيشربه من يومه ومن الغد وبعد الغد إلى نصف النهار . ثم يأمر أن يهراق وإما أن يشربه بعض الخدم .(١)

٥٥١ - حدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد ، حدثنا أبو الحريش أحمد بن عيسى الكلابي ، حدثنا مسروق بن المرزبان ، حدثنا شريك ، عن مِشْعَر ، عن يزيد الفقير ، عن عائشة أو موسى بن عبد الله عن عائشة قالت : كنت أطرح في نبيذ النبي صلى الله عليه وسلم قبضة من الزبيب يلتقط حموضته .(٢)

---

(١) في إسناده محمد بن مرزوق البصري مقبول لكن للحديث شاهد من حديث ابن عباس السابق برقم ٥٤٩ فيرتقي إلى درجة الحسن لغيره .
وأخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٨٠ صفة النبيذ الذي شربه صلى الله عليه وسلم .

(٢) إسناده ضعيف . فيه مسروق المرزبان صدوق له أوهام وشريك صدوق كثير الخطأ . ويزيد الفقير وموسى بن عبد الله لم يلقيا عائشة رضى الله عنها .
والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٨١ صفة النبيذ الذى شربه صلى الله عليه وسلم .
وأبو داود ٣٣٣/٣ رقم ٣٧٠٧ كتاب الأشربة باب في الخليطين عن مسدد عن عبد الله بن داود عن مِشْعَر عن موسى بن عبد الله عن امرأة من بني أسد عن عائشة نحوه .
ومن طريق أبي داود أخرجه البيهقي ٣٠٧/٨، ٣٠٨ كتاب الأشربة باب الخليطين .

(٤٩) باب في استعذاب الماء

٥٥٢ - أخبرنا أبو الحسن الشيرزي ، أخبرنا زاهر بن أحمد ، أخبرنا أبو إسحاق الهاشمي ، أخبرنا أبومصعب ، عن مالك ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة أنه سمع أنس بن مالك يقول:
كان أبوطلحة أكثر أنصار المدينة مالاً . وكان أحب ماله إليه بَيْرُحَاء. وكانت مستقبلة المسجد . وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب . قال أنس : فلما نزلت هذه الآية (لَن تَنَالُوا البِرَّ حَتَّى تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّون)(١) وإن أحبَّ أموالي إليَّ بير حاء وإنها صدقة / لله أرجو برها وذخرها عند الله فضعها يارسول الله ١٥٨/ ب حيث شئت ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " بخ(٢) ذلك مال رابح ، مال رابح ، وقد سمعت ماقلت فيها إني أرى أن تجعلها في الأقربين " فقال أبو طلحة : أفعل يارسول الله . فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبني عَمِّه . صحيح(٣) .

---

(١) سورة آلعمران آية رقم (٩٢) .

(٢) بخ : كلمة تقال عند المدح و الرضى بالشيء وتكرر للمبالغة وهي مبنية على السكون فان وصلت جررت ونونت فقلت : بخ بخ وربما شددت ومعناها تعظيم الأمر وتفخيمه . النهاية ١٠١/١ .

(٣) إسناده صحيح . و الحديث صحيح لوروده فى الصحيحين .

وأخرجه بهذا الطريق مالك فى الموطأ ٩٩٥/٢ كتاب الصدقة باب الترغيب فى الصدقة .و البخاري ٢٤١/٢ كتاب الزكاة باب الزكاة على الأقارب عن عبد الله بن يوسف .

و ٥٢/٤ ، ٥٣ كتاب الوصايا باب إذا وقف أو أوصى لأقاربه عن عبد الله بن يوسف . و ٦٠/٤ ، ٦١ باب إذا وقف أرضاً ولم يبين الحدود فهو جائز وكذلك الصدقة عن عبد الله بن مسلمة .

ومسلم ٦٩٣/٢ رقم ٩٩٨ كتاب الزكاة باب فضل النفقة و الصدقة على الأقربين و الزوج و الأولاد و الو الدين .. عن يحيى بن يحيى. كلهم عن مالك به نحوه .

وأحمد ٢٥٦/٣ من طريق همام عن إسحاق بن عبد الله به نحوه .

٥٥٣ ـ حدثنا أبوطاهر الفارسي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا أبوبكر الفريابي ، حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا عبد العزيز بن محمد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة

قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستعذب له الماء من بئر سقيا (١) .

٥٥٤ ـ وحدثنا أبوطاهر ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا (عبد الله بن محمد بن جعفر) (٢) ، أخبرنا عبد الله (بن محمد الرازي ، أخبرنا أبوزرعة ، أخبرنا عتيق بن يعقوب ، أخبرنا محمد وعبيد الله) (٣) ابنا

---

(١) إسناده حسن . وقال الحافظ فى الفتح ٧٤/١٠ سنده جيد . وصححه الحاكم وأقره الذهبي .

والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ فى أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٩٤ ماذكر أنه كان يستعذب له الماء صلى الله عليه وسلم .

والمصنف فى شرح السنه ٣٨٣/١١ رقم ٣٠٤٩ كتاب الأشربة باب استعذاب الماء بسنده ومتنه .

وأبوداود ٣٤٠/٣ رقم ٣٧٣٥ كتاب الأشربة باب في إيكاء الآنية عن سعيد بن منصور وعبد الله بن محمد النفيلي وقتيبة بن سعيد .

وابن حبان ٣٦١/٧ ، ٣٦٢ رقم ٥٣٠٨ كتاب الأشربة باب ذكر إباحة استعذاب المرء الماء ليشربه إذا كان فى موضع فيه المياه غير عذبة من طريق محمد بن الصباح الجرجرائي .

والحاكم ١٣٨/٤ كتاب الأشربة من طريق إسماعيل بن أبى أويس .

وأحمد ١٠٠/٦ عن علي بن بحر، و ١٠٨/٦ عن سريج وموسى بن داود كلهم عن الدراوردي به نحوه .

وابن عدي فى الكامل ١٧٣٧/٥ من طريق عامر بن صالح عن هشام بن عروه به نحوه .

(٢) ساقط من الأصل وأثبته من شرح السنة للمصنف .

(٣) ساقط من الأصل وملحق بالهامش .

المنذر (١) وعبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة ، عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : كان يستعذب لرسول الله صلى الله عليه وسلم من السقيا (٢) . والسقيا من طرف الحرة عند أرض بني فلان. (٣)

(٥٥٥)_ وحدثنا أبو طاهر ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد، حدثنا عبد الله بن محمد الرازي ، حدثنا أبو زرعة ، حدثنا مهدي بن جعفر ، حدثنا حاتم بن إسماعيل ، عن يعقوب بن مجاهد أبي حزرة ، عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت ، عن جابر بن عبد الله

قال : كان رجل من الأنصار يبرد لرسول الله صلى الله عليه وسلم الماء في أشجاب (٤) له على حمارة (٥) من جريد (٦) . صحيح .

---

(١) في الأصل " محمد بن عبيد الله أخبرنا المنذر " و التصحيح من أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم .

(٢) السقيا : بئر بالمدينة . مراصد الإطلاع ٧٢١/٢ .

(٣) إسناده ضعيف جدا. فيه محمد بن المنذر وعبد الله بن محمد بن يحيى متروكان .
و الحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٩٥ ماذكر أنه كان يستعذب له الماء صلى الله عليه وسلم.
و المصنف في شرح السنه ٣٨٤/١١ رقم ٣٠٥٠ بسنده ومتنه .

(٤) أشجاب : الشجب بالسكون السقاء الذي قد أخلق وبلي وصار شناً . النهاية ٤٤٤/٢ .

(٥) حماره : هي ثلاثة أعواد يشد بعض أطرافها الى بعض ويخالف بين أرجلها وتعلق عليها الإداوة ليبرد الماء . النهاية ٤٣٩/١ .

(٦) إسناده حسن و الحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم .
و أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٩٥ ماذكر أنه كان يستعذب له الماء .
ومسلم ٢٣٠٧/٤ رقم ٣٠١٣ كتاب الزهد باب حديث جابر الطويل وقصة أبي اليسر عن هارون بن معروف ومحمد بن عباد كلاهما عن حاتم بن إسماعيل به ضمن حديث . وذكره الصالحي في سبل الهدى و الرشاد ٣٧١/٧ وعزاه للإمام أحمد . ولم أقف عليه في المسند .

٥٠ — بـــاب فى قدحه وصحفته صلى الله عليه وسلم وآنيته .

٥٥٦ — أخبرنا عبد الله بن عبد الصمد الجوزجاني ، أخبرنا علي بن أحمد الخزاعي ، أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا الحسين بن الأسود البغدادي ، حدثنا عمرو بن محمد ، حدثنا عيسى بن / طهمان (عن ثابت)(١) قال : أخرج إلينا - أنس بن مالك قدح خشب (غليظاً مضبباً)(٢) بحديد فقال : ياثابت هذا قدح النبي صلى الله عليه وسلم .(٣) ١٥٩/أ

٥٥٧ — حدثنا المطهر بن علي الفارسي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم الصالحاني، أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر المعروف بأبي الشيخ ، حدثنا عبد الله بن محمد البغوي ، حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا حسين بن علي الجعفي عن أخيه محمد بن علي عن محمد بن (أبي)(٤) إسماعيل قال : دخلت على أنس بن مالك فرأيت فى بيته قدحاً من خشب فقال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يشرب فيه ويتوضأ.(٥)

---

(١) ساقط من الأصل وألحقته من الشمائل .

(٢) فى الأصل بالرفع .

(٣) إسناده حسن لغيره . فيه الحسين بن الأسود صدوق يخطئ كثيراً وتابعه الحسن بن مدرك عند البخاري . والحديث صحيح لوروده فى صحيح البخاري. وأخرجه بهذا الطريق الترمذي فى الشمائل ص٩١ رقم ١٩٧ باب ماجاء فى قدح رسول الله صلى الله عليه وسلم .و البخاري ٢٠٧/٧ كتاب الأشربة باب الشرب من قدح النبي صلى الله عليه وسلم من طريق عاصم الأحول قال رأيت قدح النبي صلى الله عليه وسلم عند أنس بن مالك وساق الحديث بأتم منه .

(٤) ساقط من الأصل وألحقته من كتب الرجال وأخلاق النبي صلى الله عليه وسلم .

(٥) فى إسناده محمد بن علي الجعفي ترجم له البخاري وابن أبي حاتم وسكتا عنه وذكره ابن حبان فى الثقات . وبقية رجاله ثقات .

والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ فى أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٨٩ ذكر الآنية التى كان يشرب فيها صلى الله عليه وسلم .

والبيهقي ٣١/١، ٣٢ كتاب الطهارة باب التطهر فى سائر الأواني... قال : ويذكر عن محمد بن أبي إسماعيل أنه دخل على أنس وساق الحديث .

٥٥٨ — وحدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا محمد بن يحيى البصري ، حدثنا عبد الأعلى بن حماد ، حدثنا حماد بن سلمه عن ثابت عن أنس قال: سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا القدح الماء و اللبن و النبيذ فلولا أني رأيت أصابعه في هذه الحلقة لجعلت عليها الذهب و الفضة (١) .

٥٥٩ — وحدثنا المطهر بن علي، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد ، حدثنا علي بن سعيد العسكري ، حدثنا هلال بن العلاء ، حدثنا محمد بن مصعب ، حدثنا (حماد) (٢) بن سلمه عن هشام بن زيد عن أنس قال : كنت أسقي النبي صلى الله عليه وسلم في هذا القدح اللبن و العسل و السويق و النبيذ والماء البارد (٣) .

---

(١) في إسناده محمد بن يحيى البصري ترجم له أبو الشيخ و أبو نعيم وسكتا عنه . و الحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم . و أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٩٠ ذكر الآنية التي كان يشرب فيها صلى الله عليه وسلم . ومسلم ١٥٩١/٣ رقم ٢٠٠٨ كتاب الأشربة باب إباحة النبيذ الذي لم يشتد ولم يصر مسكراً من طريق عفان. و الترمذي في الشمائل ص ٩١ رقم ١٩٨ باب ماجاء في قدح رسول الله صلى الله عليه وسلم من طريق عمر بن عاصم .

و أحمد ٢٤٧/٣ عن عفان . و الحاكم ١٠٥/٤ كتاب الأطعمة من طريق محمد ابن الفضل كلهم عن حماد بن سلمة به نحوه . ومسلم و الترمذي لم يخرجا الجملة الأخيرة من قوله " فلولا أني رأيت أصابعه ..." وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه و أقره الذهبي .

قلت : بل أخرجه مسلم كما سبق .

(٢) في الأصل " همام " و التصحيح من كتب التراجم و أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم .

(٣) إسناده حسن لغيره . فيه محمد بن مصعب صدوق كثير الغلط . لكن له متابعة في الحديث السابق .

و أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٩٠ ذكر الآنية التي كان يشرب فيها صلى الله عليه وسلم .

٥٦٠ – أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المَلِيْحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، أخبرنا عبدان عن أبي حمزة عن عاصم عن ابن سيرين عن أنس بن مالك : أن قدح النبي صلى الله عليه وسلم انكسر فاتخذ مكان الشعب(١) سلسلة من فضة ، قال عاصم : رأيت القدح وشربت فيه(٢) .

٥٦١ – أخبرنا عبد الواحد المليحي ،/ أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا الحسن بن مُدْرِك ، حدثنا يحيى بن حماد ، حدثنا أبو عوانه عن عاصم الأحول ، قال رأيت قدح النبي صلى الله عليه وسلم عند أنس بن مالك وكان قد انصدع فسلسله بفضة ، قال وهو قدح جيد عريض من نضار(٣) . قال : قال أنس : لقد سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا القدح أكثر من كذا وكذا . قال : وقال ابن سيرين : إنه كان فيه حلقة من حديد فأراد أنس أن يجعل مكانها حلقة من ذهب أو فضة فقال له أبو طلحة : لا تغيرن شيئاً صنعه رسول الله صلى الله عليه وسلم فتركه . صحيح(٤) . ١٥٩/ب

٥٦٢ – حدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا إسحاق بن أحمد الفارسي وأحمد بن جعفر الحمال قالا : حدثنا ابن أبي رزمة ، حدثنا زيد بن الحباب ، حدثنا مُِنْدل عن محمد بن إسحاق ، عن الزهري ، عن عبد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس أن صاحب إسكندريه بعث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) الشعب : أي مكان الصدع والشق الذي فيه . النهاية ٤٧٧/٢ .

(٢) أخرجه البخاري بهذا الطريق ١٠١/٤ كتاب فرض الخمس باب ماذكر من درع النبي صلى الله عليه وسلم .

(٣) النضار : هو الأثل الورسي اللون . النهاية ٧١/٥ .

(٤) أخرجه البخاري بهذا الطريق ١٤٧/٧ كتاب الأشربة باب الشرب من قدح النبي صلى الله عليه وسلم .

يقدح في قوارير وكان يشرب منه (١) .

٥٦٣ – أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر ، أخبرنا عبد الغافر بن محمد الفارسي ، أخبرنا محمد بن عيسى الجلودي، أخبرنا إبراهيم بن محمد بن سفيان ، حدثنا مسلم بن الحجاج ، حدثنا يحيى بن يحيى ، أخبرنا أبو خيثمة عن أبي الزبير عن جابر قال : كان ينتبذ (٢) لرسول الله صلى الله عليه وسلم في سقاء فإذا لم يجدوا سقاءً نبذ له في تور من حجارة (٣) .

---

(١) إسناده ضعيف . فيه مندل . ضعيف .
والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٨٩ ذكر الآنية التي كان يشرب فيها صلى الله عليه وسلم .
وابن ماجه ١١٣٦/٢ رقم ٣٤٣٥ كتاب الأشربة باب الشرب في الزجاج عن أحمد بن سنان عن زيد بن الحباب به نحوه .
وقال البوصيري في زوائد ابن ماجه ٤٨/٤ هذا إسناد ضعيف فيه مندل وتدليس ابن إسحاق .

(٢) هو مايعمل من الأشربة من التمر والزبيب والعسل والحنطة والشعير وغير ذلك يقال : نبذت التمر والعنب إذا تركت عليه الماء ليصير نبيذاً .
النهاية ٧/٥ .

(٣) أخرجه بهذا الطريق مسلم ١٥٨٤/٣ رقم ١٩٩٩ كتاب الأشربة باب النهي عن الانتباذ في المزفت والدباء والحنتم والنقير ...
وأبو داود ٢٢١/٣ رقم ٣٧٠٢ كتاب الأشربة باب في الأوعية عن عبد الله بن محمد النفيلي عن أبي خيثمه زهير به مثله .
والنسائي ٣٠٢/٨ كتاب الأشربة باب ذكر ماكان ينبذ للنبي صلى الله عليه وسلم فيه ، وابن ماجه ١١٢٦/٢ رقم ٣٤٠٠ كتاب الأشربة باب صفة النبيذ وشربه كلاهما من طريق أبي عوانة عن أبي الزبير به ولفظهما : كان ينبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم في تور من حجارة .

٥٦٤ - أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، أخبرنا محمد بن مقاتل ، أخبرنا عبد الله بن المبارك ، أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن عكرمة عن ابن عباس عن سودة زوج النبي صلى الله عليه وسلم / قالت : ماتت لنا شاة فدبغنا مسكها (١) ثم مازلنا ننبذ فيه حتى صارت شناً (٢) ، صحيح (٣) . ١٦٠/أ

٥٦٥ - وأخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل،حدثنا آدم بن أبي إياس ، حدثنا ابن أبي ذئب عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت: كنت أغتسل أنا والنبي صلى الله عليه وسلم من إناء واحد من قدح يقال له الفرق . صحيح (٤) .ورواه سفيان عن الزهري (٥) . قال سفيان : الفرق ثلاثة أصوع .

---

(١) مسكها : أي جلدها . النهاية ٣٣١/٤ .

(٢) الشن : جمعها شنان وهي الأسقية الخلقة وهي أشد تبريداً للماء من الجدد. النهاية ٥٠٦/٢ .

(٣) أخرجه بهذا الطريق البخاري ١٧٤/٨ كتاب الأيمان والنذور باب إن حلف أن يشرب نبيذاً فشرب طلاءً أو سكراً أو عصيراً لم يحنث في قول بعض الناس . والنسائي ١٥٣/٧ كتاب الفرع والعشيرة . باب جلود الميتة من طريق الفضل بن موسى عن إسماعيل بن أبي خالد به مثله .

(٤) أخرجه بهذا الطريق البخاري ٧٢/١ كتاب الغسل باب غسل الرجل مع امرأته.

(٥) من طريق سفيان عن الزهري أخرجها مسلم ٢٥٥/١ كتاب الحيض باب القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة وغسل الرجل والمرأة في إناء واحد .. وابن ماجه رقم ٣٧٦ كتاب الطهارة باب الرجل والمرأة يغتسلان من إناء واحد .

٥٦٦ - وأخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا عبد الأعلى ، حدثنا هشام بن حسان أن هشام بن عروة حدث عن أبيه عن عائشة قالت : قد كان يوضع لي ولرسول الله صلى الله عليه وسلم هذا المِرْكن (١) فنشرع فيه جميعا . صحيح (٢) .

٥٦٧ - وأخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا أحمد بن يونس ،حدثنا عبد العزيز بن أبى سلمة ، حدثنا عمرو بن يحيى عن أبيه عن عبد الله بن زيد قال : أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخرجنا له ماء في تور من صفر ، فتوضأ فغسل وجهه ثلاثاً ، ويديه مرتين مرتين ، ومسح برأسه فأقبل و أدبر وغسل رجليه . صحيح (٣) .

---

(١) المركن : بكسر الميم الإجّانة التى يغسل فيها الثياب . النهاية ٢/٢٦٠.

(٢) أخرجه بهذا الطريق البخاري ١٣٠/٩ كتاب الاعتصام باب ماذكر النبي صلى الله عليه وسلم وحض على اتفاق أهل العلم وما أجمع عليه الحرمان مكة و المدينة .. الخ و ٧٢/١ كتاب الغسل باب غسل الرجل مع امرأته من طريق الزهري عن عروة به نحوه .

(٣) أخرجه بهذا الطريق البخاري ٦٠/١ ، ٦١ كتاب الوضوء باب الغسل و الوضوء فى المخضب و القدح و الخشب و الحجارة . و ٦١/١ باب الوضوء من التور من طريق سليمان .

و٥٩/١ باب من مضمض و استنشق من غرفة و احدة من طريق خالد بن عبد الله . و ٥٨/١ باب غسل الرجلين إلى الكعبين من طريق وهيب . و٥٨/١ باب مسح الرأس كله من طريق مالك ومسلم ٢١٠/١ رقم ٢٣٥ كتاب الطهارة باب في وضوء النبي صلى الله عليه وسلم من طريق خالد بن عبد الله وسليمان بن بلال ومالك بن أنس .

و أبو داود ٢٩/١ رقم ١١٨ ، ١١٩ كتاب الطهارة باب صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم من طريق مالك وخالد .

==

٥٦٨ — أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا عبد الله بن منير سمع يزيد قال أخبرنا حميد عن أنس قال : حضرت الصلاة فقام من كان قريب الدار من المسجد يتوضأ وبقي قوم فأتي النبي صلى الله عليه وسلم بمخضب من حجارة فيه ماء فوضع كفه فصغر المخضب أن يبسط / يده ١٦٠/ب فضم أصابعه (فوضعها)(١) في المخضب فتوضأ القوم كلهم جميعاً ، قلت: كم كانوا ؟ قال : ثمانون رجلا . صحيح .(٢)

٥٦٩ — حدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا ابن أبي عاصم ، حدثنا الحوطي حدثنا أبو عمرو عثمان بن سعيد ، حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن عرق قال سمعت عبد الله بن بسر يقول : كانت للنبي صلى الله عليه وسلم قصعة(٣) يقال لها الغَرَّاء يحملها أربعة رجال .(٤)

== والترمذي ٤٧/١ رقم ٣٢ كتاب الطهارة باب ماجاء في مسح الرأس أنه يبدأ بمقدم الرأس إلى مؤخره من طريق مالك .

والنسائي ٦١/١ كتاب الطهارة باب حد الغسل وباب صفة مسح الرأس من طريق مالك .

وابن ماجه ١٤٢/١ رقم ٤٠٥ كتاب الطهارة باب المضمضة والاستنشاق من كف واحد من طريق خالد بن عبد الله كلهم عن عمرو بن يحيى به نحوه .

(١) في الأصل " فوضعه " والتصحيح من صحيح البخاري .

(٢) الحديث أخرجه بهذا الطريق البخاري في صحيحه ٢٣٣/٤، ٢٣٤ كتاب المناقب باب علامات النبوة في الإسلام .

(٣) القصعة : الضخمة تشبع العشرة . لسان العرب ٢٧٤/٨ .

(٤) إسناده حسن .

والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٧١ ذكر جفنته وقصعته صلى الله عليه وسلم .

وأبو داود ٣٤٨/٣ رقم ٣٧٧٣ كتاب الأطعمة باب ماجاء في الأكل من أعلى ==

٥٧٠ — وحدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله ابن محمد بن جعفر ، حدثنا ابن أبي عاصم ، حدثنا محمد بن مصفى ، حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن محمد بن عبد الرحمن الرحبي ، عن عبد الله بن بسر قال : كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم جفنة لها أربع حلق .(١)

== الصفحة عن عمرو بن عثمان الحمصي عن أبيه به مثله وفيه زيادة .
وابن ماجه ١٠٩٠/٢ رقم ٣٢٧٥ كتاب الأطعمة باب النهي عن الأكل من ذروة الثريد عن عمرو بن عثمان عن أبيه عثمان بن سعيد به نحوه .
والبيهقي ٢٨٣/٧ كتاب الصداق باب الأكل متكئاً من طريق عمرو بن عثمان عن أبيه به ضمن حديث .

(١) إسناده ضعيف . فيه محمد بن مصفى صدوق له أوهام ويدلس تدليس التسوية ومحمد بن عبد الرحمن الرحبي لم أقف على ترجمته .
والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٧١ ذكر جفنته وقصعته صلى الله عليه وسلم .
وذكره الصالحي في سبل الهدى والرشاد ٢٦٣/٧ وعزاه لأبي الشيخ .

(٥١) باب في قوله صلى الله عليه وسلم عند الفراغ من الأكل ودعائه للمضيف .

٥٧١ - أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا أبونعيم، حدثنا سفيان عن ثور عن خالد بن معدان عن أبي أمامة : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا رفع مائدته قال : الحمدلله كثيراً طيباً مباركاً فيه غير مكفي ولا مودع ولا مستغنى عنه ربنا . صحيح (١) .

٥٧٢ - أخبرنا عبد الله بن عبد الصمد الجوزجاني ، أخبرنا علي بن أحمد الخزاعي، أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا محمود بن غيلان ، حدثنا أبو أحمد الزبيري ، حدثنا سفيان عن أبي هاشم ، عن إسماعيل بن رياح عن رياح بن عبيدة عن أبي سعيد الخدري قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا فرغ من طعامه قال : الحمدلله الذى أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين (٢) .

---

(١) أخرجه البخاري بهذا الطريق ١٠٦/٣ كتاب الأطعمة باب مايقول إذا فرغ من طعامه و١٠٦/٣ عن أبي عاصم عن ثور بن يزيد به نحوه .

(٢) إسناده ضعيف . فيه إسماعيل بن رياح مجهول . و الحديث حسنه الحافظ ابن حجر كما في الفتوحات الربانيه ٢٢٩/٥ .

و الحديث أخرجه بهذا الطريق الترمذي فى الشمائل ص ٨٩ رقم ١٩٣ باب ماجاء في قول الرسول صلى الله عليه وسلم قبل الطعام وبعد ما يفرغ منه .

وفي السنن ٥٠٨/٥ رقم ٣٤٥٧ كتاب الدعوات باب مايقول إذا فرغ من الطعام من طريق حجاج بن أرطاه عن رياح بن عبيدة عن ابن أخي أبى سعيد وقيل عن مولى لأبى سعيد عن أبى سعيد مرفوعاً مثله . و أبوداود ٣٦٦/٣ رقم ٣٨٥٠ كتاب الأطعمة باب مايقول الرجل إذا أطعم من طريق وكيع عن سفيان به مثله .

و النسائي في اليوم و الليلة رقم ٢٨٩ عن أحمد بن سعيد الرباطي عن =

٥٧٣ - حدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا / محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا بهلول الأنباري ، حدثنا محمد بن حموية ، حدثنا ليث ، عن زهرة بن معبد ، عن أبي عبد الرحمن الحبلي ، عن أبي أيوب الأنصاري ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أكل أو شرب قال : " الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وسوغه وجعل له مخرجاً"(١). ١٦١/أ

= الزبيري به مثله . وابن ماجه ١٠٩٢/٢ رقم ٣٢٨٣ كتاب الأطعمة باب مايقال إذا فرغ من الطعام من طريق الترمذي في السنن .
وأحمد ٣٢/٣ ، ٩٨ عن وكيع عن سفيان به مثله .
وابن السني في اليوم والليلة رقم ٤٦٤ من طريق النسائي .

(١) في إسناده محمد بن حموية لم أقف على ترجمته . وقال ابن حجر : الحديث صحيح كما في الفتوحات الربانية ٢٢٩/٥ .
والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٨٨ ذكر قوله عند الفراغ من الطعام وشكره لربه عز وجل .
وأبوداود ٣٦٦/٣ رقم ٣٨٥١ كتاب الأطعمة باب مايقول الرجل إذا طعم .
والنسائي في الكبرى كتاب الوليمة كما في تحفة الأشراف ٩٣/٣ رقم ٣٤٦٧ وفي عمل اليوم والليلة ص ٢٦٤ رقم ٢٨٥ ما يقول إذا شرب .
وابن السني في عمل اليوم والليله رقم ٤٧١ .
وابن حبان ٣٢٦/٧ رقم ٥١٩٧ ذكر ما يستحب للمرء عند فراغه من الطعام أن يحمد الله على ماسوغ الطعام من الطرق وجعل لنفاذه مخرجاً.
والطبراني في الكبير ٢١٨/٤ كلهم من طريق سعيد بن أبي أيوب عن أبي عقيل زهرة بن معبد به مثله .

٥٧٤ - حدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله ابن محمد بن جعفر ، حدثنا (حسن)(١) بن هارون بن سليمان ، حدثنا عبد الأعلى بن حماد النرسي ، حدثنا بشر بن منصور ، عن زهير بن محمد ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة

: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعاه رجل إلى طعام فذهبنا معه ، فلما طعم ، وغسل يده ، أو قال : يديه . قال : " الحمد لله الذي يطعم ولا يطعم ، من علينا فهدانا ، وأطعمنا ، وسقانا ، وكل بلاء حسن أبلانا ، الحمد لله غير مودع ، ولا مكافي ، ولا مكفور ، ولا مستغنى عنه وثناء ، الحمد لله الذي أطعم الطعام ، وسقى من الشراب ، وكسى من العري ، وهدى من الضلالة ، وبصر من العمى ، الحمد لله الذى فضلني على كثير من خلقه تفضيلا الحمد لله رب العالمين"(٢).

---

(١) فى الأصل (جبير) والصواب ما أثبته كما في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم وكتب التراجم .

(٢) إسناده حسن . وصححه ابن حبان والحاكم ووافقه الذهبي .

والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ فى أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص١٨٧ ذكر قوله عند الفراغ من الطعام وشكره لربه عز وجل .

والنسائي في اليوم والليلة ص ٢٦٩ ، ٢٧٠ رقم ٣٠١ مايقول إذا غسل يديه . وابن السني في اليوم والليلة رقم ٤٨٦ .

والحاكم ٥٤٦/١ كتاب الدعاء من طريق أبي بكر بن أبي الدنيا عن عبد الأعلى بن حماد به نحوه . وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . وأقره الذهبي. وابن حبان ٣٢٦/٧ رقم ٥١٩٦ كتاب الأطعمة باب ذكر مايحمد العبد ربه جَلَّ وعَلَا بعد غسله يده من الغمر من طعام أكله عن الحسن بن سفيان عن عبد الأعلى بن حماد به نحوه . والطبراني فى كتاب الدعاء ٤٧٤/١ رقم ٨٩٦ عن عبد الله بن أحمد بن حنبل عن عبد الأعلى بن حماد به نحوه .

٥٧٥ — أخبرنا أبوحامد أحمد بن عبد الله الصالحي ، أخبرنا أبو الحسين علي ابن محمد بن عبد الله بن بشران ، أخبرنا أبوعلي إسماعيل بن محمد الصَّفَّار ، حدثنا أبوبكر أحمد بن منصور الرمادي ،حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر ، عن ثابت ، عن أنس أو غيره : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استأذن على سعد بن عبادة فقال: " السَّلام عليكم ورحمة الله ، فقال سعد: وعليكم السلام ورحمة الله ولم يسمع النبي صلى الله عليه وسلم حتى سلم ثلاثاً، ورد عليه سعد ثلاثاً ، ولم يسمعه فرجع النبي صلى الله عليه وسلم / فاتبعه سعد ١٦١/ب فقال : يارسول الله بأبي أنت ماسلمت تسليمة إلا هي بأذني،ولقد رددت عليك ولم أسمعك ، أحببت أن أستكثر من سلامك ومن البركة ، ثم دخلوا البيت ، فقرب له زبيباً فأكل نبي الله صلى الله عليه وسلم فلمَّا فرغ قال : " أكل طعامَكم الأبْرَارُ ، وصلت عليكم الملائكة وأفطر عندكم الصائمون " (١) .

---

(١) في إسناده أحمد بن عبد الله الصالحي لم أقف على ترجمته وبقية رجاله ثقات إلا أن في رواية معمر عن ثابت شيئاً كما قال الحافظ .
والحديث أخرجه المصنف في شرح السنه ١٢/٢٨٢ رقم ٣٣٢٠ كتاب الاستئذان باب الاستئذان بالسلام بسنده ومتنه وقال محققه شعيب الأرناؤوط إسناده صحيح ،وصححه الحافظ العراقي وابن الملقن وغيرهما ، وأخرجه أبوداود ٣/٣٦٧ رقم ٣٨٥٤ كتاب الأطعمة باب ماجاء في الدعاء لرب الطعام إذا أكل عنده عن مخلد بن خالد عن عبد الرزاق به ببعضه .
وأحمد ٣/١٣٨ عن عبد الرزاق به مثله . و٣/٢٠١ ، ٢٠٢ من طريق يحيى بن كثير عن أنس مرفوعاً ببعضه .
والطحاوي في مشكل الآثار١/٤٩٨ ، ٤٩٩ من طريق ثابت عن أنس به نحوه .
والبيهقي ٧/٢٨٧ كتاب الصداق باب الدعاء لرب الطعام عن علي بن محمد بن عبد الله بن بشران به مثله .
والطبراني في الدعاء ١/٤٨٩ رقم ٩٢٤ عن إسحاق بن إبراهيم الدبري ==

٥٧٦ - أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا محمد بن المثنى،حدثنا خالد هو ابن الحارث ، حدثنا حميد ، عن أنس دخل النبي صلى الله عليه وسلم على أمّ سليم ، فأتته بتمر ، وسمن ، فقال : " أعيدوا سمنكم في سقائه ، وتمركم في وعائه فإني صائم " ثم قام إلى ناحية من البيت فصلى غير المكتوبة فدعا لأمّ سليم وأهل بيتها .فقالت أم سليم : يارسول الله إن لي خويّصة ،قال : " ماهي؟، قالت : خادمك أنس ، فما ترك خير آخرة ولادنيا إلا دعالي به " اللهم أرزقه مالاً ، وولداً وبارك له " فإني لمن أكثر الأنصار مالاً، وحدثتني ابنتي أمينة أنه دفن لصلبي مقدم الحجاج البصرة بضع (١) وعشرون) ومائة . صحيح (٢) .

عن عبد الرزاق به بقصة الدعاء فقط ، وهو في مصنف عبد الرزاق ٣٨١/١٠ . وابن السني في عمل اليوم والليلة رقم ٤٨٣ باب الدعاء عند الإفطار من طريق قتادة عن أنس ببعضه .

قلت : والحديث صحح إسناده النووي في الاذكار ص ١٧٣ وتعقبه ابن حجر بأن معمر في روايته عن ثابت لا تساوى شيئاً . وساق العقيلي في الضعفاء عدة أحاديث من رواية معمر عن ثابت منها هذا الحديث . وقال : كل هذه الأحاديث لا يتابع عليها وليست محفوظة وكلها مقلوبة ثم قال - أي ابن حجر - ولو وصف الشيخ المتن بالصحة لكان أَوْلَى لأن له طرقاً يقوى بعضها ببعض . كما في الفتوحات الربانية ٣٤٣/٤ .

(١) فى الأصل " وعشرين " والتصحيح من صحيح البخاري .

(٢) أخرجه بهذا الطريق البخاري ٥٣/٣، ٥٤ كتاب الصيام باب من زار قوماً فلم يفطر عندهم .

٥٧٧ - أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا محمد بن سلام ، أخبرنا عبد الوهاب ، عن خالد الحذاء ، عن أنس بن سيرين ، عن أنس بن مالك : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم زار أهل بيت من الأنصار فطعم عندهم طعاماً فلما أراد أن يخرج أمر بمكان من البيت فنضح له على بساط فصلى عليه ودعا لهم.
صحيح (١).

٥٧٨ - أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر ، أخبرنا عبد الغافر بن محمد ، أخبرنا محمد بن عيسى ، حدثنا إبراهيم بن محمد بن سفيان ، حدثنا مسلم بن الحجاج ، حدثني محمد بن مثنى العنزي ، حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة ، عن يزيد بن خمير ، عن عبد الله بن بسر
/ قال : نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ١٦٢/أ
أبي ، قال : فقربنا إليه طعاماً ووطبة (٢) فأكل منها ، ثم أتى بتمر فكان يأكله ، ويلقي النوى بين أصبعيه ، ويجمع السبابة والوسطى ، ثم أتى بشراب فشربه ، ثم ناوله الذي على يمينه ، قال : فقال أبي : وأخذ بلجام دابته ، أدع الله لنا ، فقال : " اللهم بارك لهم فيما رزقتهم واغفر لهم ، وارحمهم " صحيح (٣).

---

(١) أخرجه بهذا الطريق البخاري ٢٦/٨ ، ٢٧ كتاب الأدب باب الزيارة ومن زار قوماً فطعم عندهم.
و ١٧١/١ كتاب الصلاة باب هل يصلي الإمام بمن حضر من طريق شعبة عن أنس بن سيرين به نحوه.
وأبو داود ١٧٦/١ رقم ٦٥٧ كتاب الصلاة باب الصلاة على الحصير.

(٢) الوطبة : الحيس يجمع بين التمر والاقط والسمن. النهاية ٢٠٣/٥.

(٣) أخرجه بهذا الطريق مسلم ١٦١٥/٣ رقم ٢٠٤٢ كتاب الأشربة باب استحباب وضع النوى خارج التمر.
ورواه أيضاً في الحديث الذي بعده من غير رقم من طريق ابن أبي عدي ويحيى بن حماد كلاهما عن شعبة به مثله.
وأبو داود ٣٣٨/٣ رقم ٣٧٢٩ كتاب الأشربة باب في النفخ في الشراب عن حفص بن عمر عن شعبة به نحوه.

=

(٥٢) بـــاب في ضيافته ووليمته صلى الله عليه وسلم .

٥٧٩ • أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا إسحاق ، أخبرنا عبد الله بن بكر السهمي ، حدثنا حميد،عن أنس قال : أولم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بنى بزينب بنت جحش فأشبع الناس خبزاً ولحماً ثم خرج إلى حُجَرِ أمهات المؤمنين كما كان يصنع صبيحة بنائه فيسلم عليهن ويدعو لهن ، ويسلمن عليه ، ويدعون له . صحيح . (١)

٥٨٠ • أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ،حدثنا سليمان بن حرب ،حدثنا حماد ، عن ثابت ، عن أنس قال : ما أولم النبي صلى الله عليه وسلم على شيء من نسائه، ما أولم على زينب ، أولم بشاة . صحيح . (٢) *

والترمذي ٥٦٨/٥ رقم ٣٥٧٦ كتاب الدعوات باب في دعاء الضيف عن محمد بن المثنى عن محمد بن جعفر به نحوه .

(١) أخرجه البخاري بهذا الطريق ١٤٩/٦ ، ١٥٠ كتاب التفسير - تفسير سورة الأحزاب - باب قوله " لَاتَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلاَّ أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلى طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِيْنَ إِنَاه .. الآية .

(٢) أخرجه البخاري بهذا الطريق ٣١/٧ كتاب النكاح باب الوليمة ولو بشاة و ٣١/٧ باب من أولم على بعض نسائه أكثر من بعض عن مُسَدَّد عن حماد بن زيد به نحوه . ومسلم ١٠٤٩/٢ كتاب النكاح باب زواج زينب بنت جحش . و أبو داود ٣٤١/٣ رقم ٣٧٤٣ كتاب الأطعمة باب في استحباب الوليمة عند النكاح عن مُسَدَّد وقتيبة . و ابن ماجه ٦١٥/١ رقم ١٩٠٨ كتاب النكاح باب الوليمة عن أحمد بن عبدة كلهم عن حماد بن زيد به نحوه .

* أما الناس اليوم وللأسف الشديد فهم يتباهون بالولائم وينفقون الأموال الطائلة فيها من أجل الرياء والسمعة فأين نحن من هديه صلى الله عليه وسلم ؟

٥٨١ • أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر ، أخبرنا عبد الغافر بن محمد ، أخبرنا محمد بن عيسى ، أخبرنا إبراهيم بن محمد بن سفيان ، حدثنا مسلم بن الحجاج ، حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا جعفر يعني ابن سليمان ، عن الجعد بن عثمان ، عن أنس بن مالك

قال : تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل بأهله فصنعت أمّي أمّ سليم حيساً فجعلته في تور فقالت : يا أنس اذهب بهذا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقل بعثت بهذا / إليك أمي ١٦٢/ ب وهي تقرئك السلام ، وتقول : إن هذا لك منا قليل يا رسول الله ، قال : فذهبت به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت إن أمي تقرئك السلام ، وتقول : إن هذا لك منّا قليل ، فقال : " ضعه " ثم قال : " اذهب فادع لي فلاناً وفلاناً ، ومن لقيت " وسمى رجالاً ، قال : فدعوت من سمّى ومن لقيت ، قال : قلت لأنس : عددكم كانوا؟ قال : زهاء ثلاثمائة ، وقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أنس هات التور ، قال : فدخلوا حتى امتلأت الصفة (١) ، والحجرة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليتحلق عشرة ، عشرة ، وليأكل كل إنسان مما يليه ، قال : فأكلوا حتى شبعوا ، فخرجت طائفة ، ودخلت طائفة حتى أكلوا كلهم ، فقال لي : يا أنس ارفع ، قال : فرفعت فما أدري حين وضعت كان أكثر أم حين رفعته . صحيح (٢) .

---

(١) الصُّفَّة : موضع مظلل في مسجد المدينة . النهاية ٣٧/٣ .

(٢) أخرجه بهذا الطريق مسلم ١٠٥١/٢ كتاب النكاح باب زواج زينب بنت جحش ونزول الحجاب وثبوت وليمة العرس . والمصنف هنا أورد طرفاً منه .

والبخاري تعليقاً ٣٨/٧ كتاب النكاح باب الهدية للعروس .

والترمذي ٣٥٧/٥ رقم ٣٢١٨ كتاب التفسير باب ومن سورة الأحزاب عن قتيبة به مثله وذكر في آخره شأن الحجاب . والنسائي ١٣٦/٦ كتاب النكاح باب الهدية لمن عرس عن قتيبة به مثله .

٥٨٢ - • أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا مُسَدَّد ، عن عبد الوارث عن شعيب ، عن أنس : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعتق صفية وجعل عتقها صداقها ، وأولم عليها بحيس . صحيح. (١)

٥٨٣ - أخبرنا أبو عبد الله محمد بن الفضل الخرقي ، أخبرنا أبو الحسن علي بن عبد الله الطيسفوني ، أخبرنا عبد الله بن عمر الجوهري ، حدثنا أحمد بن علي الكشميهني ، حدثنا علي بن حجر ، حدثنا إسماعيل بن جعفر ، حدثنا حميد ، عن أنس قال : أقام النبي صلى الله عليه وسلم بين خيبر والمدينة ثلاثاً يبنى عليه بصفية بنت حيي ، قال : فدعوت المسلمين إلى وليمته ، فما كان فيها من خبز ولا لحم ، أمر بالأنطاع فألقي فيها من التمر ، والأقط والسمن ، فكانت تلك وليمته ، فقال المسلمون : إحدى أمهات المؤمنين أَوْ مِمَّا ملكت يمينه . قالوا : إن حجبها فهي من أمهات المؤمنين ، وإن لم يحجبها فهي مما ملكت يمينه ، فلما ارتحل وطَّأ لها خلفه / ومدَّ ١٦٣/أ

---

(١) أخرجه بهذا الطريق البخاري ٤١/٧ كتاب النكاح باب الوليمة ولو بشاة. و ١٠/٧ باب من جعل عتق الأمة صداقها من طريق حماد عن ثابت وشعيب به مثله إلا أنه لم يقل "وأولم عليها بحيس " .
ومسلم ١٠٤٥/٢ كتاب النكاح باب فضيلة إعتاقه أَمَة ثم يتزوجها من طريق حماد بن زيد وهشام ويونس بن عبيد كلهم عن شعيب به مثله إلا أنه لم يقل : أولم عليها بحيس .
ومن طريق عبد العزيز بن صهيب وقتادة وأبو عثمان كلهم عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أعتق صفيه وجعل عتقها صداقها .
والنسائي ١١٤/٦ كتاب النكاح باب التزويج على العتق من طريق حماد ويونس كلاهما عن شعيب به نحوه .

الحجاب بينها وبين الناس . صحيح (١) .

٥٨٤ - أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا محمد ابن يوسف ، حدثنا سفيان ، عن منصور بن صفيه ، عن أمه صفية بنت شيبه قالت : أولم النبي صلى الله عليه وسلم على بعض نسائه بمدين من شعير . صحيح (٢) .

(٥٣) بـاب في نكاحه صلى الله عليه وسلم ومباشرته وحبّه للنساء .

٥٨٥ - ٥ أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر ، أخبرنا عبد الغافر بن محمد، أخبرنا محمد بن عيسى الجلودي ، حدثنا إبراهيم بن محمد بن سفيان، حدثنا مسلم بن الحجاج ، حدثنا أبوكريب محمد بن العلاء، حدثنا أبو أسامه ، حدثنا هشام ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : ماغرت على امرأة ، ماغرت على خديجة ولقد هلكت قبل أن يتزوجني بثلاث سنين لِمّا كنت أسمعه يذكرها ولقد أمره ربه أن يبشرها ببيت من قصب في الجنه . وإن كان ليذبح الشاة ثم يهديها إلى

---

(١) في إسناده من لم أقف على ترجمته . والحديث صحيح لوروده في الصحيحين وأخرجه المصنف في شرح السنه ١٣٦/٩ رقم ٢٣١١ كتاب النكاح باب الوليمة بسنده ومتنه .
والبخاري ٨٠/٧ كتاب النكاح باب اتخاذ السراري ومن اعتق جاريته ثم تزوجها . عن قتيبة عن إسماعيل بن جعفر به مثله .
ومسلم ١٠٤٣/٢ رقم ١٣٦٥ كتاب النكاح باب فضيلة إعتاق أمة ثم يتزوجها من طريق عبد العزيز عن أنس به نحوه .
وأحمد ٢٦٤/٣ عن سليمان بن داود عن إسماعيل به مثله .
والبيهقي ٢٥٩/٧ كتاب الصداق باب تأدي حق الوليمة بأى طعام أطعم من طريق محمد بن جعفر عن حميد به نحوه .

(٢) أخرجه البخاري بهذا الطريق ٣١/٧ كتاب النكاح باب من أولم بأقل من شاة .

خلائلها (١) . صحيح .

٥٨٦ - أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا عبيد بن إسماعيل ، حدثنا أبو أسامة ، عن هشام ، عن أبيه
قال : توفيت خديجة قبل مخرج النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة بثلاث سنين ، فلبث سنتين أو قريبا من ذلك ، ونكح عائشة وهي بنت ست سنين، ثم بنى بها وهي بنت تسع . صحيح (٢) .

٥٨٧ - أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا مُسَدَّد ، حدثنا حماد بن زيد ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم " أريتك في المنام يجيء بك الملك في سَرَقة (٣) من حرير ، فقال لي : هذه امرأتك / فكشفت عن عن وجهك الثوب فإذا أنت هي . فقلت : إن يكن هذا من ١٦٣/ب

---

(١) أخرجه مسلم بهذا الطريق ١٨٨٨/٤ رقم ٢٤٣٥ كتاب فضائل الصحابة باب فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها و ١٨٨٨/٤ من طريق حفص بن غياث عن هشام به نحوه .
والبخاري ١٠/٧ كتاب الأدب باب حسن العهد من الإيمان عن عبيد بن إسماعيل عن أبي أسامة به نحوه .

(٢) أخرجه البخاري بهذا الطريق ٧١/٥ كتاب المناقب باب تزويج النبي صلى الله عليه وسلم عائشة وقدومها المدينة وبنائه بها . ومسلم ١٠٣٨/٢ رقم ١٤٢٢ كتاب النكاح باب تزويج الأب البكر الصغيرة عن أبي كريب محمد بن العلاء وأبي بكر بن أبي شيبة كلاهما عن أبي أسامة به أتم منه .

(٣) سرقة : بفتح المهملة والراء والقاف أي قطعة والمعنى يريه صورتها . الفتح ٢٢٤/٧ .

عند الله بمضه " . صحيح (١) .

٥٨٨ — أخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي ، أخبرنا عبد العزيز بن أحمد الخَلَّال ، حدثنا أبو العباس الأصم ، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي ، أخبرنا مسلم ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس :

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض عن تسع نسوة ، وكان يقسم منهن لثمان . صحيح (٢) .

٥٨٩ ـ أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا مالك بن إسماعيل ، حدثنا زهير ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة

أن سودة بنت زمعة وهبت يومها لعائشة ، و كان النبي صلى الله

---

(١) أخرجه البخاري بهذا الطريق ١٨/٧ ، ١٩ كتاب النكاح باب النظر إلى المرأة قبل التزويج . و ٧١/٥ كتاب المناقب باب تزويج النبي صلى الله عليه وسلم عائشة وقدومها المدينة وبنائه بها ـ من طريق وهيب عن هشام به نحوه .

ومسلم ١٨٨٩/٤ رقم ٢٤٣٨ كتاب فضائل الصحابة باب في فضل عائشة رضي الله عنها . عن خلف بن هشام و أبي الربيع كلاهما عن حماد بن زيد به نحوه .

(٢) إسناده حسن لغيره . فيه مسلم بن خالد صدوق كثير الأوهام لكن توبع كما في التخريج .و الحديث صحيح لوروده في الصحيحين .

و أخرجه بهذا الطريق الشافعي في مسنده ٢٧/٢ رقم ٨٣ كتاب النكاح باب فيما يتعلق بعشرة النساء و القسم بينهن .

و البخاري ٣/٧ ، ٤ كتاب النكاح باب كثرة النساء من طريق هشام بن يوسف .

ومسلم ١٠٨٦/٢ رقم ١٤٦٥ كتاب النكاح باب القسم بين الزوجات من طريق محمد بن بكر .

و النسائي ٥٣/٦ كتاب النكاح باب ذكر أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في النكاح و أزواجه .. من طريق جعفر بن عون كلهم عن ابن جريج به نحوه .

عليه وسلم يقسم لعائشة بيومها ويوم سَوْدَة (١) . صحيح .

٥٩٠ - * أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا حبان بن موسى ، أخبرنا عبد الله ، حدثنا يونس ، عن الزهري ، عن عروة عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد سفراً أقرع بين نسائه ، فأيتهن خرج سهمها خرج بها معه ، وكان يقسم لكل امرأة منهن يومها وليلتها ، غير أن سودة بنت زمعة وهبت يومها وليلتها لعائشة تبتغي بذلك رضا رسول الله صلى الله عليه وسلم . صحيح (٢) .

٥٩١ * أخبرنا أبو الحسن الشيرزي ، أخبرنا زاهر بن أحمد ، أخبرنا أبو إسحاق الهاشمي ، أخبرنا أبو مصعب ، عن مالك ، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ، عن عبد الملك بن أبي بكر ، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين تزوج أم سلمة وأصبحت عنده قال لها " ليس بك على أهلك هوان ، إن شئت سبعت عندك / وسبعت عندهن وإن شئت ثلثت عندك ، ودرت " فقالت : ١٦٤/أ

---

(١) أخرجه البخاري بهذا الطريق ٤٣/٧ كتاب النكاح باب المرأة تهب يومها من زوجها لضرتها .

ومسلم ١٠٨٥/٢ رقم ١٤٦٣ كتاب الرضاع باب جواز هبتها نوبتها لضرتها من طريق جرير عن هشام به نحوه .

(٢) أخرجه البخاري بهذا الطريق ٢٠٨/٣ كتاب الهبة باب هبة المرأة لغير زوجها وعتقها إذا كان لها زوج .

و ٢٣٨/٣ كتاب الشهادات باب القرعة في المشكلات عن محمد بن مقاتل عن عبد الله به مثله .

وأبو داود ٢٤٣/٢ رقم ٢١٣٨ كتاب النكاح باب في القسم بين النساء من طريق ابن وهب عن يونس به نحوه .

(ثـلـث) (١) . صحيـح (٢) .

٥٩٢ ه أخبرنا عبدالواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا معاذ بن هشام ، حدثني أبي ، عن قتادة ، حدثنا أنس ابن مالك قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يدور على نسائه في الساعة الواحدة من الليل والنهار ، وهن إحدى عشرة . قلت لأنس : أو كان يطيقه ؟ قال : كنا نتحدث أنه أعطي قوة ثلاثين . صحيح (٣) .

---

(١) في الأصل " ثلاث " والتصحيح من الموطأ وشرح السنة للمصنف .

(٢) صحيح .

وأخرجه بهذا الطريق مالك في الموطأ ٥٢٩/٢/١٤ كتاب النكاح باب المقام عند البكر والأيم . والمصنف في شرح السنة ١٥٥/٩ .

ومسلم ١٠٨٣/٢ رقم ١٤٦٠ كتاب الرضاع باب قدر ما تستحقه البكر والثيب من إقامة الزوج عندها عقب الزفاف عن يحيى بن يحيى عن مالك به مثله .

قال الزرقاني : ١٩/٤ في شرح الموطأ : قال ابن عبد البر : ظاهره الانقطاع أي الإرسال وهو متصل صحيح قد سمعه أبو بكر من أم سلمة كما في مسلم رقم ١٤٦٠ وأبو داود رقم ٢١٢٢ وابن ماجه ١٩١٧ من طريق محمد بن أبي بكر عن عبد الملك عن أبيه عن أم سلمة .

(٣) أخرجه البخاري بهذا الطريق ٧٥/١ ، ٧٦ كتاب الغسل باب إذا جامع ثم عاد ومن دار على نسائه في غسل واحد .

٥٩٣ • أخبرنا الإمام أبوعلي الحسين بن محمد القاضي ، أخبرنا أبوطاهر الزيادي ، حدثنا أبوبكر أحمد بن إسحاق بن أيوب ، أخبرنا علي بن الحسين بن الجنيد ، حدثنا النفيلي ، عن مسكين بن بكير ، حدثنا شعبة ، عن هشام بن زيد ، عن أنس بن مالك : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه بغسل واحد . (١)

صحيح .

٥٩٤ • أخبرنا أبوطاهر الفارسي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم الصالحاني ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا محمد بن شعيب التاجر ، حدثنا عبد السلام بن عاصم ، حدثنا معاذ بن هشام ، حدثنا أبي ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن حطان ، عن جابر بن عبد الله قال : أعطي رسول الله صلى الله عليه وسلم الكفيت قلنا للحسن : ما الكفيت ؟ قال : الجِمَاع . (٢)

---

(١) إسناده صحيح . و الحديث صحيح لوروده في الصحيحين .
و أخرجه المصنف في شرح السنة ٣٧/٢ .
و البخاري ٦٠/٧ كتاب النكاح باب من طاف على نسائه في غسل واحد . من طريق قتادة عن أنس به نحوه . ومسلم ٢٤٩/١ رقم ٣٠٩ كتاب الحيض باب جواز نوم الجنب واستحباب الوضوء له وغسل الفرج إذا أراد أن يأكل أو يشرب أو ينام أو يجامع عن الحسن بن أحمد بن أبي شعيب الحراني عن مسكين بن بكير به مثله .
و أبوداود ٥٦/١ رقم ٢١٨ كتاب الطهارة باب في الجنب يعود من طريق حميد الطويل . و النسائي ١٤٣/١، ١٤٤ كتاب الطهارة باب إتيان النساء قبل إحداث الغسل من طريق حميد الطويل وقتادة . و ابن ماجه ١٩٤/١ رقم ٥٨٨ كتاب الطهارة باب ماجاء فيمن يغتسل من جميع نسائه غسلاً واحداً من طريق قتادة . و الدارمي ١٩٢/١ كتاب الوضوء باب الذي يطوف على نسائه في غسل واحد من طريق ثابت . وابن حبان ٢٥٧/٢ رقم ١٢٠٣ من طريق حميد كلهم عن أنس به نحوه .

(٢) في إسناده محمد بن شعيب التاجر لم أقف على ترجمته ، وعبد السلام بن ==

٥٩٥ - أخبرنا اسماعيل بن عبد القاهر ، أخبرنا عبد الغافر بن محمد ، أخبرنا محمد بن عيسى ، حدثنا ابراهيم بن محمد بن سفيان ، حدثنا مسلم بن الحجاج ، حدثنا عمرو بن علي ، حدثنا عبد الأعلى ، حدثنا هشام بن أبي عبد الله عن أبي الزبير ، عن جابر :

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى امرأة ، فأتى امرأته زينب وهي تمعس (١) منيئة (٢) لها فقضى حاجته ، ثم خرج إلى أصحابه فقال : " إن المرأة تقبل في صورة شيطان ، وتدبر في صورة شيطان ، فإذا أبصر أحدكم امرأة فليأت أهله فان ذلك يرد ما في نفسه " . صحيح (٣) . ١٦٤/ب

٥٩٦ - حدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، أخبرنا أبو يعلى ، حدثنا مجاهد بن موسى ، حدثنا محمد بن القاسم الأسدي ، حدثنا كامل أبو العلاء ، عن أبي صالح ، أراه عن ابن عباس قال : قالت عائشة

== عاصم قال فيه الحافظ مقبول .

والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٩٧ ذكر قوله صلى الله عليه وسلم أعطيت الكفيت يعني الجماع . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٩٣/٤ كتاب النكاح باب ماجاء في الجماع والقول عنده والتستر . وقال رجاله رجال الصحيح خلا عبد السلام بن عاصم الرازي وهو ثقة .

(١) تمعس : أي تدبغ . وأصل المعس : المعك والدلك . النهاية ٣٤٢/٤ .

(٢) منيئة : الأديم إذا ألقيته في الدباغ ومادام فيه يقال له منيئة . النهاية ٣٦٣/٤ .

(٣) أخرجه بهذا الطريق مسلم ١٠٢١/٢ رقم ١٤٠٣ كتاب النكاح باب ندب من رأى امرأة فوقعت في نفسه إلى أن يأتي امرأته أو جاريته فيواقعها .

وابو داود ٢٤٦/٢ رقم ٢١٥١ كتاب النكاح باب مايؤمر به من غض البصر عن مسلم بن إبراهيم عن هشام به نحوه .

ما أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم أحداً من نسائه إلا مقنعاً يرخي الثوب على رأسه ، وما رأيته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا رأى مني (١) .

٥٩٧ • أخبرنا الإمام أبو علي الحسين بن محمد القاضي ، حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد بن باموية الأصبهاني ، أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ، حدثنا علي بن الحسين بن أبي عيسى ، حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا سلام أبو المنذر ، عن ثابت البُنَاني عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " حبب إلي من الدنيا الطيب والنساء وجعلت قرة عيني في الصلاة " (٢) .

---

(١) إسناده موضوع . فيه محمد بن القاسم الأسدي كذاب وأبو صالح هو باذام ضعيف .

والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص١٩٨، ١٩٩ ذكر صفته عند غشيانه أهله من تستره وغض بصره صلى الله عليه وسلم .

(٢) في إسناده علي بن الحسين بن أبي عيسى لم أقف على ترجمته . والحديث صححه الحاكم وأقره الذهبي . ومن المعاصرين الشيخ الألباني كما في صحيح الجامع رقم ٣١١٩ .

وأخرجه النسائي ٧/٦١، ٦٢ كتاب عشرة النساء باب حب النساء من طريق عفان بن مسلم وأحمد ٣/١٢٨، ١٩٩، ٢٨٥ عن أبي عبيدة وعفان . وأبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٩٥، ١٩٦ ذكر قوله صلى الله عليه وسلم حبب إلي النساء والطيب من طريق إبراهيم بن الحسن وأبي كامل .

وابن سعد في الطبقات ١/٣٩٨ ذكر ماحبب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من النساء والطيب عن عفان بن مسلم، كلهم عن أبي المنذر سلام به مثله .

والبيهقي ٧/٧٨ كتاب النكاح باب الرغبة في النكاح عن أبي محمد عبد الله بن يوسف بن جاموية الأصبهاني به مثله .

والحاكم ٢/١٦٠ كتاب النكاح باب خير هذه الأمة أكثرهم نساء من طريق جعفر بن سليمان عن ثابت به مثله . وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . وأقره الذهبي .

٥٩٨ — ٥ حدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله ابن محمد بن جعفر ، حدثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن ، حدثنا أحمد ابن الوليد بن برد ، حدثنا ابن أبي فديك ، عن زكريا بن إبراهيم ابن عبد الله بن مطيع ، عن أبيه ، قال : سمعت عبد الله بن عمر يقول : قال رسال الله صلى الله عليه وسلم :

" ما أعطيت من دنياكم هذه إلا نساؤكم " (١) .

٥٩٩ ٥ أخبرنا أبو الحسن الشيرزي ، أخبرنا زاهر بن أحمد ، أخبرنا جعفر ابن محمد بن المغلس ، حدثنا هارون بن إسحاق ، حدثنا يحيى بن محمد الجاري ، حدثنا عبد العزيز بن محمد ، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أبي سلمة ، قال سألت عائشة

كم كان صداق النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قالت : كان صداقه لأزواجه اثنتي عشرة وقية ونشاً . قالت : أتدرى ما النش ؟ قلت : لا . قالت : نصف وقية . (فتلك خمسمائة درهم هذا صداق / النبي (٢) ١٦٥/أ

---

(١) في إسناده زكريا بن إبراهيم ليس بالمشهور .
والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ فى أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٩٦ ذكر قوله صلى الله عليه وسلم حُبِّبَ إليَّ النساء والطيب .
والطبراني فى الكبير ٣٥٢/١٢ رقم ١٣٣٢٠ من طريق أحمد بن صالح عن ابن أبي فديك به نحوه .
وذكره الهيثمي فى مجمع الزوائد ٢٥٣/٤ كتاب النكاح باب الحث على النكاح وقال : رواه الطبراني وفيه زكريا بن إبراهيم بن عبد الله بن مطيع ولم أجد من ذكره وبقية رجاله ثقات .
قلت : بل وجدت من ذكره . فقد ذكره الذهبي فى الميزان في ترجمة يحيى الجاري وقال : ليس بالمشهور . وكذلك ابن حجر فى اللسان . ولكن لم أقف على ترجمة أبيه .

(٢) ما بين القوسين من زيادة يحيى بن محمد الجاري كما فى شرح السنه ١٢٤/٩ .

صلى الله عليه وسلم لأزواجه).(١)

٥٤ بـاب في تطيبه ، ومحبته صلى الله عليه وسلم للطيب .

٦٠٠ • أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنا إسحاق بن نصر ، حدثنا يحيى بن آدم ، حدثنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن أبيه ، عن عائشة

قالت : كنت أطيب النبي صلى الله عليه وسلم بأطيب ما يجد ،

---

(١) في إسناده أبو الحسن الشيرزي لم أقف على ترجمته . والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم .

وأخرجه المصنف في شرح السنة ١٢٣/٩ رقم ٢٣٠٤ كتاب النكاح باب استحباب تخفيف المهر بسنده ومتنه . ومسلم ١٠٤٢/٢ رقم١٤٢٦ كتاب النكاح باب الصداق وجواز كونه تعليم قرآن وخاتم حديد وغيرذلك من قليل وكثير واستحباب كونه خمسمائة درهم لمن لايجحف به عن إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن أبي عمر كلاهما عن عبد العزيز بن محمد به مثله .

وأبو داود ٢٣٤/٢، ٢٣٥ رقم ٢١٠٥ كتاب النكاح باب الصداق عن عبد الله بن محمد النفيلي .

والنسائي ٩٥/٦، ٩٦ كتاب النكاح باب القسط في الأصدقة عن إسحاق بن إبراهيم .وابن ماجه ٦٠٧/١ رقم ١٨٨٦ كتاب النكاح باب صداق النساء عن محمد بن الصباح.والدارقطني ٢٢٢/٣ من طريق إسحاق بن أبي إسرائيل .

وأحمد ٩٣/٦، ٩٤ عن محمد بن إدريس كلهم عن عبد العزيز بن محمد به نحوه .

والشافعي في مسنده ٥/٢ كتاب النكاح باب في أحكام الصداق عن عبد العزيز ابن محمد به مثله . من غير قوله : فتلك خمسمائة درهم هذا صداق النبي صلى الله عليه وسلم لأزواجه .

حتي أجد وبيص الطيب في رأســه ولحيته . صحيح .(١)

٦٠١ ـ حدثنـا إسماعيل بن عبد القاهر ، أخبرنـا عبد الغـافر بن محمـــد ، أخبرنـا محمد بن عيسى ، حدثنـا إبراهيم بن محمد بن سفيـان ، حدثنـا مسلم بن الحجاج ، حدثناهارون بن سعيد الأيْلي ، أخبرنـا ابن وهب ، أخبرنـي مخرمة ، عن أبيه ، عن نـافع قال : كان ابن عمر إذا استجمر(٢) استجمر بألوة(٣) غير مطراة(٤) . وبكافور يطرحه مع الألوه . ثم قال : هكذا كان يستجمر رسول الله صلي الله عليـــه وسلم . صحيح .(٥)

٦٠٢ ـ حدثنـا المطهر بن(علـي(٦))، أخبرنـا محمد بن إبراهيم ، أخبرنـا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنـا عبد الله بن محمد بن عبدالعزيز البغوي ، حدثنـا أبونصر التمـار ، حدثنـا أبوجزي نصر بن طريف ، عــن

---

(١) أخرجه البخاري بهذا الطريق ٢١٠/٧ كتاب اللباس باب الطيب في الرأس واللحية. ومسلم ٨٤٨/٢ كتاب الحج باب الطيب للمحرم عند الإحرام مـــن طريق يوسف بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق به نحوه . و ٨٤٨/٢ من طريق مالك بن مِغْوَل عن عبد الرحمن بن الأسود به نحوه .

(٢) الاستجمار هنا : إستعمال الطيب والتبخر به مأخوذ من المجمروهـــو البخور .

(٣) الألــوة : العود الذى يتبخر به .

(٤) غير مطراه : أي غير مخلوطة بغيرها من الطيب . شرح النووي ١٥/١٠ .

(٥) أخرجه مسلم بهذا الطريق ١٧٦٦/٤ رقم ٢٢٥٤ كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها باب استعمال المسك وأنه أطيب الطيب وكراهية رد الريحـان والطيب .

(٦) في الأصـل (محمد) وهو خطـأ .

الوليد بن أبي رهم ، عن يوسف بن أبي بردة ، عن عائشة
قالت : كان أحب الطيب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العود (١) .

٦٠٣ - أخبرنا عبد الله بن عبد الصمد الجوزجاني ، أخبرنا علي بن أحمد الخزاعي ، أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا محمد بن رافع وغير واحد قالوا : حدثنا أبو أحمد الزبيري ، حدثنا شيبان ، عن عبد الله بن المختار ، عن موسى بن أنس بن مالك ، عن أبيه قال : كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم شكة (٢) يتطيب منها (٣) .

---

(١) إسناده ضعيف جداً . فيه نصر بن طريف متروك . و الوليد بن أبي رهم لم أقف عليه .
و الحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ٨٩ ذكر محبته للطيب وتطيبه به صلى الله عليه وسلم .
و ابن عدي ٢٢٤٦/٦ من طريق محمد بن عمر الواقدي عن عبد العزيز بن المطلب عن عبد الله بن عمار بن أبي زينب عن القاسم عن عائشة به مثله وزاد : و المسك. وذكره الصالحي في سبل الهدى و الرشاد ٥٣٧/٧ وعزاه لأبي القاسم البغوي .

(٢) الشكه : طيب معروف يضاف إلى غيره من الطيب ويستعمل . النهاية ٣٨٤/٢ .

(٣) إسناده حسن . فيه عبد الله بن المختار لا بأس به .
و الحديث أخرجه بهذا الطريق الترمذي في الشمائل ص ١٠٠ رقم ٢١٨ باب ماجاء في تعطر رسول الله صلى الله عليه وسلم .
و أبو داود ٧٦/٤ رقم ٤١٦٢ كتاب الترجل باب ماجاء في استحباب الطيب عن نصر بن علي عن أبي أحمد الزبيري به مثله .

٦٠٤ • / أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي، ١٦٥/ب
أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا أبونعيم ، حدثنا عزرة بن ثابت الأنصاري ، حدثني ثمامة بن عبد الله ، عن أنس : أنه كان لايرد الطيب ، وزعم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لايرد الطيب . صحيح (١) .

٦٠٥ • أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا عبد الرحمن بن أبي شريح ، أخبرنا أبو القاسم البغوي ، حدثنا علي بن الجعد ، أخبرنا المبارك ابن فضاله ، عن إسماعيل بن عبد الله ، عن أنس بن مالك قال : مارأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم عرض عليه طيب فرده (٢) .

---

(١) أخرجه البخاري بهذا الطريق ٢١١/٧ كتاب اللباس باب من لم يرد الطيب و٢٠٥/٣ كتاب الهبة باب مالا يرد من الهديه من طريق عبد الوارث عن عزرة به نحوه . والترمذي ١٠٨/٥ رقم ٢٧٨٩ كتاب الأدب باب ماجاء في كراهية رد الطيب من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن عزرة به نحوه . وفي الشمائل ص ١٠٠ رقم ٢١٩ باب ماجاء في تعطر رسول الله صلى الله عليه وسلم من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن عزرة بن ثابت به مثله .

(٢) إسناده صحيح لغيره . فيه مبارك بن فضاله صدوق مدلس وقد عنعن واسماعيل بن عبد الله صدوق لكن توبعا كما في التخريج . والحديث صحيح لوروده في صحيح البخاري .
وأخرجه بهذا الطريق علي بن الجعد في مسنده ١١٢٦/٢ رقم ٣٣١٨ .
والبخاري ٢١١/٣ كتاب الهبة باب مالايرد من الهدية من طريق عزرة بن ثابت عن ثمامة بن عبد الله عن أنس به نحوه . و ٢٠٢/٧ كتاب اللباس باب من لم يرد الطيب من طريق ثمامة بن عبد الله عن أنس به نحوه .
وقال الحافظ في الفتح ٣٧١/١٠ أخرجه البزار من وجه آخر عن أنس بلفظ ماعرض على النبي صلى الله عليه وسلم طيب قط فرده . وسنده حسن .
والترمذي ١٠٨/٥ رقم ٢٧٨٩ كتاب الأدب باب ماجاء في كراهية رد الطيب ==

٦٠٦ ه أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي ، أخبرنا أحمد بن الحسن الحيري، حدثنا أبوجعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني ، حدثنا أبوبكرمحمد ابن يعقوب الدينوري ، حدثنا داود بن أحمد بن حيان البرقي،حدثنا موسى بن أيوب (ح)وحدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبدالله بن محمد بن جعفر ، أخبرنا ابن أبي عاصم ، أخبرنا ابن عوف ، حدثنا موسى بن أيوب ، حدثنا خداش بن مهاجر ، عن الأوزاعي ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره أن يخرج إلى أصحابه تفل الريح ، وكان إذا كان من آخر الليل مَسَّ طيباً (١) .

٦٠٧ ه حدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا إسحاق بن أحمد ، حدثنا أبوزرعة ، حدثنا

= من طريق ثمامة بن عبد الله عن أنس . وقال هذا حديث حسن صحيح .
والنسائي ١٨٩/٨ كتاب الزينة باب الطيب من طريق ثمامة بن عبد الله عن أنس به نحوه .
وأحمد ٢٢٦/٣ عن هاشم عن المبارك به نحوه . و ٢٥٠/٣ عن عفان عن المبارك به مثله .وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٥٨/٥ وقال رواه البزار وفيه مبارك بن فضالة وهو ضعيف وقد وثق وبقية رجاله ثقات .
قلت :أخرجه البزار ٣٧٤/٣، ٣٧٥ رقم ٢٩٨٤ كتاب الزينة باب ماجاء في الطيب عن هدبة بن خالد عن مبارك به نحوه كما في كشف الأستار .

(١) في إسناده خداش بن مهاجر قال أبوحاتم شيخ مجهول أرى حديثه مستقيماً. وبقية رجاله ثقات .
والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ٨٨ ذكر محبته للطيب وتطيبه به صلى الله عليه وسلم . وذكره الصالحي في سبل الهدى والرشاد ٥٣٣/٧ وعزاه لأبي نعيم .وأخرجه ابن عدي في الكامل ٢٩٥/١ من طريق هشام بن عروة عن أبيه ولفظه : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره أن يوجد منه إلا ريحاً طيباً .

موسى بن إسماعيل (حدثنا)[1] أبو بشر المُزَلِّق صاحب البصري ، حدثنا ثابت ، عن أنس بن مالك . قال : كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم آناء من الليل يعرض عليه سواكه فإذا قام من الليل خلا ، واستنجى ، واستاك ثم يطلب الطيب في جميع رباع نسائه[2] .

---

(١) ساقط من الأصل وأثبته من أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم .

(٢) في اسناده إسحاق بن أحمد الفارسي لم أقف على ترجمته . وأبو بشر المزلق صدوق فيه لين وبقية رجاله ثقات .

والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٩٦ ذكر قوله صلى الله عليه وسلم حبب إلي النساء والطيب .

وذكره الصالحي في سبل الهدى والرشاد ٥٣٣/٧ وعزاه للبزار .

والهيثمي في مجمع الزوائد ٢٦٣/٢ كتاب الصلاة باب ما يفعل إذا قام من الليل وقال : رواه البزار ورجاله موثقون . قلت : هو في البزار ٣٤١/١ رقم ٧١٠ كتاب الصلاة باب ما يفعل إذا قام من الليل عن العباس بن جعفر البغدادي عن موسى بن إسماعيل به نحوه .

وقال : لا نعلمه عن ثابت الا عن أبي بشر . كما في كشف الأستار .

٥٥ — بـــاب في مشطه / وفي ترجيله الشعر وتعهده ، وتدهينه صلى الله عليه وســـلم . ١٦٦/أ

٦٠٨ هـ أخبرنا أبو الحسن الشيرزي ، أخبرنا زاهر بن أحمد ، أخبرنـــا أبو إسحاق الهاشمي ، أخبرنا أبو مصعب ، عن مالك ، عن هشام بـــن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : كنت أرجل رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا حائض . صحيح .(١)

٦٠٩ — حدثنا عبد الله بن عبد الصمد الجوزجاني ، أخبرنا علي بن أحمـــد الخزاعي ، أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا يوسف ابن عيسى ، حدثنا وكيع ، حدثنا الربيع بن صبيح ، عن يزيد بـــن أبان ، عن أنس بن مالك قال : كان رسول الله صلـــى الله عليه وسلم يكثر دهن رأسه ، وتسريح لحيته ، ويكثر القنـــاع كأن ثوبه ثوب زيات .(٢)

---

(١) إسناده صحيح ـ لأنه متصل ورواته ثقات . والحديث صحيح لوروده فـــي الصحيحين .

وأخرجه بهذا الطريق مالك في الموطأ ٦٠/١ كتاب الطهارة باب جامع الحيضة . والبخاري ١٣٤/١ كتاب الحيض باب غسل الحائض رأس زوجهـا وترجيله .

و٣٠١/٧ كتاب اللباس باب ترجيل الحائض زوجها عن عبد الله بن يوسف . والنسائي ١٩٣/١ كتاب الحيض باب غسل الحائض رأس زوجها عن قتيبـة كلاهما عن مالك به مثله .

ومسلم ٢٤٤/١ كتاب الحيض باب جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله من طريق أبي خيثمة عن هشام به نحوه .

والترمذي في الشمائل ص٢١ رقم ٣١ باب ماجاء في ترجل رسول اللـــه صلى الله عليه وسلم .

(٢) إسناده ضعيف . فيه الربيع بن صبيح صدوق سيء الحفظ ويزيد الرقاشي =

٦١٠ - حدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا مسلم بن سعيد ، حدثنا مجاشع بن عمرو ، حدثنا وكيع ، عن الربيع بن صبيح عن يزيد الرقاشي، عن أنس قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يكثر تسريح رأسه ، ولحيته بالماء ، ثم يتتبع كأن ثوبه ثوب زيات .(1) (قال الشيخ الإمام الأجل رضي الله عنه وعن والديه) : لعل الصواب يتقنع .(2)

٦١١ - حدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا ابن أبي عاصم ، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبه ، حدثنا عبد الله بن موسى ، عن إسرائيل ، عن سماك، عن جابر بن سمرة قال : كان رسول الله صلي الله عليه وسلم قد شمط(3) مقدم رأسه ، ولحيته ، وكان إذا مشط مقدم رأسه ، وادهن لم يرين .(4)

= ضعيف .

والحديث أخرجه بهذا الطريق الترمذي في الشمائل ص ٢٢ رقم ٣٢ باب ماجاء فى ترجل رسول الله صلي الله عليه وسلم .

وذكره السيوطي فى الجامع الصغير ٢٤٠/٥ رقم ٧١٤٠ وعزاه للترمذي فى الشمائل والبيهقي . وحسنه . ولم أقف عليه فى السنن الكبرى للبيهقي.

(١) ملحق بهامش الأصل وعليه علامة التصحيح .

(٢) إسناده ضعيف جداً . فيه مجاشع بن عمرو متروك .

والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٤٩ ذكر مرآته ومشطه وتدهينه رأسه صلى الله عليه وسلم .

والحديث سبق برقم (٦٠٩) .

(٣) الشمط : الشيب . والشمطات : الشعيرات البيض التي كانت فى شعر رأسه . النهاية ٥٠١/٢ .

(٤) صحيح .

والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٤٩ ، ١٥٠ ذكر مرآته ومشطه وتدهينه رأسه صلي الله عليه وسلم . =

٦١٢ - حدثنا المطهر بن علي ، (أخبرنا محمد بن إبراهيم)(١) ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا أبو القاسم البغوي ، حدثنا أبو نصر التمار ، حدثنا أبو جزي نصر بن طريف ، عن الوليد بن أبي رهم ، عن يوسف بن أبي بردة ، عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل رأسه بالسدر(٢) ، ويدهن / بالكاذي(٣) . ١٦٦/ب

٦١٣ - وحدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا أحمد بن محمد بن علي الخزاعي ، حدثنا مسلم بن إبراهيم ، حدثنا حماد بن سلمه ، عن فرقد ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عمر قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم ادّهن بزيت غير مقتت . أي غير مطيب(٤) .

= ومسلم ١٨٢٣/٤ كتاب الفضائل باب شيبه صلى الله عليه وسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة به نحوه . وفيه زيادة . وأحمد ١٠٤/٥ عن عبد الرزاق عن إسرائيل به نحوه . وفيه زيادة .

(١) ساقط من الأصل ولعله من الناسخ .

(٢) السدر : شجرة النبق . النهاية ٣٥٣/٢ .

(٣) إسناده ضعيف جداً . فيه نصر بن طريف متروك . والوليد بن أبي رهم لم أقف على ترجمته . والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٥٠ ذكر مرآته ومشطه وتدهينه رأسه صلى الله عليه وسلم .

(٤) إسناده ضعيف . فيه فرقد صدوق لين الحديث وكثير الخطأ . والصحيح موقوف على ابن عمر رضي الله عنهما كما في صحيح البخاري .
والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٥٠ ذكر مرآته ومشطه وتدهينه رأسه صلى الله عليه وسلم .
والبخاري ٢٧٠/٢ كتاب الحج باب الطيب عند الإحرام عن محمد بن يوسف عن سفيان عن منصور عن سعيد بن جبير به موقوفا ولفظه : كان ابن عمر يدهن بالزيت . =

٦١٤ — وحدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله ابن محمد بن جعفر ، حدثنا ابن أبي عاصم ، حدثنا المُقَدَّمي ، حدثنا فضيل بن سليمان ، عن موسى بن عقبة عن كريب عن ابن عباس قال : انطلق رسول الله صلي الله عليه وسلم إلى المدينة بعدما ترجل ، وادّهن.(١)

٦١٥ — وحدثنا عبد الله بن عبد الصمد ، أخبرنا علي بن أحمد الخزاعي ، أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا محمد بن يحيى بن أبى عمر المكي ، حدثنا سفيان بن عيينه ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، عن أم هانىء بنت أبي طالب قالت : قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم علينا مكة قدمة وله أربع غدائر.(٢) (٣)

== والترمذي ٢٩٤/٣ كتاب الحج باب رقم (١١٤) من طريق وكيع . وقال : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث فرقد السبخي عن سعيد بن جبير وقد تكلم يحيى بن سعيد في فرقد السبخي وروى عنه الناس . وابن ماجه ١٠٣٠/٢ رقم ٣٠٨٣ كتاب المناسك باب مايدهن به المحرم من طريق وكيع . وأحمد ٢٥/٢ ، ٥٩ عن وكيع و ٢٩/٢ عن روح و ٧٢/٢ عن أبي سلمة و ١٢٦/٢ عن يونس و ١٤٥/٢ عن أبي كامل كلهم عن حماد به نحوه وزادوا "وهو محرم" .

(١) صحيح .

والحديث بهذا الطريق أخرجه ابو الشيخ فى أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٥٠ ذكر مرآته ومشطه وتدهينه رأسه .

والبخارى ٢٧٢/٢ كتاب الحج باب مايلبس المحرم من الثياب والأردية عن محمد بن أبي بكر المقدّمي به ضمن حديث طويل .

(٢) الغدائر : هي الذوائب واحدتها غديرة . النهاية ٣٤٥/٣ .

(٣) إسناده ضعيف . فيه ابن أبي نجيح ، لم يسمع من مجاهد .

والحديث أخرجه بهذا الطريق الترمذى في الشمائل ص ٢٠ رقم ٢٧ باب ====

٦١٦ ـ وحدثنا عبد الواحد بن أحمد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا أحمد بن يونس ، حدثنا إبراهيم بن سعد ، حدثنا ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه ، وكان أهل الكتاب يسدلون (١) أشعارهم ، وكان المشركون يفرقون (٢) رؤوسهم ، فسدل رسول الله صلي الله عليه وسلم ناصيته ، ثم فرق بعد . صحيح (٣) .

== ماجاء فى شعر رسول الله صلي الله عليه وسلم . وفى السنن ٢٤٦/٤ رقم ١٧٨١ كتاب اللباس باب دخول النبي صلى الله عليه وسلم مكة . وقال: هذا حديث حسن . غريب .

وأبوداود ٨٣/٤ رقم ٤١٩١ كتاب الترجل باب في الرجل يعقص شعره عن النفيلي .

وابن ماجه ١١٩٩/٢ رقم ٣٦٣١ كتاب اللباس باب اتخاذ الجمة والذوائب عن أبى بكر بن أبي شيبة . وأحمد ٣٤١/٦ ، ٤٢٥ كلهم عن سفيان بن عيينه به مثله .

وابن سعد ٤٢٩/١ بطرق عن ابن أبي نجيح به نحوه .

(١) أي يرسلونها . الفتح ٣٦١/١٠ .

(٢) الفرق : بفتح الفاء وسكون الراء بعدها قاف : أي فرق شعر الرأس وهو قسمته في المفرق وهو وسط الرأس . يقال : فرق شعره فرقاً بالسكون وأصله من الفرق بين الشيئين والمفرق مكان انقسام الشعر من الجبين إلى دارة وسط الرأس . الفتح ٣٦١/١٠ .

(٣) أخرجه بهذا الطريق البخاري ٢٩٨/٧ كتاب اللباس باب الفرق . و ٣٠/٥ كتاب المناقب باب صفة النبي صلي الله عليه وسلم من طريق الليث .

و ١٧٥/٥ باب اتيان اليهود النبي صلى الله عليه وسلم حين قدم المدينة من طريق عبد الله كلاهما عن يونس عن ابن شهاب به نحوه . ==

٦١٧ - حدثنا الإمام أبو علي الحسين بن محمد القاضي ، أخبرنا أبوطاهر محمد ابن محمد بن محمش الزيادي ، أخبرنا أبوحامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال ، أخبرنا أبو الأزهر أحمد بن الأزهر ، حدثنا يعقوب بن إبراهيم / ١٦٧/أ ابن سعد ، حدثنا أبي ، عن (ابن)(١) إسحاق ، حدثني محمد بن جعفر بن الزبير ، عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت :

إذا فرقت لرسول الله صلي الله عليه وسلم صدعت فرقة عن يافوخه(٢) ، وأرسلت ناصيته بين عينيه(٣).

= ومسلم ١٨١٧/٤ رقم ٢٣٣٦ كتاب الفضائل باب فى سدل النبي صلي الله عليه وسلم شعره وفرقه عن منصور بن أبي مزاحم ومحمد بن جعفر بن زياد. وأبوداود ٨٢/٤ رقم ٤١٨٨ كتاب الترجل باب ماجاء فى الفرق عن موسى ابن إسماعيل. وابن ماجه ١١٩٩/٢ رقم ٣٦٣١ كتاب اللباس باب اتخاذ الجمة والذوائب من طريق يحيى بن آدم كلهم عن إبراهيم بن سعد به نحوه . والنسائي ١٨٤/٨ كتاب الزينة باب فرق الشعر من طريق يونس بن يزيد. والترمذي فى الشمائل ص ٢٠، ٢١ رقم ٢٩ باب ماجاء في شعره صلى الله عليه وسلم من طريق يونس بن يزيد عن الزهري به نحوه .

(١) في الأصل " أبي " وهو خطأ . والصحيح ما أثبته كما فى شرح السنه للمصنف .

(٢) أي وسط رأسه . بذل المجهود ٧٤/١٧ .

(٣) إسناده حسن .

والحديث أخرجه المصنف فى شرح السنة ٩٧/١٢ كتاب اللباس باب فرق الرأس بسنده ومتنه . وأبوداود ٨٢/٤ رقم ٤١٨٩ كتاب الترجل . باب ماجاء في الفرق من طريق عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق به نحوه . وأحمد ٢٧٥/٦ عن يعقوب به نحوه .

و ٩٠/٦ عن معاوية بن عمرو عن إبراهيم بن سعد به نحوه .

٦١٨ - أخبرنا عبد الله بن عبد الصمد ، أخبرنا علي بن أحمد الخزاعي، أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا الحسن بن عرفة ، حدثنا عبد السلام بن حرب ، عن يزيد بن أبي خالد ، عن أبي العلاء الأودي ، عن حميد بن عبد الرحمن ، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يترجل (١) غِبًّا (٢) . (٣)

---

(١) الترجل والترجيل : تسريح الشعر وتنظيفه وتحسينه . النهاية ٢٠٣/٢ .

(٢) غِبًّا : أي يوماً بعد يوم . قال في النهاية ٣٣٦/٣ الغب من أوراد الإبل ، أن ترد الماء يوماً وتدعه يوماً ثم تعود .

(٣) إسناده ضعيف . فيه يزيد بن أبي خالد صدوق كثير الخطأ لكن للحديث شاهد من حديث عبد الله بن مغفل يتقوى به ويرتقي الى درجة الحسن لغيره .

والحديث أخرجه بهذا الطريق الترمذي في الشمائل ص ٢٣ رقم ٣٥ باب ماجاء في ترجل رسول الله صلي الله عليه وسلم .

وله شاهد من حديث عبد الله بن مغفل ولفظه " نهى رسول الله صلي الله عليه وسلم عن الترجل إلا غبًّا " أخرجه أبو داود رقم ٤١٥٩ والترمذي رقم ١٧٥٦ والنسائي ١٣٢/٨ وابن حبان ٤١٠/٧ رقم ٥٤٦٠ ، وأحمد ٨٦/٤ وحديث عبد الله بن مغفل رجال إسناده ثقات الا أن فيه تدليس الحسن البصري لكن له شواهد يتقوى بها .

(٥٦) بـاب في مشطه ومرآته صلي الله عليه وعلى آله وسلم ومِدراه.(١)

٦١٩ - حدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، أخبرنا ابن أبي عاصم ، أخبرنا ابن مصفى حدثنا بقيه ، حدثنا (عمرو)(٢) بن خالد ، عن قتادة ، عن أنس قال : كان رسول الله صلي الله عليه وسلم إذا أخذ مضجعه من الليل ، وضع له طهوره ، وسواكه ، ومشطه ، فإذا أهبه الله من الليل استاك ، وتوضأ ، وامتشط ، قال : ورأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمتشط بمشط من عاج(٣) (٤).

---

(١) المِدْرى : بكسر الميم وسكون المهملة عود تدخله المرأة في رأسها لتضم بعض شعرها الى بعض وهو يشبه المسلة. وقيل مشط له أسنان يسيره. وقيل هو عود أو حديدة كالخلال لها رأس محدد . وقيل خشبة على شكل شيء من أسنان المشط ولها ساعد جرت عادة الكبير أن يحك بها ما لا تصل اليه يده من جسده ويسرح بها الشعر الملبد من لايحضره المشط . الفتح ٣٦٧/١٠ .

(٢) فى الأصل " عمر " والتصحيح من أخلاق النبي صلي الله عليه وسلم وكتب التراجم .

(٣) العاج : الذبل . وقيل شيء يتخذ من ظهر السلحفاة البحرية . النهاية ٣١٦/٣ .

(٤) إسناده ضعيف جداً . فيه عمرو بن خالد الواسطي متروك ورماه البعض بالكذب .

والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ فى أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص١٤٨ ذكر مرآته ومشطه وتدهينه رأسه صلي الله عليه وسلم .
والبيهقي ٢٦/١ كتاب الطهارة باب المنع من الإدهان فى عظام الفيلة وغيرها مما لا يؤكل لحمه من طريق يزيد بن عبد ربه الجرجسي عن بقية بن الوليد به مثله .

٦٢٠ - وحدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد ، حدثنا عيسى بن محمد الرازي ، حدثنا عمرو بن إسحاق ، حدثنا (عمر بن حفص)(١) الأوصابي ، حدثنا ابن حمير ، عن إبراهيم ابن أبي عبلة ، قال : سمعت أم الدرداء قالت : سألت عائشة فقالت: كنت أزود رسول الله صلى الله عليه وسلم في معدة(٢) ، وأزوده دهناً ، ومشطاً ، ومرآةً ، ومقصتين ، ومكحلة ، وسواكاً(٣) .

٦٢١ - وحدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا ابن منيع ، حدثنا / سليمان بن عمر ١٦٧/ب الرقي ، حدثنا بقية ، حدثنا إسماعيل مولى كندة ، عن موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينظر في المرآة وهو محرم(٤) .

---

(١) في الأصل " محمد بن جعفر الأوصابي " ولعل الصحيح ما أثبته كما في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم وكتب الرجال .

(٢) في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم " في مغزاة له " .

(٣) في إسناده عيسى بن محمد الرازي وشيخه لم أقف لهما على ترجمة . وعمر ابن حفص الأوصابي . مقبول .

و الحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٤٨، ١٤٩ ذكر مرآته ومشطه وتدهينه رأسه صلى الله عليه وسلم . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٧١/٥ وقال رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن حفص الوصابي وهو ضعيف . قلت : هكذا في المجمع محمد والصحيح عمر بن حفص كما سبق .

(٤) إسناده ضعيف . فيه سليمان الرقي لم يوثقه إلا ابن حبان . وبقية مدلس تدليس التسوية وإسماعيل بن عياش روايته عن المدنيين غير مستقيمة وروايته هنا عن موسى بن عقبة .

و الحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٤٩ ذكر مرآته ومشطه وتدهينه رأسه .

٦٢٢ - وحدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد ، أخبرنا أبو يعلي ، حدثنا عمرو بن حصين ، حدثنا يحيى ابن العلاء ، عن صفوان بن سليم ، عن عطاء بن يسار ، عن ابن عباس قال : كان رسول الله صلي الله عليه وسلم إذا نظر في المرآة قال : " الحمد لله الذى حسن خلقي ، وخلقي ، وزان مني ماشان من غيرى " . ويحيى بن العلاء ضعيف (١) وبهذا الإسناد قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اكتحل جعل في كل عين

---

(١) إسناده ضعيف جداً . فيه عمرو بن الحصين ترك أبو حاتم حديثه . وقال أبو زرعة ليس هو في موضع من يحدث عنه . وقال ابن عدي مظلم الحديث وقال الدارقطني متروك وشيخه يحيى بن العلاء قال أحمد: كذاب يضع الحديث . وقال ابن معين : ليس بثقة وقال النسائى والدارقطنى متروك الحديث .

والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٤٩ ذكر مرآته ومشطه وتدهينه رأسه . وذكره الهيثمي فى مجمع الزوائد ٥/١٧٠، ١٧١ باب ماجاء في المرآة ومايقول إذا نظر فيها والتيمن فى كل شيء وقال : رواه أبو يعلي وفيه عمرو بن حصين وهو متروك . قلت : أخرجه أبو يعلى ٤/٤٧٨ رقم ٢٦١١ عن عمرو بن حصين به مثله وفيه زيادة . وذكره الهيثمى أيضا فى الأذكار ١٠/١٣٩ باب مايقول إذا نظر فى المرآة وقال : رواه الطبراني وفيه عمرو ابن الحصين العقيلي وهو متروك .

قلت : أخرجه الطبراني فى الكبير ١٠/٣٨٢ رقم ١٠٧٦٦ عن الحسين ابن إسحاق وحجاج بن عمران كلاهما عن عمرو بن الحصين به مثله وفيه زيادة .

وأخرجه الطبراني فى الدعاء ١/٢٢٤ رقم ٤٠٢ باب القول عند النظر في المرآة عن الحسين بن إسحاق عن عمرو بن الحصين به مثله .

==

اثنين ، وواحد بينهما .(١)

٦٢٣ - وحدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبيد الله بن محمد ، حدثنا عبد الرحمن بن داود الفارسي ، حدثنا عثمان بن خرزاذ ، حدثنا سلم بن قادم ، حدثنا أبومعاوية هاشم بن عيسى اليزني الحمصيّ ، حدثنا الحارث بن مسلم ، عن الزهري ، عن أنس قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نظر في المرآة قال : " الحمد لله الذي سوّى خَلقي فعدله ، وكرم صورة وجهي وحسنها وجعلني من المسلمين .(٢)

= وذكره الحافظ ابن حجر في المطالب العاليه رقم ٢٥٦٨ باب النظر في المرآه وعزاه لأبي يعلي وقال : فيه ضعف جداً . ونقل الشيخ الأعظمي عن البوصيري قوله : رواه أبو يعلي بسند ضعيف لضعف يحيى ابن العلاء و الراوي عنه .

وأخرجه ابن السني برقم ١٦٤ من طريق أبي يعلى هذه مقتصراً على ما يقول إذا نظر في المرآه .

(١) انظر أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم لأبى الشيخ ص ١٤٧ ذكر اكتحاله عند نومه صلي الله عليه وسلم .

(٢) إسناده ضعيف جدا . فيه هاشم بن عيسى اليزني منكر الحديث .
والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٤٩ ذكر مرآته ومشطه وتدهينه رأسه صلى الله عليه وسلم وابن السني فى اليوم والليلة رقم ١٦٢ والخطيب فى الجامع ٣٨٩/١ رقم ٩٠٨ نظره فى المرآه من طريق أحمد بن يحيي الحلواني ومحمد بن الحسين الأنماطي كلاهما عن سَلَم بن قادم به مثله . وذكره السيوطي فى الجامع الصغير ١٦٤/٥ بلفظه وعزاه لابن السني فى اليوم والليلة وأشار إلى ضعفه . وذكره الهيثمي فى مجمع الزوائد ١٣٩/١٠ باب مايقول إذا نظر في المرآه وقال : رواه الطبراني فى الأوسط وفيه هاشم بن عيسى اليزني ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات . قلت: في كلامه رحمه الله نظر لأن هاشماً هذا معروف وقد ترجم له العقيلي =

٦٢٤ - وحدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، حدثنا عبد الله بن محمد ، حدثنا محمد بن خلف (حدثنا)(١) وكيع ، حدثنا الحسين ابن السكن القرشي ، حدثنا أبان بن سفيان ، حدثنا أبو هلال ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نظر في المرآة قال " اللهم كما حسنت خَلْقي فحسن خُلُقي "(٢) وأبان بن سفيان ضعيف .

٦٢٥ - أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا قتيبة ابن سعيد ، حدثنا ليث ، عن ابن شهاب أن سهل بن سعد الساعدي أخبره أن رجلا / اطلع في حجرة في باب رسول الله صلى الله عليه ١٦٨/أ وسلم ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم مِدرى يحك به رأسه فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لو أعلم أنك تنتظرني لطعنت به في عينك " وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إنما جعل الإذن من قبل البصر "(٣) صحيح .

= في الضعفاء ٣٤٣/٤ ، وقال : " منكر الحديث هو وأبوه مجهولان بالنقل " . وهو من رجال الميزان واللسان . والحارث بن مسلم لم يذكره الا ابن حبان في الثقات وقد اعتمد الهيثمي في توثيقه على ايراد ابن حبان اياه في الثقات . وقاعدة ابن حبان في التوثيق فيها تساهل . انظر الارواء ١١٤/١، ١١٥

(١) ساقط من الأصل وألحقته من أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم .

(٢) إسناده ضعيف جداً . فيه أبان بن سفيان قال الدارقطني جزري متروك . ووكيع وشيخه الحسين بن السكن القرشي لم أقف لهما على ترجمة . والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٤٨ ذكر مرآته ومشطه وتدهينه رأسه صلى الله عليه وسلم .

(٣) أخرجه بهذا الطريق البخاري ١٨/٩ كتاب الديات باب من اطلع في بيت قوم ففقؤا عينه فلا دية له . و٩٧/٨ كتاب الاستئذان باب الاستئذان من أجل البصر . من طريق سفيان و ٣٠٠/٧ كتاب اللباس باب الامتشاط من طريق ابن أبي ذئب . كلاهما عن الزهري به نحوه . =

٥٧ — بـــــاب في اكتحـــــاله صلى الله عليه وسلم .

٦٢٦ — أخبرنا عبد الله بن عبد الصمد ، أخبرنا علي بن أحمد الخزاعـــي، أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبوعيسى ، حدثنا محمد بن حميـد الرازي ، حدثنا أبوداود الطيالسي ، عن عباد بن منصور، عن عكرمة ، عن ابن عباس : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : اكتحلوا بالإثمد فإنه يجلو البصر ، وينبت الشعر ، وزعـم أن النبي صلى الله عليه وسلم كانت له مكحلة يكتحل بها كل ليـلة ثلاثة في هذه ، وثلاثة في هذه .(١)

ومسلم ١٦٩٨/٣ رقم ٢١٥٦ كتاب الآداب باب تحريم النظر في بيت غيره . عن يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح وقتيبة بن سعيد كلهم عن ليث به نحوه .

(١) إسناده ضعيف جداً . قال علي بن المديني : سمعت يحيى بن سعيد قال: قلت لعباد بن منصور : سمعت ما مررت بملأمن الملائكة وأن النبـي صلى الله عليه وسلم كان يكتحل ثلاثاً ؟ قال : حدثني ابن أبي يحيى عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس . وقال ابن حبان : كـل ما روى عن عكرمة سمعه من ابراهيم بن أبي يحيى عن داود عن عكرمة . كما في الميزان ٣٧٧/٢ . فهذا يدل على أن بينه وبين عكرمة رجليـن: ابن أبي يحيى وهو ابراهيم الأسلمي وهو متروك وداود بن الحصين ثقـة إلا في عكرمة .

والحديث أخرجه بهذا الطريق الترمذي في الشمائل ص ٢٨ رقم ٤٨ باب ماجاء في كحل رسول الله صلى الله عليه وسلم . وفي السنن ٢٣٤/٤ رقم ١٧٥٧ كتاب اللباس باب ماجاء في الاكتحال . وقال حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث عباد بن منصور . وأبو داود الطيالسي ص ٣٤٩ رقم ٢٦٨١. وابـن ماجه ١١٥٧/٢ رقم ٣٤٩٩ كتاب الطب باب من اكتحل وتراً. والحاكم ٤٠٨/٤ . وأحمد ٣٥٤/١ وابن سعد ٤٨٤/١ كلهم من طريق عباد بن منصور. وقـال الحاكم : حديث صحيح وعباد لم يتكلم فيه بحجه . وتعقبه الذهبـي بقوله : ولا هو حجه .

٦٢٧ - وأخبرنا عبد الله بن عبد الصمد ، أخبرنا علي بن أحمد الخزاعي ، أخبرنا الهيثم بن كليب ، حدثنا أبوعيسى ، حدثنا عبد الله بن الصباح الهاشمي البصري ، حدثنا عبيد الله بن موسى ، أخبرنا إسرائيل ، عن عباد بن منصور ، عن عكرمة ، عن ابن عباس

قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يكتحل قبل أن ينام بالإثمد ثلاثاً في كل عين .(١)

قلت : وقد صحح أحمد شاكر رحمه الله هذا الحديث كما في المسند رقم ٣٣١٨ لاحتمال أن كلام أبي حاتم ويحيى بن سعيد إن صح فهو محرف والصواب كما يقول " حدثهن ابن أبي يحيى وداود بن حصين عن عكرمه " يريد تقوية روايته بأن داود بن الحصين وابن أبي يحيى رويا هذه الأحاديث أيضا عن عكرمة كما رواها لا أنه يريد أن يثبت على نفسه تدليساً لا حاجة له به . وتصحيحه رحمه الله لا وجه له لمجرد الاحتمال الذى ذكره . وهذا الاحتمال لا يقوى في مواجهة كلام العلماء الصريح فى كونه لم يسمع هذا الحديث من عكرمه وقوله : قد صرح بالسماع فيها أو في بعضها في رواية الثقات عنه . قلت : لم يصرح عباد بالسماع من عكرمه فى هذا الحديث لا فيما ذكره أحمد شاكر له من طرق ولا في ما اطلعت عليه من ذلك وإنما صرح بالسماع فى إحدى طرق حديث الحجامه الذى سيأتي برقم ٦٣٦ من طريق النضر بن شميل عند الترمذي . ولا يلزم من تصريحه بالسماع فى حديث أن يكون سمع غيره كيف لا وقد عنعن في هذا الحديث وهو موصوم بالتدليس .

(١) إسناده ضعيف جداً . انظر الحديث السابق .

والحديث أخرجه بهذا الطريق الترمذي في الشمائل ص ٢٩ رقم ٤٩ باب ماجاء فى كحل رسول الله صلي الله عليه وسلم . وانظر الحديث الذى قبله .

٦٢٨ - حدثنا أبوطاهر الفارسي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر، أخبرنا أبويعلى الموصلي ، حدثنا موسى ابن محمد بن حبان ، حدثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا عباد بن منصور، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : كانت للنبي صلى الله عليه وسلم مكحلة يكتحل بها عند النوم ثلاثاً في كل عين (١) .

٦٢٩ - وحدثنا أبوطاهر الفارسي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا محمد بن شعيب ، حدثنا يعقوب ابن إسحاق الدشتكي ، حدثنا محمد بن القاسم الأسدي ، حدثنا محمد ابن عبيد الله ، عن صفوان ، عن أنس قال : كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم كحل أسود إذا أوى إلى فراشه كحل في هذه العين ثلاثا ، وفي هذه العين ثلاثا (٢) .

٦٣٠ - وحدثنا أبوطاهر ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا محمد بن أحمد بن الوليد الثقفي، حدثنا إبراهيم بن يونس الحرمي ، حدثنا عثمان بن عمر، حدثنا عبد الحميد بن جعفر ، عن عمران بن (أبي) (٣) أنس ، عن أنس :

---

(١) إسناده ضعيف جدا . انظر الحديث رقم ٦٢٦ .
والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٤٧ ذكر اكتحاله عند نومه صلى الله عليه وسلم .
والحديث سبق برقم ٦٢٦ .

(٢) إسناده موضوع . فيه محمد بن القاسم الأسدي قال الحافظ كذبوه . ومحمد ابن عبيد الله العرزمي متروك . ومحمد بن شعيب لم أقف على ترجمته .
والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٤٧ ذكر اكتحاله عند نومه صلى الله عليه وسلم .

(٣) ساقط من الأصل وأثبته من كتب الرجال وشرح السنه ١١٩/١٢ .

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكتحل في عينه اليمنى ثلاثاً وفي اليسرى ثنتين بالإثمد .(١)

---

(١) إسناده حسن .

و الحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٤٧ ذكر اكتحاله عند نومه صلى الله عليه وسلم .

و المصنف في شرح السنه ١١٩/١٢ رقم ٣٢٠٥ بسنده ومتنه وقال محققه شعيب: إسناده جيد ورجاله ثقات .

٥٨ - بـــاب في حجامته صلى الله عليه وسلم ، وأخذه شعره ، وظفره .

٦٣١ - أخبرنا أبو الحسن محمد بن محمد الشيرزي ، أخبرنا أبو علي زاهر بن أحمد ، أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الصمد الهاشمي ، أخبرنا أبو مصعب ، عن مالك ، عن حميد الطويل ، عن أنس بن مالك

قال : حجم رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو طيبة ، فأمر له بصاع من تمر ، وأمر أهله أن يخففوا عنه من خراجه . صحيح (١) .

٦٣٢ - أخبرنا أبو الحسن عبد الوهاب بن محمد الكسائي ، أخبرنا عبد العزيز ابن أحمد الخلال ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم ، أخبرنا الربيع ، أخبرنا الشافعي ، أخبرنا عبد الوهاب الثقفي عن حميد عن أنس أنه قيل له : أاحتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم . حجمه أبو طيبة فأعطاه صاعين ، وأمر مواليه أن يخففوا عنه من ضريبته ، وقال : " إن أمثل ما تداويتم به الحجامة ، والقسط البحري (٢) لصبيانكم من العُذرة (٣) ، ولا تعذبوهم

---

(١) إسناده صحيح . والحديث صحيح لوروده في الصحيحين .

وأخرجه بهذا الطريق مالك في الموطأ ٩٧٤/٢ كتاب الاستئذان باب ماجاء في الحجامة وأجرة الحجام . والبخاري ١٣٢/٣ كتاب البيوع باب ذكر الحجام .

و١٦٣/٣ باب من أجرى أمر الأمصار على ما يتعارفون بينهم في البيوع عن عبد الله بن يوسف وأبو داود ٢٦٦/٣ رقم ٣٤٢٤ كتاب الإجارة باب في كسب الحجام عن القعنبي كلاهما عن مالك به مثله .

ومسلم ١٢٠٤/٣ رقم ١٥٧٧ كتاب المساقاة باب حل أجرة الحجامة من طريق إسماعيل بن جعفر ومروان الفزاري وشعبة كلهم عن حميد به نحوه .

(٢) القسط البحري : أي العود . النهاية ٦٠/٤ .

(٣) العُذْرة : بضم المهملة وسكون الذال المعجمة : هو وجع الحلق وهو الذي يسمى سقوط اللهاة . وقيل هو اسم اللهاة والمراد وجعها وقيل هو موضع قريب من اللهاة . واللهاة : بفتح اللام اللحمة التي في أقصى الحلق . الفتح ١٦٧/١٠، ١٦٨ .

بالغمز " صحيح .(١)

٦٣٣ - أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي، أخبرنا محمد بن يوسف، حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنا إسماعيل، حدثني سليمان بن بلال، عن علقمة أنه سمع عبد الرحمن الأعرج، أنه سمع عبد الله بن بحينة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم بِلَحْي جَمَل(٢) / في طريق مكة وهو محرم في وسط رأسه . ١٦٩/أ
صحيح .(٣)

٦٣٤ - أخبرنا أبو بكر محمد بن حسان بن محمد الملقاباذي، حدثنا السيد أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي الحسني، أخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد بن دلويه الدقاق، حدثنا أبو الأزهر أحمد بن الأزهر، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن قتادة، عن أنس : أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم على ظهر قدمه من وجع

---

(١) إسناده صحيح . والحديث صحيح لوروده في الصحيحين .
وأخرجه بهذا الطريق الشافعي في مسنده ١٧٦/٢ رقم ٦١٨ كتاب الطب والبخاري ٢٢٧/٧ كتاب الطب باب الحجامة من الداء من طريق عبد الله بن المبارك .
ومسلم ١٢٠٤/٣ كتاب المساقاه باب حل أجرة الحجامة من طريق مروان الفزاري كلاهما عن حميد به نحوه .

(٢) بلحي جمل : بفتح اللام وحكى كسرها وسكون المهملة وبفتح الجيم والميم: موضع بطريق مكه . الفتح ٥١/٤ .

(٣) أخرجه البخاري بهذا الطريق ٢٢٨/٧ كتاب الطب باب الحجامة على الرأس . و٣٩/٣، ٤٠ كتاب الحج باب الحجامة للمحرم عن خالد بن مخلد . ومسلم ٨٦٢/٢ رقم ١٢٠٣ كتاب الحج باب جواز الحجامة للمحرم من طريق المعلى ابن منصور . والنسائي ١٩٤/٥ كتاب مناسك الحج باب حجامة المحرم وسط رأسه . من طريق محمد بن خالد . وابن ماجه ١١٥٢/٢ رقم ٣٤٨١ كتاب الطب باب موضع الحجامة من طريق خالد بن مخلد كلهم عن سليمان بن بلال به نحوه .

كان به (١) .

٦٣٥ - أخبرنا عبد الله بن عبد الصمد ، أخبرنا علي بن أحمد الخزاعي ، أخبرنا الهيثم بن كليب ،حدثنا أبوعيسي ،حدثنا عبد القدوس بن محمد العطار البصري ،حدثنا عمرو بن عاصم ،حدثنا همام وجرير بن حازم قالا : حدثنا قتادة ، عن أنس بن مالك قال: كان رسول الله صلي الله عليه وسلم يحتجم في الأخدعين (٢) و الكاهل (٣)، وكان يحتجم لسبع عشرة وتسع عشرة و إحدى وعشرين (٤) .

---

(١) في إسناده أبوبكر محمد بن أحمد الدقاق لم أقف علىترجمته وبقية رجاله ثقات .

و الحديث أخرجه أبوداود ١٦٨/٢ رقم ١٨٣٧ كتاب المناسك باب المحرم يحتجم عن أحمد بن حنبل.و الترمذي في الشمائل ص ١٧٤ رقم ٣٥٩ باب ما جاء في حجامة رسول الله صلي الله عليه وسلم عن إسحاق بن منصور. و النسائي ١٩٤/٥ كتاب الحج باب حجامة المحرم على ظهر القدم عن إسحاق بن ابراهيم . و أحمد ١٦٤/٣ كلهم عن عبد الرزاق به نحوه .

و البيهقي ٣٣٩/٩ كتاب الضحايا باب موضع الحجامة من طريق أبي بكر محمد بن الحسين القطان عن أبي الأزهر به مثله إلا أنه لم يذكر قوله : من وجع كان به .

(٢) الأخدعان : عرقان في جانبي العنق . النهاية ١٤/٢ .

(٣) الكاهل : هو مقدم أعلي الظهر . النهاية ٢١٤/٤ .

(٤) إسناده صحيح لغيره . و الحديث صححه الحاكم وو افقه الذهبي ومن المعاصرين الألباني كما في صحيح الترمذي رقم ١٦٧١ .

و الحديث أخرجه بهذا الطريق الترمذي في الشمائل ص ١٧٤ رقم ٣٥٨ باب ماجاء في حجامة رسول الله صلي الله عليه وسلم .وفي السنن ٣٩٠/٤ رقم ٢٠٥١ كتاب الطب باب ماجاء في الحجامة . وقال : حسن غريب . و أبوداود ٤/٤ رقم ٣٨٦٠ كتاب الطب باب في موضع الحجامة عن مسلم بن إبراهيم .

و ابن ماجه ١١٥٢/٢ رقم ٣٤٨٣ كتاب الطب باب ماجاء في الحجامة من طريق وكيع .

==

٦٣٦ - أخبرنا أبو القاسم عبد الله بن علي الكركاني الطوسي بها، حدثنا أبوطاهر الزيادي ،حدثنا أبوبكر محمد بن عمر بن حفص ، حدثنا إبراهيم بن عبد الله الشعبي ،حدثنا عون بن عمارة ، حدثنا عباد بن منصور ، عن عكرمة ،عن ابن عباس : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يستحب الحجامة لسبع عشرة ، وتسع عشرة ، وواحد وعشرين . (١)

٦٣٧ - حدثنا أبوطاهر الفارسي ،أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله ابن محمد بن جعفر المعروف بأبي الشيخ ، حدثنا عبدان بن أحمد ، حدثنا عبد الرحمن بن عيسى ،حدثنا عبد الملك بن مسلمة القرشي البصري ،حدثنا المنذر بن عبد الله الحزامي ،عن موسى بن عقبة قال : سمعت بسر بن سعيد ، يقول : سمعت زيد بن ثابت يقول : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم احتجم في المسجد.عبد الملك ابن مسلمه ضعيف . (٢)

= و ابن حبان ٦٢٥/٧ رقم ٦٠٤٥ من طريق وهب بن جرير كلهم عن جرير بن حازم به نحوه .

و الحاكم ٢١٠/٤ كتاب الطب باب الاحتجام على الأخد عين من طريق محمد بن إسحاق الصغاني عن عمرو بن عاصم الكلابي به مثله وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . و أقره الذهبي .

(١) إسناده حسن . فيه عباد بن منصور صدوق مدلس وقد عنعن لكن صرح بالسماع عند الترمذي . و الحديث صححه الحاكم ووافقه الذهبي ومن المعاصرين أحمد شاكر . و أخرجه الترمذي ٣٩١/٤ رقم ٢٠٥٣ كتاب الطب باب ماجاء في الحجامة من طريق النضر بن شميل .

و أحمد ٣٥٤/١ عن يزيد . و الحاكم ٢١٠/٤ كتاب الطب باب من احتجم لسبع عشرة كان له شفاء من طريق يزيد بن هارون كلاهما عن عباد بن منصور به نحوه وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب لانعرفه الا من حديث عباد بن منصور .

(٢) إسناده ضعيف جداً . فيه عبد الملك بن مسلمه منكر الحديث . ==

٦٣٨ - وحدثنا أبوطاهر ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد ابن جعفر ، حدثنا علي بن سعيد ، حدثنا الحسن / بن ناصح المخرمي ، ١٦٩/ب حدثنا يوسف بن زياد ، حدثنا يعقوب بن الوليد الأزدي ، حدثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا احتجم ، أو أخذ من شعره أو من ظفره بعث به إلى البقيع فدفنه (١) . يعقوب بن الوليد ضعيف ، ويوسف بن زياد ليس بقوى .

٦٣٩ - وحدثنا أبوطاهر ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد ابن جعفر ، أخبرنا ابن أبي عاصم ، حدثنا فضل بن سهل ، حدثنا يحيى ابن (أبي) (٢) بكير ، حدثنا الحسن بن صالح ، عن سِمَاك ، عن عكرمة ، عن بن عباس قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجز شاربه ، وكان إبراهيم النبي صلى الله عليه وسلم يجز شاربه (٣) .

٦٤٠ - أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر ، أخبرنا عبد الغافر بن محمد ، أخبرنا محمد بن عيسى الجلودي ، حدثنا إبراهيم بن محمد بن سفيان ، عن مسلم

== والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ٢١٧ ذكر حجامته ودفنه دمه صلى الله عليه وسلم . وأحمد ١٨٥/٥ عن إسحاق بن عيسى عن ابن لهيعه عن موسى بن عقبه به نحوه . وقال إسحاق ابن عيسى الراوي عن ابن لهيعه : في مسجد بيته قال : لا في مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم .

(١) إسناده موضوع . فيه يعقوب بن الوليد كذاب . ويوسف بن زياد منكر الحديث .

والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ ص ٢١٧، ٢١٨ ذكر حجامته ودفنه صلى الله عليه وسلم .

(٢) ساقط من الأصل وأثبته من كتب التخريج والرجال .

(٣) إسناده ضعيف . فيه سماك بن حرب روايته عن عكرمه مضطربه .

والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ فى أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ٢١٨ ذكر جز شاربه صلى الله عليه وسلم .

والترمذي ٩٣/٥ رقم ٢٧٦٠ كتاب الأدب باب ماجاء في قص الشارب عن إسرائيل عن سماك به نحوه . وقال: هذا حديث حسن غريب .

وأحمد ٣٠١/١ عن يحيى بن أبى بكير به نحوه .

ابن الحجاج، حدثنا ابن أبي عمر ، حدثنا سفيان ،قال : سمعت هشام بن حسان ، يخبر عن ابن سيرين ، عن أنس بن مالك
قال : لما رمى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجمرة ، ونحر نسكه ، وحلق ناول الحالق شقه الأيمن فحلقه ، ثم دعا أباطلحة الأنصاري فأعطاه إياه ، ثم ناوله الشق الأيسر فقال:" احلق " . فحلقه فأعطاه أبا طلحة فقال : " اقسمه بين الناس "(١) . صحيح .

٦٤١ - حدثنا أبو طاهر الفارسي ،أخبرنا محمد بن إبراهيم ،أخبرنا عبد الله ابن محمد بن جعفر ، حدثنا ابن أبي عاصم ،حدثنا الحسن بن علي الحُلْوَاني ،حدثنا عمرو بن محمد ، حدثنا محمد بن القاسم الأسدى ، حدثنا محمد بن سليمان المشمولي ، حدثنا عبد الله بن سلمة بن وهرام ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يأخذ أظفاره ، وشاربه كل جمعة(٢).

---

(١) أخرجه بهذا الطريق مسلم ٩٤٨/٢ كتاب الحج باب بيان أن السنة يوم النحر أن يرمي ثم ينحر ثم يحلق والابتداء في الحلق بالجانب الأيمن من رأس المحلوق .
والبخاري ٩٠/١ كتاب الوضوء باب الماء الذى يغسل به شعر الإنسان من طريق ابن عون عن محمد بن سيرين به مختصراً .
وأبوداود ٢٠٢/٢ رقم ١٩٨١ كتاب المناسك باب الحلق والتقصير من طريق حفص عن هشام به نحوه . والترمذي ٢٥٥/٣ رقم ٩١٢ كتاب الحج باب ماجاء بأي جانب الرأس يبدأ في الحلق عن أبي عمار الحسين بن حريث عن سفيان به نحوه .
وقال :حسن صحيح .

(٢) إسناده موضوع . فيه محمد بن القاسم الأسدى كذاب .
والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ٢١٦ ذكر ما تحراه في يوم الجمعة وليلته على سائر الأيام متبركاً به صلى الله عليه وسلم .

٦٤٢ - وحدثنا أبوطاهر ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، أخبرنا بهلول الأنباري، حدثنا عتيق بن يعقوب ، حدثنا إبراهيم بن قدامة / أبوقدامة (١) ، عن أبي عبد الله الأغر : ١٧٠/٢
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقص شاربه ، ويأخذ من أظفاره قبل أن يروح الى صلاة الجمعة (٢) .

٦٤٣ - وحدثنا أبوطاهر ، أخبرنا محمد بن ابراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ، حدثنا أبوعمار الحسين بن حريث ، حدثنا علي بن ((الحسن)) (٣) بن شقيق ، عن أبي حمزة ، عن مسلم الملائى ، عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لايتنور فإذا كثر شعره حلقه (٤) .

---

(١) فى الأصل " إبراهيم بن قدامه عن " أبي قدامه والصحيح حذف عن كما أثبته .

(٢) إسناده ضعيف . فيه إبراهيم بن قدامة ليس بحجة و الحديث مرسل لأن أبا عبد الله الأغر تابعي .

و الحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ٢١٦ ذكر ماتحراه فى يوم الجمعة وليلته على سائر الأيام متبركاً به صلى الله عليه وسلم .

وذكره الهيثمي فى مجمع الزوائد ١٧٠/٢ باب الأخذ من الشعر و الظفر يوم الجمعة وقال: رواه البزار و الطبراني فى الأوسط وفيه ابراهيم ابن قدامه قال البزار :ليس بحجه إذا تفرد بحديث وقد تفرد بهذا.

قلت : أخرجه البزار ٢٩٩/١ رقم ٦٢٣ كما في كشف الأستار عن العباس عن عتيق بن يعقوب به نحوه إلا أنه مرفوعا من حديث أبي هريرة .

وقال : لايروى هذا عن أبي هريرة من وجه غير هذا و ابراهيم بن قدامة مدني تفرد بهذا ولم يتابع عليه و إذا تفرد بحديث فليس بحجه لأنه ليس بمشهور .

وذكره الذهبي فى الميزان ٥٣/١ وقال : وهو خبر منكر .

(٣) فى الأصل " الحسين " وهو خطأ ولعله من خطأ الناسخ .

(٤) إسناده ضعيف . فيه مسلم الملائى الأعور ضعيف .

==

٦٤٤ — أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر، أخبرنا عبد الغافر بن محمد، أخبرنا محمد بن عيسى ،حدثنا إبراهيم بن محمد بن سفيان ،حدثنا مسلم بن الحجاج ، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا جعفر بن سليمان ، عن أبي عمران الجوني ، عن أنس بن مالك قال : وقت لنا في قص الشارب ، وتقليم الأظفار ، ونتف الإبط ، وحلق العانة أن لا يترك أكثر من أربعين ليلة . صحيح .(١)

= والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص٢١٧ ذكر حلقه شعر عانته صلى الله عليه وسلم .

(١) أخرجه بهذا الطريق مسلم ٢٢٢/١ رقم ٢٥٨ كتاب الطهارة باب خصال الفطرة. وأبو داود ٨٤/٤ رقم ٤٢٠٠ كتاب الترجل باب في أخذ الشارب من طريق صدقة الدقيقي . والترمذي ٩٢/٥ رقم ٢٧٥٨ كتاب الأدب باب في التوقيت في تقليم الأظفار وأخذ الشارب من طريق صدقة الدقيقي عن أبي عمران الجوني به نحوه .

وأبو داود ٨٤/٤ والترمذي ٩٢/٥ رقم ٢٧٥٩ .

والنسائي ١٥/١ كتاب الطهارة باب التوقيت في ذلك .

وابن ماجه ١٠٨/١ رقم ٢٩٥ كتاب الطهارة باب الفطرة كلهم من طريق جعفر بن سليمان به نحوه .

٥٩ - باب في سفره صلى الله عليه وسلم ، واستقباله ورجوعه .

٦٤٥ - أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ،حدثنا محمد بن إسماعيل،حدثنا عبد الله بن محمد ، (حدثنا)(١) هشام ، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ، عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوم الخميس في غزوة تبوك ، وكان يحب أن يخرج يوم الخميس . صحيح .(٢)

٦٤٦ - وأخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد النعيمي ، أخبرنا محمد ابن يوسف ،حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا أحمد بن محمد، أخبرنا عبد الله ، أخبرنا يونس ، عن الزهري ، أخبرني عبد الرحمن بن كعب ابن مالك أن كعب بن مالك كان يقول : لقلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج إذا خرج في سفر إلا يوم الخميس . صحيح .(٣)

٦٤٧ - حدثنا المطهر بن علي ، / أخبرنا محمدبن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله ابن محمد بن جعفر ،حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد الكريم ،حدثنا أبوزرعة ،حدثنا محمد بن أمية بن آدم القرشي ،حدثنا عثمان بن المخارق العامري ،عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسافر ١٧٠/ب

---

(١) في الأصل " بن " وهو خطأ وما أثبته من صحيح البخاري .

(٢) أخرجه بهذا الطريق البخاري ١٢٥/٤ كتاب الجهاد باب من أراد غزوة فورى بغيرها ومن أحب الخروج يوم الخميس .

(٣) أخرجه البخاري بهذا الطريق ١٢٥/٤ كتاب الجهاد باب من أراد غزوة فورى بغيرها ومن أحب الخروج يوم الخميس .
وأبوداود ٣٥/٣ كتاب الجهاد باب في أي يوم يستحب السفر عن سعيد ابن منصور عن عبد الله بن المبارك به مثله .

في الإثنين و الخميس .(١)

٦٤٨ - أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ،حدثنا محمد بن إسماعيل ،حدثنا عبد الله ابن محمد ، حدثنا سفيان ، عن الزهري ،عن السائب بن يزيد : أذكر أني خرجت مع الصبيان نتلقى النبي صلى الله عليه وسلم إلى ثنية الوداع مقدمه من غزوة تبوك . صحيح .(٢)

٦٤٩ - أخبرنا عبدالواحد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا مُسَدَّد ، حدثنا يزيد بن زريع ،حدثنا خالد ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة استقبله أغيلمة بني عبد المطلب ، فحمل واحداً بين يديه ، وآخر

---

(١) في إسناده عثمان بن المخارق العامري ترجم له ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً وبقية رجاله ثقات .
و الحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ٢٠٨ ذكر محبته لليوم الذى يسافر فيه وفعله صلى الله عليه وسلم .
وذكره ابن أبي حاتم في الجرح و التعديل ٦/ ١٧٠ في ترجمة عثمان العامري .

(٢) أخرجه بهذا الطريق البخاري ٦/ ٢٨ كتاب المغازي باب كتاب النبي صلي الله عليه وسلم إلى كسرى وقيصر . و٦/ ٢٨ في نفس الباب عن علي بن عبد الله .
و٤/ ١٧٤ كتاب الجهاد باب استقبال الغزاة عن مالك بن إسماعيل .
و ابو داود ٣/ ٩٠ رقم ٢٧٧٩ كتاب الجهاد باب في التلقي عن ابن السرح .
و الترمذي ٤/ ٢١٦ رقم ١٧١٨ كتاب الجهاد باب ماجاء في تلقي الغائب إذا قدم عن محمد بن يحيى وسعيد بن عبد الرحمن المخزومي عن سفيان به نحوه .
وقال الترمذي : حسن صحيح .

خلفه . صحيح .(١)

٦٥٠ - أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي ، أخبرنا أبو الحسين بن بشران ، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار ، حدثنا أحمد بن منصور الرمادي ، حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن ثابت ، عن أنس قال : لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة لعبت الحبشة بحرابهم فرحاً بقدومه .(٢)

٦٥١ - أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي ، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ، أخبرنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا همام ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنس قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم لايطرق أهله ، كان لايدخل الا غدوة أو عشية . صحيح .(٣)

---

(١) أخرجه بهذا الطريق البخاري ٣١١/٧ كتاب اللباس باب الثلاثة على الدابة . و ٢٤/٣ كتاب الحج باب استقبال الحجاج القادمين و الثلاثة على الدابة عن معلى بن أسد .
و النسائى ٢١٢/٥ كتال الحج باب استقبال الحج عن قتيبة كلاهما عن يزيد بن زريع به مثله .

(٢) في إسناده الصالحي لم أقف على ترجمته وبقية رجاله ثقات .
و الحديث أخرجه المصنف فى شرح السنه ١٨٦/١١ رقم ٢٧٦١ بسنده ومتنه .
و أبو داود ٢٨١/٤ رقم ٤٩٢٣ كتاب الأدب باب فى النهي عن الغناء .
و أحمد ١٦١/٣ وعبد الرزاق فى المصنف ٤٦٦/١٠ رقم ١٩٧٢٣ كلهم عن عبد الرزاق به مثله .

(٣) أخرجه بهذا الطريق البخاري ٢٥/٣ كتاب الحج باب الدخول بالعشي .
ومسلم ١٥٢٧/٣ رقم ١٩٢٨ كتاب الامارة باب كراهة الطروق وهو الدخول ليلاً لمن ورد من سفر . من طريق يزيد بن هارون عن همام به نحوه .

٦٥٢ - حدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ،/ أخبرنا عبد الله ١٧١/أ ابن محمد بن جعفر، حدثنا جبير بن هارون ، حدثنا علي الطنافسي ، حدثنا أبو أسامة عن ابن جريج ، عن الزهري ، عن ابن كعب بن مالك ، عن أبيه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لايقدم من سفر إلا في الضحى فيبدأ بالمسجد فيركع فيه ركعتين ، ثم يجلس ، ثم يدخل بيته (١) .

٦٥٣ - وحدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله ابن محمد بن جعفر ، حدثنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار، حدثنا الحكم بن موسى ، حدثنا الوليد بن مسلم ، عن عبد الرحمن بن تميم ، عن الزهري ، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب ، عن كعب بن مالك قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فصلى فيه ، ثم يقعد ماقدر له في مسائل الناس ، وسلامهم (٢) .

---

(١) إسناده صحيح . والحديث صحيح لوروده في الصحيحين .
وأخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ٢٠٨ ذكر محبته لليوم الذى يسافر فيه وفعله في سفره صلى الله عليه وسلم .
والبخاري ١٧٥/٤ كتاب الجهاد باب الصلاة إذا قدم من سفر .
ومسلم ٤٩٦/١ رقم ٧١٦ كتاب صلاة المسافرين وقصرها .
وأبو داود ٩١/٣ رقم ٢٧٨١ كتاب الجهاد باب في الصلاة عند القدوم من السفر . كلهم من طريق ابن جريج عن ابن شهاب عن عبد الرحمن ابن عبد الله بن كعب عن أبيه وعمه عبيد الله بن كعب عن كعب مرفوعاً نحوه .
وأحمد ٤٥٥/٣ من طريق عقيل عن الزهري به نحوه .

(٢) إسناده حسن لغيره . فيه الوليد بن مسلم ثقة مدلس وقد عنعن وعبد الرحمن بن يزيد بن تميم ضعيف لكن لهما متابعة في الحديث رقم ٦٥٢ .
واصل الحديث صحيح . انظر الحديث السابق .

٦٥٤ - وحدثنا المطهر بن علي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله ابن محمد بن جعفر ، حدثنا حسن بن هارون بن سليمان ، حدثنا داود بن رشيد ، حدثنا بقية ، عن محمد بن عبد الرحمن اليحصبي ، حدثنا عبد الله بن بسر صاحب النبي صلي الله عليه وسلم قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أتى المنزل لم يأته من قبل الباب ، ولكن يأتيه من قبل جانبه حتى يستأذن ، ورواه مُؤَمَّل ابن الفضل ، عن بقية وزاد : وذلك إن الدور لم يكن عليها يومئذ ستور (١) .

٦٥٥ - أخبرنا عبد الواحد المليحي ، أخبرنا أحمد النعيمي ، أخبرنا محمد ابن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا محمد ، حدثنا وكيع ، عن شعبة ، عن محارب بن دثار ، عن جابر بن عبد الله : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة نحر جزوراً ، أو بقرة (٢) ، صحيح .

---

(١) إسناده ضعيف . فيه بقية مدلس وقد عنعن .
ولم أقف عليه في أخلاق النبي صلي الله عليه وسلم المطبوع لأبي الشيخ .
وأخرجه ابوداود ٣٤٨/٤ رقم ٥١٨٦ كتاب الأدب باب كم مرة يسلم الرجل في الاستئذان عن مؤمل بن الفضل عن بقية به نحوه .

(٢) أخرجه البخاري بهذا الطريق ١٧٥/٤ كتاب الجهاد باب الطعام عند القدوم .

(٦٠) باب في ما كان يقوله صلى الله عليه وسلم إذا سافر ، وقفل .

٦٥٦- أخبرنا أبوحامد أحمد بن عبد الله الصالحي ، / أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن بشران ، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار ،حدثنا أحمد بن منصور الرمادي ،حدثنا عبد الرزاق ،أخبرنا معمر، عن أبي إسحاق ، أخبرني علي بن ربيعه ، أنه شهد عليا حين ركب ، فلما وضع رجله في الركاب قال : بسم الله ، فلما استوى قال : الحمد لله ، ثم قال : سبحان الذى سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين ،وإنا إلى ربنا لمنقلبون ، ثم حمد ثلاثاً ، وكبر ثلاثاً ثم قال : لا إله إلا الله ظلمت نفسي فاغفر لي إنه لايغفر الذنوب إلا أنت ، ثم ضحك فقيل : مايضحكك يا أمير المؤمنين ؟ قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل مثل مافعلت ، وقال مثل ماقلت ، ثم ضحك ،فقلنا مايضحكك يانبي الله ؟ قال : العبد . أو قال : عجبت للعبد إذا قال : لاإله إلا أنت ظلمت نفسي فاغفر لي إنه لايغفر الذنوب الا أنت يعلم أنه لايغفر الذنوب الا هو "(١). ١٧١/ب

---

(١) اسناده صحيح لغيره . فيه أبو اسحاق السبيعي مختلط لكن تابعه المنهال بن عمرو متابعة تامة والحديث الآتي شاهد له، والحديث أخرجه بهذا الطريق عبدالرزاق في المصنف ٣٩٦/١٠ رقم ١٩٤٨٠ كتاب الجامع باب القول إذا ركبت . وأبو داود ٣٤/٣ رقم ٢٦٠٢ كتاب الجهاد باب مايقول الرجل إذا ركب من طريق أبي الأحوص . والترمذي ٥٠١/٥ رقم ٣٤٤٦ كتاب الدعوات باب مايقول إذا ركب الناقة من طريق أبي الأحوص . وقال : هذا حديث حسن صحيح .

وأحمد ٩٧/١، ١٢٨ من طريق شريك بن عبد الله وإسرائيل . و١١٥/١ من طريق معمر . وصحح أسانيدها أحمد شاكر كما فى رقم ٧٥٣، ٩٣٠ .

وأبو يعلى ٤٣٩/١ رقم ٥٨٦ من طريق منصور .

وعبد بن حميد فى المنتخب رقم ٨٨ من طريق معمر . و ٨٩ من طريق إسرائيل .

وأبو داود الطيالسي رقم ١٣٢ عن سلام كلهم عن أبي اسحاق به نحوه .

والحاكم ٩٨/٢، ٩٩ كتاب الجهاد باب دعاء ركوب الدابة من طريق المنهال ابن عمرو عن علي بن ربيعة به نحوه . وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه .

٦٥٧ - أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر، أخبرنا عبد الغافر بن محمد، أخبرنا محمد بن عيسى الجُلُودي، حدثنا إبراهيم بن محمد بن سفيان، حدثنا مسلم بن الحجاج، حدثنا هارون بن عبد الله، حدثنا حجاج بن محمد قال: قال ابن جريج أخبرني أبو الزبير، أن عليا الأزدي، أخبره أن ابن عمر علمهم أن رسول الله صلي الله عليه وسلم إذا استوى على بعيره خارجاً إلى السفر كبر ثلاثاً، ثم قال: "سبحان الذى سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين، وإنا إلي ربنا لمنقلبون، اللهم إنا نسألك فى سفرنا هذا البر والتقوى، ومن العمل ماترضى اللهم هون علينا سفرنا هذا، واطو لنا بعده، اللهم أنت الصاحب في السفر، والخليفة فى الأهل، اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر (١)، وكآبة المنظر، وسوء المنقلب فى المال، والأهل، وإذا رجع قالهن وزاد فيهن آيبون، تائبون، عابدون لربنا حامدون" صحيح (٢).

٦٥٨ - / أخبرنا أبوسعيد عبد الله بن أحمد الطاهري، أخبرنا جَدِّي عبد الصمد بن عبد الرحمن البزاز، أخبرنا محمد بن زكريا العذافري، ١٧٢/أ

---

(١) وعثاء السفر: أي شدته ومشقته وأصله من الوعث وهو الرمل والمشي فيه يشتد على صاحبه ويشق. النهاية ٢٠٦/٥.

(٢) أخرجه بهذا الطريق مسلم ٩٧٨/٢ رقم ١٣٤٢ كتاب الحج باب ما يقول إذا ركب إلى سفر الحج وغيره.

وأبوداود ٣٣/٣ رقم ٢٥٩٩ كتاب الجهاد باب مايقول الرجل إذا سافر من طريق عبد الرزاق عن ابن جريج به مثله إلا أنه زاد في آخره " وكان النبي صلى الله عليه وسلم وجيوشه إذا علوا الثنايا كبروا وإذا هبطوا سبحوا فوضعت الصلاة على ذلك".

والترمذي ٥٠١/٥ رقم ٣٤٤٧ كتاب الدعوات باب مايقول إذا ركب الناقة من طريق حماد بن سلمة عن أبي الزبير به نحوه.

أخبرنا إسحاق بن إبراهيم الدبري ،حدثنا عبدالرزاق ، أخبرنا معمر ، عن عاصم هو الأحول ،عن عبدالله بن سرجس
قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا خرج مسافراً يقول:
" اللهم انى أعوذ بك من وعثاء السفر ، وكآبة المنقلب (١) ، والحور بعد الكور (٢) ، وسوء المنظر فى الأهل والمال " صحيح (٣) .

٦٥٩ - حدثنا أحمد بن عبدالله الصالحي ، أخبرنا أبوسعيد محمد بن (موسى) (٤) الصيرفي ، أخبرنا أبوعبدالله محمد بن عبدالله الصفار ، حدثنا أبوسعيد الحسن بن علي التستري بتستر، حدثنا

---

(١) كآبة المنقلب : أي تغير النفس بالانكسار من شدة الهم والحزن والمعنى : أنه يرجع من سفره بأمر يحزنه إما أصابه في سفره واما قدم عليه . النهاية ١٣٧/٤ .

(٢) الحور بعد الكور : أي من النقصان بعد الزيادة ، وقيل من فساد أمورنا بعد صلاحها ، وقيل من الرجوع عن الجماعة بعد أن كنا منهم . وأصله من نقض العمامة بعد لفها. النهاية ٤٥٨/١ .

(٣) صحيح .
وأخرجه المصنف فى شرح السنة ١٣٦/٥ رقم ١٣٤١ كتاب الدعوات باب مايقول إذا خرج إلى السفربسنده ومتنه .
ومسلم ٩٧٩/٢ رقم ١٣٤٣ كتاب الحج باب مايقول إذا ركب إلى سفر الحج وغيره .من طريق إسماعيل بن علية . والترمذي ٤٩٧/٥ رقم ٣٤٣٩ كتاب الدعوات باب مايقول إذا خرج مسافراً من طريق حماد بن زيد . وقال: حديث حسن صحيح .
وابن ماجه ١٢٧٩/٢ رقم ٣٨٨٨ كتاب الدعاء باب مايدعو به الرجل إذا سافر من طريق عبدالرحيم بن سليمان وأبومعاوية كلهم عن عاصم به نحوه .

(٤) فى الأصل (عيسى) وهو خطأ والتصحيح من شرح السنة وكتب التراجم.

أبي ، حدثنا قتادة بن الفضل بن عبد الله بن قتادة الرهاوي ، حدثني الفضل بن عبد الله بن قتادة ، عن عمه هشام بن قتادة ، عن قتادة قال : لما عقد لي رسول الله صلى الله عليه وسلم على قومي أخذت بيده فودعته فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم " جعل الله التقوى زادك ، وغفر ذنبك ، ووجهك للخير حيثما تكون " (١).

٦٦٠ - أخبرنا الإمام أبو علي الحسين بن محمد القاضي ، حدثنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي ، أخبرنا عبد الله بن يعقوب بن إسحاق الكرماني ، حدثنا محمد بن أبي يعقوب الكرماني ، حدثنا وكيع بن الجراح ، حدثنا أسامة بن زيد ، عن سعيد المَقْبُري ، عن أبي هريرة قال : أراد رجل سفرا فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله : أوصني ، فقال : " أوصيك بتقوى الله والتكبير على كل شرف " . فَلَمَّا مضى قال : " اللهم ازو له الأرض ، وهون عليه السفر " (٢).

---

(١) في إسناده من لم أقف على ترجمته .

وأخرجه المصنف في شرح السنه ١٤٢/٥ رقم ١٣٤٥ كتاب الدعوات باب التوديع .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٣٠/١٠، ١٣١ وقال : رواه الطبراني والبزار ورجالهما ثقات . قلت : أخرجه الطبراني في الكبير ١٥/١٩، رقم ٢٢ من طريق قتادة بن الفضل بمثله . والبزار ٦٢/٤ كما في كشف الأستار من طريق قتادة بن الفضل .

(٢) مدار إسناده على أسامة بن زيد الليثي قال فيه الحافظ : صدوق يهم .

والحديث حسنه المصنف والترمذي وصححه ابن حبان والحاكم وأقره الذهبي .

وأخرجه المصنف في شرح السنة ١٤٢/٥، ١٤٣ رقم ١٣٤٦ كتاب الدعوات باب التوديع بسنده ومتنه . وقال : هذا حديث حسن .

والترمذي ٥٠٠/٥ رقم ٣٤٤٥ كتاب الدعوات باب رقم ٤٦ من طريق زيد ابن الحباب والنسائي في اليوم والليلة ص ٣٥١ باب مايقول الشاخص ==

٦٦١ - أخبرنا إسماعيل بن عبدالقاهر ، أخبرنا عبدالغافر بن محمد ،
أخبرنا محمد بن عيسى ،حدثنا إبراهيم بن محمد بن سفيان،/ حدثنا ١٧٢/ب
مسلم بن الحجاج ، حدثني أبوطاهر ،أخبرنا عبدالله بن وهب ،
أخبرني سليمان بن بلال ، عن سهيل بن أبي صالح ،عن أبيه ، عن
أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا
كان في سفر ، وأسحر(١) يقول : " سمع(٢) سامع بحمدالله وحسن بلائه
علينا ربنا صاحبنا ، وأفضل علينا عائذا بالله من النار"(٣).

== عن أبي خالد الأحمر .
وابن ماجه ٩٢٦/٢ رقم ٢٧٧١ كتاب الجهاد باب فضل الحرس والتكبير
في سبيل الله من طريق وكيع . وابن حبان ١٦٥/٤ رقم ٢٦٨١ باب
المسافر من طريق ابن وهب .
والبيهقي ٢٥١/٥ كتاب الحج باب التوديع من طريق ابن وهب .
والحاكم ٩٨/٢ كتاب الجهاد من طريق عبيدالله بن موسى كلهم عن
أسامه بن زيد به نحوه . وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط
مسلم ولم يخرجاه . وأقره الذهبي .

(١) أسحر : أي قام في السحر أو انتهى في سيره إلى السحر وهو آخر الليل . شرح النووي ٣٩/١٧ .

(٢) سمع : روي بوجهين أحدهما : فتح الميم وتشديدها وهذا ماعليه أكثر رواة مسلم والمعنى : بلغ سامع قولي هذا لغيره . وثانيهما : بالكسر والتخفيف ومعناه شهد شاهد على حمدنا لله تعالي على نعمه وحسن بلائه . شرح النووي ٣٩/١٧ والنهاية ٤٠١/٢ .

(٣) أخرجه بهذا الطريق مسلم ٢٠٨٦/٤ رقم ٢٧١٨ كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار باب التعوذ من شر ماعمل ومن شر مالم يعمل .
وأبوداود ٣٢٣/٤ رقم ٥٠٨٦ كتاب الأدب باب مايقول إذا أصبح عن أحمد بن صالح عن عبدالله بن وهب به نحوه .

٦٦٢ - أخبرنا أبوالحسن علي بن يوسف الجويني ، أخبرنا أبومحمد محمد ابن علي بن محمد بن شريك الشافعي ، أخبرنا عبدالله بن محمد ابن مسلم أبوبكر الجوربذي ، حدثنا أحمد بن الفرج الحمصي ، حدثنا بقية ، حدثنا صفوان ، عن شريح وهو ابن عبيد ،عن الزبير ابن الوليد ،عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا سافر فأقبل الليل قال : " يا أرض ربي وربك الله ، أعوذ بالله من شرك وشر مافيك ، وشر ما خلق فيك، وشر ما يدب عليك ، وأعوذ (بالله) من أسد وأسود ، ومن الحية ، والعقرب ، ومن ساكن البلد ، ومن والد وما ولد "(1) .

٦٦٣ - أخبرنا أبوالحسن الشيرزي ، أخبرنا زاهر بن أحمد ، أخبرنا أبوإسحاق الهاشمي ، أخبرنا أبو مصعب ، عن مالك ،عن نافع ، عن عبدالله بن عمر أن رسول الله صلي الله عليهوسلم

---

(1) في اسناده محمد بن علي بن محمد الشافعي وعبدالله بن محمد بن مسلم لم أقف لهما على ترجمة .
والزبير بن الوليد مقبول . والحديث حسنه ابن حجر كما فى الفتوحات الربانية ١٦٤/٥ وصححه الحاكم وأقره الذهبي .
وأخرجه المصنف فى شرح السنه ١٤٦/٥ ، ١٤٧ رقم ١٣٤٩ كتاب الدعوات باب مايقول إذا نزل منزلاً سنداً ومتناً . وأبوداود ٣٤/٣ ، ٣٥ رقم ٢٦٠٣ كتاب الجهاد باب مايقول الرجل إذا نزل المنزل عن عمرو بن عثمان .
والنسائي فى اليوم والليله ص ٣٧٨ رقم ٥٦٣ مايقول إذا كان فى سفر فأقبل الليل عن إسحاق بن إبراهيم كلاهما عن بقية به مثله .
والطبراني فى الدعاء ٤٤٥/١ رقم ٨٣٤ باب مايقول المسافر إذا نزل منزلاً .
والحاكم ٤٤٦/١ ، ١٠٠/٢ . وأحمد ١٣٢/٢ كلهم من طريق أبي المغيرة عن صفوان به نحوه .

إذا قفل من غزو أو حج أو (عمرة [(١)]) يكبر على كل شرف من الأرض ثلاث تكبيرات ، ثم يقول : " لاإلٰه إلا الله وحده لاشريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير آيبون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون ، صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده " صحيح [(٢)] .

---

(١) فى الأصل " غيره " والتصحيح من شرح السنة والموطأ .

(٢) إسناده صحيح . والحديث صحيح لوروده فى الصحيحين .
وأخرجه بهذا الطريق مالك فى الموطأ ٤٢١/١ كتاب الحج باب جامع الحج .
والبخاري ٢٤/٣ كتاب الحج باب مايقول اذا رجع من الحج أو العمرة أو الغزو عن عبدالله بن يوسف .
و١٤٧/٨ كتاب الدعوات باب الدعاء إذا أراد سفراً أو رجع عن إسماعيل.
وأبوداود ٨٨/٣ رقم ٢٧٧٠ كتاب الجهاد باب في التكبير على كل شرف فى المسير عن القعنبي كلهم عن مالك به مثله .
ومسلم ٩٨٠/٢ رقم ١٣٤٤ كتاب الحج باب مايقول إذا أقفل من سفر الحج وغيره من طريق عبيدالله وأيوب ومالك والضحاك كلهم عن نافع به نحوه .وفى حديث أيوب التكبير مرتين .

(٦١) باب في استحبابه الفأل صلى الله عليه وسلم

(٦٦٤) أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي ، أخبرنا عبد الرحمن بن أبي شُريح ، أخبرنا أبو القاسم البغوي ، حدثنا علي بن الجعد ، أخبرني أبو جعفر الرازي ، عن ليث ، عن عكرمة ، عن ابن عباس / قال : كان رسول الله صلى الله (١٧٣ / أ) عليه وسلم يتفاءل ، ولا يتطير ، وكان يحب الاسم الحسن.(١)

(٦٦٥) أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي ، أخبرنا أبو عمر بكر بن محمد المزني ، أخبرنا ابوبكر محمد بن عبد الله حفيد العباس ، حدثنا أبو علي الحسين بن الفضل البجلي ، حدثنا عفان ، حدثنا همام ، حدثنا قتادة ، عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (لا عدوى ، ولا طيرة ويعجبني الفأل الكلمة الطيبة . الكلمة الحسنة) صحيح.(٢)

---

(١) إسناده حسن لغيره . فيه ابوجعفر الرازي عيسى بن أبي عيسى صدوق سيء الحفظ وليث بن أبي سليم ضعيف لكن لهما متابعه عند ابن حبان في صحيحه .
والحديث أخرجه بهذا الطريق علي بن الجعد في مسنده ٢ / ١٠٧٥ ، ١٠٧٦ ، رقم ٣١١٦ ، ٣١١٧ ، وأحمد ١ / ٢٥٧ ، ٣١٩ ، ٣٠٣ ، ٣٠٤ ، من طريق هُرَيْم عن ليث به نحوه .
ومن طريق شيبان عن ليث عن عبد الملك عن عكرمة به نحوه . ومن طريق جرير عن ليث عن عبد الملك بن سعيد عن عكرمة به نحوه . وابن حبان ٧ / ٣٠٥ من طريق جرير بن عبد الحميد عن عبد الملك بن سعيد بن جبير عن عكرمه به نحوه وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٨ / ٤٧ ، وعزاه لأحمد والطبراني وقال فيه ليث ابن ابي سليم وهو ضعيف بغير كذب .

(٢) في إسناده الصالحي والمزني ومحمد بن عبد الله لم أقف لهم على تراجم والحديث صحيح لوروده في الصحيحين .
وأخرجه البخاري ٧ / ٢٤٧ كتاب الطب باب الفأل ، وأبوداود ٤ / ١٨ رقم ٣٩١٦ كتاب الطب باب الطيرة . والترمذي ٤ / ١٦١ رقم ١٦١٥ كتاب السير باب =

(٦٦٦) حدثنا أبوطاهر الفارسي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبدالله ابن محمد بن جعفر ، حدثنا أحمد بن علي الخزاعي ، حدثنا مسلم بن إبراهيم ، حدثنا هشام ، عن قتادة ، عن أنس قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « يعجبني الفأل الصالح ، والفأل الصالح الكلمة الحسنة » .(١)

(٦٦٧) أخبرنا ابوعبدالله محمد بن الحسن الميربندكشاي المروزي ، حدثنا ابوبكر عبدالله بن أحمد القفال ، أخبرنا أبوأحمد محمد بن أحمد بن يعقوب الفقيه ، حدثنا أبوعبدالرحمن عبدالله بن محمود ، حدثنا الحسين بن حُرَيث الخزاعي أبوعمار ، حدثنا أوس بن عبدالله بن بريده ، حدثنا الحسين بن واقد ، عن عبدالله بن بريده ، عن أبيه أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان لا يتطير ولكن يتفاءل ، قال : وكانت قريش جعلت مائة من الابل لمن أخذ نبي الله صلى الله عليه وسلم فيرده عليهم حيث توجه إلى المدينة فركب بريدة في سبعين راكبا من أهل بيته في بني سهم فيلقى نبي الله صلى الله عليه وسلم ليلاً ، فقال له نبي الله صلى الله عليه وسلم من أنت ؟ قال : أنا بريدة . فالتفت إلى أبي بكر ، فقال يا أبا بكر (برد)(٢) أمرنا وصلح ، ثم قال : وممن ؟ قال : من أسلم. قال لأبي بكر : سلمنا ، ثم قال : ممن ؟ قال : من

= ماجاء في الطيرة كلهم من طريق هشام الدستوائي عن قتادة به نحوه . ومسلم ٤ / ١٧٤٦ رقم ٢٢٢٤ كتاب السلام باب الطيرة والفأل وما يكون فيه من الشؤم عن هداب بن خالد عن همام به مثله .

(١) في إسناده أحمد بن علي الخزاعي لم أقف على ترجمته وبقية رجاله ثقات.
والحديث صحيح لوروده في الصحيحين .
وأخرجه بهذا الطريق أبوالشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ٢١٤ ذكر محبته للفأل والحسن من القول صلى الله عليه وسلم. انظر الحديث رقم (٦٦٥)

(٢) في الأصل (بريده) والتصحيح من أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم.

بني سهم ، قال : خرج سهمك / فقال بريدة للنبي صلى الله عليه وسلم فمن أنت ؟ (١٧٣/ب)
قال : أنا محمد عبد الله ورسوله ، فقال بريده : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أنك عبده ورسوله فأسلم بريدة ، وأسلم الذين معه جميعاً ، فلما أصبح قال بريدة للنبي صلى الله عليه وسلم لا تدخل يعني المدينة إلا ومعك لواء فحل عمامته ، ثم شدها في رمحه ، ثم مشى بين يديه فقال يانبي الله : تنزل علي ، فقال : (إن ناقتي هذه مأمورة) فسارت حتى وقفت على باب أبي أيوب ، فقال بريدة : الحمد لله الذى أسلمت بنوسهم طائعين غير مكرهين.(١)

(٦٦٨) حدثنا أبوطاهر الفارسي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا عبد الرحمن بن داود ، حدثنا أبوزرعة الدمشقي ، حدثنا يحيى بن صالح ، حدثنا سعيد بن بشير ، عن قتادة ، عن مطرف بن عبد الله ، عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : كان إذا سأل عن اسم الرجل فإن كان حسناً عرف ذلك في وجهه ، وإن كان سيئاً عرف ذلك في وجهه ، وإذا سأل عن اسم القرية فكذلك.(٢) ويروى هذا الحديث عبد الله ابن بريده عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.(٣)

---

(١) إسناده ضعيف جدا . فيه أوس بن عبد الله بن بريده قال الدارقطني : متروك وفي إسناده من لم أقف على ترجمته .
والحديث أخرجه أبوالشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ٢١١، ٢١٢ ذكر محبته للفأل والحسن من القول صلى الله عليه وسلم ، وابن عدي في الكامل ١/ ٤٠١ من طريق حميد عن الحسين بن حريث به نحوه .

(٢) إسناده ضعيف. فيه سعيد بن بشير ضعيف.
والحديث أخرجه بهذا الطريق أبوالشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ٢١٢ ذكر محبته للفأل والحسن من القول صلى الله عليه وسلم. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٨/ ٤٧ باب الأسماء وماجاء في الأسماء وقال : رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجاله رجال الصحيح غير سعيد بن بشير وهو ثقه وفيه ضعف.

(٣) انظر الحديث رقم (٦٦٧) .

(٦٦٩) وحدثنا أبوطاهر الفارسي ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبدالله بن محمد بن جعفر ، حدثنا إبراهيم بن محمد بن الحارث ، حدثنا محمد ابن بكار الصيرفي ، حدثنا ابن ابي فديك ، عن هارون بن عبدالله ، عن كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف ، عن أبيه ، عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سمع رجلاً يقول : هاخضرة . فقال : يالبيك " نحن أخذنا فالك من فيك ، أخرجوا بنا إلى خضرة " فخرجوا إليها فما سل فيها سيف حتى أخذها.(١)

(٦٧٠) وحدثنا أبوطاهر ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبدالله بن محمد بن جعفر ، حدثنا محمد بن يحيى ، حدثنا / حميد بن مسعدة ، حدثنا (١٧٤/أ) حسان بن إبراهيم ، عن سعيد بن مسروق ، عن يوسف بن أبي بردة ، عن أبيه عن عائشة ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : الطير يجري بقدر ، وكان يعجبه الفأل الحسن.(٢)

(٦٧١) وحدثنا أبوطاهر ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبدالله بن محمد بن جعفر ، حدثنا محمد بن يحيى بن منده ، حدثنا أحمد بن المقدام ، أخبرنا عمر بن علي المقدمي ، قال : سمعت هشام بن عروة ، عن أبيه عن أبي هريرة قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يغير الاسم القبيح إلى الاسم الحسن.(٣)

---

(١) إسناده ضعيف. فيه كثير بن عبدالله بن عمرو ضعيف وأبوه مقبول . والحديث أخرجه بهذا الطريق أبوالشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ٢١٣ ذكر محبته للفأل والحسن من القول صلى الله عليه وسلم.

(٢) اسناده ضعيف. فيه حسان بن إبراهيم صدوق يخطىء . ويوسف بن ابى بردة مقبول .
والحديث أخرجه بهذا الطريق أبوالشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ٢١٣ ذكر محبته للفأل والحسن من القول صلى الله عليه وسلم. وأحمد ١٢٩/٦ ، ١٣٠ عن عفان عن حسان بن إبراهيم الكرماني به مثله .

(٣) في إسناده عمر بن علي المقدّمي ثقة إلا أنه يدلس تدليساً شديداً يقول : سمعت =

(٦٧٢) وحدثنا أبوطاهر ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبدالله بن محمد ، حدثنا سلم بن عصام ، حدثنا عبده الصفار ، حدثنا جعفر بن عون، أخبرنا عمر بن راشد ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (إذا بعثتم إليَّ رسولاً فابعثوه حسن الوجه ، حسن الاسم) عمر بن راشد ضعيف.(١)

(٦٧٣) حدثنا أبوطاهر ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبدالله بن محمد بن جعفر ، حدثنا محمد بن أحمد بن معدان ، حدثنا حمزة بن نصير العسال ، حدثنا عبدالله بن محمد بن المغيرة ، حدثنا موسى بن علي بن رباح ،

= وحدثنا ثم يسكت ثم يقول : هشام بن عروة فلا يعتد بحديثه ولو صرح بالتحديث كما في هذه الروايه .
والحديث أخرجه بهذا الطريق أبوالشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ٢١٤ ذكر محبته للفأل صلى الله عليه وسلم. والمصنف في شرح السنة ١٢ / ٣٤٢ رقم ٣٣٧٥ باب تغيير الأسماء سندا ومتنا .

(١) إسناده ضعيف. فيه عمر بن راشد ضعيف.
والحديث أخرجه بهذا الطريق أبوالشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ٢١٥ ذكر محبته للفأل صلى الله عليه وسلم ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٨ / ٤٧ باب الأسماء وماجاء في الأسماء الحسنه وقال : رواه البزار والطبراني في الأوسط وفي إسناد الطبراني عمر بن راشد وثقه العجلي وضعفه جمهور الأئمة وبقية رجاله ثقات وطرق البزار ضعيفة .
قلت : لم يذكر الهيثمي في زوائد مسند البزار للحديث طريقا أخرى عن أبي هريرة غير هذه فلعل قوله طرق محرفة عن طريق .
وهذه الطريق أخرجها البزار ٢ / ٤١٢ رقم ١٩٨٦ باب التسمية بالاسم الحسن من طريق عمر بن أبي خثعم عن يحيى بن أبي كثير به نحوه .
وقال البزار : لانعلمه يروى عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد وقد تقدم ذكرنا لعمر أنه لين .
وأخرجه العقيلي في الضعفاء الكبير ٣ / ١٥٨ في ترجمة عمر بن راشد من طريق الحسن بن علي عن جعفر بن عون به مثله . وقال : لا يتابعه إلا من هو دونه =

عن أبيه ، عن عقبة بن عامر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من يلغنا لقحتنا[(١)] هذه) ؟ فقام رجل فقال : " ماسمك ؟ " قال : صخر ، قال : " اجلس " ثم قال : " من يلغنا لَقحتنا هذه ؟ " فقام رجل . فقال : " ما اسمك ؟ " قال : يعيش . قال : " احلب ".[(٢)]

(٦٧٤) وحدثنا أبوطاهر ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبدالله بن محمد ، حدثنا ابن أبي عاصم ، حدثنا عمرو بن مرزوق ، حدثنا عمران القطان ، عن قتادة ، عن زرارة ، عن سعد بن هشام ، عن عائشة قالت : ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم رجل يقال له شهاب فقال صلى الله عليه وسلم/ (١٧٤/ب) " أنت هشام ".[(٣)]

(٦٧٥) وحدثنا أبوطاهر ، أخبرنا محمد بن إبراهيم ، أخبرنا عبدالله بن محمد ، حدثنا عبدالله بن العباس الطيالسي ، حدثنا عثمان بن يحيى القرقساني ،

= أو مثله .
والمصنف في شرح السنه ١٢ / ٣٢٧ باب تحسين الأسماء بسنده ومتنه وقال : عمر بن راشد ضعيف .

(١) اللقحه : بالكسر والفتح : الناقة القريبة العهد بالنتاج وناقة لقوح : إذا كانت غزيرة اللبن . واللقاح : ذوات الألبان . النهاية ٤ / ٢٦٢ .

(٢) إسناده ضعيف . فيه عبدالله بن محمد بن المغيره منكر الحديث وشيخه حمزة العسال مقبول .
والحديث أخرجه بهذا الطريق أبوالشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ٢١٣ ، ٢١٤ ذكر محبته للفأل والحسن من القول صلى الله عليه وسلم.

(٣) في إسناده عمران القطان صدوق يهم وبقية رجاله ثقات.
والحديث أخرجه بهذا الطريق أبوالشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ٢١٤ ذكر محبته للفأل والحسن من القول صلى الله عليه وسلم. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٨ / ٥١ وقال : رواه أحمد والطبراني في الأوسط بنحوه

حدثنا سفيان بن عيينه ، عن عمر بن ذر ، عن اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث علياً إلى قوم يقاتلهم ، ثم أرسل خلفه رجلا ، فقال : "لا تناده من ورائه وقل له لا يقاتلهم حتى تدعوهم".(١)

(٦٧٦) أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر ، أخبرنا عبد الغافر بن محمد ، اخبرنا محمد بن عيسى الجلودي ، حدثنا إبراهيم بن محمد بن سفيان ، حدثنا مسلم بن الحجاج ، حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت البُناني ، عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (رأيت ذات ليلة فيما يرى النائم ، كأنا في دار عقبة بن رافع فأتينا برطب من رطب ابن طاب(٢) ، فأولت الرفعة لنا في الدنيا ، والعافية في الآخرة ، وإن ديننا قد طاب) . صحيح.(٣)

= وفيه عمران القطان وثقه ابن حبان وغيره وفيه ضعف وبقية رجاله رجال الصحيح
قلت : هو في مسند أحمد ٦/ ٧٥ عن سليمان بن داود عن عمران به نحوه .

(١) في اسناده عثمان القرقساني لم يذكره سوى ابن حبان في الثقات فيما أعلم وبقية رجاله ثقات.
والحديث أخرجه بهذا الطريق أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ٢١٤ . ذكر محبته للفأل صلى الله عليه وسلم. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٥/ ٣٠٥ كتاب الجهاد باب عرض الإسلام والدعاء اليه قبل القتال وقال : رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح غير عثمان بن يحيى القرقساني وهو ثقة . وذكره الحافظ في المطالب العاليه ٢/ ١٦٦ رقم ١٩٦١ كتاب الجهاد باب الدعوة قبل القتال وعزاه لإسحاق .

(٢) نوع من أنواع تمر المدينة منسوب إلى ابن طاب رجل من أهلها .

(٣) أخرجه بهذا الطريق مسلم ٤/ ١٧٧٩ رقم ٢٢٧٠ كتاب الرؤيا باب رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم.
وأبوداود ٤/ ٣٠٦ رقم ٥٠٢٥ كتاب الأدب باب ماجاء في الرؤيا عن موسى بن إسماعيل عن حماد به مثله .

(٦٧٧) أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي ، أخبرنا أبومحمد عبد الرحمن ابن أبي شريح ، أخبرنا أبوالقاسم عبد الله بن عبد العزيز البغوي ، حدثنا علي بن الجعد ، أخبرنا شريك بن عبد الله ، عن يعلى بن عطاء ، عن عمرو بن الشريد ، عن أبيه قال : قدم على النبي صلى الله عليه وسلم رجل من ثقيف مجذوم ليبايعه فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال : " ائته فأخبره ، فإني قد بايعته فليرجع " صحيح .(١)

(٦٧٨) وروى باسناد غريب عن محمد بن المنكدر ، عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ بيد مجذوم فوضعها معه في القصعة فقال : (كل ثقة بالله ، وتوكلا عليه) .(٢)

---

(١) إسناده صحيح . والحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم.
وأخرجه بهذا الطريق علي بن الجعد في مسنده ٢/ ٨١٤ رقم ٢١٩٧ .
ومسلم ٤/ ١٧٥٢ رقم ٢٢٣١ كتاب السلام باب اجتناب المجذوم ونحوه من طريق شريك بن عبد الله وهشيم بن بشير كلاهما عن يعلى بن عطاء به نحوه .

(٢) أخرجه ابوداود ٤/ ٢٠ رقم ٣٩٢٥ كتاب الطب باب في الطيرة عن عثمان بن أبي شيبه ثنا يونس بن محمد ، ثنا مفضل بن فضاله عن حبيب بن الشهيد عن محمد بن المُنْكَدِر به مثله .
والترمذي ٤/ ٢٦٦ رقم ١٨١٧ كتاب الأطعمة باب ماجاء في الأكل مع المجذوم وقال هذا حديث غريب.
وابن ماجه ٢/ ١١٧٢ رقم ٣٥٤٢ كتاب الطب باب الجذام. كلاهما من طريق يونس بن محمد عن مفضل بن فضاله به نحوه .
قلت : ومدار الإسناد على مفضل بن فضاله البصري وهو ضعيف.